

# لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً  
ومذيّلة بفهارس مفصلة

٣٥



دارالمعارف

خُرُوجُ كَقَوْلِهِ :

عَفَّتِ الدِّيَارُ مَحَلَّهَا فَمَقَامُهَا  
وَالثَّانِي الْأَيْبُونَ بَعْدَهُ خُرُوجُ كَقَوْلِهِ :الْأَطْلَاحَ هَذَا اللَّيْلُ وَأَزُورُ جَانِبَهُ  
وَأَرْقِي الْأَحْلِيلَ الْأَعْيَةَقَالَ الْأَخْفَشُ : يَلْزَمُ بَعْدَ الرَّوِيِّ الْوَصْلُ  
وَلَا يَكُونُ إِلَّا بِأَيِّ أَوْ أَوْأَوْ أَوْ أَلْفَا كُلُّ وَاحِدَةٍ

مِنْهُنَّ سَاكِنَةٌ فِي الشَّعْرِ الْمَطْلُوقِ ، قَالَ :

وَيَكُونُ الْوَصْلُ أَيْضًا هَاءً وَذَلِكَ هَاءُ الثَّانِيَةِ  
الَّتِي فِي حَمَزَةٍ وَنَحْوِهَا ، وَهَاءُ الْإِضْمَارِلِلْمُدَّكِرِ وَالْمَوْثُوتِ مُتَحَرِّكَةً كَانَتْ أَوْ سَاكِنَةً  
نَحْوَ غَلَامِيهِ وَغَلَامِيهَا ، وَالْهَاءُ الَّتِي تَبَيَّنَ بِهَاالْحَرَكَةُ نَحْوَ عَلِيٍّ وَعَمَّةٍ وَأَقْضِيهِ وَأَدْعُهُ ، يُرِيدُ  
عَلِيٌّ وَعَمَّةٌ وَأَقْضِيهِ وَأَدْعُ ، فَأَدْخَلَتْ الْهَاءُالَّتِي تَبَيَّنَ بِهَا حَرَكَةُ الْحُرُوفِ ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي :  
فَقَوْلُ الْأَخْفَشِ : يَلْزَمُ بَعْدَ الرَّوِيِّ الْوَصْلُ ،لَا يُرِيدُ بِهِ أَنَّهُ لَا بُدَّ مَعَ كُلِّ رَوِيٍّ أَنْ يَتَّبِعَهُ  
الْوَصْلُ ، الْأَتْرَى أَنْ قَوْلَ الْعَجَّاجِ :قَدْ جَبَّرَ الدِّينَ الْإِلَهَ فَجَبَّرَ  
لَا وَصَلَ مَعَهُ ؛ وَأَنْ قَوْلَ الْآخَرِ :بِأَصْحَابِي فَدَتِ نَفْسِي نَفْسُكَ  
وَحَيْثُمَا كُنْتُمَا لِأَقْبَانِي رَشْدًاإِنَّمَا فِيهِ وَصْلٌ لَا غَيْرَ ، وَلَكِنْ الْأَخْفَشُ إِنَّمَا  
يُرِيدُ أَنَّهُ مِمَّا يَجُوزُ أَنْ يَأْتِيَ بَعْدَ الرَّوِيِّ ، فَإِذَاأَتَى لَزِمَ فَلَمْ يَكُنْ مِنْهُ بُدٌّ ، فَأَجْمَلَ الْقَوْلَ  
وَهُوَ بِمَقِيدِ تَفْصِيلِهِ ، وَجَمَعَهُ ابْنُ جَنِّي عَلَىوَصُولِهِ ، وَبِقِيَاسِهِ الْأَجْمَعِ .  
وَالصَّلَةُ : كَالْوَصْلِ الَّذِي هُوَ الْحَرْفُالَّذِي بَعْدَ الرَّوِيِّ وَقَدْ وَصَلَ بِهِ .  
وَلَيْلَةُ الْوَصْلِ : آخِرُ لَيْلَةٍ مِنَ الشَّهْرِلِاتِّصَالِهَا بِالشَّهْرِ الْآخَرِ .  
وَالْمَوْصِلُ : أَرْضٌ بَيْنَ الْعِرَاقِوَالْجَزِيرَةِ ؛ وَفِي التَّهْدِيدِ : وَمَوْصِلُ كُورَةَ  
مَعْرُوفَةٌ ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :وَبَصْرَةَ الْأَزْدِ مِثْلًا وَالْعِرَاقُ لَنَا  
وَالْمَوْصِلَانِ وَمِثْلًا الْمِصْرُ وَالْحَرَمُ  
يُرِيدُ الْمَوْصِلَ وَالْجَزِيرَةَ .

وَالْمَوْصُولُ : دَابَّةٌ عَلَى شَكْلِ النَّبْرِ أَسْوَدُ

وَأَحْمَرُ تَلْسَعُ النَّاسِ . وَالْمَوْصُولُ مِنْ  
الدَّوَابِّ : الَّذِي لَمْ يَتَزَّ عَلَى أُمِّهِ غَيْرَ أَبِيهِ  
(عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :هَذَا فَصِيلٌ لَيْسَ بِالْمَوْصُولِ  
لَكِنْ لِفِخْلٍ طَرَقَهُ فَحِيلٌوَوَاصِلٌ : اسْمٌ رَجُلٍ ، وَالْجَمْعُ أَوْاصِلٌ  
بِقَلْبِ الْوَاوِ هَمَزَةٌ كَرَاهَةً اجْتِنَاعَ الْوَاوَيْنِ .وَمَوْصُولٌ : اسْمٌ رَجُلٍ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ :أَعْرَكَ بِأَمْصُولٍ مِنْهَا ثُمَالَةً  
وَيَقُلُّ بِأَكْنَابِ الْغَرِيْبِ ثَوَانٌ ؟أَرَادَ ثَوَامَ فَأَبْدَلَ .  
وَالْيَأْصُولُ : الْأَصْلُ ؛ قَالَ أَبُو جَرَّةَ :يَهْرُ رَوْقِي رِمَالِي كَانَهَا  
عُودًا مَدَاوِسَ يَأْصُولُ وَيَأْصُولُيُرِيدُ أَصْلًا وَأَصْلًا .  
• وَصَمٌ • الْوَصْمُ : الصَّدْعُ فِي الْعُودِ مِنْ غَيْرِبَيِّنَةٍ . يُقَالُ : يَهْدُو الْقَنَاةَ وَصَمٌ . وَقَدْ  
وَصَمْتُ الشَّيْءَ إِذَا شَدَدْتَهُ بِسَرْعَةٍ . وَصَمَهُوَصْمًا : صَدَعَهُ . وَالْوَصْمُ ؛ الْعَيْبُ فِي  
الْحَسَبِ ، وَجَمَعُهُ وَصُومٌ ؛ قَالَ :أَرَى الْهَالَ يَنْشِي ذَا الْوَصْمِ فَلَا تَرَى  
وَيُدْعَى مِنَ الْأَشْرَافِ أَنْ كَانَ غَايِبًاوَرَجُلٌ مَوْصُومٌ الْحَسَبِ إِذَا كَانَ مَعِيًّا .  
وَوَصَمَ الشَّيْءَ : عَابَهُ . وَالْوَصْمَةُ : الْعَيْبُ فِيالْكَلَامِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ خَالِدِ بْنِ صَفْوَانَ  
لِرَجُلٍ : رَجِمَ اللَّهُ أَبَاكَ فَمَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَسْكَنَقُورًا ، وَلَا أَمْعَدَ غُورًا ، وَلَا أَخَذَ بِذَنبِ  
حَجَّوٍ ، وَلَا أَعْلَمَ بِوَصْمَةٍ وَلَا أُنْبِتُهُ فِي كَلَامِمِنْهُ ، الْأُنْبِتَةُ : الْعَيْبُ فِي الْكَلَامِ كَالْوَصْمَةِ ،  
وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْصِيهِ . وَالْوَصْمُ :الْمَرَضُ . أَبُو عُبَيْدٍ : الْوَصْمُ الْعَيْبُ يَكُونُ فِي  
الْإِنْسَانِ وَفِي كُلِّ شَيْءٍ . وَالْوَصْمُ : الْعَيْبُوَالْعَارُ . يُقَالُ : مَا فِي فُلَانٍ وَصْمَةٌ ، أَيْ  
عَيْبٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :فَإِنْ تَكُ جَرْمٌ ذَاتَ وَصْمٍ فَإِنَّا  
دَلَفْنَا إِلَى جَرْمٍ بِالْأَمِّ مِنْ جَرْمٍالْفَرَاءُ : الْوَصْمُ الْعَيْبُ . وَقَنَاةٌ فِيهَا وَصْمٌ ،  
أَيْ صَدْعٌ فِي أَنْبُوبِهَا . وَالْوَصْمَةُ : الْفِتْرَةُ فِيالْجَسَدِ . وَوَصْمَتُهُ الْحُمَى قَوْصَمٌ : الْمَتَّةُ  
فَقَالَمَ ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيِّ :لَمْ يَلْقَ بُوْسًا لَحْمُهُ وَلَا دَمُهُ  
وَلَمْ تَبْتَ حُمَى بِهِ تَوْصَمُهُوَلَمْ يُجَشِّ عَنِ طَعَامٍ يُبَشِّمُهُ  
تَلَقَّى مِذْمَاكَ الطَّوْرِيَّ قَدَمُهُ

وَوَصْمَةٌ : قَرَّةٌ وَكَسَلَةٌ ؛ قَالَ لَيْبَدٌ :

وَإِذَا رُمْتَ رَجِيلاً فَارْتَجِلْ  
وَاعْصِرْ مَا يَأْمُرُ تَوْصِيمُ الْكَبِيلِالْمَجْرَهِيِّ : التَّوْصِيمُ فِي الْجَسَدِ كَالْتَّكْسِيرِ  
وَالْفِتْرَةِ وَالْكَسَلِ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَإِنْ نَامَحَتَّى يُضِيحَ أَضْحِحَ تَفِيلاً مَوْصِماً ؛ الْوَصْمُ :  
الْفِتْرَةُ وَالْكَسَلُ وَالتَّوَانِي . وَفِي حَدِيثِ فَارِعَةَ

أُخْتِ أُمِّيَّةَ : قَالَتْ لَهُ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا ؟ قَالَ :

لَا ، إِلَّا تَوْصِيمًا فِي جَسَدِي ، وَيُرْوَى : إِلَّا  
تَوْصِيماً ، بِالْبَاءِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ . وَفِيكِتَابِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ : لَا تَوْصِيمَ فِي الدِّينِ ،  
أَيْ لَا تَقْتَرُوا فِي إِقَامَةِ الْحُدُودِ وَلَا تُحَابُوافِيهَا .  
• وَصَنٌ • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوَصْمَةُ الْخَرْقَةُالصَّخِيرَةُ ، وَالصَّنَوَةُ الْفَسِيلَةُ ، وَالصَّنَوَةُ  
الْعَيْدَةُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .• وَصَى • أَوْصَى الرَّجُلَ وَوَصَاهُ : عَهَدَ  
إِلَيْهِ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :وَصَانِي الْعَجَّاجُ فِيهَا وَصْنِي  
أَرَادَ : فِيمَا وَصَانِي ، فَحَذَفَ اللَّامَلِلْقَافِيَةِ . وَأَوْصَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ وَأَوْصَيْتُ إِلَيْهِ إِذَا  
جَعَلْتَهُ وَصِيكَ . وَأَوْصَيْتُهُ وَوَصَيْتُهُ إِصَاءَةٌوَتَوْصِيَةٌ بِمَعْنَى . وَتَوَاصَى الْقَوْمُ أَيْ أَوْصَى  
بَعْضُهُمْ بَعْضًا . وَفِي الْحَدِيثِ : اسْتَوْصُوابِالنِّسَاءِ خَيْرًا فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانِي ، وَالاسْمُ  
الْوَصَاءَةُ وَالْوَصَايَةُ وَالْوَصَايَةُ . وَالْوَصِيَّةُ أَيْضًا :مَا أَوْصَيْتَ بِهِ .  
وَالْوَصِيَّةُ : الَّذِي يُوصِي وَالَّذِي يُوصَى

لَهُ ، وَهُوَ مِنَ الْأَصْدَادِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْوَصِيُّ الْمَوْصِي وَالْمَوْصَى ، وَالْأَنْثَى وَصِيٌّ ، وَجَمْعُهَا جَمِيعاً أَوْصِيَاءُ ، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ لَا يُنْثَى الْوَصِيُّ وَلَا يَجْمَعُهُ . اللَّيْثُ : الْوَصَاةُ كَالْوَصِيَّةِ ، وَأَنْشَدَ :

أَلَا مَنْ مَبْلُغٌ عَنِّي يَزِيدَا  
وَصَاةً مِنْ أَخِي نَفَقَةً وَدُودُ  
يَقَالُ : وَصَى بَيْنَ الْوَصَايَةِ . وَالْوَصِيَّةُ : مَا أَوْصَيْتَ بِهِ ، وَسُمِّيَتْ وَصِيَّةً لِاتِّصَالِهَا بِأَمْرِ الْمَيِّتِ ، وَقِيلَ لَعَلِّي ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَصَى لِاتِّصَالِ نَسَبِهِ وَسَبِيهِ وَسَمِيَّتِهِ بِنَسَبِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قُلْتُ : كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ وَسَلَّمْ عَلَيْهِ ، هَذِهِ صِفَاتُهُ عِنْدَ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، وَيَقُولُ فِيهِ غَيْرُهُمْ : تَوْلَا دُعَابَةً فِيهِ ، وَقَوْلُ كَثِيرٌ :

تَحَبَّرَ مَنْ لَا قِيَتَ أَنْكَ عَائِدٌ  
بَلِ الْعَائِدُ الْمَجْهُوسُ فِي سِجْنِ عَارِمٍ  
وَصَى النَّبِيُّ الْمِصْطَفَى وَابْنُ عَمِّهِ

وَفَكَأكَ أَغْلَالٍ وَقَاضِي مَعَارِمٍ  
إِنَّمَا أَرَادَ ابْنُ وَصِيَّ النَّبِيِّ وَابْنُ ابْنِ عَمِّهِ ، وَهُوَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ أَوْ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَأَقَامَ الْوَصِيَّ مَقَامَهَا ، أَلَّا تَرَى أَنَّ عَلِيًّا ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، لَمْ يَكُنْ فِي سِجْنِ عَارِمٍ وَلَا سِجْنِ قَطْ ؟ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : أَنَبَانَا بِذَلِكَ أَبُو الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ ، وَالْأَشْهَرُ أَنَّهُ مُحَمَّدُ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حَبَسَهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الزُّبَيْرِ فِي سِجْنِ عَارِمٍ ، وَالْقَصِيدَةُ فِي شِعْرِ كَثِيرٍ مَشْهُورَةٌ ، وَالْمَمْدُوحُ بِهَا مُحَمَّدُ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ ، قَالَ : وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخَرِ :

صَبَّحْنَا مِنْ كَاطِمَةِ الْحِصْنِ الْخَرْبِ  
يَحْمِلُنَ عَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ  
إِنَّمَا أَرَادَ : يَحْمِلُنَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، وَيُرْوَى : الْحِصْنُ الْخَرْبِ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ» ، مَعْنَاهُ يَفْرَضُ عَلَيْكُمْ لِأَنَّ الْوَصِيَّةَ

مِنَ اللَّهِ إِنَّمَا هِيَ فَرَضٌ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : «وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَاكُم بِهِ» ، وَهَذَا مِنَ الْفَرَضِ الْمُحْكَمِ عَلَيْنَا .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «أَتَوَصَّوْا بِهِ» ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : أَيْ أَوْصَى أَوْلَهُمْ آخِرَهُمْ ، وَالْأَلْفُ الْفُ اسْتِخْهَامُ ، وَمَعْنَاهَا التَّوْبِيخُ . وَتَوَصَّوْا : أَوْصَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا . وَوَصَى الرَّجُلُ وَصِيًّا : وَصَلَهُ . وَوَصَى الشَّيْءُ بِغَيْرِهِ وَصِيًّا وَصَلَهُ . أَبُو عُبَيْدٍ : وَصَيْتُ الشَّيْءَ وَوَصَلْتُهُ سِوَاهُ ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

نَعَى اللَّيْلَ بِالْأَيَّامِ حَتَّى صَلَّاتِنَا  
مُقَاسَمَةً يَشْتَقُّ أَنْصَافَهَا السَّفَرُ  
يَقُولُ : رَجَعَ صَلَّاتِنَا مِنْ أَرْبَعَةٍ إِلَى اثْنَتَيْنِ فِي سَفَرِنَا لِحَالِ السَّفَرِ .

وَفَلَاةٌ وَاصِبَةٌ : تَتَّصِلُ بِفَلَاةٍ أُخْرَى ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

بَيْنَ الرَّجَا وَالرَّجَا مِنْ جَنْبِ وَاصِبَةٍ  
بَيْنَهُمَا خَابِطُهَا بِالْخَوْفِ مَعَكُمْ

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَصَى الشَّيْءُ بِصِيٍّ إِذَا اتَّصَلَ ، وَوَصَاهُ غَيْرُهُ بِصِيٍّ : وَصَلَهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوَصِيُّ النَّبَاتُ الْمُلْتَفُّ ، وَإِذَا أَطَاعَ الْمَرْتَعُ لِلسَّائِمَةِ فَصَابَتْهُ رَعْدًا قِيلَ أَوْصَى لَهَا الْمَرْتَعُ بِصِيٍّ وَصِيًّا . وَأَرْضٌ وَاصِبَةٌ : مُتَّصِلَةٌ النَّبَاتِ إِذَا اتَّصَلَ نَبَاتُهَا ، وَرَبَّمَا قَالُوا تَوَصَّى النَّبْتُ إِذَا اتَّصَلَ ، وَهُوَ نَبْتُ وَاصٍ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِلرَّاجِزِ :

يَا رَبُّ شَاؤِ شَاصِ  
فِي رَبْرِبِ خَاصِ  
يَأْكُلُنَ مِنْ قُرَاصِ  
وَحَمَصِصِ وَاصِ

وَأَنْشَدَ آخَرَ :  
لَهَا مُوفِدٌ وَفَاهُ وَاصٍ كَانَهُ  
زَرَابِيٌّ قِيلَ قَدْ تُحَوِّمِي مَبْهَمُ  
الْمُوفِدُ : السَّامُ ، وَالْقَيْلُ : الْمَلِكُ ؛ وَقَالَ طَرَفَةُ :

يَرَعَيْنَ وَسَيًّا وَصِيًّا نَبْتُهُ  
فَانْطَلَقَ اللَّوْنُ وَدَقَّ الْكُشُوحُ (١)  
يَقَالُ مِنْهُ : أَوْصَيْتُ ، أَيْ دَخَلْتُ فِي الْوَاصِي . وَوَصَيْتَ الْأَرْضُ وَصِيًّا وَوَصِيًّا وَوَصَاةً (الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ حَكَاهَا أَبُو حَنِيْفَةَ) كُلُّ ذَلِكَ : اتَّصَلَ نَبَاتُهَا بِبَعْضِهِ بِبَعْضٍ ، وَهِيَ وَاصِبَةٌ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

أَهْلُ الْغَنَى وَالْحَرْدِ وَالذَّلَاصِ  
وَالْجُودِ وَصَاهُمْ بِذَلِكَ الْوَاصِي  
أَرَادَ : الْجُودُ الْوَاصِي أَيْ الْمَتَّصِلُ ؛ يَقُولُ : الْجُودُ وَصَاهُمْ بَأَن يُدِيمُوهُ ، أَيْ الْجُودُ الْوَاصِي وَصَاهُمْ بِذَلِكَ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ يَكُونُ الْوَاصِي هُنَا اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْ أَوْصَى ، عَلَى حَذْفِ الرَّائِدِ أَوْ عَلَى السَّبَبِ ، فَيَكُونُ مَرْفُوعَ الْمَوْضِعِ بِأَوْصَى (٢) لَا مَجْرُورَهُ عَلَى أَن يَكُونَ نَعْنًا لِلْجُودِ ، كَمَا يَكُونُ فِي الْقَوْلِ الْأَوَّلِ . وَوَصَيْتُ الشَّيْءَ بِكَذَا وَكَذَا إِذَا وَصَلْتُهُ بِهِ ؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ ذِي الرِّمَّةِ :

نَعَى السَّلِيلَ بِالْأَيَّامِ ...  
وَالْوَصَى وَالْوَصِيَّ جَمِيعًا : جَرَائِدُ النَّحْلِ الَّتِي يُحْرَمُ بِهَا ، وَقِيلَ : هِيَ مِنَ الْقَسِيلِ خَاصَّةً ، وَوَاوَجِدْتُهَا وَصَاةً وَوَصِيَّةً . وَوَصَّى : طَائِرٌ قِيلَ هُوَ الْبَاشِقُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْحُرُّ ، عِرَاقِيَّةٌ لَيْسَتْ مِنَ أَبْنِيَةِ الْعَرَبِ .

\* وَهَذَا الْوُضُوءُ ، بِالْفَتْحِ : الْمَاءُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِهِ ، كَالْفَطُورِ وَالسُّحُورِ لِأَنَّهُ يُفَطَّرُ عَلَيْهِ وَيَتَسَحَّرُ بِهِ . وَالْوُضُوءُ أَيْضًا : الْمَصْدَرُ مِنْ تَوَضَّأْتُ لِلصَّلَاةِ ، مِثْلُ الْوُلُوعِ وَالْقَبُولِ . وَقِيلَ : الْوُضُوءُ ، بِالضَّمِّ ، الْمَصْدَرُ . وَحَكَى عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ : الْقَبُولُ ،

(١) قوله : «فانطلق اللون» سبق في مادة «طلق» ، فانطلق الوجه . [عبد الله]

(٢) قوله : «بأوصى» كذا بالأصل تبعاً للمحكم ، ولعل الصواب وصاهم .

بِالْفَتْحِ ، مَصْدَرٌ لَمْ أَسْمَعْ غَيْرَهُ .  
 وَذَكَرَ الْأَخْفَشُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَوَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ » ، فَقَالَ : الْوُقُودُ ، بِالْفَتْحِ : الْحَطَبُ ، وَالْوُقُودُ ، بِالضَّمِّ : الْإِتْقَادُ ، وَهُوَ الْفِعْلُ . قَالَ : وَمِثْلُ ذَلِكَ الْوُضُوءُ ، وَهُوَ الْمَاءُ ، وَالْوُضُوءُ ، وَهُوَ الْفِعْلُ . ثُمَّ قَالَ : وَزَعَمُوا أَنَّهَا لُتَانٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، يُقَالُ : الْوُقُودُ وَالْوُقُودُ ، يَجُوزُ أَنْ يُعْتَى بِهَا الْحَطَبُ ، وَيَجُوزُ أَنْ يُعْتَى بِهَا الْفِعْلُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : الْقَبُولُ وَالْوُلُوعُ ، مَقْتُوحَانِ ، وَهِيَ مَصْدَرَانِ شَادَانِ ، وَمَا سِوَاهُمَا مِنَ الْمَصَادِرِ فَمَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ .  
 التَّهْدِيبُ : الْوُضُوءُ : الْمَاءُ ، وَالطُّهُورُ مِثْلُهُ . قَالَ : وَلَا يُقَالُ فِيهَا بِضَمِّ الْوَاوِ وَالطَّاءِ ، لَا يُقَالُ الْوُضُوءُ وَلَا الطُّهُورُ . قَالَ الْأَضْمَعِيُّ ، قُلْتُ لِأَبِي عَمْرٍو : مَا الْوُضُوءُ ؟ فَقَالَ : الْمَاءُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِهِ . قُلْتُ : فَمَا الْوُضُوءُ ، بِالضَّمِّ ؟ قَالَ : لَا أَعْرِفُهُ . وَقَالَ ابْنُ جَبَلَةَ : سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدٍ يَقُولُ : لَا يَجُوزُ الْوُضُوءُ إِذَا هُوَ الْوُضُوءُ .  
 وَقَالَ نَعْلَبٌ : الْوُضُوءُ : مَصْدَرٌ ، وَالْوُضُوءُ : مَا يَتَوَضَّأُ بِهِ ، وَالسُّحُورُ : مَصْدَرٌ ، وَالسُّحُورُ : مَا يَتَسَحَّرُ بِهِ .  
 وَتَوَضَّأْتُ وَوَضُوءًا حَسَنًا . وَقَدْ تَوَضَّأَ بِالْمَاءِ ، وَوَضَّأَ غَيْرَهُ . تَقُولُ : تَوَضَّأْتُ لِلصَّلَاةِ ، وَلَا تَقُلُ تَوَضَّيْتُ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُهُ . قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : تَوَضَّأْتُ وَوَضُوءًا وَتَطَهَّرْتُ طَهُورًا . اللَّيْثُ : الْبَيْضَاءُ يَطْهَرُ ، وَهِيَ الَّتِي يَتَوَضَّأُ مِنْهَا أَوْ فِيهَا . وَيُقَالُ : تَوَضَّأْتُ اتَّوَضَّأْتُ تَوَضَّأْتُ وَوَضُوءًا ، وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ مِنَ الْوُضَاعَةِ ، وَهِيَ الْحُسْنُ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَوُضُوءُ الصَّلَاةِ مَعْرُوفٌ ، قَالَ : وَقَدْ يُرَادُ بِهِ غَسْلُ بَعْضِ الْأَعْضَاءِ .  
 وَالْبَيْضَاءُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ فِيهِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) . وَفِي الْحَدِيثِ : تَوَضَّأُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ . أَرَادَ بِهِ غَسْلَ الْأَيْدِي وَالْأَقْوَامِ مِنَ الرَّهُومَةِ ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِهِ وَوُضُوءَ الصَّلَاةِ ، وَذَهَبَ إِلَيْهِ قَوْمٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ .

وقيل : معناه نظفوا أبدانكم من الرُّهُومَةِ ، وكان جاعته من الأعراب لا يغسلونها ، ويقولون فقدما أشد من ريحها .  
 وعن قتادة : من غسل يده فقد تَوَضَّأَ .  
 وعن الحسن : الوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ يَنْتَهَى الْفَقْرُ ، وَالْوُضُوءُ بَعْدَ الطَّعَامِ يَنْتَهَى اللَّمَمُ . يَعْنِي بِالْوُضُوءِ التَّوَضُّؤَ [الَّذِي هُوَ غَسْلُ الْيَدِ] (١) .  
 وَالْوُضَاعَةُ : مَصْدَرُ الْوُضِيِّ ، وَهُوَ الْحَسَنُ التَّطِيفُ . وَالْوُضَاعَةُ : الْحُسْنُ وَالنَّظَافَةُ .  
 وَقَدْ وَضُوَ يَوْضُوءُ وَضَاعَةً ، بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ : صَارَ وَضِيئًا ، فَهُوَ وَضِيءٌ مِنْ قَوْمِ أَوْضِيَاءَ ، وَوَضَاءٌ وَوُضَاءٌ . قَالَ أَبُو صَدَقَةَ الدَّبِّيُّ :  
 وَالْمَرْءُ يُلْحِقُهُ بِفَتْيَانِ الثَّدْيِ خَلْقُ الْكَرِيمِ وَلَيْسَ بِالْوُضَاءِ (٢)  
 وَالْجَمْعُ : - وَضَاءُونَ . وَحَكَى ابْنُ جَنِّي : وَضَائِيٌّ ، جَاءُوا بِالْمَهْمَزَةِ فِي الْجَمْعِ لَمَّا كَانَتْ غَيْرَ مُثْقَلَةً بَلْ مَوْجُودَةً فِي وَضُوتٍ .  
 وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةً وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا .  
 الْوُضَاعَةُ : الْحُسْنُ وَالْبَهْجَةُ . يُقَالُ وَضُوتُ ، فَهِيَ وَضِيئَةٌ .  
 وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، لِحَفْصَةَ : لَا يَعْرُكُ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضًا مِنْكَ ، أَيْ أَحْسَنَ .  
 وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : إِنَّهُ لَوْضِيٌّ ، فِي فِعْلِ الْحَالِ ، وَمَا هُوَ بِوَضِيٍّ ، فِي الْمُسْتَقْبَلِ . وَقَوْلُ النَّبِيِّ :  
 فَهِنَّ إِضَاءٌ صَافِيَاتُ الْفَلَائِلِ

يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ وَضَاءً ، أَيْ حَسَنًا نِقَاءً ، فَأَبْدَلَ الْمَهْمَزَةَ مِنَ الْوَاوِ الْمَكْسُورَةَ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .  
 وَوَضَائِيٌّ قَوْضَائِيٌّ أَضْوُهُ إِذَا فَاحَظَرْتَهُ بِالْوُضَاعَةِ فَفَلَيْتَهُ .  
 • وَضَحٌ • الْوُضْحُ : بِيَاضُ الصُّبْحِ وَالْقَمَرِ وَالْبَرَصُ وَالْفَرَّةُ وَالتَّخَجُّبُ فِي الْقَوَائِمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْوَانِ . التَّهْدِيبُ : الْوُضْحُ بِيَاضِ الصُّبْحِ ، قَالَ الْأَعْنَى :  
 إِذْ أَتَيْتُمْ شَيْئًا فِي وَضْحِ الصُّبْحِ نَجَحَ بِكَفِّهِ تَرَى لَهُ قَدَامًا وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الثَّهَارَ الْوُضَاحَ ، وَاللَّيْلَ الدُّهَانَ ، وَيَكْرَهُ الْوُضَاحَ : صَلَاةُ الْغَدَاةِ ، وَثَنِي دُهَانَ : الْعِشَاءُ الْآخِرَةُ ، قَالَ الرَّاجِزُ :  
 لَوْ قَسَمْتُ مَا بَيْنَ مَنَاحِي سَبَاحِ لَيْلِي دُهَانَ وَيَكْرَهُ الْوُضَاحَ لَقَسَمْتُ مَرَّتًا مُسَيِّطِرَ الْأَبْدَانِ سَبَاحٌ : بَعِيرُهُ . وَالْأَبْدَانُ : جَوَانِيهُ . وَالْوُضْحُ : بِيَاضٌ غَالِبٌ فِي الْوَاوِ الشَّاهِ قَدْ فَشَا فِي جَمِيعِ جَسَدِيهَا ، وَالْجَمْعُ أَوْضَاحٌ ، وَفِي التَّهْدِيبِ : فِي الصَّدْرِ وَالظَّهْرِ وَالْوَجْهِ ، يُقَالُ لَهُ : تَوَضَّيْتُ شَدِيدًا ، وَقَدْ تَوَضَّحَ . وَيُقَالُ : بِالْفَرَسِ وَضَحَ إِذَا كَانَتْ بِهِ شَيْئَةٌ ، وَقَدْ يُكْتَبُ بِهِ عَنِ الْبَرَصِ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِجَدِيمَةَ الْأَبْرَشِ : الْوُضَاحُ ، وَفِي الْحَدِيثِ : جَاءَهُ رَجُلٌ بِكَفِّهِ وَضَحَ أَي بَرَصٌ .  
 وَقَدْ وَضَحَ الشَّيْءُ يَضِضُ وَضُوحًا وَضَحَةً وَضَحَةً وَائْضَحَ : أَي بَانَ ، وَهُوَ وَاضِحٌ وَوَضَّاحٌ . وَأَوْضَحَ وَتَوَضَّحَ ظَهَرَ ، قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ :  
 وَأَعْبَرَ لَا يَجْتَازُهُ مَتَوَضَّحُ الرَّجُلِ جَالُو كَفَرَقِ الْعَامِرِيِّ يَلُوحُ أَرَادَ بِالْمَتَوَضَّحِ مِنَ الرَّجَالِ : الَّذِي يُظْهِرُ نَفْسَهُ فِي الطَّرِيقِ وَلَا يَتَخَلَّى فِي الْحَمْرِ . وَوَضَّحَهُ هُوَ وَأَوْضَحَهُ وَأَوْضَحَ عَنْهُ وَتَوَضَّحَ الطَّرِيقَ أَي اسْتَبَانَ .  
 وَالْوُضْحُ : الضُّوءُ وَالْبِيَاضُ . وَفِي

(١) الزيادة من هامش النهاية عن الهروي للتوضيح .  
 (٢) قوله : « وليس بالوضاء » ظاهره أنه جمع واستشهد به في الصحاح على قوله ورجل وضاء بالضم أي وضى ففاده أنه مفرد .

[عبد الله]

الحديث: **أَنَّكَ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي السُّجُودِ حَتَّى يَبِينَ وَضَحُ إِبْطَيْهِ، أَيْ الْبَيَاضُ الَّذِي تَحْتَهَا، وَذَلِكَ لِلْمُبَالَغَةِ فِي رَفْعِهَا وَتَجَافِيهَا عَنِ الْجَنِينِ. وَالْوَضَحُ: الْبَيَاضُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ: صُومُوا مِنَ الْوَضَحِ إِلَى الْوَضَحِ، أَيْ مِنَ الضَّوءِ إِلَى الضَّوءِ، وَقِيلَ: مِنَ الْهَلَالِ إِلَى الْهَلَالِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَهُوَ الْوَجْهُ لِأَنَّ سِيَاقَ الْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَيْهِ، وَقَامَهُ: فَإِنَّ حَتَّى عَلَيْكُمْ فَاتِمُّوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا، وَفِي الْحَدِيثِ: غَيَّرُوا الْوَضَحَ، أَيْ الشَّيْبَ يَعْنِي اخْضِبُوهُ.**

**وَالْوَاضِحَةُ: الْأَسْنَانُ الَّتِي تَبْدُو عِنْدَ الضَّحِكِ، صِفَةٌ غَالِيَةٌ، وَأَنْشَدَ:**  
كُلُّ خَلِيلٍ كُنْتُ صَافِيَتَهُ  
لَا تَرَكَ اللَّهُ لَهُ وَاضِحَهُ!  
كَلِّهِمْ أَرَوْغُ مِنْ تَعَلُّبِ  
مَا أَشْبَهَ اللَّيْلَةَ بِالْبَارِحَةِ!  
وَفِي الْحَدِيثِ: حَتَّى مَا أَوْضَحُوا بِضَاحِكِهِ، أَيْ مَا طَلَعُوا بِضَاحِكِهِ وَلَا أَبْدَوْهَا، وَهِيَ إِحْدَى ضَوَائِكِ الْإِنْسَانِ الَّتِي تَبْدُو عِنْدَ الضَّحِكِ.

**وَأَنَّهُ لَوَاضِحُ النَّجِينِ إِذَا ابْيَضَّ وَحَسَنَ وَلَمْ يَكُنْ غَلِيظًا كَثِيرَ اللَّحْمِ. وَرَجُلٌ وَضَّاحٌ: حَسَنُ الْوَجْهِ أَبْيَضُ بَسَامٌ. وَالْوَضَّاحُ: الرَّجُلُ الْأَبْيَضُ اللَّوْنُ الْحَسَنُ.**

**وَأَوْضَحَ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ: وُلِدَ لَهَا أَوْلَادٌ وَضَّحَ بَيْضٌ؛ وَقَالَ تَعَلُّبٌ: هُوَ مِنْكَ أَدْنَى وَاضِحَةٍ إِذَا وَضَّحَ لَكَ وَظَهَرَ حَتَّى كَانَهُ مُبْيَضٌ. وَرَجُلٌ وَاضِحٌ الْحَسَبِ وَوَضَّاحُهُ: ظَاهِرُهُ نَقِيٌّ مُبْيَضٌ، عَلَى الْمَثَلِ. وَدِرْهَمٌ وَضَّحٌ: نَقِيٌّ أَبْيَضٌ، عَلَى التَّسْبِيحِ. وَالْوَضَّحُ: الدَّرْهَمُ الصَّحِيحُ. وَالْأَوْضَاحُ: حَلَى مِنَ الدَّرَاهِمِ الصَّحَاحِ. وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَعْطَيْتُهُ دِرَاهِمَ أَوْضَاحًا، كَانَهَا أَبَانُ شَوْلُو رَعَتْ بِدَكْدَاكِ مَالِكٍ؛ مَالِكٌ: زَمَلٌ بَعِيْنُهُ وَقَلَّمَا تَرَعَى الْإِبِلَ هُنَالِكَ**

**إِلَّا الْحَلَى وَهُوَ أَبْيَضٌ، فَشَبَّهَ الدَّرَاهِمَ فِي بَيَاضِهَا بِأَبَانِ الْإِبِلِ الَّتِي لَا تَرَعَى إِلَّا الْحَلَى. وَوَضَّحَ الْقَدَمَ: بَيَاضُ أَخْمَصِهِ؛ وَقَالَ الْجَمِيحُ:**

**وَالشَّوْكَ فِي وَضَّحِ الرَّجُلَيْنِ مَرْكُوزٌ وَقَالَ النَّضْرُ: الْمَتَوَضَّحُ وَالْمَوَاضِحُ مِنَ الْإِبِلِ الْأَبْيَضِ، وَلَيْسَ بِالشَّدِيدِ الْبَيَاضِ، أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الْأَعْيَصِ وَالْأَضْهَبِ وَهُوَ الْمَتَوَضَّحُ الْأَقْرَابِ؛ وَأَنْشَدَ:**  
مَتَوَضَّحُ الْأَقْرَابِ فِيهِ شَهْلَةٌ  
شَيْخُ الْيَدَيْنِ تَحَالَهُ مَشْكُولًا

**وَالْأَوْضِاحُ: أَيَّامُ الْبَيْضِ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ جَمْعُ الْوَاضِحِ فَكَوْنُ الْهَمَزَةِ بَدَلًا مِنَ الْوَاوِ الْأَوَّلِ لِاجْتِمَاعِ الْوَاوَيْنِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ جَمْعُ الْأَوْضَحِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَمَرَ بِصِيَامِ الْأَوْضِاحِ (حِكَاةُ الْهَرَوِيِّ فِي الْفَرَبِيِّينَ) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَفِي الْحَدِيثِ أَمَرَ بِصِيَامِ الْأَوْضِاحِ يُرِيدُ أَيَّامَ اللَّيَالِي الْأَوْضِاحِ، أَيْ الْبَيْضِ جَمْعُ وَاضِحَةٍ، وَهِيَ ثَالِثُ عَشَرَ وَرَابِعُ عَشَرَ وَخَامِسُ عَشَرَ، وَالْأَصْلُ وَوَاضِحٌ، فَقَلِبَتْ الْوَاوُ الْأَوَّلَى هَمَزَةً.**

**وَالْوَاضِحَةُ مِنَ الشَّجَاجِ: الَّتِي تُبْدَى وَضَّحَ الْعَظْمُ؛ ابْنُ سِيدَةَ: وَالْمَوْضِحَةُ مِنَ الشَّجَاجِ الَّتِي بَلَعَتْ الْعَظْمَ فَأَوْضَحَتْ عَنْهُ؛ وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي تَقْشُرُ الْجِلْدَةَ الَّتِي بَيْنَ اللَّحْمِ وَالْعَظْمِ أَوْ تَقْشُرُهَا حَتَّى يَتَلَوَّ وَضَّحَ الْعَظْمُ، وَهِيَ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا الْفِصَاصُ خَاصَّةً، لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشَّجَاجِ شَيْءٌ لَهُ حَدٌّ يَتَهَيُّ إِلَيْهِ سِوَاهَا، وَأَمَّا غَيْرُهَا مِنَ الشَّجَاجِ فَفِيهَا دَيْتُهَا، وَذَكَرَ الْمَوْضِحَةَ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ وَهِيَ الَّتِي تُبْدَى الْعَظْمُ، أَيْ بَيَاضُهُ، قَالَ: وَالْجَمْعُ الْمَوَاضِحُ؛ وَالَّتِي فُرِضَ فِيهَا خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ: هِيَ مَا كَانَ مِنْهَا فِي الرَّأْسِ وَالْوَجْهِ، فَأَمَّا الْمَوْضِحَةُ فِي غَيْرِهَا فَفِيهَا الْحُكُومَةُ، وَيُقَالُ لِلنَّعَمِ: وَضِيعَةٌ وَوَضَائِحٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي وَجْرَةَ:**

**لِقَوْمِي إِذْ قَوْمِي جَمِيعٌ نَوَاهِمُ وَإِذَا أَنَا فِي حَمِيٍّ كَثِيرِ الْوَضَائِحِ وَالْوَضَحُ: اللَّبَنُ؛ قَالَ أَبُو ذُوْبَيْبٍ الْهَدَلِيُّ:**  
عَقَرُوا بِسَهْمٍ فَلَمْ يَشْتَرِ بِهِ أَحَدٌ  
ثُمَّ اسْتَمَاءُوا وَقَالُوا: حَبِذَا الْوَضَحُ!  
أَي قَالُوا: اللَّبَنُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنَ الْقَوَدِ، فَخَبِرَ أَنَّهُمْ أَتَوْا إِبِلَ الدَّبِيَّةِ وَالْبَانِهَا عَلَى دَمِ قَاتِلِ صَاحِبِهِمْ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَأَرَاهُ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِبَيَاضِهِ، وَقِيلَ: الْوَضَحُ مِنَ اللَّبَنِ مَا لَمْ يُنْدَقْ، وَيُقَالُ: كَرَّرَ الْوَضَّحُ عِنْدَ بَنِي فَلَانٍ إِذَا كَثُرَتِ الْبَانُ نَعْمَهُمْ.

**أَبُو زَيْدٍ: مِنْ أَيْنَ وَضَّحَ الرَّايِبُ؟ أَيْ مِنْ أَيْنَ بَدَأَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: مِنْ أَيْنَ أَوْضَحَ، بِالْأَلْفِ. ابْنُ سِيدَةَ: وَضَّحَ الرَّايِبُ طَلَعَ. وَمِنْ أَيْنَ أَوْضَحْتَ، بِالْأَلْفِ، أَيْ مِنْ أَيْنَ خَرَجْتَ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) التَّهْلِيْبُ: مِنْ أَيْنَ أَوْضَحَ الرَّايِبُ، وَمِنْ أَيْنَ أَوْضَعَ، وَمِنْ أَيْنَ بَدَأَ وَضَحَكَ؟ وَأَوْضَحْتَ قَوْمًا: رَأَيْتَهُمْ.**

**وَأَسْتَوْضَحَ عَنِ الْأَمْرِ: بَحَثَ. أَبُو عَمْرٍو: اسْتَوْضَحْتُ الشَّيْءَ وَاسْتَشْرَفْتُهُ وَاسْتَكْفَفْتُهُ وَذَلِكَ إِذَا وَضَعْتَ يَدَكَ عَلَى عَيْتِكَ فِي الشَّمْسِ تَنْظُرُ هَلْ تَرَاهُ، تُوقَى بِكَفِّكَ عَيْتَكَ شِعَاعَ الشَّمْسِ؛ يُقَالُ: اسْتَوْضَحَ عَنْهُ يَا فُلَانٌ. وَاسْتَوْضَحْتُ الْأَمْرَ وَالْكَلَامَ إِذَا سَأَلْتَهُ أَنْ يُوضِّحَهُ لَكَ.**

**وَوَضَّحَ الطَّرِيقَ: مَحَجَّهُ وَسَوَّطَهُ. وَالْوَاضِحُ: ضِدُّ الْخَائِلِ لَوْضُوحِ حَالِهِ وَظُهُورِ فَضْلِهِ (عَنِ السَّعْدِيِّ). وَالْوَضَّحُ: حَلَى مِنْ فِضَّةٍ، وَالْجَمْعُ أَوْضَاحٌ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِبَيَاضِهَا، وَاحِدُهَا وَضَّحٌ؛ وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَقَادَ مِنْ يَهُودِيٍّ قَتَلَ جَوْزِيَّةً عَلَى أَوْضَاحِ لَهَا؛ وَقِيلَ: الْوَضَّحُ الْخَلْخَالُ، فَحَصَّنَ. وَالْوَضَّحُ: الْكُورَاكِبُ الْحَسَنُ إِذَا اجْتَمَعَتْ مَعَ الْكُورَاكِبِ الْمُضِيِّةِ مِنْ كُورَاكِبِ النَّزَالِ، اللَّيْثُ: إِذَا اجْتَمَعَتْ الْكُورَاكِبُ الْحَسَنُ مَعَ الْكُورَاكِبِ الْمُضِيِّةِ مِنْ كُورَاكِبِ**

المنازل سُمِينَ جَمِيعاً الوُضْحُ ، اللّخْيَانِي : يُقَالُ فِيهَا أَوْضَاحٌ مِنَ النَّاسِ وَأَوْبَاشٌ وَأَسْقَاطٌ ، يَعْنِي جَمَاعَاتٍ مِنْ قَبَائِلِ شَتَّى ، قَالُوا : وَلَمْ يُسْمَعْ لِهَذِهِ الْحُرُوفِ بِوَاحِدٍ . قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : يُقَالُ فِي الْأَرْضِ أَوْضَاحٌ مِنْ كَلَّا إِذَا كَانَ فِيهَا شَيْءٌ قَدْ أَبْيَضَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَكْثَرُ مَا سَمِعْتُهُمْ يَذْكُرُونَ الوُضْحَ فِي الْكَلَا لِلنَّصِيِّ وَالصَّلْبَانِ الصَّنْفِيِّ الَّذِي لَمْ يَأْتِ عَلَيْهِ عَامٌ وَسَوْدٌ . وَوَضَحُ الطَّرِيفَةِ (١) مِنَ الْكَلَا : صِغَارُهَا ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ مَا أَبْيَضَ مِنْهَا ، وَالْجَمْعُ أَوْضَاحٌ ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ وَوَصَفَ إِبِلًا : تَتَّبِعُ أَوْضَاحًا يَسْرُو بِدَبْلِ وَتَرَعَى هَشِيمًا مِنْ حَلِيمَةٍ بِالْيَا

وقال مرة : هي بقايا الحلي والصليان لا تكون إلا من ذلك . ورأيت أوضاحاً ، أي قرأ قليلاً ههنا وههنا ، لا واحد لها . وتوضيح : موضع معروف . وفي حديث النبوت : أن النبي ، كان يلعب وهو صغير مع الغلمان يعظم وضاح ، وهي لعبة لصبيان الأعراب يعيدون إلى عظم أبيص فيرمونه في ظلمة الليل ، ثم يتفرقون في طلبه ، فمن وجدته منهم فله القمر ، قال : ورأيت الصبيان يصغرونه فيقولون عظيم وضاح ، قال : وأشدني بعضهم : عظيم وضاح ضحح اللثة لا تضحح بعدها من لثة قوله : ضحح أمر من وضح يصح ، يتقبل الثوب الموكدة ، ومعناه اظهر كما تقول من الوصل : صلن . ووضاح : فعال من الوضوح ، الظهور .

(١) قوله : «الطريقة» بالفاء ، في الطبقات جميعها الطريقة بالقاف ، وهو تحريف صوابه ماأثبتناه ، والطريقة نوع من الكلا ، وقيل إنها النصي إذا يس .

• وضع • الوُضُوحُ ، بِالْفَتْحِ : الْمَاءُ يَكُونُ فِي الدَّلْوِ شَيْبَةً بِالضَّمِّ ، وَقَدْ وَضَحَ الدَّلْوُ وَأَوْضَحَهَا ، وَقَالَ :

فِي اسْتَقْلِ الْغُرْبِ وَضُوحٌ أَوْضِحًا  
وَالْوُضُوحُ : دُونَ الْمِيلِ . وَأَوْضَحَ بِالدَّلْوِ إِذَا اسْتَمَى فَتَمَحَّ بِهَا فَتَحًا شَدِيدًا ، وَقِيلَ : اسْتَمَى بِهَا مَاءٌ قَلِيلًا . وَأَوْضَحْتَ لَهُ إِذَا اسْتَمَيْتَ لَهُ قَلِيلًا ، وَاسْمُ ذَلِكَ الشَّيْءِ الَّذِي يُسْتَمَى بِهِ الْوُضُوحُ .

قَالَ : وَالْمَوَاعِدَةُ مِثْلُ الْمَوَاضِحَةِ . وَتَوَاضَعَ الرَّجُلَانُ إِذَا قَامَا جَمِيعًا عَلَى الْبُرِّ يَتَبَارِضَانِ فِي السَّقْيِ . وَتَوَاضَحَتِ الْإِبِلُ : تَبَارَتِ فِي السَّرِيرِ . وَتَوَاضَعَ الْقُرْسَانُ : تَبَارَى . وَالْمَوَاضِحَةُ وَالْوِضَاحُ : الْمُبَارَاةُ فِي الْعَدُوِّ وَالْمُبَالَغَةُ فِيهِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ تَسِيرَ مِثْلَ سَيْرِ صَاحِبِكَ وَلَيْسَ هُوَ بِالشَّدِيدِ ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي الْإِسْتِقَاءِ ، وَقِيلَ : هُوَ تَبَارَى الْمُسْتَقِيمِينَ ثُمَّ اسْتَعِيرَ فِي كُلِّ مِتَابَرَيْنِ ، وَقَدْ وَاضَحَهُ السَّرِيرُ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

تَوَاضِعُ التَّغْرِبِ قَلْوًا مَقْلَحًا  
أَيَّ أَنْ هَدِيَهُ الْأَتَانُ تَوَاضِعُ السَّرِيرِ هَذَا الْعَمِيرُ ، فَهِيَ تَشْتَدُّ وَتَجِدُّ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْمَوَاضِحَةُ عِنْدَ الْعَرَبِ الْمُعَارَضَةُ وَالْمُبَارَاةُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَ ذَلِكَ مُبَالَغَةً فِي الْعَدُوِّ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْوُضُوحِ كَمَا قَالَ الْأَضْمَعِيُّ . وَوِضَاحٌ : جَبَلٌ مَعْرُوفٌ ، وَالْهَمَزَةُ أَكْثَرُ ، يُضْرَفُ وَلَا يُضْرَفُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَضَاحُ اسْمُ جَبَلٍ ذَكَرَهُ امْرُؤُ الْقَيْسِ فِي شِعْرِهِ لَهْ يَصِفُ بَرَقًا شَامَهُ مِنْ بَعِيدٍ :

قَلَمًا أَنْ عَلَا كَتَفِي أَضَاحُ  
وَهَتْ أَعْجَازُ رَبِيهِ فَحَارَا

• وضرم • الوُضْرُ : الدَّرَنُ وَالذَّمْسُ . ابْنُ سِيْدَةَ : الْوُضْرُ وَسَخُ الذَّمْسِ وَاللَّبْنُ وَغَسَالَةُ السَّقَاءِ وَالْقَصْعَةُ وَنَحْوُهَا ، وَأَنْشَدَ :

إِنْ تَرَحَّضُوهَا تَرْدُ أَعْرَاضِكُمْ طَبْعًا  
أَوْ تَرَكُوهَا فَسَوْدُ ذَاتِ أَوْضَارِ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْقُنُورَةِ وَضْرَى ،

وَقَدْ وَضِرَتِ الْقَصْعَةُ تَوْضَرُ وَضْرًا أَيْ دَسِمَتْ ، قَالَ أَبُو الْهِنْدِيِّ وَاسْمُهُ عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنِ عَبْدِ الْقَلْبُوسِ :

سَمِعْتُ أَبَا الْهِنْدِيَّ عَنِ وَطْبِ سَالِمِ  
أَبَرِيْقٍ لَمْ يَعلُقْ بِهَا وَضْرَ الزُّنْدِ  
مُفَدَّمَةً قَرَأَ كَانَ رِقَابَهَا  
رِقَابُ بَنَاتِ الْمَاءِ تَفْرُغُ لِلرُّعْدِ  
الْوُطْبُ : زُقَى اللَّبْنِ ، وَهُوَ فِي الْبَيْتِ زُقَى الْحَمْرِ . وَالْمُقَدَّمُ : الْإِبْرِيْقُ الَّذِي عَلَى فَمِهِ فِدَامٌ ، وَهُوَ خَرْقَةٌ مِنْ قَرَأٍ أُغْيِرُوا . وَشَبَّهَ رِقَابَهَا فِي الْإِشْرَافِ وَالطُّولِ بِرِقَابِ بَنَاتِ الْمَاءِ ، وَهِيَ الْغَرِيْبُ ، لِأَنَّهَا إِذَا فَرَعَتْ نَصَبَتْ أَعْنَاقَهَا .

وَوَضِرَ الْإِنَاءُ يُوَضِّرُ وَضْرًا إِذَا اسَّخَ ، فَهُوَ وَضِرٌ ، وَيَكُونُ الْوَضْرُ مِنَ الصُّفْرَةِ وَالْحَمْرَةِ وَالطَّيْبِ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : رَأَى النَّبِيَّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، بِهْ وَضْرًا مِنْ صُفْرَةٍ فَقَالَ لَهُ : مَهْمِمْ ، الْمَعْنَى أَنَّهُ رَأَى بِهْ لَطْحًا مِنْ خَلْقٍ أَوْ طَيْبٍ لَهُ لَوْنٌ فَسَأَلَ عَنْهُ فَانْحَبَرَهُ أَنَّهُ تَرَوَّجٌ ، وَذَلِكَ مِنْ فِعْلِ الْعُرُوسِ إِذَا دَخَلَ عَلَى زَوْجِهِ . وَالْوَضْرُ : الْأَثْرُ مِنْ غَيْرِ الطَّيْبِ . قَالَ : وَالْوَضْرُ مَا يَسْمُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ رِيحٍ يَجِدُهُ مِنْ طَعَامٍ فَاسِدٍ . أَبُو عُبَيْدَةَ : يُقَالُ لَيَبِيَّةِ الْهِنَاءِ وَغَيْرِهِ الْوَضْرُ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَيَتَّبِعُ بِاللَّقْمَةِ وَضَرَ الصَّخْفَةِ أَيْ دَسَمَهَا وَأَثَرَ الطَّعَامِ فِيهَا . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ هَانِئٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَسَكَبْتُ لَهُ فِي صَخْفَةٍ إِنِّي لَأَرَى فِيهَا وَضْرَ الْعَجِينِ ، وَأَمْرًا وَضْرَةً وَوَضْرَى ، قَالَ :

إِذَا مَلَأَ بَطْنَهُ الْبَائِنَا حَلْبًا  
بِأَنْتِ الْفَتْنِيَّةِ وَضْرَى ذَاتُ أَجْرَاسِ  
أَرَادَ مَلَأَ قَائِدًا لِلضَّرُورَةِ ، قَالَ : وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ .

• وضع • الوُضْعُ ضِدُّ الرِّفْعِ ، وَضَعَهُ يَضَعُهُ وَضْعًا وَمَوْضِعًا ، وَأَنْشَدَ نَعْلَبُ بَيْتَيْنِ فِيهَا :  
مَوْضِعُ جُودِكَ وَمَرْفُوعُهُ ، عَنَى بِالْمَوْضِعِ مَا أَضْمَرَهُ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ ، وَالْمَرْفُوعُ

ما أظهره وتكلم به .

والمواضع : معروفة ، واجدتها موضع .  
واسم المكان الموضع والموضع ،  
بالفتح ؛ الأخير نادر لأنه ليس في الكلام  
مفعلاً ميماً فإوه وأواسماً لا مصدر إلا هذا ،  
فأما موهب ومورق فبالعلمية ، وأما اذخلوا  
مؤحداً مؤحداً ففتحوه إذ كان اسماً موضوعاً  
ليس بمصدر ولا مكان ، وإنما هو ممدول  
عن واحد كما أن عمر ممدول عن عامر ،  
وهذا كله قول سيويو . والموضعة : لغة في  
الموضع ( حكاة اللحياني عن العرب ) ،  
قال : يقال أرزن في موضعك وموضعك .  
والموضع : مصدر قولك وضعت الشيء من  
يدى وضعا وموضوعاً ، وهو مثل المعقول ،  
وموضعا . وإنه لحسن الوضعة أي الوضع .  
والوضع أيضاً : الموضوع ، سمي بالمصدر  
وله نظائر ، منها ما تقدم ومنها ما سيأتي إن  
شاء الله تعالى ، والجمع أوضاع .

والوضع : البسر الذي لم يبلغ كله فهو  
في جوني أوجرار . والوضع : أن يوضع  
الثمر في الجرين أو في الجرار قبل أن يجف  
وفي الحديث : من رفع السلاح ثم وضعه  
فدمه هدر ، يعني في الفتنه ، وهو مثل  
قوله : ليس في الهيشات قود ، أراد الفتنه .  
وقال بعضهم في قوله ثم وضعه أي ضرب  
به ، وليس معناه أنه وضعه من يده ، وفي  
روايه : من شهر سيئه ثم وضعه ، أي قاتل  
به يعني في الفتنه . يقال : وضع الشيء من  
يدى يضعه وضعا إذا ألقاه فكأنه ألقاه في  
الضربة ؛ قال سديف :

فضع السيف وارفع السوط حتى  
لا ترى فوق ظهرها أمونيا  
معناه ضع السيف في المصروب به وارفع  
السوط لتضرب به . ويقال : وضع يده في  
الطعام إذا أكله . وقوله تعالى : « فليس  
عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات  
بزينته » ؛ قال الزجاج : قال ابن مسعود  
معناه أن يضعن الملحقة والرداء .

والوضيعة : الحطيطة . وقد استوضع  
منه إذا استحط ؛ قال جرير :  
كانوا كمشركين لما بايعوا  
خسروا وشف عليهم واستوضعوا  
ووضع عنه الدين والدم وجميع أنواع  
الجناية يصعها وضعا : أسقطه عنه . ودين  
وضيع : موضوع ؛ عن ابن الأعرابي ؛  
وأنشد لجميل :

فإن غلبتك النفس الأورودة  
فدئني إذا بائس عنك وضيع  
وفي الحديث : يتزل عيسى بن مريم  
فيصع الجزية أي يحمل الناس على دين  
الإسلام فلا يتقى ذبي تجرى عليه الجزية ،  
وقيل : أراد أنه لا يتقى فقير محتاج لاستغناء  
الناس بكثرة الأموال فوضع الجزية وتسقط  
لأنها إنما شرعت لزيادة في مصالح المسلمين  
وتقوية لهم ، فإذا لم يبق محتاج لم تؤخذ ،  
قلت : هذا فيه نظر ، فإن الفرائض  
لا تعلق ، ويترد على ما قاله الزكاة أيضا ،  
وفي هذا جزاء على وضع الفرائض  
والتعبدات . وفي الحديث : وضع العلم<sup>(١)</sup>  
أي يهدمه ويلصقه بالأرض ، والحديث  
الأخر : إن كنت وضعت الحرب بيننا وبينه  
أي أسقطتها . وفي الحديث : من أنظر  
معيبرا أو وضع له أي حط عنه من أصل  
الدين شيئا . وفي الحديث : وإذا أحدها  
يستوضع الآخر ويستزفقه أي يستحطه من  
دينه . وأما الذي في حديث سعد : إن كان  
أحدنا ليضع كما تضع الشاة ، أراد أن  
نحوهم كان يخرج بعرأ لئيسه من أكلهم ورق  
السمر وعدم الغذاء المألوف ، وإذا عاكم  
الرجل صاحبه الأعدال يقول أحدها  
لصاحبه : واضع ، أي أطل العبدل على  
المربعة التي يحلان العبدل بها ، فإذا أمره  
بالرفع قال : رابع ؛ قال الأزهرى : وهذا  
من كلام العرب إذا اعتكموا . ووضع  
(١) قوله : « وضع العلم ، كذا ضبط بالأصل  
وفي النهاية أيضا بكسر أوله .

الشيء وضعا : اختلقه . وتواضع القوم على  
الشيء : اتفقوا عليه . وأوضعت في الأمر إذا  
وافقت فيه على شيء .

والضعة والضعة : خلاف الرقعة في  
القدر ، والأصل وضعة ، حذفوا الفاء على  
القياس كما حذفت من عدة وزنة ، ثم إنهم  
عدلوا بها عن فعلة فأقروا الحذف على حاله  
وإن زالت الكسرة التي كانت موجبة له ،  
فقالوا : الضعة فقدرجوا بالضعة إلى الضعة ،  
وهي وضعة كجفتي وقضعة لأن الفاء  
فتحت لأجل الحرف الحلقى كما ذهب إليه  
محمد بن يزيد ؛ ورجل وضيع ، وضع  
يوضع وضاعه وضعة وضعة : صار وضيعا ،  
فهو وضيع ، وهو ضد الشريف ، وأضع ،  
ووضعه ووضعه ، وقصر  
ابن الأعرابي الضعة ، بالكسر ، على  
الحسب ، والضعة ، بالفتح ، على  
الشجر ، والثبات الذي ذكره في مكانه .  
ووضع الرجل نفسه يضعها وضعا وضوعا  
وضعة وضعة قبيحة ( عن اللحياني ) ،  
ووضع منه فلان أي حط من درجته .  
والوضع : الدنيء من الناس ، يقال : في  
حسبه ضعة وضعة ، والهاء عوض من الواو ،  
حكى ابن بري عن سيويو : وقالوا الضعة كما  
قالوا الرقعة أي حملوه على تقيضه ، فكسروا  
أوله . وذكر ابن الأثير في ترجحة ضعه قال :

في الحديث ذكر الضعة ؛ الضعة : الدل  
والهوان والدناءة ، قال : والهاء فيها عوض  
من الواو المحذوفة .  
والتواضع ، التذل . وتواضع الرجل :  
ذل . ويقال : دخل فلان أمرا فوضعه دخوله  
فيه فأتضع .  
وتواضعت الأرض : انخفضت عما  
ي عليها ، وأراه على المثل . ويقال : إن  
بلدكم لتواضع ، وقال الأصمعي : هو  
المتخاضع من بعدو تراه من بعيد لاصقا  
بالأرض . وتواضع ما بيننا أي بعد .  
ويقال : في فلان تواضع أي تخيبت .

وفي الحديث: أَنَّ رَجُلًا مِنْ خِرَاعَةَ يُقَالُ لَهُ هَيْتُ كَانَ فِيهِ تَوْضِيعٌ أَيْ تَخْنِثٌ. وَفُلَانٌ مُوَضَّعٌ إِذَا كَانَ مُخْتَنًا.

وَوَضِعَ فِي نِجَارِيهِ ضَمَّةً وَوَضِعَةً وَوَضِيعَةً، فَهُوَ مَوْضُوعٌ فِيهَا، وَأَوْضِعَ وَوَضِعَ وَوَضَعًا: غَبِنَ وَخَسِرَ فِيهَا، وَصِبِعَةً مَا لَمْ يَسْمَ فَاعِلُهُ أَكْثَرُ؛ قَالَ:

فَكَانَ مَا رِبِحْتُ وَسَطَ الْعَيْتَةِ  
وَفِي الرَّحَامِ أَنْ أُضِعْتُ عَشْرَةَ

وَبُرُوزِي: وَضِعْتُ. وَيُقَالُ: وَضِعْتُ فِي مَالِي وَأَوْضِعْتُ وَوُكِنْتُ وَأُوكِنْتُ. وَفِي حَدِيثِ شُرَيْحٍ: الطَّوْبِيَّةُ عَلَى الْمَالِ، وَالرَّبْحُ عَلَى مَا اضْطَلَحَا عَلَيْهِ؛ الْوَضِيعَةُ: الْحَسَارَةُ. وَقَدْ وَضِعَ فِي النَّبْحِ يُوَضَعُ وَضِيعَةً، يَعْنِي أَنَّ الْحَسَارَةَ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: فِي قَلْبِي مَوْضِعَةٌ وَمَوْقِعَةٌ أَيْ مَحَبَّةٌ. وَالْوَضْعُ: أَهْوَى سَبْرِ الدَّوَابِّ وَالإِبْرِلِ، وَقِيلَ: هُوَ ضَرْبٌ مِنْ سَبْرِ الإِبْرِلِ دُونَ الشَّدِّ، وَقِيلَ: هُوَ فَوْقَ الْحَبِّبِ، وَضَعْتُ وَضَعًا وَمَوْضُوعًا؛ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ فَاسْتَعَارَهُ لِلسَّرَابِ:

وَهَلْ عَلِمْتَ إِذَا لاذَ الظَّيَاءُ وَقَدْ  
ظَلَّ السَّرَابُ عَلَى حِزَانِهِ يَضَعُ؟  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَيُقَالُ وَضِعَ الرَّجُلُ إِذَا عَدَا يَضَعُ وَضَعًا؛ وَأَنْشَدَ لِذُرَيْدِ بْنِ الصَّمَةِ فِي يَوْمِ هَوَازِنَ:

بِالْيَتْنِي فِيهَا جَدَّخٌ  
أَخْبُ فِيهَا وَأَضَعُ  
أَقُودُ وَطَفَاءُ الرَّزْمِ  
كَانَهَا شَاءَ صَدَّخٌ

أَخْبُ مِنَ الْحَبِّبِ. وَأَضَعُ: أَعْلَمُو مِنْ الْوَضْعِ، وَبَعِيرٌ حَسَنُ الْمَوْضُوعِ؛ قَالَ طَرَفَةُ:

مَرْفُوعُهَا زَوْلٌ وَمَوْضُوعُهَا  
كَرَّ غَيْثٌ لَجِبٍ وَسَطٌ رِيحٌ  
وَأَوْضَعَهَا هُوَ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو:

إِنَّ دَلِيمًا قَدْ أَحَاحَ مِنْ أَبِي  
فَقَالَ أَنْزَلْنِي فَلَا إِضَاعَ بِي

أَيُّ لَا أَقْدِرُ عَلَى أَنْ أُسِيرَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَضَعْتُ النَّاقَةَ، وَهُوَ نَحْوُ الرَّقْصَانِ، وَأَوْضَعْتُهَا أَنَا، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ عَنْ أَبِي زَيْدٍ: وَضَعَ الْبَعِيرُ إِذَا عَدَا، وَأَوْضَعْتُهُ أَنَا إِذَا حَمَلْتُهُ عَلَيْهِ. وَقَالَ اللَّيْثُ: الدَّابَّةُ تَضَعُ السَّبْرَ وَضَعًا، وَهُوَ سَبْرٌ دُونَ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَا وَضَعُوا خِلَالَكُمْ»؛ وَأَنْشَدَ:

بِإِذَا تُرْدَيْنَ امْرَأً جَاءَ لِابْنِي  
كَوَدْلِكُ وَدَا قَدْ أَكَلَّ وَأَوْضَعَا؟

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَوْلُ اللَّيْثِ الْوَضْعُ سَبْرٌ دُونَ لَيْسَ بِصَحِيحٍ، الْوَضْعُ هُوَ الْعَدْوُ؛ وَأَعْتَبَرَ اللَّيْثُ اللَّفْظَ وَلَمْ يَعْرِفْ كَلَامَ الْعَرَبِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَا وَضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْعُونَكُمْ الْفِتْنَةَ»، فَإِنَّ الْفَرَّاءَ قَالَ: الْإِضَاعُ السَّبْرُ بَيْنَ الْقَوْمِ، وَقَالَ الْعَرَبُ: تَقُولُ أَوْضَعُ الرَّكِيْبَ وَوَضَعْتُ النَّاقَةَ، وَرَبًّا قَالُوا لِلرَّكِيْبِ وَضَعٌ، وَأَنْشَدَ:

الْفَيْتْنِي مُحْتَمَلًا بِذِي أَصْعَ (١)  
وَقِيلَ: لَا وَضَعُوا خِلَالَكُمْ، أَيُّ أَوْضَعُوا مَرَائِكُهُمْ خِلَالَكُمْ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: يُقَالُ أَوْضَعْتُ وَجِئْتُ مَوْضِعًا وَلَا يُوقِعُهُ عَلَى شَيْءٍ.

وَيُقَالُ: مِنْ أَيْنَ أَوْضَعَ؟ وَمِنْ أَيْنَ أَوْضَحَ الرَّكِيْبُ هَذَا الْكَلَامَ الْجَيِّدَ؟ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: وَقَوْلُهُمْ إِذَا طَرَأَ عَلَيْهِمْ رَاكِبٌ قَالُوا: مِنْ أَيْنَ أَوْضَحَ الرَّكِيْبُ؟ فَمَعْنَاهُ مِنْ أَيْنَ أَنْشَأَ؟ وَلَيْسَ مِنَ الْإِضَاعِ فِي شَيْءٍ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَكَلَامُ الْعَرَبِ عَلَى مَا قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ. وَقَدْ سَمِعْتُ نَحْوًا مِثْلَ مَا قَالَ الْعَرَبُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ، ﷺ، أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَأَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَصِّرٍ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْإِضَاعُ سَبْرٌ

(١) قوله: «بذِي» في التهذيب بزي. وقال في الهامش: وقد جاء هكذا في معاني القرآن للفرأه. وقيل:

إني إذا ما كان يوم ذو فزع

[عبد الله]

مِثْلُ الْحَبِّبِ، وَأَنْشَدَ:

إِذَا أُعْطِيتُ رَاحِلَةً وَرَحْلًا  
وَلَمْ أَوْضِعْ فَقَامَ عَلَيَّ نَاعِي  
وَضَعُ الْبَعِيرِ وَأَوْضَعَهُ رَاكِبُهُ إِذَا حَمَلَهُ  
عَلَى سُرْعَةِ السَّبْرِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْإِضَاعُ أَنْ يُعْلَى بَعِيرُهُ وَيَحْمَلُهُ عَلَى الْعَدْوِ الْحَدِيثِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ، ﷺ، دَفَعَ مِنْ عَرَفَاتٍ وَهُوَ يَسِيرُ الْعَتَقَ فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ، فَالْنَّصُّ التَّحْرِيكُ حَتَّى يُسْتَحْرَجَ مِنَ الدَّابَّةِ أَقْصَى سَبْرِهَا، وَكَذَلِكَ الْإِضَاعُ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّكَ وَاللَّهِ سَمِعْتُ الْحَاجِبَ وَأَوْضَعْتُ بِالرَّكِيْبِ، أَيُّ حَمَلْتُهُ عَلَى أَنْ يُوَضِعَ مَرْكُوبَهُ. وَفِي حَدِيثِ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ: شَرَّ النَّاسِ فِي الْفِتْنَةِ الرَّكِيْبُ الْمَوْضِعُ، أَيُّ الْمُسْرَعُ فِيهَا. قَالَ: وَقَدْ يَقُولُ بَعْضُ قَيْسٍ أَوْضَعْتُ بَعِيرِي فَلَا يَكُونُ لِحْنَا. وَرَوَى الْمُتَذَرِّبِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ بَعْدَمَا عَرَضَ عَلَيْهِ كَلَامُ الْأَخْفَشِ هَذَا فَقَالَ: يُقَالُ وَضَعُ الْبَعِيرُ يَضَعُ وَضَعًا إِذَا عَدَا وَأَسْرَعَ، فَهُوَ وَاضِعٌ، وَأَوْضَعْتُهُ أَنَا أَوْضَعُهُ إِضَاعًا. وَيُقَالُ: وَضَعُ الْبَعِيرُ حَكَمَتَهُ إِذَا طَامَنَ رَأْسَهُ وَأَسْرَعَ، وَيُرَادُ بِحَكَمَتِهِ لَحْيَاهُ؛ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ:

فَهَنْ سَامٌ وَاضِعٌ حَكَمَاتِهِ  
مُحَوَّنَةٌ أَعْجَازُهُ وَكَرَاكِرُهُ  
وَوَضَعَ الشَّيْءُ فِي الْمَكَانِ: أَثْبَتَهُ فِيهِ. وَتَقُولُ فِي الْحَجَرِ وَاللِّينِ إِذَا بُئِيَ بِهِ: ضَعَهُ غَيْرَ هَذِهِ الْوَضْعَةِ وَالْوَضْعَةُ وَالضَّعْوَةُ كُلُّهُ بِمَعْنَى، وَالْمَاءُ فِي الضَّعْوَةِ عَوْضٌ مِنَ الْوَاوِ. وَوَضَعَ الْحَائِطُ الْقُطْنَ عَلَى الثَّوْبِ وَالْبَانِي الْحَجَرَ تَوْضِيعًا: نَضَدَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ. وَالتَّوَضِيعُ: خِيَاطَةُ الْجَبَّةِ بَعْدَ وَضْعِ الْقُطْنِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَالْأَوْضَعُ مِثْلُ الْأَرْسَعِ؛ وَأَنْشَدَ:

حَتَّى تَرَوْحُوا سَاقِطِي الْمَازِرِ  
وَضَعُ الْفَقَاحِ نُشْرَ الْخَوَاصِرِ  
وَالْوَضِيعَةُ: قَوْمٌ مِنَ الْجَنْدِ يُوَضَعُونَ فِي كُودٍ لَا يَبْعُرُونَ مِنْهَا. وَالْوَضَائِعُ وَالْوَضِيعَةُ:

قَوْمٌ كَانَ كَسْرَى يَنْقُلُهُمْ مِنْ أَرْضِهِمْ فَيَسْكُنُهُمْ  
أَرْضًا أُخْرَى حَتَّى يَصِيرُوا بِهَا وَضِيعَةً أَبَدًا ،  
وَهُمْ الشَّحْنُ وَالْمَسَالِحُ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْوَضِيعَةُ الْوَضَائِعُ  
الَّذِينَ وَضَعَهُمْ فَهُمْ شَيْبَةُ الرَّهَائِنِ كَانَ يَرْتَهِنُهُمْ  
وَيُرْتَهِنُهُمْ بَعْضُ بِلَادِهِ .

وَالْوَضِيعَةُ : حِنْطَةٌ تُلْقَى ثُمَّ يُصَبُّ عَلَيْهَا  
سَمْنٌ فَتُوكَلُّ .

وَالْوَضَائِعُ : مَا يَأْخُذُهُ السُّلْطَانُ مِنْ  
الْخَرَاجِ وَالْعُشُورِ . وَالْوَضَائِعُ : الْوِظَائِفُ .  
وَفِي حَدِيثِ طَهْفَةَ : لَكُمْ يَا بَنِي نَهْدٍ وَدَانِعٍ  
الشَّرِكُ ، وَوَضَائِعُ الْمَلِكِ ، وَالْوَضَائِعُ :

جَمْعٌ وَضِيعَةٌ وَهِيَ الْوِظِيفَةُ الَّتِي تُكُونُ عَلَى  
الْمَلِكِ ، وَهِيَ مَا يَلْزَمُ النَّاسَ فِي أَمْوَالِهِمْ مِنْ  
الصَّدَقَةِ وَالزَّكَاةِ ، أَيْ لَكُمْ الْوِظَائِفُ الَّتِي  
تَلْزَمُ الْمُسْلِمِينَ لَا تَتَجَاوَزُهَا مَعَكُمْ وَلَا تَزِيدُ  
عَلَيْكُمْ فِيهَا شَيْئًا ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ مَا كَانَ مَلُوكُ  
الْجَاهِلِيَّةِ يُوَفَّقُونَ عَلَى رَعِيَّتِهِمْ وَيَسْتَأْذِنُونَ بِهِ  
فِي الْحُرُوبِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَعْتَمِ ، أَيْ  
لَا نَأْخُذُ بِنِعْمَتِكُمْ مَا كَانَ مَلُوكِكُمْ وَظَفْوَهُ عَلَيْكُمْ  
بَلْ هُوَ لَكُمْ .

وَالْوَضَائِعُ : كُتِبَ يُكْتَبُ فِيهَا الْحِكْمَةُ .  
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ نَبِيٌّ وَأَنَّ اسْمَهُ وَصُورَتُهُ  
فِي الْوَضَائِعِ ، وَلَمْ أَسْمَعْ لَهَا تَيْنٌ (١)  
الْأَخِيرَتَيْنِ بِوَاحِدٍ (حَكَاهُمَا الْهَرَوِيُّ فِي  
الْعَرَبِيِّينَ) وَالْوَضِيعَةُ : وَاحِدَةٌ الْوَضَائِعِ ،  
وَهِيَ أَتَقَالُ الْقَوْمِ . يُقَالُ : أَيْنَ خَلَفُوا  
وَضَائِعُهُمْ ؟ وَقَوْلُ : وَضَعْتُ عِنْدَ فُلَانٍ  
وَضِيعَةً ، وَفِي التَّهْدِيدِ : وَضِيعًا ، أَيْ  
اسْتَوْدَعْتُهُ وَدِيعَةً . وَيُقَالُ لِلْوَدِيعَةِ وَضِيعٌ .

وَأَمَّا اللَّيْثِيُّ فِي الْحَدِيثِ : إِنَّ الْمَلَائِكَةَ  
لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَلِبِ الْعِلْمِ ، أَيْ تَفْرِشُهَا  
لِتَكُونَ تَحْتَهُ أَقْدَامُهُ إِذَا مَشَى . وَفِي  
الْحَدِيثِ : إِنَّ اللَّهَ وَاضِعٌ يَدَهُ لِمُسَىءِ اللَّيْلِ

(١) قوله : «لها تين» يعنى هذه ووضائع  
الملك ، كما أفاده شارح القاموس ، لكن صرح  
بواحد هذه المجد ، وبواحد ما قبلها ابن الأثير ، كما  
ترى في شرح حديث طهفة .

لَيُثِيبَ بِالنَّهَارِ وَلِمُسَىءِ النَّهَارِ لَيُثِيبَ بِاللَّيْلِ ،  
أَرَادَ بِالْوَضْعِ هَهُنَا الْبَسْطَ ، وَقَدْ صَرَّحَ بِهِ فِي  
الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى : إِنَّ اللَّهَ بَاسِطٌ يَدَهُ لِمُسَىءِ  
اللَّيْلِ ، وَهُوَ مَجَازٌ فِي الْبَسْطِ وَالْيَدِ كَوَضْعِ  
أَجْنِحَةِ الْمَلَائِكَةِ ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِالْوَضْعِ  
الْإِمْهَالَ وَتَرَكَ الْمُعْجَلَةَ بِالْمَقْبُورَةِ . يُقَالُ :  
وَضَعَ يَدَهُ عَنْ فُلَانٍ إِذَا كَفَّ عَنْهُ ، وَتَكُونُ  
اللَّامُ بِمَعْنَى عَنِ ، أَيْ يَضَعُهَا عَنْهُ ، أَوْ لَامُ  
أَجَلٍ ، أَيْ يَكْفُهَا لِأَجَلِهِ ، وَالْمَعْنَى فِي  
الْحَدِيثِ أَنَّهُ يَتَقَاضَى الْمُدْنِيِّينَ بِالتَّوْبَةِ لِيَقْبَلَهَا  
مِنْهُمْ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ  
وَضَعَ يَدَهُ فِي كُشْبِيَّةٍ ضَبَّ ، وَقَالَ : إِنَّ  
النَّبِيَّ ، ﷺ ، لَمْ يَحْرَمْهُ ؛ وَضَعَ الْيَدَ كِتَابَةً  
عَنِ الْأَخْذِ فِي أَكْلِهِ .

وَالْمَوْضِعُ : الَّذِي تَرْتَلُ رِجْلُهُ وَيُفْرَشُ  
وَظِيفُهُ ثُمَّ يَتَّبِعُ ذَلِكَ مَا فَوْقَهُ مِنْ خَلْفِهِ ،  
وَخَصَّ أَبُو عُبَيْدٍ بِذَلِكَ الْفَرَسَ ، وَقَالَ : هُوَ  
عَيْبٌ . وَاتَّضَعُ بَعِيرُهُ : أَخَذَ بِرَأْسِهِ وَخَفَضَهُ  
إِذَا كَانَ قَائِمًا لِيَضَعَ قَدَمَهُ عَلَى عُنُقِهِ فَيَرْكَبُهُ ،  
قَالَ رُوَيْبَةُ :

أَعَانَكَ اللَّهُ فَحَفَّ أَثْقَلُهُ  
عَلَيْكَ مَأْجُورًا وَأَنْتَ جَمَلُهُ  
قُمْتَ بِهِ لَمْ يَتَضَعَكَ أَجَلُّهُ  
وَقَالَ الْكُمَيْتُ :

أَصْبَحْتَ فَرَعًا قُدَاوِيًّا بِكَ أَتَضَعَتْ  
زَيْدٌ مَرَكَيْهَا فِي الْمَجْدِ إِذْ رَكِبُوا (٢)  
فَجَعَلَ أَتَضَعُ مُتَعَدِّيًّا وَقَدْ يَكُونُ لِزِمًا ،  
يُقَالُ : وَضَعْتُهُ فَاتَضَعُ ، وَأَنْشَدَ لِلْكُمَيْتِ :

إِذَا مَا أَتَضَعْنَا كَارِهِينَ لِيَبْعَةَ  
أَنَانُوا لِأُخْرَى وَالْأَزِيمَةُ تُجَذَّبُ  
وَوَضَعَتِ النَّعَامَةُ بِيضَهَا إِذَا رَكَدَتْ ،  
وَوَضَعَتْ بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ ، وَهُوَ بِيضٌ

(٢) «قدادقا» في الطبقات جميعها فدادنا ،  
ولا معنى له ، والصواب ما أثبتناه عن التهذيب .  
والقديديون تباع العسكر من الصنائع كالحداد  
والبيطار .

[ عبد الله ]

مَوْضِعٌ مُتَضَوِّدٌ . وَأَمَّا اللَّيْثِيُّ فِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ  
بِنْتِ قَيْسٍ : لَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَائِقِهِ أَيْ أَنَّهُ  
ضَرَابٌ لِلنَّسَاءِ ، وَقِيلَ : هُوَ كِتَابَةٌ عَنْ كَرَّةٍ  
أَسْفَارِهِ ، لِأَنَّ الْمُسَافِرَ يَحْمِلُ عَصَاهُ فِي  
سَفَرِهِ .

وَالْوَضْعُ وَالتَّضَعُ عَلَى الْبَدَلِ ، كِلَاهُمَا :  
الْحَمْلُ عَلَى حَيْضٍ ، وَكَذَلِكَ التَّضَعُ ،  
وَقِيلَ : هُوَ الْحَمْلُ فِي مُقْتَبَلِ الْحَيْضِ ؛  
قَالَ :

تَقُولُ وَالْجُرْدَانُ فِيهَا مُكْتَبِعٌ  
أَمَّا تَخَافُ حَيْلًا عَلَى تَضَعُ ؟

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوَضْعُ الْحَمْلُ  
قَبْلَ الْحَيْضِ ، وَالتَّضَعُ فِي آخِرِهِ ، قَالَتْ أُمُّ  
تَابِطُ شَرًّا : وَاللَّهِ مَا حَمَلْتُهُ وَضَعًا ،  
وَلَا وَضَعْتُهُ بِنَاءً ، وَلَا أَرْضَعْتُهُ غَيْلًا ، وَلَا أَبْتُهُ  
بِنِقًا ، وَيُقَالُ : مَيْقًا ، وَهُوَ أَجُودُ الْكَلَامِ ،  
فَالْوَضْعُ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ، وَالتَّضَعُ أَنْ تَخْرُجَ  
رِجْلَاهُ قَبْلَ رَأْسِهِ ، وَالتَّضَعُ الْعَضْبَانُ ، وَالتَّضَعُ  
مِنْ الْمَاقَةِ فِي الْبِكَاةِ ، وَزَادَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي  
قَوْلِ أُمِّ تَابِطُ شَرًّا : وَلَا سَقَيْتُهُ هُدْبِدًا ،  
وَلَا أَنْمَتُهُ بِنِدًا ، وَلَا أَطْعَمْتُهُ قَبْلَ رَبْتِهِ كِيدًا ،  
الهُدْبِيدُ : اللَّبَنُ اللَّخِينُ الْمُتَكَبَّدُ ، وَهُوَ يُثْقَلُ  
عَلَيْهِ فَيَمْتَعُهُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ، وَيُنْدَأُ أَيْ  
عَلَى مَوْضِعِ نِكِدِ (٣) ، وَالْكَيدُ قَبِيلَةٌ فَانْتَفَتْ  
مِنْ إِطْعَامِهَا إِيَّاهُ كِيدًا .

وَوَضَعَتِ الْحَامِلُ الْوَلَدَ تَضَعُهُ وَضَعًا ،  
بِالْفَتْحِ ، وَتَضَعًا ، وَهِيَ وَاضِعٌ : وَوَلَدَتْهُ .  
وَوَضَعَتْ وَضَعًا ، بِالضَّمِّ : حَمَلَتْ فِي آخِرِ  
طَهْرِهَا فِي مُقْتَبَلِ الْحَيْضَةِ .

وَوَضَعَتِ الْمَرْأَةُ خِمَارَهَا ، وَهِيَ  
وَاضِعٌ ، بِغَيْرِ هَاءٍ : خَلَعَتْهُ . وَامْرَأَةٌ وَاضِعٌ  
أَيْ لَا خِمَارَ عَلَيْهَا .

وَالضَّمَّةُ : شَجَرٌ مِنَ الْحَمْضِ ، هَذَا إِذَا  
جَعَلْتَ الْهَاءَ عِوَضًا مِنَ الْوَاوِ الدَّاهِيَةِ مِنْ  
أَوْلِهِ ، فَأَمَّا إِنْ كَانَتْ مِنْ آخِرِهِ فَهُوَ مِنْ بَابِ

(٣) قوله : «على موضع نكده» في المحكم :  
«موضع نكده» .

[ عبد الله ]

المُعْتَلُّ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْحَمَضُ يُقَالُ لَهُ الْوَضِيعَةُ ، وَالْجَمْعُ وَضَائِعٌ ، وَهَوَاءٌ أَصْحَابُ الْوَضِيعَةِ ، أَيْ أَصْحَابُ حَمَضٍ مُقِيمُونَ فِيهِ لَا يَخْرُجُونَ مِنْهُ . وَنَاقَةٌ وَاضِعٌ وَوَضِيعَةٌ وَنُوقٌ وَاضِعَاتٌ : تَزْعَى الْحَمَضُ حَوْلَ الْمَاءِ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي قَوْلَ الشَّاعِرِ :

رَأَى صَاحِبِي فِي الْعَادِيَاتِ نَجِيَّةً  
وَأَمْثَالَهَا فِي الْوَضَائِعِ الْقَوَاسِمِ  
وَقَدْ وَضَعَتْ تَضَعُ وَضِيعَةً . وَوَضَعَهَا : أَلْزَمَهَا الْمَرْعَى . وَوَيْلٌ وَاضِعَةٌ أَيْ مُقِيمَةٌ فِي الْحَمَضِ . وَيُقَالُ : وَضَعْتَ الْإِبِلَ تَضَعُ إِذَا رَعَتِ الْحَمَضُ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : إِذَا رَعَتِ الْإِبِلُ الْحَمَضَ حَوْلَ الْمَاءِ قَلَّمَ تَبْرَحَ قِيلَ وَضَعْتَ تَضَعُ وَضِيعَةً ، وَوَضَعْتُهَا أَنَا ، فِيهِ مَوْضُوعَةٌ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : يَتَعَلَّقِي وَلَا يَتَعَلَّقِي . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : تَقُولُ الْعَرَبُ : أَوْضِعْ بِنَا وَأَمْلِكْ ؛ الْإِضَاعُ بِالْحَمَضِ ، وَالْإِمْلَاكُ فِي الْخَلَّةِ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَضَعَهَا قَيْسٌ وَهِيَ تَزَائِعُ  
فَطَرَحَتْ أَوْلَادَهَا الْوَضَائِعُ  
تَزَائِعُ إِلَى الْخَلَّةِ . وَقَوْمٌ ذُوو وَضِيعَةٍ : تَزْعَى إِلَيْهِمْ الْحَمَضُ .

وَالْمَوَاضِعَةُ : مُتَارِكَةُ الْبَيْعِ وَالْمَوَاضِعَةُ : الْمُنَاطِرَةُ فِي الْأَمْرِ . وَالْمَوَاضِعَةُ : أَنْ تُوَضِعَ صَاحِبُكَ أَمْرًا تُنَاطِرُهُ فِيهِ . وَالْمَوَاضِعَةُ : الْمَرَاهَةُ . وَيَتَّبِعُهُمْ وَضَاعٌ أَيْ مَرَاهَتُهُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَوَضِعَ أَكْثَرُهُ شِعْرًا : ضَرَبَ عَقْفَهُ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) .

وَالْوَضِيعَةُ : الرُّوضَةُ .  
وَلَوَى الْوَضِيعَةُ : رَمَلَةٌ مَعْرُوفَةٌ .  
وَمَوْضُوعٌ : مَوْضِعٌ ، وَدَارَةٌ مَوْضُوعٌ هُنَالِكَ .

وَرَجُلٌ مَوْضِعٌ ، أَيْ مُطْرَحٌ لَيْسَ بِمُسْتَحْكِمٍ الْخَلْقِ .

• وَضَمُّ • الْوَضْمُ : كُلُّ شَيْءٍ يُوَضَعُ عَلَيْهِ اللَّحْمُ مِنْ خَشَبٍ أَوْ بَارِبَةٍ يُوقَى بِهِ مِنْ

الْأَرْضِ ؛ قَالَ أَبُو زَيْدٍ الْمَخْزُومِيُّ ، وَقِيلَ : هُوَ لِلْحَطَمِ الْقَبْسِيُّ ، وَقِيلَ : هُوَ لِرُشِيدِ بْنِ رَمِيضِ الْعَتَرِيِّ :

لَسْتُ بِرَاعِي إِبِلٍ وَلَا عَنَمٍ  
وَلَا بِجَزَارٍ عَلَى ظَهْرٍ وَضَمٍ  
وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخَرِ :

وَفَتَيَانِ صِدْقِ حِسَانِ الْوَجْرِ  
وَلَا يَجِدُونَ لِشَيْءٍ أَلَمَ  
مِنْ آلِ الْمُخَيَّرَةِ لَا يَشْهَدُو

نَ عِنْدَ الْمَجَازِرِ لَحْمَ الْوَضْمِ  
وَالْجَمْعُ أَوْضَامٌ . وَفِي الْمَثَلِ : إِنَّ الْعَيْنَ تُذْنِي الرِّجَالَ مِنْ أَكْفَانِهَا وَالْإِبِلَ مِنْ أَوْضَائِهَا . وَأَوْضَمَ اللَّحْمَ وَأَوْضَمَ لَهُ : وَضَعَهُ عَلَى الْوَضْمِ . وَوَضَمَهُ يَضُمُّهُ وَضْمًا : عَمِلَ لَهُ وَضْمًا ، وَفِي الصَّحَاحِ : وَضَعَهُ عَلَى الْوَضْمِ . وَتَرَكَّهُمْ لَحْمًا عَلَى وَضْمٍ : أَوْضَعَهُمْ فِيهِمْ فَذَلَّلَهُمْ وَأَوْجَعَهُمْ . وَالْوَضْمُ : مَا وَضِعَ عَلَيْهِ الطَّعَامُ فَأَكِلَ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

دَقًّا كَدَقِّ الْوَضْمِ الْمَرْفُوشِ

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّمَا النِّسَاءُ لَحْمٌ عَلَى وَضْمٍ ، إِلَّا مَا ذُبَّ عَنْهُ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ الْوَضْمُ الْحَشْبَةُ أَوْ الْبَارِبَةُ الَّتِي يُوَضَعُ عَلَيْهَا اللَّحْمُ ، يَقُولُ : فَهِنَّ فِي الضَّعْفِ مِثْلُ ذَلِكَ اللَّحْمِ لَا يَمْتَنِعُ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا أَنْ يُذَبَّ عَنْهُ وَيُدْفَعُ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :

إِنَّمَا خَصَّ اللَّحْمَ الَّذِي عَلَى الْوَضْمِ وَشَبَّهَ النِّسَاءَ بِهِ لِأَنَّ مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ فِي بَادِيَتِهَا إِذَا نَحَرَ بَعِيرٌ لِحَاةِ الْحَيِّ يَقْتَسِمُونَهُ أَنْ يَقْلَعُوا شَجْرًا كَثِيرًا ، وَيُوضَمُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ ، وَيُعْضَى اللَّحْمُ وَيُوضَعُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يُلْقَى لَحْمُهُ عَنْ عُرَاقِهِ ، وَيُقَطَّعُ عَلَى الْوَضْمِ هَبْرًا لِلْقَسَمِ ، وَتُوجَّعُ نَارٌ ، فَإِذَا سَقَطَ جَمْرُهَا اشْتَوَى مَنْ شَاءَ مِنَ الْحَيِّ شِوَاءَةً بَعْدَ أُخْرَى عَلَى جَمْرِ النَّارِ ، لَا يَمْتَنِعُ أَحَدٌ مِنْ ذَلِكَ ، فَإِذَا وَقَعَتْ فِيهِ الْمَقَاسِمُ ، وَحَازَ كُلُّ شَرِيكٍ فِي الْجَزْوَرِ مَقْسِمَةً حَوْلَهُ عَنِ الْوَضْمِ إِلَى بَيْتِهِ

وَلَمْ يَعْزُضْ لَهُ أَحَدٌ ، فَشَبَّهَ النِّسَاءَ وَقَلَّةَ امْتِنَاعِيهِنَّ عَلَى طَلَابِيهِنَ بِاللَّحْمِ مَا دَامَ عَلَى الْوَضْمِ .

قَالَ الْكَسَائِيُّ : إِذَا عَمِلْتَ لَهُ وَضْمًا قَلَّتْ وَضَمَّتْهُ أَضْمُهُ ، فَإِذَا وَضَعْتَ اللَّحْمَ عَلَيْهِ قَلَّتْ أَوْضَمَّتْهُ . وَالْوَضِيعَةُ : طَعَامُ الْمَاتَمِ ، وَالْوَضِيعَةُ ، مِثْلُ الْوَيْسَمَةِ : الْكَلَاءُ الْمُجْتَمِعُ . وَالْوَضِيعَةُ : الْقَوْمُ يَتَزَلُّونَ عَلَى الْقَوْمِ وَهُمْ قَلِيلٌ فَيَحْسِنُونَ إِلَيْهِمْ وَيُكْرِمُونَهُمْ .

الْجَوْهَرِيُّ : قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْوَضِيعَةُ وَالْوَضِيعَةُ صِرْمٌ مِنَ النَّاسِ يَكُونُ فِيهِ مَا تَأْتِي إِنْسَانٌ أَوْ ثَلَاثِيَّةٌ . وَالْوَضِيعَةُ : الْقَوْمُ يَقُولُ عَدَدُهُمْ فَيَتَزَلُّونَ عَلَى قَوْمٍ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَمِثْلُهُ قَوْلُ ابْنِ أَبِي الدُّنْيَرِيِّ :

أَتَيْتُ مِنْ بَنِي كَعْبِ بْنِ عَمْرِو  
وَضِيعَتُهُمْ لِكَيْمَا يَسْأَلُونِي  
وَوَضَمَ بَنُو فُلَانٍ عَلَى بَنِي فُلَانٍ إِذَا حَلَّوْا عَلَيْهِمْ . وَوَضَمَ الْقَوْمُ وَضْمًا : تَجَمَّعُوا وَتَقَارَبُوا . وَالْقَوْمُ وَضَمَهُ وَاحِدَةً ، بِالنِّسْكِينِ ، أَيْ جَاعَةً مُتَقَارِبَةً . وَهُمْ فِي وَضْمَةٍ مِنَ النَّاسِ أَيْ جَاعَةٍ . وَإِنْ فِي جَمِيرٍ لَوْضَمَةً مِنْ نَبَلٍ ، أَيْ جَاعَةٍ .

وَاسْتَوْضَمْتُ الرَّجُلَ إِذَا ظَلَمْتَهُ وَاسْتَضَمْتُهُ .

وَتَوَضَّمِ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ إِذَا وَقَعَ عَلَيْهَا . وَقَالَ أَبُو الْخَطَّابِ الْأَخْفَشُ : الْوَضِيمُ مَا بَيْنَ الْوُسْطَى وَالْبَيْضِ . وَالْأَوْضَمُ : مَوْضِعٌ .

• وَضَنُّ • وَضَنَ الشَّيْءُ وَضْنًا ، فَهُوَ مَوْضُونٌ وَوَضِينٌ : نَتَى بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ وَضَاعَتَهُ . وَيُقَالُ : وَضَنَ فُلَانٌ الْحَجَرَ وَالْأَجْرَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ إِذَا أَسْرَجَهُ ، فَهُوَ مَوْضُونٌ . وَالْوَضْنُ : نَسَجَ السَّرِيرَ وَأَشْبَاهَهُ بِالْجَوْهَرِ وَالنِّيَابِ ، وَهُوَ مَوْضُونٌ . شَبَّهَ الْمَوْضُونَةَ الدَّرْعَ الْمَسْجُوجَةَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : دِرْعٌ مَوْضُونَةٌ مُقَارِبَةٌ فِي النَّسْجِ ، مِثْلُ مَرْضُونَةٍ ،

مُدَاخَلَةُ الْجَلْقِ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ . وَقَالَ رَجُلٌ  
 مِنَ الْعَرَبِ لِامْرَأَتِهِ : ضَيْبُهُ يَخْنِي مَتَاعَ الْبَيْتِ  
 أَي قَارِبِي بَعْضَهُ مِنْ بَعْضٍ ، وَقِيلَ : الْوَضْنُ  
 النَّضْدُ . وَسَرِيرٌ مَوْضُونٌ : مُضَاعَفَةُ النَّسْجِ .  
 وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « عَلَى سُرُرٍ مَوْضُونَةٍ »  
 الْمَوْضُونَةُ : الْمَنْسُوجَةُ أَي مَنْسُوجَةٌ بِالذَّرِّ  
 وَالْجَوْهَرِ ، بَعْضُهَا مُدَاخِلٌ فِي بَعْضٍ . وَدَرَعٌ  
 مَوْضُونَةٌ : مُضَاعَفَةُ النَّسْجِ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :  
 وَيَمِنْ نَسْجِ دَاوُدَ مَوْضُونَةٌ  
 يُسَاقُ بِهَا الْحَيُّ عَيْرًا فَعَيْرَا  
 وَالْمَوْضُونَةُ : الدَّرْعُ الْمَنْسُوجَةُ ،  
 وَيُقَالُ : الْمَنْسُوجَةُ بِالْجَوْهَرِ ، تَوْضُنُ حِلْقُ  
 الدَّرْعِ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ مُضَاعَفَةٌ .  
 وَالْوَضْنَةُ : الْكُرْسِيُّ الْمَنْسُوجُ . وَالرَّوْضِيُّنُ :  
 بَطَانٌ عَرِيفٌ مَنْسُوجٌ مِنْ سَيُورٍ أَوْ شَعْرِ .  
 التَّهْنِيبُ : إِنَّمَا سَمَّيَ الْعَرَبُ وَضِينَ الثَّقَاةَ  
 وَضِينًا لِأَنَّهُ مَنْسُوجٌ ؛ قَالَ حَمِيدٌ :  
 عَلَى مُصْلَخِهِمْ مَا يَكَادُ جِسْمُهُ  
 يَمُدُّ بِعَظْمِيهِ الرَّوْضِينَ الْمَسْمَا  
 وَالْمَسْمَمُ : الْمُرْتِيَنُ بِالسُّومِ ، وَهِيَ حَرَزٌ .  
 الْجَوْهَرِيُّ : الرَّوْضِيُّ لِلْهُودِجِ بِمَنْزِلَةِ الْبِطَانِ  
 لِلْقَتَبِ ، وَالتَّضْيِيرُ لِلرَّحْلِ ، وَالْحِرَامُ  
 لِلسَّرِجِ ، وَهِيَ كَالنَّسْجِ إِلَّا أَنَّهَا مِنَ السُّيُورِ إِذَا  
 نَسِجَ نِسَاجَةً بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ ، وَالْجَمْعُ  
 وَضْنٌ ؛ وَقَالَ الْمُتَمَتِّبُ الْعَبْدِيُّ :  
 تَقُولُ إِذَا دَرَأْتَ لَهَا وَضِينِي  
 أَهَذَا دَابُّهُ أَبَدًا وَدِينِي ؟  
 قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وَضِينٌ فِي مَوْضِعٍ مَوْضُونِ  
 يُمْلَأُ قَبْلُ فِي مَوْضِعٍ مَقْتُولِ ، تَقُولُ مِنْهُ :  
 وَضَنْتُ النَّسْجَ أَحْيَاهُ وَضْنًا إِذَا نَسَجْتَهُ . وَفِي  
 حَدِيثٍ عَلَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّكَ لَلْقَلْبِ  
 الرَّوْضِيِّنِ ؛ الرَّوْضِيُّنُ : بَطَانٌ مَنْسُوجَةٌ بَعْضُهُ  
 عَلَى بَعْضٍ يُشَدُّ بِهِ الرَّحْلُ عَلَى الْبَعِيرِ ، أَرَادَ  
 أَنَّهُ سَرِيعُ الْحَرَكَةِ ، يَعْصِمُهُ بِالْحَفِظَةِ وَقَلَّةُ  
 الثَّبَاتِ كَالْحِرَامِ إِذَا كَانَ رِخْوًا . وَقَالَ ابْنُ  
 جَبَلَةَ : لَا يَكُونُ الرَّوْضِيُّنُ إِلَّا مِنْ جِلْدٍ ، وَإِنْ  
 لَمْ يَكُنْ مِنْ جِلْدٍ فَهُوَ غُرْضَةٌ ، وَقِيلَ :  
 الرَّوْضِيُّنُ يَصْلُحُ لِلرَّحْلِ وَالْهُودِجِ ، وَالْبِطَانُ

لِلْقَتَبِ خَاصَّةٌ .  
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الرَّوْضِيُّنُ التَّحْبُّبُ ،  
 وَالتَّوْضُنُ التَّدْلُّلُ ؛ ابْنُ بَرِّي : أَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدَةَ  
 شَاهِدًا عَلَى ابْنِ الرَّوْضِيِّنِ بِمَعْنَى الْمَوْضُونِ  
 قَوْلَهُ :

إِلَيْكَ تَعْدُو قَلِقًا وَضِينُهَا  
 مُعْتَرِضًا فِي بَطْنِهَا جَبِينُهَا  
 مُخَالَفًا دِينَ النَّصَارَى وَبَيْتُهَا

أَرَادَ دِينَهُ لِأَنَّ الثَّقَاةَ لَا دِينَ لَهَا ، قَالَ :  
 وَهَذِهِ الْأَيَّاتُ يُرْوَى أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَنْشَدَهَا لَمَّا  
 انْتَفَعَ مِنْ جَمْعٍ ، وَوَرَدَتْ فِي حَدِيثِهِ ، أَرَادَ  
 أَنَّهَا قَدْ هَزَلَتْ وَوَدَّعَتْ لِلسَّرِيعِ عَلَيْهَا ؛ قَالَ ابْنُ  
 الْأَثِيرِ : أَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ وَالزَّمَخْشَرِيُّ عَنْ ابْنِ  
 عُمَرَ ، وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ عَنْ  
 سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،  
 أَفَاضَ مِنْ عَرَفَاتٍ وَهُوَ يَقُولُ :

إِلَيْكَ تَعْدُو قَلِقًا وَضِينُهَا

وَالْمِیْضَنَةُ : كَالْجَوَالِقِ تُمَحَّدُ مِنْ  
 خَوْصٍ ، وَالْجَمْعُ مَوَاضِينُ .

\* وَطَأَ وَطَى الشَّيْءَ يَطْوُهُ وَطْأًا : دَاسَهُ .  
 قَالَ سَيِّبِيُّ : أَمَا وَطَى يَطَأُ فَيَطُلُ وَرِمَ يَرِمُ  
 وَلَكِنَّهُمْ فَتَحُوا يَفْعَلُ ، وَأَضْلَهُ الْكُفْرُ ، كَمَا  
 قَالُوا قَرَأَ يَقْرَأُ : وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ : وَطَأَ . مَا أَنْزَلْنَا  
 عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ، يَسْكُرِينَ الْهَاءَ .  
 وَقَالُوا أَرَادَ : طَأَ الْأَرْضَ بِقَدَمَيْكَ جَمِيعًا لِأَنَّ  
 النَّبِيَّ ، ﷺ ، كَانَ يَرْفَعُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ فِي  
 صَلَاتِهِ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : قَالَهُمَا عَلَى هَذَا  
 بَدَلٌ مِنْ هَمْزٍ طَأَ . وَتَوَطَّاهُ وَوَطَّاهُ كَوَطَّاهُ .  
 قَالَ : وَلَا تَقُلْ تَوَطَّيْتُهُ . أَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ :  
 يَأْكُلُ مِنْ خَضَبِ سِيَالٍ وَسَلَمَ  
 وَجَلَّةٌ لَمَّا تَوَطَّاهَا قَدَمُ  
 أَي تَطَّاهَا .

وَأَوَطَّاهُ غَيْرُهُ ، وَأَوَطَّاهُ فَرَسُهُ : حَمَلَهُ  
 عَلَيْهِ حَتَّى وَطَّاهُ . وَأَوَطَّاهُ فَلَانًا دَابِيَّ حَتَّى  
 وَطَّاهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رِعَاءَ الْإِبِلِ وَرِعَاءَ  
 الْغَنَمِ تَقَاعَرُوا عِنْدَهُ فَأَوَطَّاهُمْ رِعَاءَ الْإِبِلِ  
 غَلَبَةً ، أَي غَلَبَهُمْ وَقَهَرَهُمْ بِالْحُجَّةِ .

وَأَضْلَهُ : أَنْ مَنْ صَارَعْتَهُ ، أَوْ قَاتَلْتَهُ ،  
 فَصَرَعْتَهُ ، أَوْ أَثْبَتَهُ ، فَقَدْ وَطَّاهُ ، وَأَوَطَّاهُ  
 غَيْرُكَ . وَالْمَعْنَى أَنَّهُ جَعَلَهُمْ يُوَطَّوْنَ قَهْرًا  
 وَغَلَبَةً . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،  
 لَمَّا خَرَجَ مُهَاجِرًا بَعْدَ النَّبِيِّ ، ﷺ :  
 فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُ مَا خَذَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، فَأَطَأُ  
 ذِكْرَهُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى الْعُرْجِ . أَرَادَ : أَنِّي  
 كُنْتُ أُعْطِي خَبْرَهُ مِنْ أَوْلَى خُرُوجِي إِلَى أَنْ  
 بَلَغْتُ الْعُرْجَ ، وَهُوَ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ  
 وَالْمَدِينَةَ ، فَكَنَى عَنِ التَّغَطِّيَةِ وَالْإِيْهَامِ  
 بِالْوَطْءِ ، الَّذِي هُوَ الْبَلْغُ فِي الْإِخْفَاءِ وَالسَّتْرِ .  
 وَقَدْ اسْتَوَطَّ الْمَرْكَبَ ، أَي وَجَدَهُ  
 وَطَيْتَاهُ .

وَالْوَطْءُ بِالْقَدَمِ وَالْقَوَائِمِ . يُقَالُ :  
 وَطَّاهُ يَقْدِمِي إِذَا أَرَدْتَ بِكَ الْكُفْرَةَ . وَتَوَّ فُلَانٌ  
 يَطْوُهُمُ الطَّرِيقَ ، أَي أَهْلَ الطَّرِيقِ (حَكَاهُ  
 سَيِّبِيُّ) .

قَالَ ابْنُ جَنِّي : فِيهِ مِنَ السَّعَةِ إِخْبَارُكَ  
 عَمَّا لَا يَبْصَحُ وَطْوُهُ بِمَا يَبْصَحُ وَطْوُهُ ، فَتَقُولُ  
 قِيَاسًا عَلَى هَذَا : أَخَذْنَا عَلَى الطَّرِيقِ الْوَاطِيَّ  
 لَيْتِي فُلَانٌ ، وَمَرَرْنَا بِقَوْمٍ مَوْطُونِينَ  
 بِالطَّرِيقِ ، وَبِاطْرِيقِ طَأَ بِنَا بِنَى فُلَانٍ ، أَي  
 أَدْنَا إِلَيْهِمْ . قَالَ : وَوَجْهَةُ التَّشْبِيهِ إِخْبَارُكَ عَنْ  
 الطَّرِيقِ بِمَا تُخْبِرُ بِهِ عَنْ سَالِكِيهِ ، فَشَبَّهْتَهُ  
 بِهِمْ إِذْ كَانَ الْمَوْدِيُّ لَهُ ، فَكَانَهُ هُمْ ، وَأَمَّا  
 التَّوَكِيدُ فَلَانُكَ إِذَا اخْتَبَرْتَ عَنْهُ بَوَطْوِيهِ أَيَاهُمْ  
 كَانَ الْبَلْغُ مِنْ وَطْءِ سَالِكِيهِ لَهُمْ . وَذَلِكَ أَنَّ  
 الطَّرِيقَ مَقِيمٌ مُلَازِمٌ ، وَأَفْعَالُهُ مُقِيمَةٌ مَعَهُ  
 وَثَابِتَةٌ بِبَيَاتِهِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ أَهْلُ الطَّرِيقِ  
 لِأَنَّهُمْ قَدْ يَحْضُرُونَ فِيهِ وَقَدْ يَغِيْبُونَ عَنْهُ ،  
 فَأَفْعَالُهُمْ أَيْضًا حَاضِرَةٌ وَقَتًا وَغَائِبَةٌ آخَرَ ، فَأَيُّ  
 هَذَا مِمَّا أَفْعَالُهُ ثَابِتَةٌ مُسْتَمِرَّةٌ . وَلَمَّا كَانَ هَذَا  
 كَلَامًا الْفَرَضُ فِيهِ الْمَدْحُ وَالثَّنَاءُ اخْتَارُوا لَهُ  
 أَقْوَى اللَّفْظَيْنِ لِأَنَّهُ يُبَيِّدُ أَقْوَى الْمَعْنِيَيْنِ .

الليثُ : الموطئُ : الموضعُ ، وكلُّ  
 شيءٍ يكونُ الفعلُ مِنْهُ عَلَى فِعْلٍ يَفْعَلُ  
 فَالْمَفْعَلُ مِنْهُ مَفْتُوحُ الْعَيْنِ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ  
 بَنَاتِ الْوَاوِ عَلَى بِنَاءِ وَطَى يَطَأُ وَطْأًا ؛ وَأَنَسَا

ذَهَبَتِ الْوَاوُ مِنْ يَطًا ، فَلَمْ تَبَيَّنْ ، كَمَا تَثْبُتُ فِي وَجِلٍ يَوْجِلُ ، لِأَنَّ وَطِيَّ يَطًا يُنَى عَلَى تَوَهُمِهِ فَعَلَّ يَفْعَلُ مِثْلُ وِرِمٍ يَرِمُ ؛ غَيْرَ أَنَّ الْحَرْفَ الَّذِي يَكُونُ فِي مَوْضِعِ اللّامِ مِنْ يَفْعَلُ فِي هَذَا الْحَدِّ ، إِذَا كَانَ مِنْ حُرُوفِ الْحَلْقِ السَّتَةِ ، فَإِنَّ أَكْثَرَ ذَلِكَ عِنْدَ الْعَرَبِ مَفْتُوحٌ ، وَمِنْهُ مَا يُفْرَعُ عَلَى أَصْلِ تَأْسِيهِ مِثْلُ وِرِمٍ يَرِمُ . وَأَمَّا وَسِعٌ يَسَعُ فَفُتِحَتْ لِيُنْكَرَ الْعِلَّةُ .

وَالْوَاطِقَةُ الَّذِينَ فِي الْحَدِيثِ : هُمُ السَّالِبَةُ ، سُمُوا بِذَلِكَ لِوَطِيقِهِمُ الطَّرِيقَ .  
التَّهْدِيبُ : وَالْوَاطَةُ : هُمُ أَبْنَاءُ السَّبِيلِ مِنَ النَّاسِ ، سُمُوا وَطَاةً لِأَنَّهُمْ يَطْفُونُ الْأَرْضَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ قَالَ لِلْحَرَّاصِرِ احْتَاطُوا لِأَهْلِ الْأَمْوَالِ فِي النَّائِبَةِ وَالْوَاطِقَةِ .  
الْوَاطِقَةُ : الْهَارَةُ وَالسَّالِبَةُ . يَقُولُ : اسْتَظْهَرُوا لَهُمْ فِي الْحَرَّاصِرِ لَمَّا يُتَوَهُمُ وَيُنْزَلُ بِهِمْ مِنَ الضَّبَّانِ . وَقِيلَ : الْوَاطِقَةُ سَقَاطَةُ التَّرْتَمَعِ قَرُوطًا بِالْأَقْدَامِ ، فَهِيَ فَاعِلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ .  
وَقِيلَ : هِيَ مِنَ الْوَاطَايَا جَمْعُ وَطِيقَةٍ ؛ وَهِيَ تَجْرِي مَجْرَى الْعَرَبِيَّةِ ؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ صَاحِبَهَا وَطَاها لِأَهْلِهِ ، أَيْ ذَلَّهَا وَمَهَّدَهَا ، فَهِيَ لَا تَنْخَلُ فِي الْحَرَّاصِرِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ الْقَدَرِ : وَأَنَارَ مَوْطُوعَةٍ أَيْ مَسْلُوكٍ عَلَيْهَا بِمَا سَبَقَ بِهِ الْقَدَرُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ .  
وَالْوَاطَةُ الْعَشُورَةُ وَعَشُورَةٌ : أَرْكَبُهُ عَلَى غَيْرِ هُدًى . يُقَالُ : مَنْ أُوْطَاكَ عَشُورَةً . وَأُوْطَاهُ الشَّيْءُ فَوَطِيقُهُ . وَوَطِيقُنَا الْعَدُوُّ بِالْحَيْلِ : دُسْنَاهُمْ . وَوَطِيقُنَا الْعَدُوُّ وَطَاةٌ شَدِيدَةٌ .

وَالْوَاطَةُ : مَوْضِعُ الْقَدَمِ ، وَهِيَ أَيْضًا كَالضَّغْطَةِ . وَالْوَاطَةُ : الْأَعْدَةُ الشَّدِيدَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَاتِكَ عَلَى مُضَرَ ، أَيْ خَذَهُمْ أَخْذًا شَدِيدًا ، وَذَلِكَ حِينَ كَذَّبُوا النَّبِيَّ ﷺ ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ ، فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِالسِّنِينَ . وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :  
وَوَطِيقُنَا وَطَنَا عَلَى حَنْقِ وَطَاءِ الْمُقْبِدِ نَابِتِ الْهَرَمِ  
وَكَانَ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ يَرُوي هَذَا

الْحَدِيثِ : اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَاتِكَ عَلَى مُضَرَ . وَالْوَاطِدُ : الْإِنْبَاتُ وَالْعَمَزُ فِي الْأَرْضِ .

وَوَطِيقُهُمْ وَطَاةً قَبِيلاً . وَيُقَالُ : بَيَّنَّ اللَّهُ وَطَاةَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : زَعَمَتِ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ ، خَوْلَةَ بِنْتُ حَكِيمٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، خَرَجَ ، وَهُوَ مُحْتَضِرٌ أَحَدَ أَبِي ابْنَتَيْهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : إِنَّكُمْ تَتَبَحَّلُونَ وَتُجَبِّونَ وَتُجَهَّلُونَ ، وَإِنَّكُمْ لَمِنْ رِيحَانِ اللَّهِ ، وَإِنَّ آخِرَ وَطَاةٍ وَطِيقَهَا اللَّهُ بِوَجْهِ ، أَيْ تَحْمِلُونَ عَلَى الْبُخْلِ وَالْجَبْنِ وَالْجَهْلِ ، بِغَيْرِ الْأَوْلَادِ ، فَإِنَّ الْأَبَّ يَبْخُلُ بِإِنْفَاقِ مَالِهِ لِيُخَلِّفَهُ لَهُمْ ، وَيَجْبُنُ عَنِ الْقِتَالِ لِيَعِشَ لَهُمْ قَبْرِيئُهُمْ ، وَيَجْهَلُ لِأَجْلِهِمْ قِيْلَاعِهِمْ . وَرِيحَانُ اللَّهِ : رِزْقُهُ وَعَطَاؤُهُ . وَوَجْ : مِنَ الطَّائِفِ . وَالْوَاطَةُ ، فِي الْأَصْلِ : الدُّوسُ بِالْقَدَمِ ، فَسُمِيَ بِهِ الْغَزْوُ وَالْقَتْلُ ، لِأَنَّ مَنْ يَطًا عَلَى الشَّيْءِ بِرِجْلِهِ ، فَقَدْ اسْتَنْصَى فِي هَلَاكِهِ وَإِهَابَتِهِ . وَالْمَعْنَى أَنَّ آخِرَ أَخَذَةٍ وَوَقْفَةٍ أَوْقَعَهَا اللَّهُ بِالْكَفَّارِ كَانَتْ بِوَجْ ، وَكَانَتْ غَزْوَةُ الطَّائِفِ آخِرَ غَزَوَاتِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغْزُ بَعْدَهَا إِلَّا غَزْوَةَ تَبُوكَ ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهَا قِتَالٌ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَوَجْهُ تَعَلَّقَ هَذَا الْقَوْلُ بِمَا قَبْلَهُ مِنْ ذِكْرِ الْأَوْلَادِ أَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى تَقْلِيلِ مَا بَقِيَ مِنْ عَمْرٍو ، ﷺ ، فَكُنِيَ عَنْهُ بِذَلِكَ .

وَوَطِيَّ الْمَرْأَةُ يَطُّوْهَا : نَكَحَهَا . وَوَطَا الشَّيْءُ : هَيَّأَهُ .  
الْجَوَهْرِيُّ : وَطِيقْتُ الشَّيْءَ بِرِجْلِي وَطَا ، وَوَطِيَّ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ يَطُّ : فِيهِمَا سَقَطَتِ الْوَاوُ مِنْ يَطًا كَمَا سَقَطَتْ مِنْ يَسَعُ لِيَتَعَدِّيَهُمَا ، لِأَنَّ فِعْلَ يَفْعَلُ ، مِمَّا اعْتَلَّ فَأَوْهُ ، لَا يَكُونُ إِلَّا لَارِمًا ، فَلَمَّا جَاءَ مِنْ بَيْنِ أَخْوَاتِهَا مُتَعَدِّيَيْنِ خُولِفَ بِهِمَا نَظَارُهُمَا . وَقَدْ تَوَطَّاهُ بِرِجْلِي ، وَلَا تَقُلْ تَوَطَّيْتُهُ .  
وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ جَبْرِيلَ صَلَّى بِي الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ وَأَتَى الْعِشَاءَ ، وَهُوَ أَقْصَلُ مِنْ وَطَاةِهِ . يُقَالُ : وَطَاْتُ الشَّيْءَ فَاتَّطَا ، أَيْ هَيَّأْتُهُ قَهْمًا . أَرَادَ أَنَّ الظَّلَامَ كَمَلَ .

وَوَاطًا بَعْضُهُ بَعْضًا ، أَيْ وَاقِفًا . قَالَ فِي الْفَائِقِ : حِينَ غَابَ الشَّفَقُ وَأَتَى الْعِشَاءَ . قَالَ : وَهُوَ مِنْ قَوْلِ بَنِي قَيْسٍ لَمْ يَأْتِطِ الْجِدَادُ ، وَمَعْنَاهُ لَمْ يَأْتِ حِينَهُ . وَقَدْ اتَّطَى يَأْتِطِي كَأَتَى يَأْتِي ، بِمَعْنَى الْمُوَافَقَةِ وَالْمُسَاعَفَةِ . قَالَ : وَفِيهِ وَجْهُ آخَرُ أَنَّهُ افْتَعَلَ مِنَ الْأَطِيطِ ، لِأَنَّ الْعَمَّةَ وَقَّتْ حَلَبَ الْأَيْلِ ، وَهِيَ حَيْثُ تَقَطُّ ، أَيْ تَحْنُ إِلَى أَوْلَادِهَا ، فَجَعَلَ الْفِعْلَ لِلْعِشَاءِ ، وَهُوَ لَهَا اتِّسَاعًا .

وَوَطَا الْفَرَسَ وَطَاً وَوَطَاهُ : دَمَّمَهُ . وَوَطَا الشَّيْءَ : سَهَّلَهُ . وَلَا تَقُلْ وَطَيْتُ . وَيَقُولُ : وَطَاْتُ لَكَ الْأَمْرَ إِذَا هَيَّأْتَهُ . وَوَطَاْتُ لَكَ الْفِرَاشَ وَوَطَاْتُ لَكَ الْمَجْلِسَ تَوَطَّيْتُهُ . وَالْوَطِيءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَا سَهَّلَ لِوَانٍ ، حَتَّى إِنَّهُمْ يَقُولُونَ رَجُلٌ وَطِيءٌ وَدَابَّةٌ وَطِيقَةٌ بَيِّنَةُ الْوَاطَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجَالِسَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَحْسَنِكُمْ أَخْلَاقًا الْمُوَطَّقُونَ أَكْنَافًا الَّذِينَ يَأْتُونَ وَيُؤْتُونَ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَذَا مَثَلٌ وَحَقِيقَةٌ مِنَ التَّوَطُّقَةِ ، وَهِيَ التَّمْهِيدُ وَالتَّنْذِيلُ .

وَفِرَاشٌ وَطِيءٌ : لَا يُؤْدِي جَنْبَ النَّائِمِ . وَالْأَكْنَافُ : الْجَرَائِبُ . أَرَادَ الَّذِينَ جَوَانِبُهُمْ وَطِيقَةٌ يَتِمَّكَنُ فِيهَا مَنْ يُصَاحِبُهُمْ وَلَا يَتَّادِي . وَفِي حَدِيثِ النَّسَاءِ : وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ الْأُيُوتُنُ فُرُشُكُمْ أَحَدًا تَكْرُمُونَهُ ، أَيْ لَا يَأْذَنُ لِأَحَدٍ مِنَ الرِّجَالِ الْأَجَانِبِ أَنْ يَنْخَلُ عَلَيْهِنَ ، فَيَتَحَدَّثَ إِلَيْهِنَّ . وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ لَا يَعْلَمُونَهُ رِيَّةً ، وَلَا يَرُونَ بِهِ بَأْسًا ، فَلَمَّا تَرَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ نُهَوْا عَنْ ذَلِكَ .

وَشَيْءٌ وَطِيءٌ بَيْنَ الْوَاطَةِ وَالطَّيَّةِ وَالطَّوَّةِ مِثْلُ الطَّعَةِ وَالطَّعَةِ ، فَالْهَاءُ عَوَضٌ مِنَ الْوَاوِ فِيهَا . وَكَذَلِكَ دَابَّةٌ وَطِيقَةٌ بَيْنَ الْوَاطَةِ وَالطَّوَّةِ ، بِوَزْنِ الطَّعَةِ أَيْضًا . قَالَ الْكُمَيْتُ :  
أَغَشَى الْمَكَارَةَ أحيانًا وَيَحْمِلُنِي  
مِنْهُ عَلَى طَاةٍ وَالذَّمُّرُ ذُو نُوْبِ

أَيَّ عَلَى حَالِ لَيْتِنِي. وَيُرْوَى عَلَى طَيْتِي، وَهِيَ بِمَعْنَى.

وَالْوَطِيءُ : السَّهْلُ مِنَ النَّاسِ وَالذُّوَابُ وَالْأَمَاكِينُ. وَقَدْ وَطَرَ الْمَوْضِعُ، بِالضَّمِّ، يَوطِرُ وَطَاءً وَوُطُوءَةً وَطَيْتَةً : صَارَ وَطِيئًا. وَوَطَأْتُهُ أَنَا تَوَطَيْتُهُ، وَلَا تَقُلْ وَطَيْتُهُ، وَالْإِسْمُ الطَّاءُ، مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ. قَالَ: وَأَمَّا أَهْلُ اللُّغَةِ، فَقَالُوا وَطِيءٌ بَيْنَ الطَّاءِ وَالطَّيِّتِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: دَابَّةٌ وَطِيءٌ بَيْنَ الطَّاءِ، بِالْفَتْحِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ طَيْتِهِ الذَّلِيلِ، وَلَمْ يُبَسِّرْهُ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: مَعْنَاهُ مِنْ أَنْ يَطَأِي وَيَخْتَبِرِي. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: وَطَوْتُ الدَّابَّةَ وَطَأًا، عَلَى مِثَالِ فَعَلٍ، وَوَطَاءً وَطَيْتَةً حَسَنَةً. وَرَجُلٌ وَطِيءُ الخَلْقِ، عَلَى المِثَالِ، وَرَجُلٌ مُوطَأٌ الْأَكْتَفِ إِذَا كَانَ سَهْلًا ذَبِيئًا كَرِيمًا يَنْزِلُ بِهِ الْأَصْيَافُ فَيَقْرِبُهُمْ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْوَطِيئَةُ: الْحَيْسَةُ، وَالْوُطَاءُ وَالْوُطَاءُ: مَا نَخَضُ مِنَ الْأَرْضِ بَيْنَ النَّشَارِ وَالْإِشْرَافِ، وَالْمِيطَاءُ كَذَلِكَ. قَالَ عَلِيٌّ الرِّبِّيُّ يَعْصِفُ حَبْلَةً:

أَمْسُوا فَقَادُوهُنَّ نَحْوَ الْمِيطَاءِ  
بِالْحَتِّينِ بِعَلَاءِ الْعَلَاءِ  
وَقَدْ وَطَّاهَا اللَّهُ. وَيُقَالُ: هَذِهِ أَرْضٌ مُسْتَوِيَةٌ لَا رِبَاءَ فِيهَا وَلَا وَطَاءَ، أَيَّ لَا صُعُودَ فِيهَا وَلَا انْخِفَاضَ.

وَوَطَأَهُ عَلَى الْأَمْرِ مُوَاطَأَةً: وَافَقَهُ. وَوَطَأْنَا عَلَيْهِ وَوَطَأْنَا: تَوَافَقْنَا. وَفُلَانٌ يُوَاطِي اسْمَهُ اسْمِي. وَتَوَاطَفُوا عَلَيْهِ: تَوَافَقُوا. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: (لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ)، هُوَ مِنْ وَطَأَتْ. وَمِثْلُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: (إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطَاءً) بِالْمَدِّ: مُوَاطَأَةٌ. قَالَ: وَهِيَ الْمُوَاتَاةُ، أَيُّ مُوَاتَاةُ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ إِثَابُهُ. وَقُرِيءَ «أَشَدُّ وَطَاءً» أَيُّ قِيَامًا. التَّهْدِيبُ: قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَأَبْنُ عَامِرٍ «وَطَاءً»، بِكَسْرِ الْوَاوِ وَفَتْحِ الطَّاءِ وَالْمَدِّ وَالْهَمْزِ، مِنَ الْمُوَاطَأَةِ وَالْمُوَافَقَةِ. وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ وَعَاصِمٌ وَحَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ: «وَطَاءً»، بِفَتْحِ الْوَاوِ

سَاكِنَةُ الطَّاءِ مَقْصُورَةٌ مَهْمُوزَةٌ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: مَعْنَى «هِيَ أَشَدُّ وَطَاءً»، يَقُولُ: هِيَ أَتَيْتُ قِيَامًا. قَالَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «أَشَدُّ وَطَاءً» أَيُّ أَشَدُّ عَلَى الْمُصَلِّيِّ مِنْ صَلَاةِ النَّهَارِ، لِأَنَّ اللَّيْلَ لِلنَّوْمِ، فَقَالَ هِيَ، إِنْ كَانَتْ أَشَدُّ وَطَاءً، فَهِيَ أَوْفَى قِيْلًا. وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ: «هِيَ أَشَدُّ وَطَاءً»، عَلَى فِعَالٍ، يُرِيدُ أَشَدُّ عِلَاجًا وَمُوَاطَأَةً. وَاخْتَارَ أَبُو حَاتِمٍ: أَشَدُّ وَطَاءً، بِكَسْرِ الْوَاوِ وَالْمَدِّ. وَحَكَى الْمُنْدِرِيُّ: أَنَّ أَبَا الْهَيْثَمِ اخْتَارَ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ وَقَالَ: مَعْنَاهُ أَنَّ سَمْعَهُ يُوَاطِي قَلْبَهُ وَبَصَرَهُ، وَلِسَانُهُ يُوَاطِي قَلْبَهُ وَطَاءً. يُقَالُ وَاطَأَنِي فُلَانٌ عَلَى الْأَمْرِ إِذَا وَافَقَكَ عَلَيْهِ لَا يَشْتَغِلُ الْقَلْبُ بِغَيْرِ مَا اشْتَغَلَ بِهِ السَّمْعُ، هَذَا وَاطَأَ ذَلِكَ وَذَاكَ وَاطَأَ هَذَا، يُرِيدُ: قِيَامَ اللَّيْلِ وَالْقِرَاءَةَ فِيهِ. وَقَالَ الرَّجَّاجُ: هِيَ أَشَدُّ وَطَاءً لِقَلَّةِ السَّمْعِ. وَمَنْ قَرَأَ وَطَاءً فَمَعْنَاهُ هِيَ أَبْلَغُ فِي الْقِيَامِ وَأَبْيَنُ فِي الْقَوْلِ.

وَفِي حَدِيثِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ: أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَتَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَكَذَا رَوَى بِتَرْكِ الْهَمْزِ، وَهُوَ مِنَ الْمُوَاطَأَةِ، وَحَقِيقَتُهُ كَانَ كَلًّا مِنْهُمَا وَطِيءٌ مَا وَطَيْتُهُ الْآخِرَ.

وَتَوَطَّأْتُهُ بِقَدَمِي مِثْلَ وَطَيْتُهُ.

وهذا مَوْطِيءٌ قَدَمِكَ. وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا تَوَطَّأْ مِنْ مَوْطِيءٍ، أَيُّ مَا يُوَاطَأُ مِنَ الْأَدْيِ فِي الطَّرِيقِ، أَرَادَ لَا نَعِيدُ الْوُضُوءَ مِنْهُ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَغْتَسِلُونَهُ.

وَالْوُطَاءُ: خِلَافُ الْفِطَاءِ. وَالْوَطِيئَةُ: تَمْرٌ يَخْرُجُ نَوَاهُ وَيُعْجَنُ بِلَبَنٍ. وَالْوَطِيئَةُ: الْأَقِطُ بِالسُّكَّرِ. وَفِي الصُّحَاغِ: الْوَطِيئَةُ: ضَرْبٌ مِنَ الطَّعَامِ. التَّهْدِيبُ: وَالْوَطِيئَةُ: طَعَامٌ لِلْعَرَبِ يُنْخَذُ مِنَ التَّمْرِ. وَقَالَ شَمِرٌ قَالَ أَبُو اسْلَمَ: الْوَطِيئَةُ: التَّمْرُ، وَهُوَ أَنْ يُجْعَلَ فِي بَرْمَةٍ وَيُصَبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ وَالسَّمْنُ، إِنْ كَانَ، وَلَا يَحْلَطُ بِهِ أَقِطٌ، ثُمَّ يَشْرَبُ كَمَا تُشْرَبُ الْحَسِيَّةُ. وَقَالَ

ابْنُ شَمِيلٍ: الْوَطِيئَةُ مِثْلُ الْحَيْسِ: تَمْرٌ وَأَقِطٌ يُعْجَنَانِ بِالسَّمْنِ. الْمَفْضَلُ: الْوُطِيءُ وَالْوَطِيئَةُ: الْعَصِيدَةُ النَّاعِمَةُ، فَإِذَا نُحِثَتْ، فَهِيَ النَّفِيئَةُ، فَإِذَا زَادَتْ قَلِيلًا، فَهِيَ النَّفِيئَةُ بِالثَّاءِ (١)، فَإِذَا زَادَتْ، فَهِيَ اللَّفِيئَةُ، فَإِذَا تَعَلَّكَتْ، فَهِيَ الْعَصِيدَةُ. وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَتَيْنَاهُ بِوَطِيئَةٍ، هِيَ طَعَامٌ يَنْخَذُ مِنَ التَّمْرِ كَالْحَيْسِ. وَيُرْوَى بِالْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ، وَقِيلَ هُوَ تَصْحِيفٌ. وَالْوَطِيئَةُ، عَلَى فِعَالَةٍ: شَيْءٌ كَالْفَرَارَةِ. غَيْرُهُ: الْوَطِيئَةُ: الْفَرَارَةُ يَكُونُ فِيهَا الْقَدِيدُ وَالْكَمُكُ وَغَيْرُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: فَأَخْرَجَ الْبَيْتَا ثَلَاثَ أَكْلٍ مِنْ وَطِيئَةٍ، أَيُّ ثَلَاثَ قُرْصٍ مِنْ غِرَارٍ. وَفِي حَدِيثِ عَمَّارٍ أَنَّ رَجُلًا وَشَىءٌ بِهِ إِلَى عَمْرٍو، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ كَذِبًا، فَاجْعَلْهُ مُوَطَأَ الْعَقِيبِ، أَيُّ كَثِيرِ الْأَتْبَاعِ، دَعَا عَلَيْهِ بِأَنْ يَكُونَ سُلْطَانًا، وَمُقَدَّمًا، أَوْ ذَا مَالٍ، فَتَبِعَهُ النَّاسُ وَيَمْتُونُ وَرَاءَهُ.

وَوَاطَأَ الشَّاعِرُ فِي الشَّعْرِ وَأَوَطَأَ فِيهِ وَأَوَطَاهُ، إِذَا اتَّفَقَتْ لَهُ قَائِمَتَانِ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ مَعْنَاهَا وَاحِدٌ، فَإِنَّ اتَّفَقَ اللَّفْظُ وَاخْتَلَفَ الْمَعْنَى، فَلَيْسَ بِإِطَاءٍ. وَقِيلَ: وَاطَأَ فِي الشَّعْرِ وَأَوَطَأَ فِيهِ وَأَوَطَاهُ إِذَا لَمْ يُخَالِفْ بَيْنَ الْقَائِمَتَيْنِ لَفْظًا وَلَا مَعْنَى، فَإِنْ كَانَ الْإِتْفَاقُ بِاللَّفْظِ وَالْإِخْتِلَافُ بِالْمَعْنَى فَلَيْسَ بِإِطَاءٍ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: الْإِطَاءُ رَدُّ كَلِمَةٍ قَدْ قَفِيَتْ بِهَا مَرَّةً نَحْوَ قَافِيَةٍ عَلَى رَجُلٍ وَآخَرَى عَلَى رَجُلٍ فِي قَصِيدَةٍ، فَهَذَا عَيْبٌ عِنْدَ الْعَرَبِ لَا يَحْتَلِفُونَ فِيهِ. وَقَدْ يَقُولُونَهُ مَعَ ذَلِكَ. قَالَ التَّائِبَةُ:

أَوْ أَضَعُ الْبَيْتَ فِي سَوْدَاءِ مُظْلِمَةٍ  
تُقَيِّدُ الْعَيْرَ لَا يَسْرِي بِهَا السَّارِي  
ثُمَّ قَالَ:

لَا يَخْفِضُ الرُّزَّ عَنِ أَرْضِ أَلَمٍ بِهَا  
وَلَا يَبْضِلُ عَلَى مِضْبَاحِهِ السَّارِي  
(١) قَوْلُهُ: «النَّفِيئَةُ بِالثَّاءِ» كَذَا فِي النِّسْجِ وَشَرَحَ الْقَامُوسُ بِلا ضَبْطٍ.

قال ابن جنّي : وَوَجَّهُ اسْتِغْيَاحَ الْعَرَبِ  
الِإِطَاءَ أَنَّهُ دَالٌ عِنْدَهُمْ عَلَى قَلَّةِ مَادَّةِ الشَّاعِرِ  
وَتَرَارِقٍ مَا عِنْدَهُ ، حَتَّى يُضْطَرَّ إِلَى إِعَادَةِ  
الْقَافِيَةِ الْوَاحِدَةِ فِي الْقَصِيدَةِ بِلَفْظِهَا وَمَعْنَاهَا ،  
فَيَجْرِي هَذَا عِنْدَهُمْ ، لِأَنَّ ذِكْرَ نَاهٍ ، مَجْرَى  
النَّهْيِ وَالْحَصْرِ . وَأَصْلُهُ : أَنَّ يَطَأُ الْإِنْسَانَ فِي  
طَرَفَيْهِ عَلَى أَوْرُوطَةٍ قَبْلَهُ ، فَيُعِيدُ الْوُطْءَ عَلَى  
ذَلِكَ الْمَوْضِعِ ، وَكَذَلِكَ إِعَادَةُ الْقَافِيَةِ هِيَ  
مِنْ هَذَا . وَقَدْ أَوْطَأَ وَوَطَأَ وَأَطَأَ فَاطَأً ، عَلَى  
بَدَلِ الْهَمْزَةِ مِنَ الْوَاوِ كَوْنَاهُ وَأَنَاؤُ ، وَأَطَأَ ،  
عَلَى إِبْدَالِ الْأَلِفِ مِنَ الْوَاوِ كِيَا جُلُّ فِي  
يُوجَلُ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ لَا نَظَرَ فِيهِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو  
ابْنُ الْعَلَاءِ : الْإِطَاءُ لَيْسَ بِعَيْبٍ فِي الشَّعْرِ  
عِنْدَ الْعَرَبِ ، وَهُوَ إِعَادَةُ الْقَافِيَةِ مَرَّتَيْنِ . قَالَ  
اللِّثُ : أَخَذَ مِنَ الْمَوَاطِئِ وَهِيَ الْمَوَاقِفَةُ  
عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ . وَرَوَى عَنْ ابْنِ سَلَامٍ  
النُّجَاجِيِّ أَنَّهُ قَالَ : إِذَا كَثُرَ الْإِطَاءُ فِي قَصِيدَةٍ  
مَرَّاتٍ ، فَهُوَ عَيْبٌ عِنْدَهُمْ .  
أَبُو زَيْدٍ : يُطِئُ الشَّهْرَ ، وَذَلِكَ قَبْلَ  
التَّصْفِ يَوْمَ وَبَعَثَهُ يَوْمَ ، بِوَزْنِ يُطِئِعُ .

• وطب • الْوُطْبُ : سِقَاءُ اللَّبَنِ ، وَفِي  
الصَّحَاحِ : سِقَاءُ اللَّبَنِ خَاصَّةً ، وَهُوَ جِلْدُ  
الْجَذَعِ فَمَا فَوْقَهُ ، وَالْجَمْعُ أَوْطُبُ ،  
وَأَوْطَابُ ، وَوُطَابُ ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :  
وَأَفْلَتَهُنَّ عِلْبَاءُ جَرِيضًا  
وَلَوْ أَدْرَكْتَهُ صَفِيرَ الْوُطَابِ  
وَأَوْطَابُ : جَمْعُ أَوْطُبٍ كَأَكَالِبٍ فِي  
جَمْعِ أَكَلْبٍ ، أَنْشَدَ سَيِّوِيُ :  
تُحَلَبُ مِنْهَا سَيْتَةُ الْأَوْطَابِ  
وَلَأَقْشَنُ وَطْبَكَ ، أَيُّ لَأَذْهَبَنَّ بِتِيهَكَ  
وَكَيْرَكَ ، وَهُوَ عَلَى الْمَثَلِ . وَامْرَأَةٌ وَطْبَاءُ :  
كَبِيرَةٌ الْتَدْيِينُ ، يُشَبَّهَانِ بِالْوُطْبِ كَأَنَّهَا تَحْمِلُ  
وَطْبًا مِنَ اللَّبَنِ ، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا مَاتَ أَوْ  
قُتِلَ : صَفِرَتْ وَطْبَاهُ ، أَيُّ فَرَعَتْ وَخَلَّتْ ؛  
وَقِيلَ : إِنَّهُمْ يَعْمُونَ بِذَلِكَ خُرُوجَ دَمِهِ مِنْ  
جَسَدِهِ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ :  
وَلَوْ أَدْرَكْتَهُ صَفِيرَ الْوُطَابِ

وَقِيلَ : مَعْنَى صَفِيرِ الْوُطَابِ : خِلَافِ إِسْقَائِهِ مِنَ  
الْأَلْبَانِ الَّتِي يُحْتَمَنُ فِيهَا لِأَنَّ نَعْمَهُ أُغْيِرَ عَلَيْهَا ،  
فَلَمْ يَبْقَ لَهُ حَلَوِيَّةٌ . وَجِلْبَاءُ فِي هَذَا الْبَيْتِ :  
اسْمُ رَجُلٍ . وَالْجَرِيضُ : غَضَبُ الْمَوْتِ ؛  
يُقَالُ : أَقْلَتُ جَرِيضًا وَلَمْ يَمُتْ بَعْدُ . وَمَعْنَى  
صَفِيرِ وَطْبَاهُ ، أَيُّ مَاتَ ؛ جَعَلَ رُوحَهُ يَمْتَرِلُهُ  
اللَّبَنُ الَّذِي فِي الْوُطَابِ ، وَجَعَلَ الْوُطْبُ  
بِمْتَرِلَةِ الْجَسَدِ فَصَارَ خَلُّو الْجَسَدِ مِنَ الرُّوحِ  
كَخَلُّو الْوُطْبِ مِنَ اللَّبَنِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ تَابِطُ  
شَرًّا :

أَقُولُ لِحِجَانِو وَقَدْ صَفِرَتْ لَهُمْ  
وَطْبَاهُ وَيَوْمِي ضَيْقُ الْحَجَرِ مَعُورُ  
وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ ،  
وَالْأَوْطَابُ تَمَخَّصُ ، لِيَخْرُجَ زَيْدُهَا .  
الصَّحَاحُ : يُقَالُ لِحِلْدِ الرُّضِيعِ الَّذِي يُجْعَلُ  
فِيهِ اللَّبَنُ شَكْوَةً ، وَالْحِلْدُ الْفَطِيمُ بَدْرَةٌ ،  
وَيُقَالُ لِحِلْمِلِ الشَّكْوَةِ مِمَّا يَكُونُ فِيهِ السَّمْنُ  
عَكَّةً ، وَلِحِلْمِلِ الْبَدْرَةِ الْمِسَادُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ أَيُّ يَوْطُبُ فِيهِ لَبَنٌ ؛  
الْوُطْبُ : الزُّقُّ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ السَّمْنُ  
وَاللَّبَنُ . وَالْوُطْبُ : الرَّجُلُ الْجَافِي .  
وَالْوُطْبَاءُ : الْمَرْأَةُ الْعَظِيمَةُ التَّدْيِ ، كَأَنَّهَا  
ذَاتُ وَطْبٍ .

وَالطَّبَةُ : الْقِطْعَةُ الْمَرْتَبِعَةُ أَوْ الْمُسْتَدِيرَةُ  
مِنَ الْأَدَمِ ، لُغَةٌ فِي الطَّبَةِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :  
لَا أَدْرِي أَمْرٌ مَحْدُوفٌ الْفَاءُ أَمْ مَحْدُوفُ  
اللَّامِ ، فَإِنْ كَانَ مَحْدُوفُ الْفَاءِ ، فَهُوَ مِنْ  
الْوُطْبِ ، وَإِنْ كَانَ مَحْدُوفُ اللَّامِ ، فَهُوَ مِنْ  
طَبِيَّتِ وَطْبُوتِ ، أَيُّ دَعَوْتُ ، وَالْمَعْرُوفُ  
الطَّبَةُ ، بِتَشْدِيدِ الْبَاءِ ، وَهُوَ مَذْكَورٌ فِي  
مَوْضِعِهِ .

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ : نَزَلَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ ، عَلَى أَبِي ، فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا ،  
وَجَاءَهُ بِوُطْبَةٍ ، فَأَكَلَ مِنْهَا ؛ قَالَ  
ابْنُ الْأَثِيرِ : رَوَى الْحُمَيْدِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي  
كِتَابِهِ : فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا وَرُطْبَةً ، فَأَكَلَ  
مِنْهَا ؛ وَقَالَ : هَكَذَا جَاءَ فِيمَا رَأَيْنَا مِنْ نَسْخِ  
كِتَابِ مُسْلِمٍ ، رُطْبَةً ، بِالرَّاءِ ، فَأَكَلَ ؛

قَالَ : وَهُوَ تَضْحِيفٌ مِنَ الرَّأْيِ ، وَإِنَّمَا هُوَ  
بِالْوَاوِ ، قَالَ : وَذَكَرَهُ أَبُو مَسْعُودٍ الدَّمَشْقِيُّ ،  
وَأَبُو بَكْرٍ الْبَرْقَانِيُّ فِي كِتَابَيْهِمَا بِالْوَاوِ ، وَفِي آخِرِهِ  
قَالَ النَّصْرُ : الْوُطْبَةُ الْحَمِيسُ يُجْمَعُ بَيْنَ التَّمْرِ  
وَالْأَقِطِ وَالسَّمْنِ ، وَنَقَلَهُ عَنْ شُعْبَةَ ، عَلَى  
الصَّحْحِ بِالْوَاوِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَالَّذِي قَرَأْتُهُ  
فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ وَرُطْبَةً ، بِالْوَاوِ ، قَالَ : وَلَعَلَّ  
نَسَخَ الْحُمَيْدِيُّ قَدْ كَانَتْ بِالرَّاءِ ، كَمَا ذَكَرَهُ ؛  
وَفِي رِوَايَةٍ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ : أَتَيْنَاهُ  
بِوُطْبِيَّةٍ ، فِي بَابِ الْهَمْزِ ، وَقَالَ : هِيَ طَعَامٌ  
يُتَّخَذُ مِنَ التَّمْرِ ، كَالْحَمِيسِ ، وَيُرْوَى بِالرَّاءِ  
الْمَوْحَدَةِ ، وَقِيلَ : هُوَ تَضْحِيفٌ .

• وَطَثُ • الْوُطْثُ : الضَّرْبُ الشَّدِيدُ  
بِالْحُفِّ ؛ قَالَ :

تَطْرَى الْمَوَامِي وَتَصُكُ الْوُغْثَا  
بِحِبَّةِ الْبُرْدَاسِ وَطْثًا وَطْثَا  
الْجَوْهَرِيُّ : الْوُطْثُ الضَّرْبُ الشَّدِيدُ بِالرَّجُلِ  
عَلَى الْأَرْضِ ، لُغَةٌ فِي الْوُطْثِ أَوْ لُغَةٌ .  
وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ ثَاءَ وَطْثٍ بَدَلٌ مِنْ سِينِ  
وَطْثِ ؛ وَهُوَ الْكَسْرُ . الْأَزْهَرِيُّ : الْوُطْثُ  
وَالْوُطْثُ : الْكَسْرُ .

يُقَالُ : وَطْثَهُ يَطْثُهُ وَطْثًا ، فَهُوَ  
مَوْطُوثٌ ، وَوَطْثَسَهُ ، فَهُوَ مَوْطُوسٌ إِذَا تَوَطَّاهُ  
حَتَّى يَكْبُرَهُ .

• وَطَحَ • الْوُطْحُ ، وَفِي التَّهْدِيدِ الْوُطْحُ ،  
يَجْزِمُ الطَّاءُ : مَا تَعَلَّقَ بِالْأَطْلَافِ وَمَخَالِبِ  
الطَّيْرِ مِنَ الْعَرَّةِ وَالطَّيْنِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ ، وَاحِدَتُهُ  
وَطْحَةٌ يَجْزِمُ الطَّاءُ . وَالْوُطْحُ : الدَّفْعُ  
بِالْيَدَيْنِ فِي عُنْفٍ .

وَتَوَاطَحَ الْقَوْمُ : تَدَاوَلُوا الشَّرَّ بَيْنَهُمْ ؛  
قَالَ الْحَكَمُ الْخَضْرِيُّ (١) :

(١) قَوْلُهُ : وَالْحَكَمُ الْخَضْرِيُّ ، صَوَابُهُ  
الْخَضْرَى ، وَهُوَ الْحَكَمُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ قَتْرِ الْخَضْرِيِّ ،  
شَاعِرٌ ، مِنْ خَضْرٍ مُحَارِبٌ ، كَانَ مُعَاوِرًا لِابْنِ  
مَيْدَةَ ، وَهَذِهِ الْأَصْعَمِيُّ مِنْ طَبَقَتِهِ (عَنِ الْأَعْلَامِ  
لِلرَّزَكِيِّ) . [عَبْدُ اللَّهِ]

وَأَبَى جَمَالٌ لَقَدْ رَفَعَتْ ذِمَارَهَا  
 بِشَبَابِ كُلِّ مُحَبَّرٍ سَيَّارٍ  
 لَدَى يَأْفُواوِ الرُّوَاةِ كَأَنَّمَا  
 يَتَوَاطَحُونَ بِهِ عَلَى دِينَارٍ  
 قَالَ ابْنُ بَرِّي: جَمَالُ اسْمِ امْرَأَةٍ. وَذِمَارُهَا:  
 مَا يَلْبَسُهَا مِنَ الْحِفْظِ وَالصِّيَانَةِ. وَلَدَى:  
 يَسْتَلِدُّهُ الرَّوَاةُ الْمُتَشَدِّدُونَ لَهُ. وَالْمُحَبَّرُ: الْبَيْتُ  
 الْمُحْسَنُ مِنَ الشَّعْرِ. وَالسَيَّارُ: الَّذِي سَارَ  
 وَتَنَاسَلَهُ النَّاسُ. وَقَوْلُهُ بِشَبَابِ كُلِّ مُحَبَّرٍ،  
 أَي لَمْ يَخْلُقْ عِنْدَ الرُّوَاةِ بَلَى هُوَ جَدِيدٌ.  
 يَتَوَاطَحُونَ، أَي يَتَقَابَلُونَ، وَقَالَ أَبُو وَجْرَةَ:  
 وَأَكْبَرُ مِنْهُمْ قَائِلًا بِمَقَالَةٍ  
 تَفْرُجُ بَيْنَ الْعَسْكَرِ الْمُتَوَاطِحِ  
 وَتَوَاطَحَتِ الْإِبِلُ عَلَى الْحَوْضِ إِذَا  
 أُرْذِحَمَتْ عَلَيْهِ.

وَالْوَطِيحُ: حِصْنٌ بِحَيْرٍ، وَفِي حَدِيثِ  
 غَزْوَةِ حَيْبَرَ ذَكَرَ الْوَطِيحُ، هُوَ يَفْتَحُ الْوَاوِ  
 وَكَسْرَ الطَّاءِ وَبِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، حِصْنٌ مِنْ  
 حُصُونِ حَيْبَرَ.

• وَطِدٌ. وَطَدَ الشَّيْءُ يَطِدُهُ وَطِدًا وَطِدَةً،  
 فَهُوَ مَوْطُودٌ وَوَطِيدٌ؛ أَثْبَتَهُ وَقَلَهُ، وَالتَّوَطِيدُ  
 مِثْلُهُ؛ وَقَالَ بَصِيفٌ قَوْمًا بِكَرَّةِ الْعَدُوِّ:  
 وَهُمْ يَطِلُونُ الْأَرْضَ لَوْلَاهُمْ أَرْتَمْتُ  
 بِعَنْ قَوْلِهَا مِنْ ذِي بَيَانٍ وَأَعْجَابًا  
 وَوَطِدًا أَي تَثَبَّتْ. وَالْوَاطِدُ: الثَّابِتُ،  
 وَالطَّادِي مَقْلُوبٌ مِنْهُ؛ الْمُحْكَمُ؛ وَأَنْشَدَ  
 ابْنُ دُرَيْدٍ قَالَ وَأَحْسِبُهُ لِكَذَّابِ بَنِي  
 الْحِرْمَازِ:  
 وَأَسُّ مَجْدٍ ثَابِتٌ وَطِيدٌ  
 نَالَ السَّمَاءَ دِرْعُهَا الْمَدِيدُ  
 وَقَدْ أَطَّطَ وَوَطِدَ لَهُ عِنْدَهُ مِثْرَةٌ:  
 مَهْدَمَا. وَلَهُ عِنْدَهُ وَطِيدَةٌ، أَي مِثْرَةٌ ثَابِتَةٌ  
 (عَنْ يَعْقُوبَ)

وَوَطِدَ الْأَرْضَ: رَدَمَهَا لِتَصْلُبَ.  
 وَالْمِيطِدَةُ: خَشْبَةٌ يُوَطِدُ بِهَا الْمَكَانَ مِنْ  
 أُسَاسِ بِنَاءٍ أَوْ غَيْرِهِ لِتَصْلُبَ، وَقِيلَ:  
 الْمِيطِدَةُ خَشْبَةٌ يُنْسَكُ بِهَا الْمِثْقَبُ.

وَالْوَطَائِدُ: قَوَاعِدُ الْبَيْتَانِ. وَوَطَدَ الشَّيْءَ  
 وَطِدًا: دَامَ وَرَسَا. وَفِي حَدِيثِ  
 ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ زِيَادَ بْنَ عَبْدِ أَنَاةَ فَوَطَدَهُ  
 إِلَى الْأَرْضِ، وَكَانَ رَجُلًا مَجْبُولًا، فَقَالَ  
 عَبْدُ اللَّهِ: أَعْلُ عَنِّي، فَقَالَ: لَا، حَتَّى  
 تُخْبِرَنِي مَتَى يَهْلِكُ الرَّجُلُ وَهُوَ يَعْلَمُ، قَالَ:  
 إِذَا كَانَ عَلَيْهِ إِمَامٌ إِنْ أَطَاعَهُ أَكْفَرَهُ، وَإِنْ  
 عَصَاهُ قَتَلَهُ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْوَطِدُ عَمَزَكَ  
 الشَّيْءُ إِلَى الشَّيْءِ وَإِثْبَاتُ أَيَّاهُ؛ يُقَالُ مِنْهُ:  
 وَطَدْتُهُ أَطِدُهُ وَطِدًا إِذَا وَطَدْتُهُ وَغَمَزْتُهُ وَأَثْبَتُهُ،  
 فَهُوَ مَوْطُودٌ؛ قَالَ الشَّمَاخُ:

فَالْحَقُّ بِبِحَلَّةِ نَاسِيَهُمْ وَكُنْ مَمْتَهُمْ  
 حَتَّى يُعِيرُوكَ مَجْدًا غَيْرَ مَوْطُودٍ  
 قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ فَوَطَدَهُ  
 إِلَى الْأَرْضِ، أَي غَمَزَهُ فِيهَا وَأَثْبَتَهُ عَلَيْهَا  
 وَمَتَعَهُ مِنَ الْحَرَكَةِ. وَيُقَالُ: وَطَدْتُ  
 الْأَرْضَ أَطِدُهَا إِذَا دَسْتَهَا لِتَصْلُبَ؛ وَمِنْهُ  
 حَدِيثُ الْبَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ: قَالَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ  
 لِحَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ: طَدْنِي إِلَيْكَ، أَي ضَمْنِي  
 إِلَيْكَ وَأَغْنِنِي. وَوَطَدَهُ إِلَى الْأَرْضِ: مِثْلُ  
 رَهَضَهُ وَغَمَزَهُ إِلَى الْأَرْضِ. وَالطَّادِي:  
 الثَّابِتُ مِنْ وَطَدَ يَطِدُ فَطِبُّ مِنْ فَاعِلٍ إِلَى  
 عَالِفٍ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ:  
 مَا اعْتَادَ حُبَّ سَلِيمِي حِينَ مَعْتَادٍ  
 وَلَا تَقَصَّى بَوَاقِي دِينِهَا الطَّادِي  
 قَالَ أَبُو عَمْرٍو: يُرَادُ بِهِ الْوَاطِدُ فَافْتَحَرَ الْوَاوِ  
 وَقَلَبَهَا الْفَاءَ (١).

وَيُقَالُ: وَطَدَ اللَّهُ لِلسُّلْطَانِ مُلْكَهُ وَأَطَدَهُ  
 إِذَا ثَبَّتَهُ. الْقَرَاءُ: طَادَ إِذَا ثَبَّتَ، وَدَاطَ إِذَا  
 حَمَقَ، وَوَطَدَ إِذَا حَمَقَ، وَوَطَدَ إِذَا سَارَ.  
 وَقَدْ وَطَدْتُ عَلَى بَابِ الْغَارِ الصَّخْرَ إِذَا  
 سَدَدْتَهُ بِهِ وَفَضَلْتَهُ عَلَيْهِ. وَفِي حَدِيثِ  
 أَصْحَابِ الْغَارِ: فَوَقَعَ الْجِبَلُ عَلَى بَابِ  
 الْكُهْفِ فَأَوَطَدَهُ، أَي سَدَّهُ بِالْهَدْمِ؛ قَالَ

(١) قوله: وافتحروا الواو قلبها ألفا كذا في  
 الطبقات جميعها، وفي التهذيب أيضا.  
 والصواب: قلبها ياء، كما هو ظاهر.

ابْنُ الْأَثِيرِ: هَكَذَا رَوَى وَإِنَّمَا يُقَالُ وَطَدَهُ،  
 قَالَ: وَلَعَلَّهُ لَقَدْ، وَقَدْ رَوَى فَأَوْصَدَهُ،  
 بِالضَّادِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

• وَطَرَهُ اللَّيْتُ: الْوَطَرُ كُلُّ حَاجَةٍ كَانَ  
 لِصَاحِبِهَا فِيهَا هِمَّةٌ، فَهِيَ وَطَرُهُ، قَالَ: وَلَمْ  
 أَسْمَعْ لَهَا فِعْلًا أَكْثَرَ مِنْ قَوْلِهِمْ قَصَبْتُ مِنْ أَمْرِ  
 كَذَا وَطَرِي، أَي حَاجَتِي، وَجَمَعَ الْوَطَرِ  
 أَوَطَارَ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَقَلَمًا قَصَى زَيْدٌ  
 مِنْهَا وَطَرًا، قَالَ الرَّجَاحُ: الْوَطَرُ فِي اللَّغَةِ  
 وَالْأَرْبُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ  
 الْخَلِيلُ الْوَطَرُ كُلُّ حَاجَةٍ يَكُونُ لَكَ فِيهَا  
 هِمَّةٌ، فَأَذَا بَلَّغَهَا الْبَالِغُ قِيلَ: قَصَى وَطَرَهُ  
 وَأَرَبَهُ، وَلَا يَبْتَنِي مِنْهُ فِعْلٌ.

• وَطَسَ. وَطَسَ الشَّيْءَ وَطَسًا: كَسَرَهُ  
 وَدَقَّهُ.

وَالْوَطِيسُ: الْمَعْرَكَةُ لِأَنَّ الْخَيْلَ تَطِيسُهَا  
 بِحَوَافِرِهَا. وَالْوَطِيسُ: التَّنُورُ. وَالْوَطِيسُ:  
 حُمْبِيرَةٌ تُحْتَضَرُ وَيُخْتَبَرُ فِيهَا وَيُشَوَّى، وَقِيلَ:  
 الْوَطِيسُ شَيْءٌ يَتَّخَذُ مِثْلَ التَّنُورِ يُخْتَبَرُ فِيهِ،  
 وَقِيلَ: هِيَ تَنْوَرٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَبِهِ شِبْهُ حَرِّ  
 الْحَرْبِ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فِي حَتِّينَ:  
 الْآنَ حَتَّى الْوَطِيسِ، وَهِيَ كَلِمَةٌ لَمْ تَسْمَعْ  
 إِلَّا مِنْهُ، وَهُوَ مِنْ فَصِيحِ الْكَلَامِ عَبْرِيهِ عَنْ  
 اشْتِيَاكِ الْحَرْبِ وَوَقَائِمِهَا عَلَى سَاقِ.  
 الْأَضْمَعِيُّ: الْوَطِيسُ حِجَارَةٌ مُسَوَّرَةٌ فَإِذَا  
 حَمِيَتْ لَمْ يُمَكِّنْ أَحَدًا الْوَطَاءَ عَلَيْهَا،  
 يُضْرَبُ مِثْلًا لِلْأَمْرِ إِذَا اشْتَدَّ: قَدْ حَمَى  
 الْوَطِيسُ. وَيُقَالُ: طِيسَ الشَّيْءَ، أَي أَحْمَرَهُ  
 الْحِجَارَةَ وَضَعَهَا عَلَيْهِ. وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ:  
 الْوَطِيسُ الضَّرْبُ فِي الْحَرْبِ، قَالَ: وَمِنْهُ  
 قَوْلُ عَلِيٍّ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ: الْآنَ حِينَ  
 حَمَى الْوَطِيسُ، أَي حَمَى الضَّرْبَ وَجَدَّتْ  
 الْحَرْبُ وَاشْتَدَّتْ، قَالَ: وَقَوْلُ النَّاسِ  
 الْوَطِيسُ التَّنُورُ بَاطِلٌ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي  
 قَوْلِهِمْ حَمَى الْوَطِيسُ: هُوَ الْوَطَاءُ الَّذِي  
 يَطِيسُ النَّاسَ، أَي يَدْفَعُهُمْ وَيَقْتُلُهُمْ، وَأَصْلُ

الْوَطْسُ الْوَطْءُ مِنَ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ . وَيُرْوَى  
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَفَعَتْ لَهُ (١) يَوْمَ مَوْتِهِ  
فَرَأَى مُعْتَرِكَ الْقَوْمِ فَقَالَ : حَمَى الْوَطِيسُ .  
وَقَالَ زَيْدُ بْنُ كُكْوَةَ : الْوَطِيسُ يُحْتَرَفُ فِي  
الْأَرْضِ وَيُصَفَّرُ رَأْسُهُ وَيُحْرَقُ فِيهِ حَرْقٌ  
لِللِّخَانِ ثُمَّ يُوقَدُ فِيهِ حَتَّى يَحْمَى ثُمَّ يُوَضَعُ  
فِيهِ اللَّحْمُ وَيَسَدُّ ، ثُمَّ يُؤْتَى مِنَ الْعَدِّ وَاللَّحْمِ  
غَابٌ (٢) لَمْ يَحْتَرِقْ ، وَرَوَى عَنِ الْأَخْفَشِ  
نَحْوَهُ .

ابن الأعرابي : الوطيس البلاء الذي  
يطس الناس ، أي يدقهم ويقتلهم ؛ قال  
ابن سيده : وليس ذلك بقوى وجمعه كله  
أوطسة ووطس .

والوطيس : وطء الخيل ؛ هذا هو  
الأصل ثم استعمل في الإبل ؛ قال عنترة  
ابن شداد العنبي :

خطارة غيب السرى مواراة

تطس الإكام بذات خف ميم (٣)  
الوطس : الضرب الشديد بالخف وغيره .  
وخطارة : تحرك ذنبها في مشيها لنشاطها .  
وغيب السرى : بعهه . ومواراة : سريعة  
دوران الديدن والرجلين . والإكام : جمع  
أكمة للمرتفع من الأرض . وقوله : ذات  
خف ميم ، أي تكبير ما تطوه . يقال :  
وئمه يئمه إذا كسره .  
وأوطاس : موضع .

• وطش • وطش القوم عني وطشاً  
ووطشهم : دفعهم . وضربوه فما وطش  
إليهم ، أي لم يعطهم ، وفي الصحاح : فما

(١) هكذا في الأصل ، ولعله أراد : رفعت له  
ساحة الحرب أي أراه الله إياها .

(٢) قوله : « غاب » في الطبقات جميعها  
« عات » بعين مهمله وتاء في آخره . والصراب ما  
أثبتناه عن الحكم والتهديب والغاب : اللحم  
البات .

[ عبد الله ]

(٣) وفي معلقة عنترة : بوخذو بدل بذات .

وَطَشَ إِلَيْهِمْ تَوَطَّيْشًا أَيْ لَمْ يَمْتَدِّ يَدَيْهِ وَلَمْ  
يُدْفَعْ عَنْ نَفْسِهِ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : أَيْ لَمْ  
يُدْفَعْ عَنْ نَفْسِهِ . وَيُقَالُ : سَأَلْتَهُ عَنْ شَيْءٍ  
فَمَا وَطَّشَ وَمَا وَطَّشَ وَمَا دَرَعَ ، أَيْ مَا بَيَّنَّ  
لِي شَيْئًا . وَسَأَلُوهُ فَمَا وَطَّشَ إِلَيْهِمْ بِشَيْءٍ ، أَيْ  
لَمْ يَعْطِهِمْ شَيْئًا . وَوَطَّشَ عَنْهُ : ذَبَّ .  
وَوَطَّشَ : أَعْطَى قَلِيلاً (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)  
وَأَنْشَدَ :

هَبَطْنَا بِلَادًا ذَاتَ حَمَى وَحَصْبَةٍ  
وَمُومٍ وَإِخْوَانٍ مُبِينٍ عَقُوقَهَا  
سِوَى أَنْ أَقْوَامًا مِنَ النَّاسِ وَطَّشُوا  
بِأَشْيَاءَ لَمْ يَذْهَبْ ضَلَالًا طَرِيقَهَا  
أَيْ لَمْ يَقْبَعْ فِعَالُهُمْ عِنْدَنَا ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ لَمْ  
يَخْفَ عَلَيْنَا أَنَّهُمْ قَدْ أَحْسَنُوا إِلَيْنَا . اللَّحْيَانِي :  
يُقَالُ وَطَّشَ لِي شَيْئًا وَعَطَّشَ لِي شَيْئًا ؛ مَعْنَاهُ  
أَفْتَحَ لِي شَيْئًا . الْجَوْهَرِيُّ : وَطَّشَ لِي شَيْئًا  
حَتَّى أَذْكَرَهُ ، أَيْ أَفْتَحَ .

وَالْوَطَّشُ : بَيَانُ طَرْفٍ مِنَ الْحَدِيثِ .  
الْفَرَّاءُ : وَطَّشَ لَهُ إِذَا هَبَّ لَهُ وَجْهَ الْكَلَامِ  
وَالْعَمَلِ وَالرَّأْيِ .  
وَوَطَّشَ إِذَا مَطَّلَ غَرِيمَهُ .  
ابن الأعرابي : التوطيش الإعطاء القليل .

• وطط • الوطواط : الضعيف الجبان من  
الرجال . والوطواط : الحفّاش ؛ قال :  
كَانَ بِرَفِيعِهَا سُلُوحُ الْوَطَاوِطِ  
أَرَادَ سُلُوحَ الْوَطَاوِطِ فَحَدَفَ الْيَاءَ لِلضَّرُورَةِ  
كَأَنَّ قَالَ :

وَتَجَمَّعَ الْمَتَفَرَّقُونَ

نَ مِنْ الْفَرَاعِلِ وَالْعَسَائِرِ  
أَرَادَ الْعَسَائِرَ ، وَهُوَ وَوَلَدُ الضَّبْعِ مِنَ الذَّنْبِ .  
وَقَالَ كُرَاعٌ : جَمَعَ الْوَطَاوِطِ وَطَاوِطُ  
وَوَطَاوِطُ ، فَأَمَّا وَطَاوِطُ فَهُوَ الْقِيَاسُ ، وَأَمَّا  
الْوَطَاوِطُ فَهُوَ جَمْعُ مَوْطُوطٍ (٤) ، وَلَا يَكُونُ  
جَمْعُ وَطَاوِطٍ لِأَنَّ الْأَلِفَ إِذَا كَانَتْ رَابِعَةً فِي  
الْوَاوِجِدِ تَبَيَّنَ الْيَاءُ فِي الْجَمْعِ إِلَّا أَنْ يَضْطَرَّ

(٤) قوله : « جمع موطوط » هكذا في

الأصل ، ولعله جمع موطوط .

شاعراً كما بينا . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : جَمَعَ  
الْوَطَاوِطِ الْوَطْطُ . وَالْوَطْطُ : الضَّمْعِيُّ  
الْعُقُولِ وَالْأَبْدَانِ مِنَ الرِّجَالِ ، الْوَاجِدُ  
وَوَطَاوِطُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِذِي الرِّمَّةِ يَهْجُو  
أَمْرًا الْقَيْسِ :

إِنِّي إِذَا مَا عَجَرَ الْوَطَاوِطِ  
وَكَثَرَ الْهَيْبَاتِ وَالْمَيْبَاتِ  
وَأَلْتَفَّ عِنْدَ الْعَرِكِ الْخِلَاطِ  
لَا يُشْكِي مِثِّي السَّقَاطِ  
إِنَّ أَمْرًا الْقَيْسِ هُمْ الْأَبْنَاتِ  
زُرُقٌ إِذَا لَا قَيْتُهُمْ سِنَاطِ  
لَيْسَ لَهُمْ فِي نَسَبِ رِبَاطِ  
وَلَا إِلَى حَبْلِ الْهَدْيِ صِرَاطِ  
فَالسَّبُّ وَالْعَارُ بِهِمْ مُلْتَاطِ

وَأَنْشَدَ لِأَخْرَ :

فَدَاكَهَا دَوَكَاً عَلَى الصِّرَاطِ  
لَيْسَ كَدُولِكَ بَعْلِهَا الْوَطَاوِطِ

وَقَالَ النَّصْرُ : الْوَطَاوِطُ الرَّجُلُ الضَّعِيفُ  
الْعَقْلُ وَالرَّأْيُ . وَالْوَطَاوِطُ : الْحَفَّاشُ ،  
وَأَهْلُ الشَّامِ يُسَمُّونَهُ السَّرْوَجَ وَهِيَ الْبَحْرِيَّةُ ،  
وَيُقَالُ لَهَا الْحَفَّاشُ ، وَالْوَطَاوِطُ :

الْحَفَّاشُ . وَقِيلَ : الْوَطَاوِطُ ضَرْبٌ مِنْ  
خَطَاطِيفِ الْجِبَالِ أَسْوَدٌ ، شَبَّهَ بِضَرْبٍ مِنْ  
الْحَفَّاشِيَّةِ لِنُكُوصِهِ وَحَيْدِهِ ، وَكُلُّ ضَعِيفٍ

وَوَطَاوِطُ ، وَالْأَسْمُ الْوَطُوطَةُ . وَرَوَى عَنْ  
عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ قَالَ فِي الْوَطَاوِطِ  
يُصَيِّبُهُ الْمُخْرِمُ : دِرْهَمٌ ، وَفِي رِوَايَةٍ ثَلَاثًا  
دِرْهَمٍ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْوَطَاوِطُ  
الْحَفَّاشُ . قَالَ أَبُو عَمِيرٍ : وَيُقَالُ إِنَّهُ

الْحَفَّاشُ ، قَالَ : وَهُوَ أَشْبَهُ الْقَوْلَيْنِ عِنْدِي  
بِالصَّرَابِ لِحَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ،  
قَالَتْ لَمَّا أُحْرِقَ بَيْتُ الْمَقْدِسِ : كَانَتْ  
الْأَوْزَاعُ تَنْفَعُهُ بِأَفْوَاهِهَا وَكَانَتْ الْوَطَاوِطُ  
تُطْفِئُهُ بِأَجْنِحَتِهَا . قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْحَفَّاشُ

الْعُضْفُورُ الَّذِي يُسَمَّى عُضْفُورَ الْحَجَّةِ ،  
وَالْحَفَّاشُ هُوَ الَّذِي يَطِيرُ بِاللَّيْلِ ، وَالْوَطَاوِطُ  
الْمَشْهُورُ فِيهِ أَنَّهُ الْحَفَّاشُ ، وَقَدْ أَجَازُوا أَنْ  
يَكُونَ هُوَ الْحَفَّاشُ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنْ

الرَّطَاطُ الحَفَّاشُ قَوْلُهُمْ : هُوَ أَبْصَرَ لَيْلًا مِنَ الرَّطَاطِ .

وَالرَّطَاطَةُ : مَقَارِبَةُ الكَلَامِ ، وَرَجُلٌ وَرَطَاطٌ إِذَا كَانَ كَلَامُهُ كَذَلِكَ ، وَقِيلَ : الرَّطَاطُ الصَّبِيحُ ، وَالْأَتَى بِالمَاءِ .  
الْحَيَانِيُّ : يُقَالُ لِلرَّجُلِ الصَّبِيحِ وَرَطَاطٌ ، وَزَعَمُوا أَنَّهُ الَّذِي يُقَارِبُ كَلَامَهُ كَانَ صَوْتُهُ صَوْتُ الحَطَّاطِيفِ ، وَيُقَالُ لِلرَّأْوِ وَرَطَاطَةٌ .  
وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الضَّعِيفِ الجَبَانِ الرَّطَاطُ ، قَالَ : وَسَمَى بِذَلِكَ تَشْبِيهًا بِالعَطَائِرِ ، قَالَ العَجَّاجُ :

وَبَلَدُهُ بَعِيدَةٌ الشَّيَاطِ  
يَرْمِلُهَا مِنْ حَاطِفِ وَعَاطِ  
قَطَعْتُ حِينَ هَيَبَةِ الرَّطَاطِ

وَالرَّطَاطِيُّ : الضَّعِيفُ ، وَيُقَالُ الكَثِيرُ الكَلَامِ . وَقَدْ وَرَطَاطُوا أَيْ ضَعُفُوا . وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : أَبْصَرَ فِي اللَّيْلِ مِنَ الرَّطَاطِ فَهُوَ الحَفَّاشُ .

• وطف • الوطف : كثرة شعر الحاجبين والعينين والأشعار مع استرخاء وطولها ، وهو أهون من الزبيب ، وقد يكون ذلك في الأذن ، رجل أوطف بين الوطف وأمرأة وطفاء إذا كانا كثيري شعر أهداب العين .  
وفي حديث أم معة في صفة سيدنا رسول الله ﷺ : أنه كان في أشعاره وطف ، والمعنى أنه كان في هذب أشعار عينيه طول ، وفي حديث آخر : أنه كان أهدب الأشعار أي طويلها ، وقد وطف يوطف ، فهو أوطف . وبيح أوطف : كثير الوبر سابعه . وعين وطفاء : فاضلة الشعر مسترخية النظر . وظلام أوطف : مليس دان ، وأكثر ما يقال في الشعر . وسحاب أوطف : في وجهه كالجمل الثقيل <sup>(١)</sup> ، وسحابة وطفاء بيته

(١) قوله : «كالجمل الثقيل» . بالحاء للمهمة

للكسرة تحريف صوابه «كالحمل» . بحاء معجمة مفتوحة ومع ساكنة ، والحمل هب القطيفة ونحوها مما ينسج . والسحب توصف بأنها ذوات أهداب .

[ عبد الله ]

الوطف كذلك ، وقيل : هو الذي فيه استرخاء في جوانبه لكثرة الماء . أبو زيد : الوطفاء الديمة السح الحكيمة ، طال مطرها أو قصر ، إذا تدلت ذبولها ، قال امرؤ القيس :

دِيمَةٌ هَطَلَاءُ فِيهَا وَطْفٌ  
وَعَامٌ أَوْطَفُ : مُخَصَّبٌ كَثِيرُ الخَيْرِ . وَعَيْشٌ أَوْطَفُ : نَاعِمٌ وَاسِعٌ رَخِيٌّ . وَخُدَّ مَا أَوْطَفَ لَكَ أَيْ مَا اشْرَفَ وَارْتَفَعَ ، كقولهم : خُدَّ مَا طَفَّ لَكَ .

وَوَطَفَ وَطْفًا : طَرَدَ الطَّرِيدَةَ وَكَانَ فِي أَثَرِهَا . وَوَطَفَ الشَّيْءُ عَلَى نَفْسِهِ وَطْفًا ( عَنْ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ ) وَلَمْ يُفَسِّرْهُ .

• وطم • وطم الستر : أرخاه . ووطم الرجل وطمًا ووطم : احتبس نجره ، وقد ذكر في الهمز في ترجمة أطم .

• وطن • الوطن : المنزل تقيم به ، وهو موطن الإنسان ومحلّه ، وقد خففه روية في قوله :

أَوَطَنْتُ وَطْنًا لَمْ يَكُنْ مِنْ وَطْنِي  
لَوْلَمْ تَكُنْ عَابِلَهَا لَمْ أَسْكُنْ  
بِهَا وَلَمْ أَرْجُنْ بِهَا فِي الرَّجْوِ  
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : الَّذِي فِي شِعْرِ رُويَةَ :  
كَيْمَا تَرَى أَهْلَ العِرَاقِ أَنِّي  
أَوَطَنْتُ أَرْضًا لَمْ تَكُنْ مِنْ وَطْنِي  
وَقَدْ ذَكَرَ فِي مَوْضِعِهِ ، وَالجَمْعُ أَوْطَانٌ  
وَأَوْطَانُ العَنَمِ وَالبَقَرِ : مَرَابِضُهَا  
وَأَمَاكِنُهَا الَّتِي تَأْوِي إِلَيْهَا ، قَالَ الأَخْطَلُ :

كَمَا تَكُرُّ إِلَى أَوْطَانِهَا البَقَرُ  
وَمَوَاطِنُ مَكَّةَ : مَوَاقِفُهَا ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ .  
وَطَنٌ بِالمَكَانِ وَأَوْطَانٌ أَقَامَ ( الأَخِيرَةُ أَعْلَى ) . وَأَوْطَنَهُ : اتَّخَذَهُ وَطْنًا . يُقَالُ :  
أَوْطَنَ فُلَانٌ أَرْضَ كَذَا وَكَذَا أَيْ اتَّخَذَهَا مَحَلًّا وَمَسْكَنًا يُقِيمُ فِيهَا .

والميطان : الموضع الذي يوطن ليرسل

مِنَهُ الخَيْلُ فِي السَّبَاقِ ، وَهُوَ أَوَّلُ العَايَةِ ، وَالمِيتَاءُ وَالمِيتَاءُ آخِرُ العَايَةِ ، الأَصْمَعِيُّ : هُوَ المِيدَانُ وَالمِيطَانُ ، يَفْتَحُ المِيمَ مِنَ الأَوَّلِ وَكَسَرَهَا مِنَ الثَّانِي . وَرَوَى عَمْرُو عَنْ أَبِيهِ قَالَ : المِيطَانُ المِيطَانِ . يُقَالُ : مِنْ أَيْنَ مِيطَانُكَ أَيْ غَايَتُكَ . وَفِي صِفَتِهِ ،  
عَلِيٌّ : كَانَ لِأَيُّوْبَ الأَمَاسِيَّ ، أَيْ لَا يَتَّخِذُ لِنَفْسِهِ مَجْلِسًا يُعْرَفُ بِهِ . وَالمَوْطِنُ : مَقْعَلٌ مِنْهُ ، وَيسمى بِهِ المَشْهُدُ مِنْ مَشَاهِدِ الحَرْبِ ، وَجَمْعُهُ مَوَاطِنٌ . وَالمَوْطِنُ : المَشْهُدُ مِنْ مَشَاهِدِ الحَرْبِ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : « لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ » وَقَالَ طَرَفَةُ :

عَلَى مَوْطِنٍ يَخْشَى الفَتَى عِنْدَهُ الرَّدَى  
مَتَى تَعْتَرِكُ فِيهِ الفَرَاصُ تُرْعِدُ  
وَأَوْطَنْتُ الأَرْضَ وَوَوَطَّطْتُ تَوَطُّنًا ،  
وَأَسْتَوَطَّطْتُهَا أَيْ اتَّخَذْتُهَا وَطْنًا ، وَكَذَلِكَ الأَنْطَانُ ، وَهُوَ أَفْعَالٌ مِنْهُ . غَيْرُهُ : أَمَّا المَوَاطِنُ فَكُلُّ مَقَامٍ قَامَ بِهِ الإِنْسَانُ لِأَمْرٍ فَهُوَ مَوْطِنٌ لَهُ ، كقولك : إِذَا آتَيْتَ فَوَقَّفْتَ فِي تِلْكَ المَوَاطِنِ فَادْعُ اللهَ لِي وَلاخِيَابِي .

وفي الحديث : أَنَّهُ نَهَى عَنْ نَقْرَةِ الغرابِ ، وَأَنَّ يُوطِنَ الرَّجُلُ فِي المَكَانِ بِالمَسْجِدِ كَمَا يُوطِنُ البَعِيرُ ؛ قِيلَ : مَعْنَاهُ أَنَّ يَأْتِيَ الرَّجُلُ مَكَانًا مَعْلُومًا مِنَ المَسْجِدِ مَخْصُوصًا بِهِ يُصَلِّي فِيهِ كالبَعِيرِ لَا يَأْوِي مِنْ عَطَرِنَ إِلا إِلَى مَبْرِكٍ دِمِثٌ قَدْ أَوْطَنَهُ وَاتَّخَذَهُ مَنَاحًا ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ أَنَّ يَبْرُكُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ إِذَا ارْتَدَّ السُّجُودَ مِثْلَ بَرُوكِ البَعِيرِ ، وَمِنْهُ الحَلِيثُ : أَنَّهُ نَهَى عَنِ إِطْطَانِ المَسَاجِدِ ، أَيْ اتَّخَاذِهَا وَطْنًا .

وَوَاطَنَهُ عَلَى الأَمْرِ : أَحْضَرَ فَعَلَهُ مَعَهُ ، فَإِنَّ أَرَادَ مَعَتَى وَاقْفَهُ قَالَ : وَاطَنَهُ : تَقُولُ : وَاطَنْتُ فُلَانًا عَلَى هَذَا الأَمْرِ إِذَا جَعَلْتُمَا فِي أَنْفُسِكُمَا أَنَّ تَفْعَلَاهُ ، وَتَوَطُّنَ النَّفْسَ عَلَى الشَّيْءِ : كالتَّمَهِيدِ . ابْنُ سِيْدَةَ : وَطَنَ نَفْسَهُ عَلَى الشَّيْءِ وَلَهُ قَوَّطَنَتْ حَمَلَهَا عَلَيْهِ فَحَمَلَتْ وَذَلَّتْ لَهُ ، وَقِيلَ : وَطَنَ نَفْسَهُ عَلَى

الشيء وله قوتوت حملها عليه ؛ قال كثير :  
فقلت لها يا عز كل مصيبة  
إذا وطنت يوماً لها النفس ذلت

• وطني • وطيته وطناً : لغة في وطيته .

• وطلب • وطلب على الشيء ، ووظفه  
وظوباً ، ووظب : لزمه ، ودأومه ،  
وتعمده . الليث : وطلب فلان يظب وظوباً :  
دام .

والمواظبة : المتابعة على الشيء ،  
والمداومة عليه قال اللحياني : يقال فلان  
مواظب على كذا وكذا ، ومواظب ، وواظب  
ومواظب ، بمعنى واحد أي مثابراً ؛ وقال  
سلامة بن جندل يعصف وادياً :

شيب المبارك مدروس مدافعه  
هابي المراع قليل الودق مؤظوب  
أراد : شيب مباركه ، ولذلك جمع . وقال  
ابن السكيت في قوله مؤظوب : قد وظب  
عليه حتى أكل ما فيه . وقوله : هابي  
المراع أي متبغ التراب ، لا يترغ به  
بغير ، قد ترك لخرقوه . وقوله : مدروس  
مدافعه أي قد دق ، ووطي ، وأكل نبتة .  
ومدافعه : أوديته شيب المبارك ، قد  
ابيضت من الجدوة

والمواظبة : المتابعة على الشيء .  
وفي حديث أنس : كن أمهاتي يواظبتي  
على خدمتي أي يحملني ويحسني على  
ملازمة خدمتي ، والمداومة عليها ، وروى  
بالطاء المهملة والهمز ، من المواظوة على  
الشيء .

وأرض مؤظوبة ، وروضة مؤظوبة :  
تدوولت بالرعي ، وتعمدت حتى لم يبق فيها  
كلأ ، ولشد ما وطيته<sup>(١)</sup> . وواد مؤظوب :

(١) قوله : « وطيته » في الطبقات جميعها  
وطنت . والصواب ما أثبتناه عن التهذيب والحكم  
والصالح .

[ عبد الله ]

معروك . والوظبة : الحياء من ذوات الحافر .  
وموظب ، يفتح الظاء : أرض  
معروفة ؛ وقال أبو العلاء : هو موضع مبرك  
إبل بنى سعد ، مما يلي أطراف مكة ، وهو  
شاذ كمورق ، وكقولهم : ادخلوا موحد  
موحد ؛ قال ابن سيده : وإنما حق هذا كله  
الكسر ، لأن أتى الفعل منه إنما هو على  
يفعل ، كعبد ؛ قال خدأش بن زهير :  
كذبت عليكم أوعدوني وعللوا

بني الأرض والأقوام فردان مؤظبا  
أي عليكم بي وبهجاتي يا فردان مؤظب ،  
إذا كنتم<sup>(٢)</sup> في سفر ، فاقطعوا بذكري  
الأرض ؛ قال : وهذا نادر ، وقياسه  
موظب .

ويقال للروضة إذا ألح عليها في الرعي :  
قد وطيته ، فهي مؤظوبة . ويقال : فلان  
يظب على الشيء ، ويواظب عليه .

ورجل مؤظوب إذا تداوت ماله  
النائب ؛ قال سلامة بن جندل :  
كنا نحل إذا هبت شامية  
بكل واد حديث البطن مؤظوب  
قال ابن بري : صواب إنشادوه :

حطيب الجون مجذوب  
قال : وأما مؤظوب ، ففي البيت الذي  
بعنه :

شيب المبارك مدروس مدافعه  
هابي المراع قليل الودق مؤظوب  
وقد تقدم هذا البيت في استشهد غير  
الجوهري على هذه الصورة . والمجنوب :  
المجذب ، ويقال : المعب ، من قولهم  
جذبت أي عتته . وشيب المبارك : بيض  
المبارك ، لغلبة الجذب على المكان .  
والمدافع : مواضع السيل . ودرست أي  
دقت ، يعني مدافع الماء إلى الأودية ، التي

(٢) قوله : « كنتم » في الطبقات جميعها  
كنت . والصواب ما أثبتناه عن اللسان نفسه من مادة  
كذب .

[ عبد الله ]

هي مآبئ العشب ، قد جفت وأكل نبتها ،  
وصار ثرابها هابياً . وهابي المراع : مثل  
قولك هابي التراب ، وقد فسره أيضاً في  
صدر الترجمة ، والله أعلم .

• وظف • الوظيفة من كل شيء : ما يقدر  
له في كل يوم من رزق أو طعام أو علف  
أو شراب ، وجمعها الوظائف والوظف .  
ووظف الشيء على نفسه ووظفه توظيفاً :  
أزماه إياه ، وقد وظفت له توظيفاً على  
الصبي كل يوم حفظ آيات من كتاب الله  
عز وجل .

والوظيف لكل ذي أربع : ما فوق  
الرأس إلى مفصل الساق . ووظيفا يدي  
الفرس : ماتحت ركبتيه إلى جنبه ،  
ووظيفا رجليه : ما بين كعبيه إلى جنبه .

وقال ابن الأعرابي : الوظيف من رسي  
البعير إلى ركبتيه في يديه ، وأما في رجليه  
فمن رسيه إلى عرقوبيه ، والجمع من كل  
ذلك أوظفة ووظف . ووظفت البعير أظفه  
وظفاً إذا أصبت وظفته . الجوهري :

الوظيف مستدق الذراع والساق من الخيل  
والإبل ونحوها ، والجمع الأوظفة . وفي  
حديث حد الزبي : فترع له بوظيف بعير فرماه  
به فقتله ؛ قال : وظف البعير خفه وهو له  
كالخافر للفرس .

وقال الأصمعي : يستحب من الفرسي  
أن تعرض أوظفة رجليه وتحدب أوظفة  
يديه .

ووظفت البعير إذا قصرت قيده .  
وجاءت الإبل على وظف واحد إذا تبع  
بعضها بعضاً كأنها قطار ، كل بعير رأسه عند  
ذنب صاحبه .

وجاء يظفه أي يتبعه (عن ابن  
الأعرابي) ويقال : وظف فلان فلاناً يظفه  
وظفاً إذا تبعه ، مأخوذ من الوظيف .  
ويقال : إذا ذبحت ذبيحة فاستوظف قطع  
الحقور والمري والودجين ، أي استوجب

ذَلِكَ كُلُّهُ ؛ هَكَذَا قَالَه الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ  
الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ ؛ وَقَوْلُهُ :

أَبَقْتُ لَنَا وَقَعَاتُ الدَّهْرِ مَكْرَمَةٌ  
مَا هَبَّتِ الرِّيحُ وَالذَّنْبِيَا لَهَا وَظُفُّ  
أَيُّ دَوْلٍ . فِي التَّهْنِيبِ : هِيَ شَيْبَةُ الدُّوَلِ  
مَرَّةً لِهَوْلَاءِ وَمَرَّةً لِهَوْلَاءِ ، جَمْعُ الوَظِيفَةِ .

• وظم • التَّهْنِيبُ : ابْنُ الأَعْرَابِيِّ الوَظْمَةُ  
التَّهْمَةُ .

• وعب • الوَعْبُ : إِيَابُكَ الشَّيْءِ فِي  
الشَّيْءِ ، كَأَنَّهُ يَأْتِي عَلَيْهِ كُلُّهُ ، وَكَذَلِكَ إِذَا  
اسْتَوْصِلَ الشَّيْءُ ، فَقَدِ اسْتَوْعِبَ . وَعَبَّ  
الشَّيْءَ وَعَبًّا ، وَأَوْعِبَهُ ، وَاسْتَوْعَبَهُ : أَخَذَهُ  
أَجْمَعُ ، وَاسْتَرْطَ مَوْزَةً فَأَوْعَبَهَا (عَنْ  
اللُّحْيَانِيِّ) ، أَي لَمْ يَدَعْ مِنْهَا شَيْئًا .  
وَاسْتَوْعَبَ المَكَانَ وَالوِعَاءَ الشَّيْءَ :  
وَسِعَهُ ، مِنْهُ .

وَالإِيْعَابُ وَالإِسْتِيعَابُ : الإِسْتِيعَابُ ،  
وَالإِسْتِيفَاءُ فِي كُلِّ شَيْءٍ . فِي الحَدِيثِ :  
إِنَّ النُّعْمَةَ الوَاحِدَةَ تَسْتَوْعِبُ جَمِيعَ عَمَلِ  
العَبْدِ يَوْمَ القِيَامَةِ ، أَي تَأْتِي عَلَيْهِ ؛ وَهَذَا  
عَلَى المَثَلِ . وَاسْتَوْعَبَ الجِرَابُ الدَّقِيقَ .  
وَقَالَ حَدِيقَةُ فِي الجَنِّبِ : يَنَامُ قَبْلَ أَنْ  
يَتَّعِشِلَ ، فَهوَ أَوْعِبٌ لِلنُّسْلِ ، يَعْنِي أَنَّهُ أَحْرَى  
أَنْ يُخْرَجَ كُلُّ بَقِيَّةٍ فِي ذِكْرِهِ مِنَ المَاءِ ، وَهوَ  
حَدِيثٌ ذَكَرَهُ ابْنُ الأَثِيرِ ؛ قَالَ : فِي حَدِيثِ  
حَدِيقَةَ : نَوْمَةٌ بَعْدَ الجِجَاعِ أَوْعِبٌ لِلْمَاءِ أَي  
أَحْرَى أَنْ تُخْرَجَ كُلُّ مَا بَقِيَ مِنْهُ فِي الذِّكْرِ  
وَسَتَّقِصْبِهِ .

وَيَبَّتْ وَعَيْبٌ وَوِعَاءٌ وَعَيْبٌ : وَاسِعٌ  
يَسْتَوْعِبُ كُلُّ مَا جُعِلَ فِيهِ . وَطَرِيقٌ وَعَيْبٌ :  
وَاسِعٌ ، وَالجَمْعُ وَعَابٌ ؛ وَيُقَالُ لِهِنَّ المَرَاةُ  
إِذَا كَانَتْ وَاسِعًا وَعَيْبٌ . وَالوَعْبُ : مَا أَسْعَ  
مِنَ الأَرْضِ ، وَالجَمْعُ كَالجَمْعِ .  
وَأَوْعَبَ أَنْفَهُ : قَطَعَهُ أَجْمَعُ ؛ قَالَ  
أَبُو النُّجْمِ : يَمْدَحُ رَجُلًا :

يَجْدَعُ مِنْ عَادَاهُ جَدْعًا مُوعِيَا  
بَكَرٌ وَبَكَرٌ أَكْرَمُ النَّاسِ أَبَا  
وَأَوْعِبَهُ : قَطَعَ لِسَانَهُ أَجْمَعُ . وَفِي الشُّنْمِ  
جَدَعَهُ اللهُ جَدْعًا مُوعِيَا . وَجَدَعَهُ فَأَوْعَبَ  
أَنْفَهُ ، أَي اسْتَأْصَلَهُ . وَفِي الحَدِيثِ : فِي  
الأَنْفِ إِذَا اسْتَوْعِبَ جَدْعًا الدَّبِيَّةَ ، أَي إِذَا لَمْ  
يَبْرُكْ مِنْهُ شَيْءٌ ؛ وَيُرْوَى إِذَا أَوْعِبَ جَدْعَهُ  
كُلَّهُ ، أَي قَطَعَ جَمِيعَهُ وَمَعْنَاهَا اسْتَوْصِلَ .  
وَكُلُّ شَيْءٍ اصْطَلَمَ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْءٌ فَقَدْ  
أَوْعِبَ وَاسْتَوْعِبَ ، فَهوَ مُوعِبٌ .

وَأَوْعَبَ القَوْمُ : حَشَدُوا وَجَاءُوا مُوعِبِينَ  
أَي جَمَعُوا مَا اسْتَطَاعُوا مِنْ جَمْعٍ . وَأَوْعَبَ  
بَنُو فُلَانٍ : جَلَّوْا أَجْمَعُونَ . قَالَ الأَزْهَرِيُّ :  
وَقَدْ أَوْعَبَ بَنُو فُلَانٍ جَلَاءً ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ  
يَبْلَدِيهِمْ أَحَدٌ . ابْنُ سِيدَةَ : وَأَوْعَبَ بَنُو فُلَانٍ  
لِفُلَانٍ ، لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِجَاءَهُ .  
وَأَوْعَبَ بَنُو فُلَانٍ لِبَنِي فُلَانٍ : جَمَعُوا لَهُمْ  
جَمْعًا (هَدِيوً عَنِ اللُّحْيَانِيِّ) . وَأَوْعَبَ القَوْمُ  
إِذَا خَرَجُوا كُلُّهُمْ إِلَى العَرَبِ . وَفِي حَدِيثِ  
عَائِشَةَ : كَانَ المُسْلِمُونَ يُوعِبُونَ فِي التَّغْيِيرِ مَعَ  
رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَي يَخْرُجُونَ بِأَجْمَعِهِمْ  
فِي العَرَبِ . وَفِي الحَدِيثِ : أَوْعَبَ المَهَاجِرُونَ  
وَالأَنْصَارُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، يَوْمَ الفَتْحِ .  
وَفِي الحَدِيثِ الأَخْرَجِ : أَوْعَبَ الأَنْصَارُ مَعَ  
عَلِيٍّ إِلَى صَيْفِينَ ، أَي لَمْ يَتَخَلَّفَ مِنْهُمْ أَحَدٌ  
عِنْدَهُ ؛ وَقَالَ عبيدُ بْنُ الأَبْرَصِ فِي إِيْعَابِ  
القَوْمِ إِذَا نَفَرُوا جَمِيعًا :

أُنْبِتْتُ أَنْ بَنِي جَدِيلَةَ أَوْعَبُوا  
نُفَرَاءَ مِنْ سَلَمَى لَنَا وَتَكْتَبُوا  
وَانْطَلَقَ القَوْمُ فَأَوْعَبُوا أَي لَمْ يَدْعُوا مِنْهُمْ  
أَحَدًا . وَأَوْعَبَ الشَّيْءُ فِي الشَّيْءِ : أَخَذَهُ  
فِيهِ . وَأَوْعَبَ الفَرَسُ جَرْدَانَهُ فِي ظَلِيَّةِ  
الحِجْرِ ، مِنْهُ .

وَأَوْعَبَ فِي مَالِهِ : أَسْلَفَ ؛ وَيُقَالُ ذَهَبَ  
كُلُّ مَذْهَبٍ فِي إِفْئاقِهِ .  
الجَوْهَرِيُّ : جَاءَ الفَرَسُ بِرِكْضِ وَعَيْبِ  
أَي بِأَقْصَى مَا عِنْدَهُ . وَرِكْضٌ وَعَيْبٌ إِذَا  
اسْتَفْرَغَ الحَضْرَكَةَ . وَفِي الشُّنْمِ : جَدَعَهُ اللهُ

جَدْعًا مُوعِيَا أَي مُسْتَأْصِلًا ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

• وعث • الوَعْثُ : المَكَانُ السَّهْلُ الكَثِيرُ  
الدَّهْسِ ، تَغْيِبُ فِيهِ الأَقْدَامُ . قَالَ ابْنُ  
سِيدَةَ : الوَعْثُ مِنَ الرَّمْلِ مَا غَابَتْ فِيهِ  
الأَرْجُلُ وَالأَخْفَافُ ؛ وَيُقَالُ : الوَعْثُ مِنَ  
الرَّمْلِ مَا لَيْسَ بِكَثِيرٍ جَدًّا ؛ وَيُقَالُ : هُوَ  
المَكَانُ اللَّيِّنُ ؛ وَأَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :

وَمِنْ عَاقِرٍ تَنْثَى الأَلَاءُ سِرَاتِهَا  
عِدَارِينَ مِنْ جَرْدَاءِ وَعْثٍ خُصُورُهَا  
رَفَعُ خُصُورُهَا بِوَعْثٍ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى لَيْنٍ ،  
فَكَانَهُ قَالَ : لَيْنٌ خُصُورُهَا ، وَالجَمْعُ وَعْثٌ  
وَوَعُوثٌ . وَحَكَى الأَزْهَرِيُّ عَنِ خَالِدِ بْنِ  
كَلْتُومٍ : الوَعْثَاءُ مَا غَابَتْ فِيهِ الحَوَافِرُ  
وَالأَخْفَافُ مِنَ الرَّمْلِ الرِّيقِ وَالدَّهَاسِ مِنَ  
الحَصَى الصَّغَارِ وَشِبْهِهِ .

قَالَ : وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ طَرِيقٌ وَعْثٌ  
فِي طَرِيقٍ وَعُوثٌ . وَيُقَالُ : الوَعْثُ رِقَّةٌ  
الترَابِ وَرِجَاقَةُ الأَرْضِ تَغْيِبُ فِيهِ قَوَائِمُ  
الدُّوَابِّ ؛ وَنَقَا مَوْعْثٌ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ . وَقَالَ  
الأَصْمَعِيُّ : الوَعْثُ كُلُّ لَيْنٍ سَهْلٍ . وَحَكَى  
الْفَرَّاءُ عَنِ أَبِي قَطْرِيٍّ : أَرْضٌ وَعْثَةٌ ،  
وَوَعِثَةٌ ، وَقَدْ وَعْثَتْ وَعْثًا ، وَقَالَ غَيْرُهُ :  
وَعُوثَةٌ وَوَعَاثَةٌ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَعْثٌ  
الطَّرِيقُ وَعْثًا وَوَعَاثًا ، وَوَعْثٌ وَعُوثَةٌ ،  
كِلَاهُمَا : لِأَنَّ قِصَارَ كَالوَعْثِ .

وَأَوْعْثٌ : وَقَعَ فِي الوَعْثِ . وَأَوْعَاثُوا :  
وَقَعُوا فِي الوَعْثِ ؛ وَأَوْعَتْ البَعِيرُ ؛ قَالَ  
رُوَيْبَةُ :

لَيْسَ طَرِيقٌ خَيْرٌ بِالأَوْعْثِ  
وَامْرَأَةٌ وَعْثَةٌ : كَثِيرَةُ اللَّحْمِ كَأَنَّ الأَصَابِعَ  
تَسُوحُ فِيهَا مِنْ لَيْبِنِهَا وَكَثْرَةَ لَحْمِهَا . قَالَ ابْنُ  
سِيدَةَ : وَمَرَّةٌ وَعْثَةٌ الأَرْدَانِ : لَيْبَتِهَا ؛ فَأَمَّا  
قَوْلُ رُوَيْبَةَ :

وَمِنْ هَوَايَ الرُّجْحُ الأَثَابِثُ  
تُيَسِّلُهَا أَعْجَازُهَا الأَوَاعِثُ  
فَقَدْ يَكُونُ جَمْعٌ وَعْثًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَقَدْ  
يَكُونُ جَمْعٌ وَعْثَاءً عَلَى أَوْعْثٍ ، ثُمَّ جَمَعَ

أَوْعَا عَلَى أَوْاعِثٍ .  
 قَالَ : وَالْوَعَاءُ كَالْوَعِثِ ؛ وَقَالُوا :  
 عَلَى مَا خِيلَتْ وَعَثَ الْقَصِيمُ  
 إِذَا أَمَرْتَهُ بِرُكُوبِ الْأَمْرِ عَلَى مَا فِيهِ ، وَهُوَ  
 مَثَلٌ .

وَوَعَاءُ السَّيْرِ : مَشَقَّتُهُ وَشِدَّتُهُ . وَرَوَى  
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ إِذَا كَانَ سَافِرًا سَفَرًا  
 قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَاءِ السَّيْرِ ،  
 وَكَابَةِ الْمُنْقَلَبِ ، أَيِ شِدَّتِهِ وَمَشَقَّتِهِ ؛ قَالَ  
 أَبُو عِيَيْدٍ : هُوَ شِدَّةُ النَّصَبِ وَالْمَشَقَّةِ ،  
 وَكَذَلِكَ هُوَ فِي الْمَأْتِمِ ؛ قَالَ الْكَمَيْتُ يَذْكُرُ  
 قَضَاعَةَ وَانْتِسَابَهُمْ إِلَى الْيَمَنِ :  
 وَابْنُ أَبِيهَا مَيْتًا وَمِنْكُمْ وَبَعْلَهَا  
 خَزِيمَةُ وَالْأَرْحَامُ وَعِثَاءُ حُوبِهَا  
 يَقُولُ : إِنَّ قَطِيعَةَ الرَّحِمِ مَائِمٌ شَدِيدٌ ، وَإِنَّا  
 أَضَلُّ الْوَعَاءِ مِنَ الْوَعِثِ ، وَهُوَ الدَّهْسُ  
 الرَّمَالِ الرَّيْقَةُ ، وَالْمَشَى يَشْتَدُّ فِيهِ عَلَى  
 صَاحِبِهِ ، فَجُعِلَ مَثَلًا لِكُلِّ مَا يَشْقَى عَلَى  
 صَاحِبِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مَثَلُ الرِّزْقِ كَمَثَلِ حَائِطٍ  
 لَهُ بَابٌ ، فَسَا حَوْلَ الْبَابِ سَهْوَةٌ ،  
 وَمَا حَوْلَ الْحَائِطِ وَعَثٌ وَوَعْرٌ . وَفِي حَدِيثٍ  
 أَمْ زَرَعَ : عَلَى رَأْسِ قَوْرِ وَعِثٍ .  
 وَالْوَعُوثُ : الشُّدَّةُ وَالشَّرُّ ؛ قَالَ صَخْرُ  
 الْغَنِيِّ :  
 يُحْرَضُ قَوْمَهُ كَيْ يَقْتُلُونِي  
 عَلَى الْمَنْزَنِ إِذْ كَثُرَ الرُّعُوثُ  
 وَيُقَالُ لِلْعَظِيمِ الْمَكْسُورِ الْمُوقُورِ : وَعِثٌ .  
 وَرَجُلٌ مَوْعُوثٌ : نَاقِضُ الْحَسَبِ .  
 وَأَوْعَتْ فَلَانٌ إِيمَانًا إِذَا خَلَطَ .  
 وَالْوَعِثُ : فَسَادُ الْأَمْرِ اخْتِلَاطُهُ ، وَيُجْمَعُ  
 عَلَى وُعُوثٍ . وَأَوْعَتْ فِي مَالِهِ ، وَأَقَعَتْ فِي  
 مَالِهِ ، وَطَاطَأَ الرُّكْضَ فِي مَالِهِ : أَسْرَفَ فِيهِ .  
 وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجِمَةِ وَعِثَ : تَقُولُ وَعِثْتُهُ  
 عَنْ كَذَا وَعِثْتُهُ ، أَيِ صَرَفْتُهُ .

• وَعِدَةٌ وَعَدَهُ الْأَمْرُ بِهِ عِدَّةً وَعَدَا  
 وَمَوْعِدًا وَمَوْعِدَةً وَمَوْعُودًا وَمَوْعُودَةً ، وَهُوَ مِنْ

الْمَصَادِرِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى مَفْعُولٍ وَمَفْعُولَةٍ  
 كَالْمَحْلُوفِ وَالْمَرْجُوعِ وَالْمَصْدُوقَةِ  
 وَالْمَكْذُوبَةِ ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّيٍّ : وَمِمَّا جَاءَ مِنْ  
 الْمَصَادِرِ مَجْمُوعًا مَفْعَلًا قَوْلُهُ :

مَوَاعِيدُ عُرُقُوبٍ أَخَاهُ يَبْتَرِبُ  
 وَالْوَعْدُ مِنَ الْمَصَادِرِ الْمَجْمُوعَةِ ، قَالُوا :  
 الْوَعْدُ (حَكَاهُ ابْنُ جَنِّيٍّ) . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :  
 « وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ  
 صَادِقِينَ » ؛ أَيِ إِنْجَازِ هَذَا الْوَعْدِ ، أَرُونَا  
 ذَلِكَ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْوَعْدُ الْوَعْدَةُ يَكُونَانِ  
 مَصْدَرًا وَاسْمًا ، فَأَمَّا الْوَعْدَةُ فَتَجْمَعُ عِدَاتٍ  
 وَالْوَعْدُ لَا يَجْمَعُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : وَعَدْتُ  
 عِدَّةً ، وَيَحْدِثُونَ الْهَاءَ إِذَا أَصَافُوا ؛  
 وَأَنشَدَ :

إِنَّ الْخَلِيطَ أَجَلُوا الْيَمِينَ فَانْحَرَدُوا  
 وَأَخْلَفُواكَ عِدَى الْأَمْرِ الَّذِي وَعَدُوا  
 وَقَالَ ابْنُ الْأَثَارِيِّ وَغَيْرُهُ : الْفَرَّاءُ يَقُولُ :  
 عِدَّةٌ وَعِدَى ؛ وَأَنشَدَ :

وَأَخْلَفُواكَ عِدَى الْأَمْرِ  
 وَقَالَ أَرَادَ عِدَّةَ الْأَمْرِ فَحَذَفَ الْهَاءَ عِنْدَ  
 الْإِضَافَةِ ، قَالَ وَيَكْتَبُ بِالْيَاءِ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالْوَعْدَةُ الْوَعْدُ وَالْهَاءُ  
 عِيُوضٌ مِنَ الْوَاوِ ، وَيُجْمَعُ عَلَى عِدَاتٍ  
 وَلَا يَجْمَعُ الْوَعْدُ ، وَالنَّسْبَةُ إِلَى عِدَّةٍ عِدِيٌّ  
 وَإِلَى زَيْتٍ زَيْتِيٌّ ، فَلَا تُرَدُّ الْوَاوُ كَمَا تُرَدُّهَا فِي  
 شَيْءٍ . وَالْفَرَّاءُ يَقُولُ : عِدْرِيٌّ وَزَيْتِيٌّ كَمَا يُقَالُ  
 شَيْبِيٌّ ؛ قَالَ أَبُو بَكْرِ : الْعَامَّةُ تُخْطِئُ وَتَقُولُ  
 أَوْعَدَنِي فَلَانٌ مَوْعِدًا أَقْبُ عَلَيْهِ . وَقَوْلُهُ  
 تَعَالَى : « وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَى أَرْبَعِينَ لَيْلَةً » ،  
 وَيُقْرَأُ : « وَعَدْنَا » . قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو :  
 « وَعَدْنَا » ، بِغَيْرِ الْفَوِ ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ  
 وَابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَحَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ  
 « وَعَدْنَا » ، بِالْأَلْفِ ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ :  
 اخْتَارَ جَمَاعَةٌ مِنَ أَهْلِ اللَّغَةِ « وَإِذْ وَعَدْنَا » ،  
 بِغَيْرِ الْفَوِ ، وَقَالُوا : إِنَّمَا اخْتَرْنَا هَذَا لِأَنَّ  
 الْمَوْعِدَةَ إِنَّمَا تَكُونُ مِنَ الْأَدْمِيَّةِ فَاخْتَارُوا  
 « وَعَدْنَا » ، وَقَالُوا دَلِيلُنَا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ :  
 « إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ » ، وَمَا أَشْبَهَهُ ؛

قَالَ : وَهَذَا الَّذِي ذَكَرُوهُ لَيْسَ بِمِثْلِ هَذَا .  
 وَأَمَّا وَعَدْنَا هَذَا فَجَدِيدٌ لِأَنَّ الطَّاعَةَ فِي الْقَبُولِ  
 بِمِثْرَةِ الْمَوْاعِدَةِ ، فَهِيَ مِنَ اللَّهِ وَعَدٌ ، وَمِنْ  
 مُوسَى قَبُولٌ وَاتِّبَاعٌ ، فَجَرَى مَجْرَى  
 الْمَوْاعِدَةِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَنْ قَرَأَ  
 « وَعَدْنَا » ، فَالْفِعْلُ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَمَنْ قَرَأَ  
 « وَعَدْنَا » ، فَالْفِعْلُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَمِنْ  
 مُوسَى . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَفِي التَّنْزِيلِ :  
 « وَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً » ، وَقَرَى  
 « وَعَدْنَا » ؛ قَالَ ثَعْلَبٌ : فَوَاعَدْنَا مِنْ اثْنَيْنِ  
 وَعَدْنَا مِنْ وَاحِدٍ ؛ وَقَالَ :

فَوَاعِدِيهِ سَرَحْتِي مَالِكِ  
 أَوِ الرَّسِيِّ بَيْنَهَا أَسْهَلَا  
 قَالَ أَبُو مَعَاذٍ : وَعَدْتُ زَيْدًا إِذَا وَعَدَكَ  
 وَعَدْتُهُ . وَعَدْتُ زَيْدًا إِذَا كَانَ الْوَعْدُ مِنْكَ  
 خَاصَّةً .

وَالْمَوْعِدُ : مَوْضِعُ التَّوَاعُدِ ، وَهُوَ  
 الْمِيْعَادُ ، وَيَكُونُ الْمَوْعِدُ مَصْدَرًا وَعَدْتُهُ ،  
 وَيَكُونُ الْمَوْعِدُ وَقْتًا لِلْعِدَّةِ . وَالْمَوْعِدَةُ  
 أَيْضًا : اسْمٌ لِلْعِدَّةِ . وَالْمِيْعَادُ : لَا يَكُونُ  
 إِلَّا وَقْتًا أَوْ مَوْضِعًا . وَالْوَعْدُ : مَصْدَرٌ  
 حَقِيقِيٌّ . وَالْوَعْدَةُ : اسْمٌ يَوْضَعُ مَوْضِعَ  
 الْمَصْدَرِ ، وَكَذَلِكَ الْمَوْعِدَةُ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ  
 وَجَلَّ : « إِلَّا عَنِ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا أَيَّاهُ » .  
 وَالْمِيْعَادُ وَالْمَوْاعِدَةُ : وَقْتُ الْوَعْدِ وَمَوْضِعُهُ .  
 قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَكَذَلِكَ الْمَوْعِدُ ، لِأَنَّ  
 مَا كَانَ فَاءَ الْفِعْلِ مِنْهُ وَوَاوُ أَوْ يَاءُ ثُمَّ سَقَطْنَا فِي  
 الْمَسْتَقْبَلِ نَحْوُ يَعِدُ وَيَزِنُ وَيَهَبُ وَيَضَعُ  
 وَيُثَلُّ ، فَإِنَّ الْمَفْعَلَ مِنْهُ مَكْسُورٌ فِي الْأَسْمِ  
 وَالْمَصْدَرِ جَمِيعًا ، وَلَا تَبَالُ أَمْتُوبًا كَانَ  
 يَفْعَلُ مِنْهُ أَوْ مَكْسُورًا بَعْدَ أَنْ تَكُونَ الْوَاوُ مِنْهُ  
 ذَاهِيَةً ، إِلَّا أَحْرَفًا جَاءَتْ تَوَادِرٌ ، قَالُوا :  
 دَخَلُوا مَوْجِدًا مَوْجِدًا ، وَفَلَانٌ ابْنُ مَوْرِقٍ ،  
 وَمَوْكَلٌ اسْمٌ رَجُلٍ أَوْضِعَ ، وَمَوْهَبٌ اسْمٌ  
 رَجُلٍ ، وَمَوْزَنٌ مَوْضِعٌ ؛ هَذَا سَاعٌ ،  
 وَالْقِيَاسُ فِيهِ الْكَسْرُ ، فَإِنَّ كَانَتْ الْوَاوُ مِنْ  
 يَفْعَلُ مِنْهُ ثَابِتَةً نَحْوُ يَوْجَلُ وَيَوْجَعُ وَيَوْسَنُ  
 فَيَبِيهِ الرَّجْهَانُ ، فَإِنَّ أَرَدْتَ بِهِ الْمَكَانَ

وَالِاسْمِ كَسْرَتُهُ، وَإِنْ أَرَدْتَ بِهِ الْمَصْدَرَ نَصَبْتَ، قُلْتَ مَوْجِلٌ وَمَوْجِلٌ، وَمَوْجِعٌ وَمَوْجِعٌ، فَإِنْ كَانَ مَعَ ذَلِكَ مُعْتَلٌ الْآخِرُ فَالْفِعْلُ مِنْهُ مَنْصُوبٌ، ذَهَبَ الْوَاوُ فِي يَفْعَلُ أَوْ ثَبَتَتْ، كَقَوْلِكَ الْمَوْلَى وَالْمَوْفَى وَالْمَوْحَى، مِنْ يَلَى وَيَفَى وَيَعَى. قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: قَوْلُهُ فِي اسْتِنَائِهِ إِلَّا أَحْرَفًا جَاءَتْ نَوَاجِرٌ، قَالُوا دَخَلُوا مَوْحَدًا مَوْحَدًا، قَالَ: مَوْحَدٌ لَيْسَ مِنْ هَذَا الْبَابِ، وَإِنَّمَا هُوَ مَعْلُولٌ عَنِ الْوَاحِدِ، فَيَمْتَنِعُ مِنَ الصَّرْفِ لِلْعَدَلِ وَالصَّفَةِ كَأَحَادٍ، وَمِثْلُهُ مَثْنَى وَثَنَاءٌ، وَمَثَلَتْ وَثَلَاتٌ، وَمَرَجٌ وَرِبَاعٌ. قَالَ: وَقَالَ سَيِّبِيُّ: مَوْحَدٌ فَتَحُوهُ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَصْدَرٍ وَلَا مَكَانٍ وَإِنَّمَا هُوَ مَعْلُولٌ عَنِ الْوَاحِدِ، كَمَا أَنَّ عَمْرٌ مَعْلُولٌ عَنِ عَامِرٍ.

وَقَدْ تَوَاعَدَ الْقَوْمُ وَأَتَمَدُوا، وَالْأَتَاعِدُ: قَبُولُ الْوَعْدِ، وَأَصْلُهُ الْإِتْعَادُ، قَلَبُوا الْوَاوَ نَاءً ثُمَّ أَدْغَمُوا. وَنَاسٌ يَقُولُونَ: اتَّعَدَ يَأْتَعِدُ، فَهُوَ مُوْتَعِدٌ، بِالْهَمْزِ، كَمَا قَالُوا يَأْتَسِرُ فِي اتِّسَارِ الْجُزُورِ. قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: صَوَابُهُ إِيْتَمَدَ يَأْتَمَدُ، فَهُوَ مُوْتَمَدٌ، مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ، وَكَذَلِكَ إِيْتَسَرَ يَأْتَسِرُ، فَهُوَ مُوْتَسِرٌ، بِغَيْرِ هَمْزٍ، وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ سَيِّبِيُّ وَأَصْحَابُهُ يَعْطُونَ عَلَى حَرَكَةِ مَا قَبِلَ الْحَرْفُ الْمَعْتَلُ، فَيَجْعَلُونَهُ يَاءً إِنْ أَنْكَسَرَ مَا قَبْلَهَا، وَالْفَاءُ إِنْ انْتَفَحَ مَا قَبْلَهَا، وَوَاوًا إِذَا انْضَمَّ مَا قَبْلَهَا، قَالَ: وَلَا يَجْزُرُ بِالْهَمْزِ، لِأَنَّهُ لَا أَصْلَ لَهُ فِي بَابِ الْوَعْدِ وَالْيَسْرِ، وَعَلَى ذَلِكَ نَصَّ سَيِّبِيُّ وَجَمِيعُ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ.

وَوَاعَدَهُ الْوَقْتُ وَالْمَوْضِعُ وَوَاعَدَهُ فَوَعَدَهُ: كَانَ أَكْثَرَ وَعْدًا مِنْهُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «مَا أَخْلَفْنَا مَوْعِدَكَ بِمَلَكِنَا»، قَالَ: الْمَوْعِدُ الْعَهْدُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَخْلَفْتُمْ مَوْعِدِي»، قَالَ: عَهْدِي. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَفِي السَّمَاءِ رِزْقَكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ»، قَالَ: رِزْقَكُمْ الْمَطَرُ، وَمَا تُوعَدُونَ: الْجَنَّةُ. قَالَ قَتَادَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَالْيَوْمِ الْمَوْعُودِ»، إِنَّهُ يَوْمٌ

الْقِيَامَةِ.

وَقَرَسُ وَوَاعِدٌ: يَعِدُكَ جَرِيًّا بَعْدَ جَرِيٍّ. وَأَرْضٌ وَوَاعِدَةٌ: كَأَنَّهَا تَعِدُ بِالنَّبَاتِ. وَسَحَابٌ وَوَاعِدٌ: كَأَنَّهُ يَعِدُ بِالْمَطَرِ. وَيَوْمٌ وَوَاعِدٌ: يَعِدُ بِالْحَرْبِ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: مَرَرْتُ بِأَرْضِ بَنِي فَلَانٍ غَبَّ مَطَرٌ وَقَعَ بِهَا، فَرَأَيْتَهَا وَوَاعِدَةً إِذَا رَجَعِي خَيْرَهَا وَتَأَمَّ نَبِيَّتَهَا فِي أَوَّلِ مَا يَظْهَرُ النَّبْتُ، قَالَ سُؤَيْدُ بْنُ كُرَاعٍ: رَعَى غَيْرَ مَدْعُورٍ بَيْنَ وَرَأَقِهِ لِعَاعٍ تَهَادَاهُ الدَّكَادِكُ وَوَاعِدُ وَيُقَالُ لِلدَّابَّةِ وَالْأَشْيَاءِ إِذَا رَجَعِي خَيْرَهَا وَإِقْبَالُهَا: وَوَاعِدٌ، وَقَالَ الرَّاجِزُ:

كَيْفَ تَرَاهَا وَوَاعِدًا صِغَارُهَا  
يَسُوءُ شَيْئًا الْعِدَى كَيْارُهَا؟

وَيُقَالُ: يَوْمُنَا يَعِدُ بَرْدًا. وَيَوْمٌ وَوَاعِدٌ إِذَا وَعَدَ أَوْلَاهُ بِحَرْبٍ أَوْ بَرٍّ. وَهَذَا غَلَامٌ تَعِدُ مَحَابِلُهُ كَرَمًا، وَشَيْئُهُ تَعِدُ جَلْدًا وَصِرَامَةً. وَالْوَعِيدُ وَالْوَعْدُ: التَّهْدِيدُ، وَقَدْ أُوْعِدَهُ وَتَوَعَّدَهُ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْوَعْدُ يُسْتَعْمَلُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: فِي الْخَيْرِ الْوَعْدُ وَالْعِدَّةُ، فِي الشَّرِّ الْإِعَادَةُ وَالْوَعِيدُ، فَإِذَا قَالُوا أُوْعِدْتَهُ بِالشَّرِّ اثْبَتُوا الْأَلِفَ مَعَ الْبَاءِ، وَأَنْشَدَ لِعَضْرِ الرَّجَازِ:

أُوْعِدْنِي بِالسَّجْنِ وَالْأَدَاهِمِ  
رِجْلِي وَرِجْلِي شَيْئَةً الْمَنَاسِمِ

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: تَقْدِيرُهُ أُوْعِدْتِي بِالسَّجْنِ وَأُوْعِدْ رِجْلِي بِالْأَدَاهِمِ، وَرِجْلِي شَيْئَةً، أَيْ قُوَّةً عَلَى الْقَيْدِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كَلَامُ الْعَرَبِ وَعَدَّتْ الرَّجُلَ خَيْرًا، وَوَعَدْتُهُ شَرًّا، وَأُوْعِدْتُهُ خَيْرًا، وَأُوْعِدْتُهُ شَرًّا، فَإِذَا لَمْ يَذْكُرُوا الْخَيْرَ قَالُوا: وَعَدْتُهُ وَلَمْ يُلْخَلُوا أَلْفًا، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرُوا الشَّرَّ قَالُوا: أُوْعِدْتُهُ وَلَمْ يُسْقَطُوا الْأَلِفَ، وَأَنْشَدَ لِعَامِرِ ابْنِ الطَّقِيلِ:

وَأِنِّي إِنْ أُوْعِدْتُهُ أُوْعِدْتُهُ  
لَأُخْلِفَ إِيْعَادِي وَأَنْجِزَ مَوْعِدِي

وَإِذَا أَدَخَلُوا الْبَاءَ لَمْ يَكُنْ إِلَّا فِي الشَّرِّ، كَقَوْلِكَ: أُوْعِدْتُهُ بِالضَّرْبِ، وَقَالَ ابْنُ

الْأَعْرَابِيِّ: أُوْعِدْتُهُ خَيْرًا، وَهُوَ نَادِرٌ، وَأَنْشَدَ:

يَبْسُطُنِي مَرَّةً وَيُوْعِدُنِي

فَضْلًا طَرِيفًا إِلَى أَيْدِيهِ  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هُوَ الْوَعْدُ وَالْعِدَّةُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، قَالَ الْقُطَيْبِيُّ:

أَلَا عَلَانِي كُلُّ حَيٍّ مُعَلَّلٍ  
وَلَا تَعِدَانِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ مُقْبِلٍ

وَهَذَا الْبَيْتُ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ:  
وَلَا تَعِدَانِي الشَّرِّ وَالْخَيْرِ مُقْبِلٍ  
وَيُقَالُ: اتَّعَدْتُ الرَّجُلَ إِذَا أُوْعِدْتَهُ، قَالَ الْأَعَشِيُّ:

فَإِنْ تَتَّعِدُنِي أَتَّعِدُكَ بِعَيْلِهَا  
وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَنْ يَتَّعِدَ إِذَا وَقَّعَ بِعِدَّتِكَ، وَقَالَ:

إِنِّي اتَّيَمَّمْتُ أَبَا الصَّبَاحِ فَاتَّعِدُنِي  
وَأَسْتَبْشِرِي بَنِي الْوَالِدِ غَيْرَ مَتَرُونَ  
أَبُو الْهَيْثَمِ: أُوْعِدْتُ الرَّجُلَ أُوْعِدُهُ إِعَادًا  
وَتَوَعَّدْتُهُ تَوَعَّدًا وَاتَّعَدْتُ اتَّعَادًا.

وَوَعِيدُ الْفَحْلِ هَدِيرُهُ إِذَا هَمَّ أَنْ يَصُولَ. وَفِي الْحَدِيثِ: دَخَلَ حَائِطًا مِنْ حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ فَإِذَا فِيهِ جَمَلَانِ يَصْرِفَانِ وَيُوْعِدَانِ، وَوَعِيدُ الْإِبِلِ هَدِيرُهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَصُولَ، وَقَدْ أُوْعِدَ يُوعِدُ إِعَادًا.

• وعده الوعر: المكان الحزن ذو الوعورة ضد السهل، طريق وعر ووعر ووعر وأوعر، وجمع الوعر أوعر، قال يصف بحراً:

وتارة يسند في أوعر

وَالكثيرُ وُوعِرٌ، وَجَمْعُ الْوَعْرِ وَالْوَعِيرِ أَوْعَارٌ، وَقَدْ وَعَرَ يُوْعِرُ، وَوَعَرَ يُوْعِرُ وَعَرًا وَوَعُورَةً وَوَعَارَةً وَوَعُورًا وَوَعِرًا وَعَرًا وَوَعُورَةً وَوَعَارَةً. وَيُقَالُ: رَمَلَ وَعَرَ وَمَكَانٌ وَعَرَ وَقَدْ تَوَعَرَ، وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ: وَعَرَ يَمُرُّ كَوَيْقَ يَيْقُ.

وَأُوْعِرَ بِهِ الطَّرِيقُ: وَعَرَ عَلَيْهِ أَوْ أَفْضَى بِهِ إِلَى وَعَرَ مِنَ الْأَرْضِ، وَجَبَلٌ وَعَرَ، بِالسُّكُونِ، وَوَاعِرٌ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ. قَالَ

الأصمعي: لا تَقُلْ وَعِرٌ (١).

وَأَوْعَرَ الْقَوْمَ: وَقَعُوا فِي الْوَعْرِ. وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَيْعٍ: زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ عَثَ عَلَى جَبَلٍ وَعِرٌ لَا سَهْلَ فِيرْتَقِي وَلَا سَمِينٌ فَيَسْتَقِي، أَيْ غَلِيظٌ حَزَنٌ يَضَعُ الصُّعُودَ إِلَيْهِ؛ شَبَهَتْهُ بِلَحْمٍ هَزِيلٍ لَا يَنْتَفِعُ بِهِ، وَهُوَ مَعَ هَذَا صَعْبُ الْوُصُولِ وَالْمَنَالِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْوَعْرَةُ تَكُونُ غَلْظًا فِي الْجَبَلِ وَتَكُونُ وُوعْرَةً فِي الرَّمْلِ.

وَالْوَعْرُ: الْمَكَانُ الصَّلْبُ. وَالْوَعْرُ: الْمَوْضِعُ الْمُخِيفُ الْوَحْشُ. وَاسْتَوْعَرُوا طَرِيقَهُمْ: رَأَوْهُ وَعَرًا. وَتَوَعَّرَ عَلَيَّ: تَمَسَّرَ، أَيْ صَارَ وَعْرًا، وَوَعْرَتُهُ أَنَا تَوَعَّرًا.

وَالْوَعْرَةُ: الْقِلَّةُ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ: وَفَتٌ نُمٌ آدَتْ لِقَلِيلًا وَلَا وَعْرًا يَصِفُ أُمَّ تَعِيمٍ، لَأَنَّهَا وَلَدَتْ فَأَنْجَبَتْ وَأَكْثَرَتْ.

وَوَعَرَ الشَّيْءُ وَعَارَةً وَوَعْرَةً: قَلَّ. وَأَوْعَرَهُ: قَلَّه. وَأَوْعَرَ الرَّجُلُ: قَلَّ مَالُهُ. وَوَعِرَ صَدْرُهُ عَلَيَّ: لَعَنَهُ فِي وَعْرٍ، وَزَعَمَ يَقُوبُ أَنَّهَا بَدَلٌ، قَالَ: لِأَنَّ الْعَيْنَ قَدْ تَبَدَّلَ مِنَ الْعَيْنِ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هُمَا لَعْنَانِ بِالْعَيْنِ وَالْعَيْنِ. وَالْوَعْرُ: الْمَكَانُ الصَّلْبُ. وَوَعَرَ الرَّجُلُ وَوَعْرَهُ: حَبَسَهُ عَنْ حَاجَتِهِ وَوَجْهَتِهِ.

وَمَلَانٌ وَعِرٌ الْمَعْرُوفُ أَيْ قَلِيلُهُ. وَأَوْعَرَهُ: قَلَّه، وَمَطْلَبٌ وَعِرٌ. يُقَالُ: قَلِيلٌ وَعِرٌ وَوَتِيحٌ، وَعِرٌ إِبْتِغَاءٌ لَهُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ قَلِيلٌ شَقْنٌ وَوَتِيحٌ وَوَعِرٌ، وَهِيَ الشَّقُونَةُ وَالْوَتُوحةُ وَالْوَعْرَةُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: شَعْرٌ مَعِرٌ وَعِرٌ زِيمٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَوَعْرَةٌ: مَوْضِعٌ؛ قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةً:

فَأَمْسَى يَسُحُ الْمَاءَ فَوْقَ وَعْرَةٍ وَعَيْرَةٍ لَهُ بِاللَّوِيِّ وَالْوَادِيَيْنِ حَوَائِرُ

(١) قوله: «قال الأصمعي: لا تَقُلْ وَعِرٌ»،

نقله الجوهري عن الأصمعي أيضاً. قال في القاموس: وقول الجوهري: ولا تَقُلْ وَعِرٌ ليس بشيء. ويؤيد الجهد ما نقله المؤلف في أول المادة.

وَالْأَوْعَارُ: مَوْضِعٌ بِالسَّوَادِ سَاهُوٌ وَوَكَلْبٌ، قَالَ الْأَخْطَلُ:

فِي عَانَةٍ رَعَتِ الْأَوْعَارَ صَيَّفَتْهَا حَتَّى إِذَا زَهَمَ الْأَكْفَالُ وَالسَّرُّ

• وَعَزَةٌ الْوَعْرُ: التَّقَدُّمَةُ فِي الْأَمْرِ وَالتَّقَدُّمُ فِيهِ. وَعَزَرٌ وَوَعَزٌ: قَدَّمَ أَوْ تَقَدَّمَ؛ قَالَ:

قَدْ كُنْتُ وَعَزْتُ إِلَى عِلَاءِ فِي السَّرِّ وَالْإِعْلَانِ وَالتَّجَاهِ

بِأَنَّ يُحِقُّ وَذَمَّ الدَّلَاءِ وَيُقَالُ: وَعَزْتُ إِلَيْهِ تَوْعِيضًا. قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ: وَيُقَالُ أَوْعَزْتُ إِلَى فُلَانٍ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ إِذَا تَقَدَّمْتَ إِلَيْهِ. وَحَكَى عَنْ

أَبِي السَّكَيْتِ قَالَ: يُقَالُ وَعَزْتُ وَأَوْعَزْتُ، وَلَمْ يُجِزْ وَعَزْتُ، مُحْتَفًا، وَنَحْوَ ذَلِكَ رَوَى

أَبُو حَاتِمٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ أَنْكَرَ وَعَزْتُ، بِالتَّخْفِيفِ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَقَدْ يُخَفَّفُ

فَيُقَالُ وَعَزْتُ إِلَيْهِ وَعَزًا.

• وَعَسٌ • الرَّعْسَاءُ وَالْأَوْعَسُ وَالْوَعْسُ وَالْوَعْسَةُ، كُلُّهُ: السَّهْلُ اللَّيِّنُ مِنَ الرَّمْلِ،

وَقِيلَ: هِيَ الْأَرْضُ اللَّيِّنَةُ ذَاتُ الرَّمْلِ؛ وَقِيلَ: هِيَ الرَّمْلُ تَغِيَّبٌ فِيهِ الْأَرْجُلُ؛ أَنْشَدَ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

أَلَقَّتْ طَلًّا بِوَعْسَةِ الْحَوْمَانِ وَالْجَمْعُ أَوْعَسٌ وَوَعْسٌ وَأَوْاعِسُ،

الْأَخِيرَةُ جَمْعُ الْجَمْعِ. وَالسَّهْلُ أَوْعَسٌ، وَالْمِعَاسُ مِثْلُهُ. وَوَعْسَاءُ الرَّمْلِ وَأَوْعَسُهُ:

مَا أَنْدَكَ مِنْهُ وَسَهْلٌ. وَالْمَوْعِسُ كَالْوَعْسِ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

لَا تَرْتَعِي الْمَوْعِسَ مِنْ عَدَائِبِهَا وَلَا تَبَالِي الْجَدْبَ مِنْ جَنَائِبِهَا

وَالْمِعَاسُ كَالْوَعْسِ؛ قَالَ اللَّيْثُ: الْمَكَانُ الَّذِي فِيهِ الرَّمْلُ مِنَ الْوَعْسِ وَهُوَ

الرَّمْلُ الَّذِي تَسُوخُ فِيهِ الْقَوَائِمُ. وَرَمَلٌ أَوْعَسٌ، وَهُوَ أَعْظَمُ مِنَ الرَّعْسَاءِ؛ وَأَنْشَدَ:

الْبَسَنُ دِعْصًا بَيْنَ ظَهْرِي أَوْعَسًا وَقَالَ جَرِيرٌ:

حَتَّى الْهَدْمَلَةَ مِنْ ذَاتِ الْمَوَاعِيسِ (٢) وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

أَلَقَّتْ طَلًّا بِوَعْسَةِ الْحَوْمَانِ وَأَوْعَسَ الْقَوْمَ: رَكِبُوا الْوَعْسَ مِنَ

الرَّمْلِ. وَالْمِعَاسُ: الطَّرِيقُ؛ وَأَنْشَدَ: وَأَعْسَنَ مِعَاسًا وَجُمْهُورَاتٍ

مِنْ الْكُتَيْبِ مُتَعَرِّضَاتٍ وَالْمِعَاسُ: الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ تَوُطَأْ. وَوَعْسَهُ الدَّهْرُ: حَتَّكَ وَأَحْكَمَهُ.

وَالْمَوْعَسَةُ وَالْمِعَاسُ: ضَرَبٌ مِنْ سَبْرِ الْأَيْلِ فِي مَدِّ أَعْنَاقِ وَسَعَةِ خَطِي فِي سُرْعَةٍ؛

قَالَ:

كَمْ اجْتَبَنَ مِنْ لَيْلٍ إِلَيْكَ وَأَوْعَسَتْ بِنَا الْيَدِ أَعْنَاقُ الْمَهَارِي الشَّمَائِعِ

الْيَدِ: مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِ أَوْ عَلَى السَّعَةِ. وَأَوْعَسَنَ بِالْأَعْنَاقِ إِذَا مَدَدَنَ الْأَعْنَاقَ

فِي سَعَةِ الْخَطْوِ. وَالْمَوْعَسَةُ: الْمُبَارَاةُ فِي السَّرِّ، وَهِيَ

الْمَوْاصِحَةُ، وَلَا تَكُونُ الْمَوْعَسَةُ إِلَّا بِاللَّيْلِ. وَأَوْعَسْنَا: أَدَلَجْنَا.

وَالْوَعْسُ: شِدَّةُ الْوَطْءِ عَلَى الْأَرْضِ. وَالْمَوْعُوسُ: كَالْمَدْحُوسِ. وَالْوَعْسُ: شَجَرٌ

تُعْمَلُ مِنْهُ الْعِيدَانُ الَّتِي يُضْرَبُ بِهَا؛ قَالَ ابْنُ مِقْبَلٍ:

رَهَاوِيَةً مُنْزَعٌ دَفْهًا تَرْجَعُ فِي عَوْدِ وَعْسٍ مَرْنٍ

• وَعِظٌ • الْوَعْظُ وَالْعِظَةُ وَالْعِظَةُ وَالْمَوْعِظَةُ: النَّصِيحُ وَالتَّذْكِيرُ بِالْعَوَاقِبِ؛

قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: هُوَ تَذْكِيرُ الْإِنْسَانِ بِمَا يَلِيْنُ قَلْبُهُ مِنْ ثَوَابٍ وَعِقَابٍ. وَفِي الْحَدِيثِ

لَأَجْمَلَنَّكَ عِظَةً، أَيْ مَوْعِظَةً وَعَيْرَةً لِعَيْرِكَ، وَالْهَاءُ فِيهِ عِيْضٌ مِنَ الْوَاوِ الْمَحْذُوفَةِ. وَفِي

التَّزْوِيلِ: «فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ؛ لَمْ يَجِيءْ بِعِلْمَةٍ التَّائِيْتِ، لِأَنَّهُ غَيْرُ حَقِيقِي، أَوْ

لِأَنَّ الْمَوْعِظَةَ فِي مَعْنَى الْوَعْظِ حَتَّى كَانَتْ عِبَارَةً (٢) قَوْلُهُ: «حَتَّى الْهَدْمَلَةَ الْبِخ» عِبَارَةٌ الْقَامُوسُ وَشَرَحَهُ: وَذَاتِ الْمَوَاعِيسِ مَوْضِعٌ.

قال: فمن جاءه وعظ من ربه، وقد وعظه وعظاً وعيظة، وأتمظ هو: قبل الموعدة، حين يذكر الخبر ونحوه. وفي الحديث: وعلى رأس السراط وعظ الله في قلب كل مسلم، يعني حججه التي تنهاه عن الضلوع فيها منعه الله منه وحرمه عليه، والبصائر التي جعلها فيه. وفي الحديث أيضاً: يأتي على الناس زمان يستحل فيه الربا بالبيع والقتل بالموعدة، قال: هو أن يقتل البريء ليحفظ به العريب، كما قال الحجاج في خطبه: واقتل البريء بالسقيم.

ويقال: السعيد من وعظ بغيره، والشقي من أتمظ به غيره. قال: ومن أمثاليهم المعروفة: لا تمنيني وتمتعظني، أي أتعظي ولا تمنيني، قال الأزهرى: وقوله وتمتعظني وإن كان كمبرر المضاعف فاصله من الوعظ كما قالوا خصخص الشيء في الماء، واصله من خصص.

• وعع • خطيب وعوع: محسن؛ قالت الخنساء:

هو القوم واللين الوعوع  
وربها سمى الجبان وعوعاً. قال الأزهرى: تقول خطيب وعوع، نعت حسن، ورجل مهذار وعوع، نعت قبيح؛ قال:

يكس من القوم وعوع وعع  
والوعوعة: من أصوات الكلاب وبنات آوى.

ووعوع الكلب والذئب ووعوعة ووعوعاً: عوى وصوت، ولا يجوز كسر الواو في وعوع كراهية للكسرة فيها، وقد يقال ذلك في غير الكلب والذئب. وحكى الأزهرى عن الليث قال: يصاعف في الحكاية فيقال وعوع الكلب ووعوعة، والمصدّر الوعوعة والوعوع، قال: ولا يكسر واو الوعوع كما يكسر الزاى من الزلزال ونحوه كراهية الكسر في الواو؛

قال: وكذلك حكاية البعوضة واليعاب من يعالو الصبيان إذا رمى أحدهم الشيء إلى صبي آخر، لأن الباء خلقتها الكسر، فيستجيبون الواو بين كسرتين<sup>(١)</sup>، والواو خلقتها الضم، فيستجيبون الياء كسرة وصمة، فلا تجلدها في كلام العرب في أصل البناء، والوعوع: الصوت والجلبة؛ قال الشاعر:

تسمع للمرء به وعوعاً  
وقال المسيب:

يأتى على القوم الكثير سلاحهم  
فبيست منه القوم في وعوع  
والوعوع: الذئبان، يكون واحداً وجمعاً.

الأصمعي: الذئبان يقال له الوعوع. والوعوع: الأشداء وأول من يعيث. قال ابن سيده: والوعوع أول من يعيث من المقابلة، وقيل: الوعوع الجماعة من الناس؛ قال أبو زيد يصف الأسد:

وعاث في كبة الوعوع والعرير  
ونسب الأزهرى هذا الشعر لأبي ذؤيب. وفي حديث علي: وأنتم تنفرون عنه نفود المعزى من وعوعة الأسد، أي صوته. ووعوع الناس: ضجهم. الأزهرى: الوعوع الأجرباء؛ قال أبو كبير:

لا يجفلون عن المضاف إذا راوا  
أولى الوعوع كالقطاط المقبل  
قال ابن سيده: أراد وعويج فحذف الياء للضرورة كقوليه:

قد أنكرت ساداتها الروائسا  
والبكرات الفسج العطاميسا  
والوعوع: الرجل الضعيف؛ وحكى ابن سيده عن الأصمعي: الوعوع أصوات الناس إذا حملوا. ويقال للقوم إذا وعوعوا: وعوع أيضاً؛ وقال ساعدة الهذلي:

(١) قوله: فسفجمون الواو بين... إلخ كذا بالأصل، ولعله الجمع.

ستنصر أفناء عمرو وكاهل  
إذا غزا بينهم غزى وعاع<sup>(٢)</sup>  
والوعوع والوعوع: ابن أوى.  
والوعوع: موضع.

• وعف • ابن الأعرابي: الوعوف، بالعين، ضعف البصر. قال الأزهرى: جاء به في باب العين، وذكر معه العوف، وأما أبو عبيد فإنه ذكر عن أصحابه الوعف، بالعين، ضعف البصر.

وقال ابن الأعرابي في باب آخر: أوعف الرجل إذا ضعف بصره، وكانها لغتان بالعين والفتن.

والوعف: موضع غليظ، وقيل: منقع ماء فيه غلظ، والجمع وعاف.

• وعق • رجل وعقة لعفة: نكد لئيم الخلق، ويقال وعقة أيضاً، وقد توعد واستوعق، والاسم الوعق والوعقة. ورجل وعق لعق: حريص جاهل، وقيل: فيه حرص ووقوع في الأمر بالجهل، وقيل: رجل وعق، بكسر العين، أي عسر وبه وعقة؛ قال الجوهري: وهي الشراسة وشدة الخلق. وقد وعقه الطمع والجهل، وعقه: نسبه إلى ذلك؛ قال روية:

مخافة الله وإن بوعفا  
على امرئ صل الهدى وأوبفا  
أي أن ينسب إلى ذلك ويقال له إنك لوعق، وأوبفا أي أوبق نفسه. ابن الأعرابي: الوعق السبي الخلق الضيق، وأنشد قول الأخطل:

موطأ البيت محمود شائله  
عند الحالة لا كثر ولا وعق

(٢) قوله: «ستنصر إلخ» كذا بالأصل، وبها مشه صواب إنشاده:

ستنصرني عمرو وأفناء كاهل  
إذا ما غزا منهم مطى وعاع  
كتبه محمد مرتضى، وقال في شرح القاموس بعد إبراده: كذلك المطى-الرجالة جمع مطو، بالكسر.

وفي حديث عمرو<sup>(١)</sup> : ذكر الزبير فقال وعقة لقس ، قال : الوعقة ، بالسكون ، الذي يضجر ويتبرم مع كثره صحب وسوء خلقه ؛ قال زويه :

قتلاً وتوعيقاً على من وعقا  
وقال سير : التوعيق الخلاف والفساد .  
والوعقة : الخفيف . قال الأزهرى :  
كل هذا جمعه سير في تفسير الحديث .  
وقال أبو عبيدة : الوعقة الصخابة .

والتوعيق والوعاق والوعاق : صوت كل شيء .  
والتوعيق والتوعيق والوعاق والرعاقي : صوت قتب الدابة إذا مشت ؛ وقيل : التوعيق صوت يسمع من طيبة الأنثى من الخيل إذا مشت كالحقيق من قتب الذكر ؛ وقيل : هو من بطن الفرس المثير<sup>(٢)</sup> . وقد وعق يعق .  
وقال الليثاني : ليس له فعل ؛ وأراه حكى الوعيق ، بالعين المعجمة ، وهو هذا الوعيق الذي ذكرناه . ابن الأعرابي : الوعيق والوعاق الذي يسمع من بطن الدابة ، وهو صوت جردانه إذا تقلقل في قنبه ؛ قال الليث : يقال منه وعق يعق وتوعقا ووعاقاً وهو صوت يخرج من حياء الدابة إذا مشت ، قال : وهو الحقيقي من قتب الذكر ؛ قال الأزهرى : جميع ما قاله الليث في الوعيق والحقيق خطأ ، لأن الوعيق والوعاق صوت الجردان إذا تقلقل في قتب الحصان ، كما قال ابن الأعرابي وغيره ، وأما الحقيقي فهو صوت الحياء إذا هزلت الأنثى ، لا صوت القتب ، وقد أخطأ فيما فسره ، قال : ويقال له عواق ووعاق ، قال : وهو العويق والتوعيق .  
رواعقة : موضع .

(١) قوله : « عمر » في النهاية « عمر » وذكر الزبير . الخ .

(٢) قوله : « المقرب » بالياء سبق في رعن [ عبد الله ]

والمقرب ، بالفاء ، وتراه الصواب ، فالفرس المقرب من كانت أمه عربية وأبوها غير عربي .

[ عبد الله ]

• وعك • ورد في الحديث ذكر الوعك ، وهو الحمى ، وقيل : ألمها ، وقد وعك المرص وعكاً ووعك ، فهو موعوك .  
وَالْوَعَكُ : مَعْتُ الْمَرَضِ ، وَقِيلَ : أَدَى الْحُمَى وَوَجَعَهَا فِي الْبَدَنِ . وَوَعَكَتْ وَعَكًا : دَكَّتْهُ . وَالْوَعَكُ : الْأَلَمُ يَجِدُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ شِدَّةِ التَّعَبِ . وَرَجُلٌ وَعَكَ وَعَكٌ وَوَعَكَ : مَوْعُوكُ ، وَهَذَا الصِّعَةُ عَلَى تَوَهُمِ فِعْلِ كَالِمِ ، أَوْ عَلَى النَّسَبِ كَطَلَمِ . وَالْمَوْعُوكُ : الْمَحْمُومُ ، وَقَدْ وَعَكَتْ الْحُمَى تَعَكًا . وَالْمَمْعُوثُ وَالْمَمْعُوكُ : الْمَحْمُومُ .  
وَالْوَعَكُ وَالْوَعَاةُ : سُكُونُ الرِّيحِ وَشِدَّةُ الْحَرِّ .

وَالْوَعَاةُ : الْمَمْرُكَةُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْوَعَاةُ مَمْرُكَةُ الْأَطْطَالِ إِذَا أَخَذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . وَوَعَاةُ الْأَمْرِ : دَفْعَتُهُ وَشِدَّتُهُ . وَالْوَعَاةُ : الْوَقْعَةُ الشَّدِيدَةُ فِي الْجَرْيِ أَوْ السَّقْطَةُ فِيهِ ، وَفِي التَّهْدِيبِ : الدَّفْعَةُ الشَّدِيدَةُ فِي الْجَرْيِ . وَالْوَعَاةُ : اَزْدِحَامُ الْإِبِلِ فِي الْوَرْدِ ، وَقَدْ أَوْعَكَتْ إِذَا اَزْدَحَمَتْ فَرَكِبَ بَعْضُهَا بَعْضًا عِنْدَ الْحَوْضِ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : إِذَا اَزْدَحَمَتْ الْإِبِلُ فِي الْوَرْدِ وَاعْتَرَكْتَ فَبَلَكَ الْوَعَاةُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَعَاةُ الْإِبِلِ جَمَاعَتُهَا ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّ لَأَبِي مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيِّ :

قَدْ جَعَلْتَ وَعَاكُنَّ تَنْجَلِي  
عَمِّي وَعَنْ مَبِيئِهَا الْمَوْصَلِ  
وَوَعَاةُ فِي التَّرَابِ : مَعَاةُ . قَالَ اللَّيْثُ : الْكِلَابُ إِذَا أَخَذَتْ الصَّيْدَ أَوْعَاةً ، أَيْ مَرَعَتْهُ .

• وعل • الوعل والوعل : الأروى<sup>(٣)</sup> . قال ابن سيده : الوعل والوعل جميعاً تيس الجبل (الأخيرة نادرة) وفيه من اللغات ما يطرد في هذا النحو . قال الليث : ولعة

(٣) قوله : « الأروى » بكسر الواو وتشديد الياء ، في الصحاح والقاموس : الأروى ، كأرطى .

[ عبد الله ]

الْعَرَبِ وَعِلٌ ، بِصَمِّ الْوَاوِ وَكَسْرِ الْعَيْنِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مُطْرِدًا ، لِأَنَّهُ لَمْ يَجِئْ فِي كَلَامِهِمْ فِعْلٌ اسْمًا إِلَّا دُتِلَ ، وَهُوَ شَاذٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَمَّا الْوَعْلُ فَمَا سَمِعْتَهُ لِيُغَيِّرَ اللَّيْثُ ، وَالْجَمْعُ أَوْعَالٌ وَوَعُولٌ وَوَعْلٌ وَوَعْلَةٌ (الْأَخِيرَةُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ) وَالْأُنْثَى وَعِلَةٌ يَلْفِظُ الْجَمْعَ ، وَمَوْعَلَةٌ اسْمٌ جَمْعٌ ، وَنَظِيرُهُ مَقْتَرَةٌ ، وَهِيَ الْوَعُولُ أَيْضًا .

وَالْأَوْعَالُ وَالْوَعُولُ : الْأَشْرَافُ وَالرُّؤُوسُ يُشْبِهُونَ بِالْأَوْعَالِ الَّتِي لَا تَرَى إِلَّا فِي رُمُوسِ الْجِبَالِ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَهْلِكَ الْأَوْعَالُ ، يَعْنِي الْأَشْرَافَ . وَيُقَالُ لِأَشْرَافِ النَّاسِ الْوَعُولُ ، وَلَا زَادِلِهِمْ الثُّحُوتُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَمُوتَ الثُّحُوتُ وَتَهْلِكَ الْوَعُولُ ، وَرَوَى مَرْفُوعًا مِثْلَهُ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : أَيْ يَغْلِبُ الضُّعْفَاءُ مِنَ النَّاسِ أَقْوِيَاءَهُمْ .

وَقَدْ اسْتَوْعَلَتِ الْأَوْعَالُ إِذَا ذَهَبَتْ فِي قَلْلِ الْجِبَالِ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :  
وَلَوْ كَلَّمْتُ مُسْتَوْعَلًا فِي عَمَائِي  
تَصْبَاهُ مِنْ أَعْلَى عَمَائِي قِيلَهَا  
بِعْنَى وَعِلًا مُسْتَوْعَلًا فِي قَلَّةِ عَمَائِي ، وَهُوَ جَبَلٌ .

وفي الحديث في تفسير قوله [ تعالى ] :  
« وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ » ،  
قيل : ثمانية أوعال ، أي ملائكة على صورة الأوعال .

وفي حديث ابن عباس : في الوعل شاة ، يعني إذا قتله المخرم . ومالي عنه وعل ووعى ، أي مالي منه بد . وقال الفراء : مالي عنه وعل ، بالعين المعجمة ، أي لجاج . والوعل ، خفيف : بمنزلة بد . وهم علينا وعل واحد ، بالتسكين ، أي ضلع واحد ، أي مجتمعون علينا بالعداوة . والوعل : الملتجأ ، واستوعل إليه . يقال : ما وجد وعلًا ولا وعلًا يلجأ إليه ، أي مؤئلًا يئل إليه ؛ قال ذو الرمة :

حتى إذا لم يجد وعلاً ونججها  
مخافة الرمي حتى كلها هيم  
وقال الخليل: معناه لم يجد بداً،  
وأنشد الفراء هذا البيت بالعين المعجمة؛  
قال ابن بري: الضمير في قوله: حتى إذا لم  
يجد وعلاً، يعود على غير تقدم ذكره؛  
ومثله للفاخر:

إني إذا ما الأمر كان معلاً  
ولم أجد من دون شر وعلاً  
وتوعلت الجبل: علوته مثل تولقت.  
وذو أوعال وذات أوعال، كلاهما:  
موضع، وقيل: هي هضبة. وأم أوعال:  
موضع؛ قال العجاج:

وأم أوعال كها أو أقربا  
ذات اليمين غير ما إن ينكبا  
سميت بذلك لاجتماع الوعول إليها.  
والوعلة: الموضع المتبع من الجبل،  
وقيل: صخرة مشرفة على الجبل، وقيل:  
الصخرة المشرفة من الجبل.  
ويقال لعروة القميص الوعلة، ولزرو  
الزير. ووعلة القدح: عروته التي يعلق  
بها، وكذلك الإبريق.

ووعلة: اسم شاعر من جزم؛ قال ابن  
سيده: ووعلة اسم رجل سمي بأحد هذيو  
الأشياء.

ووعل: شعبان. ووعل: شوال،  
وقيل: وعل شعبان، وجمع ذلك كله  
أوعال ووعلان.

ووعيلة: اسم ماء؛ قال الراعي:  
تروح واستننى به من ووعيلة  
موارد منها مستقيم وجائر  
ووعال: اسم جبل؛ قال الأخطل:  
لمن الديار يحائلو فوعالو  
درست، وغيرها سنون خوالى؟  
وقال التابعي:

أمن ظلامه الدمن البوالى  
بمرفض الحبي إلى ووعالو؟

الحبي: اسم موضع، ويروى الحنى،  
بالتون، وكلاهما مسنوع.

• وعم: ذكر الأزهري عن يونس بن حبيب  
أنه قال: يقال وعمت الدار أعم وعماً، أي  
قلت لها انعمي؛ وأنشد:

عما طللي جمل على الثأى واسلما  
وقال الجوهري: وعم الدار قال لها  
عمي صباحاً؛ قال يونس: وسئل أبو عمرو  
ابن العلاء عن قول عنترة:

وعمي صباحاً دار عتلة واسلما  
فقال: هو كما يعنى المطر ويعنى البحر  
يزيدو، وأراد كثرة الدعاء لها بالاستسقاء؛  
قال الأزهري: إن كان من عمى يعنى إذا  
سال فحقه أن يروى وأعمى صباحاً، فيكون  
أمراً من عمى يعنى إذا سال أومى، قال:

والذى سمعناه وحفظناه في تفسير عم صباحاً  
أن معناه انعم صباحاً، كذلك روى عن  
ابن الأعرابي، قال: ويقال انعم صباحاً،  
وعم صباحاً، بمعنى واحد؛ قال  
الأزهري: كأنه لما كثر هذا الحرف في  
كلامهم حذفوا بعض حروفه لمعرفة  
المخاطب به، وهذا كقولهم: لا هم،  
وقام الكلام اللهم، وكقولك: لهتك،  
والأصل لله إنك.

قال ابن سيده: وعم بالخبر وعماً أخبر  
به ولم يحقه، والعين المعجمة أعلى.  
والوعم: خطة في الجبل تخالف سائر  
لوزيه، والجمع وعام.

• وعن: ابن دُرَيْد: الوعان خُطوط في  
الجبال شبيهة بالشئون. والوعنة: الأرض:  
الصلبة. والوعن والوعنة: بياض في الأرض  
لا ينبت شيئاً، والجمع وعان، وقيل:  
الوعنة بياض تراه على الأرض تعلم أنه كان  
وادي نمل لا ينبت شيئاً. أبو عمرو: قرنة  
النمل إذا خربت فانتقل النمل إلى غيرها  
وبقيت آثاره فهي الوعان، واجدها وعن؛

قال الشاعر:

كالموعان رسومها  
وتوعنت القنم والإيل والدواب، فهي  
متوعنة: بلغت غاية السمن، وقيل: بدا  
فيهن السمن. وقال أبو زيد: توعنت  
سمت من غير أن يجد غابة. والقنم إذا  
سمت أيام الربيع فقد توعنت.  
والتوعين: السمن. والوعن: الملجأ  
كالوعل.

• وعى: وعى: حفظ القلب الشيء.  
وعى الشيء والحديث بعبه وعياً وأوعاه:  
حفظه وفهمه وقبله، فهو واع، وفلان  
أوعى من فلان، أي أحفظ وأفهم. وفي  
الحديث: نصر الله امرأ سميع مقالتي  
فوعاها، قرب مبلغ أوعى من سامع. وأذن  
واعية<sup>(١)</sup>.

الأزهري: الوعى الحافظ الكيس  
الفتية. وفي حديث أبي أمامة: لا يعذب الله  
قلباً وعى القرآن؛ قال ابن الأثير: أي عقله  
إيماناً وعملاً، فأما من حفظ الألفاظ وضع  
حلوته فإنه غير واع له؛ وقول الأخطل:  
وعاها من قواعد بيت رأس  
شوارف لاحها مدر غار  
إنها معناه حفظها، أي حفظ هذه الحمر،  
وعنى بالشوارف الحوائى القديمة.

الأزهري عن الفراء في قوله تعالى:  
«والله أعلم بما يوعون»؛ قال: الإيعاء  
ما يجمعون في صدورهم من التكذيب  
والإنم. قال: والوعى لوقيل: «والله أعلم  
بما يوعون»، لكان صواباً ولكن لا يستقيم في  
الفراء. الجوهري: «والله أعلم بما  
يوعون» أي يضمرن في قلوبهم من  
التكذيب.

الأزهري: يقال أوعى جدعه واستوعاه

(١) «وأذن واعية» كذا هي في الأصل، إلا  
أنها محرجة بالهامش، وأصلها في عبارة الجوهري:  
وعى الحديث بعبه وعياً وأذن واعية.

إِذَا اسْتَوْعَبَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : فِي الْأَنْفِ إِذَا اسْتَوْعَى جَدْعَهُ اللَّدِيَّةَ ؛ هَكَذَا حَكَاهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ وَعَوْعٍ . وَأَوْعَى فُلَانٌ جَدْعَ أَنْفِهِ وَاسْتَوْعَاهُ إِذَا اسْتَوْعَبَهُ .

وَتَقُولُ : اسْتَوْعَى فُلَانٌ مِنْ فُلَانٍ حَقَّهُ إِذَا أَخَذَهُ كُلَّهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَاسْتَوْعَى لَهُ حَقَّهُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : اسْتَوْفَاهُ كُلَّهُ مَاخُذًا مِنْ الْوَعَاءِ .

وَوَعَى الْعَظْمَ وَعِيًا ؛ بَرًّا عَلَى عَظْمٍ ؛ قَالَ :

كَأَنَّا كُضِرَتْ سَوَاعِدُهُ

ثُمَّ وَعَى جَبْرَهَا وَمَا التَّامَا

قَالَ أَبُو زَيْدٍ : إِذَا جَبَرَ الْعَظْمَ بَعْدَ الْكُسْرِ

عَلَى عَظْمٍ ، وَهُوَ الْأَعْوَجَاجُ ، قِيلَ : وَعَى

يَعَى وَعِيًا ، وَأَجْرٌ يَأْجُرُ أَجْرًا وَيَأْجُرُ أَجْرًا .

وَوَعَى الْعَظْمَ إِذَا انْجَبَرَ بَعْدَ الْكُسْرِ ؛ قَالَ

أَبُو زَيْدٍ :

خُبَيْبَتُهُ فِي سَاعِدَيْهِ تَرَايِلُ

تَقُولُ وَعَى مِنْ بَعْدِ مَا قَدْ تَجَبَّرَا

هَذَا الْبَيْتُ كَذَا فِي التَّهْدِيبِ ، وَرَأَيْتُهُ فِي

حَوَاشِي ابْنِ بَرِّي : مِنْ بَعْدِ مَا قَدْ تَكَسَّرَا ؛

وَقَالَ الْحُطَيْبَةُ :

حَتَّى وَعَيْتُ كَوَعِي عَظْمَ

سَمِ السَّاقِ لِأَمَّةِ الْجَبَائِرِ

وَوَعَتِ الْمِدَّةُ فِي الْجُرْحِ وَعِيًا ؛

اجْتَمَعَتْ . وَوَعَى الْجُرْحُ وَعِيًا ؛ سَأَلَ قِيحُهُ .

وَالْوَعَى : الْقَيْحُ وَالْمِدَّةُ . وَبَرَى جِرْحَهُ عَلَى

وَعَى ، أَيْ تَعَلَّى . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : إِذَا سَأَلَ

الْقَيْحُ مِنَ الْجُرْحِ قِيلَ وَعَى الْجُرْحُ يَعَى

وَعِيًا ، قَالَ : وَالْوَعَى هُوَ الْقَيْحُ ، وَمِثْلُهُ

الْمِدَّةُ . وَقَالَ اللَّيْثُ فِي وَعَى الْكُسْرِ وَالْمِدَّةُ

مِثْلُهُ ، قَالَ : وَقَالَ أَبُو الدَّقَيْشِ إِذَا وَعَتِ

جَائِبَتُهُ ، يَعْنِي مِدَّتُهُ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ

بَشَسَ وَايَعَ النَّيِّمَ وَوَالَى النَّيِّمَ وَهُوَ الَّذِي

يَقُومُ عَلَيْهِ .

وَيُقَالُ : لَا وَعَى لَكَ عَنْ ذَلِكَ الْأَمْرِ ،

أَيْ لَا تَأْسَكَ دُونَهُ ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

تَوَاعَدْنَا أَنْ لَا وَعَى عَنْ فَرْحٍ رَاكِسٍ  
فَرَحْنٌ وَلَمْ يَغْفِرْنَا عَنْ ذَلِكَ مَضْمَرًا  
يُقَالُ : تَفَضَّرْتُ عَنْ كَذَا إِذَا انْصَرَفْتُ عَنْهُ .  
وَمَا لِي عَنْهُ وَعَى ، أَيْ بَدُ .

وَقَالَ النَّصْرُ : إِنَّهُ لَفَى وَعَى رِجَالُو ، أَيْ

فِي رِجَالِهِ كَثِيرَةٌ .

وَالْوَعَاءُ وَالْإِعَاءُ عَلَى الْبَدَلِ وَالْوَعَاءُ ، كُلُّ

ذَلِكَ : ظَرْفُ الشَّيْءِ ، وَالْجَمْعُ أَوْعِيَةٌ ،

وَيُقَالُ لِيَصْدِرَ الرَّجُلِ وَعَاءٌ عَلَيْهِ وَاعْتِقَادُو ،

تَشْبِيهًا بِذَلِكَ . وَوَعَى الشَّيْءُ فِي الْوَعَاءِ

وَأَوْعَاهُ : جَمَعَهُ فِيهِ ؛ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ

الْحَدَلِيُّ :

تَأَخَذَهُ بِدِينِهِ فَتَوْعِيَهُ

أَيْ تَجَمَّعَ الْمَاءُ فِي أَجْوِيفِهَا .

الْأَزْهَرِيُّ : أَوْعَى الشَّيْءُ فِي الْوَعَاءِ يُوعِيهِ

إِعْمَاءً ، بِالْأَلْفِ ، فَهُوَ مُوعِي . الْجَوْهَرِيُّ :

يُقَالُ أَوْعَيْتُ الرَّادَ وَالْمَتَاعَ إِذَا جَعَلْتَهُ فِي

الْوَعَاءِ ؛ قَالَ عَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ :

الْخَيْرُ يَبْقَى وَإِنْ طَالَ الزَّمَانُ بِهِ

وَالشَّرُّ أَنْجَبْتُ مَا أَوْعَيْتُ مِنْ زَادٍ

وَفِي الْحَدِيثِ : الْاسْتِحْيَاءُ مِنَ اللَّهِ حَقُّ

الْحَيَاءِ الْأَلْتَسَاؤِ الْمَقَابِرِ وَالْبَلَى وَالْجَوْفَ

وَمَا وَعَى ، أَيْ مَا جَمَعَ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ

حَتَّى يَكُونَا مِنْ جِلْهَاهُ . وَفِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ :

ذَكَرَ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَنْبِيَاءَ قَدْ سَمَّاهُمْ ، فَأَوْعَيْتُ

مِنْهُمْ إِدْرِيسَ فِي الثَّانِيَةِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

هَكَذَا رَوَى ، فَإِنْ صَحَّ فَيَكُونُ مَعْنَاهُ أَدْخَلْتُهُ

فِي وَعَاءِ قَلْبِي ؛ يُقَالُ : أَوْعَيْتُ الشَّيْءَ فِي

الْوَعَاءِ إِذَا أَدْخَلْتَهُ فِيهِ ؛ قَالَ : وَلَوْ رَوَى

وَعَيْتُ بِمَعْنَى حَفِظْتُ لِكَانَ أَبِينِ وَأَظْهَرَ .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَعَاءٌ مِنْ

الْعِلْمِ ؛ أَرَادَ الْكِتَابَةَ عَنْ مَحَلِّ الْعِلْمِ

وَجَمْعِهِ ، فَاسْتَعَارَ لَهُ الْوَعَاءَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَوْعَى قِيَّوَعَى عَلَيْكَ ،

أَيْ لَا تَجْمَعِي وَتَشْحِي بِالْمَنْقَعَةِ ، فَيَشْحُ عَلَيْكَ

وَتُجَازَى بِتَضْيِيقِ رِزْقِكَ . الْأَزْهَرِيُّ : إِذَا

أَمَرْتُ مِنَ الْوَعَى قُلْتُ عَنْهُ ، أَلْهَاهُ عَادُ

لِلْوَقُوفِ لِخَفَّتِهَا ، لِأَنَّهُ لَا يُسْتَطَاعُ الْإِتِّدَاءُ  
وَالْوَقُوفُ مَعًا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ .

وَالْوَعَى وَالْوَعَى ، بِالتَّحْرِيكِ : الْحَلْبَةُ

وَالْأَصْوَاتُ ، وَقِيلَ : الْأَصْوَاتُ الشَّدِيدَةُ ؛

قَالَ الْهَذَلِيُّ :

كَانَ وَعَى الْخَمُوشِ بِجَانِبَيْهِ

وَعَى رَكْبِ أَمِيمٍ ذَوِي زِيَابِطِ

وَقَالَ يَعْقُوبُ : عَيْنُهُ بَدَلٌ مِنْ عَيْنِ

وَعَى ، أَوْ عَيْنِ وَعَى بَدَلٌ مِنْهُ ، وَقِيلَ :

الْوَعَى جَلْبَةُ صَوْتِ الْكِلَابِ فِي الصَّيْدِ ،

الْأَزْهَرِيُّ : الْوَعَى جَلْبَةُ أَصْوَاتِ الْكِلَابِ

وَالصَّيْدِ قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ لَهُ فِعْلًا .

وَالْوَاعِيَةُ : كَالْوَعَى ، الْأَزْهَرِيُّ : الْوَاعِيَةُ

وَالْوَعَى وَالْوَعَى كُلُّهَا الصَّوْتُ . وَالْوَاعِيَةُ :

الصَّارِخَةُ ، وَقِيلَ : الْوَاعِيَةُ الصَّارِخُ عَلَى

النَّمِيَّتِ ، لَا فِعْلَ لَهُ . وَفِي حَدِيثِ مَقْتَلِ كَعْبِ

ابْنِ الْأَشْرَفِ أَوْ أَبِي رَافِعٍ : حَتَّى سَمِعْنَا

الْوَاعِيَةَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ الصَّارِخُ عَلَى

النَّمِيَّتِ وَنَعِيَهُ ، وَلَا يُبْنَى مِنْهُ فِعْلٌ ؛ وَقَوْلُهُ

أَنْشَلَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

إِنِّي نَدِيرٌ لَكَ مِنْ عَطِيَّةِ

قَرْمَشٍ لِزَادِهِ وَعَيْبِهِ

لَمْ يُفَسِّرِ الْوَاعِيَةَ ، قَالَ ابْنُ سِينَةَ : وَأَرَى

أَنَّهُ مُسْتَوْعِبٌ لِزَادِهِ يُوعِيهِ فِي بَطْنِهِ كَمَا يُوعَى

الْمَتَاعُ ، هَذَا إِنْ كَانَ مِنْ صِفَةِ عَطِيَّةٍ ، وَإِنْ

كَانَ مِنْ صِفَةِ الزَّادِ فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يَلْخَرُهُ حَتَّى

يَخْتَرُ كَمَا يَخْتَرُ الْقَيْحُ فِي الْقَرْحِ .

• وَغَبَّ • الْوَعْبُ وَالْوَعْدُ : الضَّعِيفُ فِي

بَدَنِهِ ، وَقِيلَ : الْأَحْمَقُ ؛ قَالَ رُوَيْدٌ :

لَا تَعْلِيلِي وَاسْتَحِي بِأَزْبِ (١)

(١) قوله : « لا تعليلي » بالدال المعجمة من

العدل واللوم لا معنى له هنا ، والصواب

لا تعليلي ، بالدال المهملة ، أي تسوى بيني وبين

غيري .

وقوله « يازب » في الأصل بأزب ، وبهذا

يكون البيت غير مستقيم الوزن والمعنى ، والصواب

يازب ، كما أثبتناه وكما في الديوان وفي الصحاح

والأزب الديم القصر اللهم الغليظ . [ عبد الله ]

كَزَّ الْمُحَيَّا أَنْعَرَ إِرْزَبٌ  
ولا يبرشام الوخام وغب  
قال ابن بَرِّي: الذي رواه الجوهري في  
ترجمته برشع: ولا يبرشاع الوخام وغب؛  
قال: والبرشاع الأهوج. وأما البرشام، فهو  
حدة النظر. والوخام، جمع وخم: وهو  
التقيل. والإرزب: اللثيم، والقصير  
الغليظ. والأنح: الخيل الذي إذا سئل  
تنحج. وجمع الوغب: أوغاب ووغاب؛  
والأنثى: وغبه.

وفي حديث الأحنف: إياكم وجمية  
الأوغاب؛ هم اللثام والأوغاد.  
وقال نعلب: الوغبة الأحمق، فحرك؛  
قال ابن سيده: وأراه إنا حرك، لِمكان  
حرف الحلق.

والوغب أيضاً: سقط المتاع.  
وأوغاب البيت: ردى متاعه، كالفصعة،  
والبرمة، والرحين، والعمد، ونحوها.  
وأوغاب البيوت: أسقطها، الواحد  
وغب. وألوغب أيضاً: الجمال الضخم؛  
وأنشد:

أجرت حصنيه هبلاً وغباً  
وقد وغب الجمال، بالضم، وغبوة  
ووغابة.

• وغد: الوغد: الخفيف الأحمق  
الضعيف العقل الرذل الذي، وقيل:  
الضعيف في بدنه، وقد وغد، وعادة.  
ويقال: فلان من أوغاد القوم ومن وغان  
القوم ووغان القوم، أي من أولادهم  
وضمعتهم.

والوغد: الصبي. والوغد: خادم  
القدم، وقيل: الذي يخدم طعام بطيه،  
تقول منه: وغد الرجل، بالضم، والجمع  
أوغاد ووغان ووغان.

ووغدهم يغدهم وغاناً: خدمهم؛ قال  
أبو حاتم: قلت لأُم الهيثم: أويقال للعبد  
وغان؟ قالت: ومن أوغان منه؟

والوغد: نمر الباذنجان. والوغد:  
قدح من سهام الميسر لا نصيب له.

وواغد الرجل: فعل كما يفعل، وخص  
بعضهم به السير، وذلك أن سير مثل سير  
صاحبك.

والمواغدة والمواضحة: أن تسير مثل  
سير صاحبك، وتكون المواغدة للثافة  
الواحدة، لأن إحدى يديها ورجليها تواغد  
الأخرى. وواغدت الثافة الأخرى: سارت  
مثل سيرها، أنشد نعلب:

مواغد جاء له ظبابب  
يعنى جبلة، ويروى:  
مواظياً جاء لها ظبابب

• وغر: الوغرة: شدة توقد الحر. والوغر:  
اخترق الغيظ، ومنه قيل: في صدره على  
وغر، بالتسكين، أي ضمن وعداوة وتوقد  
من الغيظ، والمصدر بالتحريك.

ويقال: وغر صدره عليه يوغر وغراً،  
ووغر يغر، إذا امتلاً غيظاً وحقدًا، وقيل:  
هو أن يحترق من شدة الغيظ. ويقال:  
ذهب وغر صدره وغم صدره، أي ذهب  
ما فيه من الغل والعداوة.

ولقيته في وغرة الهاجرة: وهو حين  
توسط الشمس السماء. وقوله في حديث  
الأفك: فأتينا الجيش موغرين في نحر  
الظهير، أي في وقت الهاجرة وقت توسط  
الشمس السماء. يقال: وغرت الهاجرة  
وغراً، أي رمضت واشتد حرها، ويقال:  
نزلنا في وغرة القبط على ماء كذا. وأوغر  
الرجل: دخل في ذلك الوقت، كما يقال:  
أظهر إذا دخل في وقت الظهر. ويروى في  
الحديث: فأتينا الجيش موغرين.

وأوغر القوم: دخلوا في الوغرة. والوغر  
والوغر: الحقد والدخل، وأصله من  
ذلك، وقد وغر صدره يوغر وغراً، ووغر  
يغر وغراً فيها، قال: ويوغر أكثر،  
وأوغره، وهو وغر الصدر على. وفي

الحديث: الهلبة تذهب وغر الصدر؛ هو  
بالتحريك الغل والحرارة، وأصله من الوغرة  
وشدة الحر؛ ومنه حديث مازن، رضى الله  
عنه:

ما في القلوب عليكم فاعلموا وغر  
وفي حديث المغيرة: واغرة الصبير،  
ويقول: الوغر تجرح الغيظ والحقد.  
والتوغير: الإغراء بالحقد أنشد سيويه  
للفرزدق:

دست رسولاً بأن القوم إن قتلوا  
عليك يشفوا صدوراً ذات توغير  
وأوغرت صدره على فلان، أي أحميته من  
الغيظ.

والتوغير: لحم يشوى على الرمضاء.  
والتوغير: اللبن ترمي فيه الحجارة الموحاة ثم  
يشرب؛ والمستوغر بن ربيعة الشاعر  
المعروف منه، سمي بذلك لقوله يصف  
فرساً عرقت:

يش الماء في الريلات منها  
تشيخ الرضف في اللبن الوغير  
والريالات: جمع ريلة وربلة، وهي باطن  
الفخذ. والرضف: حجارة ترمى وتطرح  
في اللبن ليجمد، وقيل: الوغير اللبن يغلى  
ويطبخ. الجوهري: الوغرة اللبن يسخن  
بالحجارة الموحاة، وكذلك الوغير. ابن  
سيده: والوغيرة اللبن وحده محضاً يسخن  
حتى ينضج، وربما جعل فيه السمن، وقد  
أوغره، وكذلك التوغير؛ قال الشاعر:

فسائل مراداً عن ثلاثة فتية  
وعن أثر ما بقى الصريح الموغر  
والإيغار: أن تسخن الحجارة وتحرقها  
ثم تلقى في الماء لتسخته. قد أوغر الماء  
إيغاراً إذا أحرقه حتى غلى؛ ومنه المثل:  
كربت الخنازير الحميم الموغر، وذلك لأن  
قوماً من الصاري كانوا يسمطون الخنزير حياً  
ثم يشوونه؛ قال الشاعر:

ولقد رأيت مكانهم فكرهتهم  
ككراهة الخنزير للإيغار

وَوَغْرُ الْجَيْشِ : صَوْتُهُمْ وَجَلْبَتُهُمْ ؛ قَالَ ابْنُ مَقْبِلٍ :

فِي ظَهْرِ مَرْتِ عَسَاقِلِ السَّرَابِ بِهِ  
كَانَ وَغْرُ قَطَاةٍ وَغْرُ حَادِيْنَا  
الْمَرْتِ : الْقَفْرُ الَّذِي لَا نَبَاتَ لَهُ . وَعَسَاقِلُ  
السَّرَابِ : قِطْعُهُ ، وَاحِدُهَا عُسْقُولٌ ، شَبَّهَ  
أَصْوَاتَ الْقَطَاةِ فِيهِ بِأَصْوَاتِ رِجَالِ حَادِيَيْنِ ،  
وَالْأَيْفُ فِي آخِرِهِ لِلْإِطْلَاقِ ، وَقَالَ الرَّاجِزُ :  
كَانَا زَهَاوَهُ لِمَنْ جَهَرَ  
لَيْلٌ وَرِزٌ وَغْرُهُ إِذَا وَغَرَ  
الْوَعْرُ : الصَّوْتُ . وَوَعْرُهُمْ : كَوَعْرِهِمْ ؛  
وَلَمْ يَحْلِكْ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي وَغْرِ الْجَيْشِ إِلَّا  
الْإِسْكَانَ فَقَطْ ، وَصَرَّحَ بِأَنَّ الْفَتْحَ لَا يَجُوزُ .  
وَالْإِيغَارُ : الْمُسْتَعْمَلُ فِي بَابِ الْخَرَجِ ، قَالَ  
ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا صَحِيحًا .  
غَيْرُهُ : يُقَالُ أَوْغَرَ الْعَامِلُ الْخَرَجَ ، أَيْ  
اسْتَوْفَاهُ ، وَفِي التَّهْلِيكِ : وَغَرَ .

وَيُقَالُ : الْإِيغَارُ أَنْ يُوَعِّرَ الْمَلِكُ لِرَجُلٍ  
الْأَرْضَ يَجْعَلُهَا لَهُ مِنْ غَيْرِ خَرَجٍ . قَالَ :  
وَقَدْ يُسَمَّى ضَمَانُ الْخَرَجِ إِيغَارًا ، وَهِيَ لَفْظَةٌ  
مُؤَلَّدَةٌ ، وَقِيلَ : الْإِيغَارُ أَنْ يُسْفِطَ الْخَرَجَ  
عَنْ صَاحِبِهِ فِي بَلَدٍ وَيُحَوِّلَ مِثْلَهُ إِلَى بَلَدٍ آخَرَ  
فَيَكُونُ سَاقِطًا عَنِ الْأَوَّلِ وَرَاجِعًا إِلَى بَيْتِ  
الْمَالِ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ الْإِيغَارُ لِأَنَّهُ يُوَعِّرُ صُدُورَ  
الَّذِينَ يَزَادُ عَلَيْهِمْ خَرَجٌ لَا يَلْزِمُهُمْ . وَأَوْغَرْتُ  
صَلْرَهُ ، أَيْ أَوْقَدْتُهُ مِنَ الْغَيْظِ وَأَحْمَيْتُهُ .  
أَبُو سَعِيدٍ : أَوْغَرْتُ فَلَانًا إِلَى كَذَا ، أَيْ  
الْحَاجَّةُ ، وَأَنْشَدَ :

وَتَطَاوَلَتْ بِكَ هِمَّةٌ مَحْطُوطَةٌ  
قَدْ أَوْغَرْتِكَ إِلَى صِبَا وَمُجُونٍ  
أَيَّ الْحَاجَاتِكِ إِلَى الصَّبَا . قَالَ : وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ  
إِيغَارِ الْخَرَجِ ، وَهُوَ أَنْ يُوَدِّيَ الرَّجُلُ خَرَجَهُ  
إِلَى السُّلْطَانِ الْأَكْبَرِ فِرَارًا مِنَ الْعَمَالِ .  
يُقَالُ : أَوْغَرَ الرَّجُلُ خَرَجَهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ .  
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَهُوَ بِالْوَاوِ لِيُجُودَ أَوْغَرَ  
وَعَدَمِ أَيْغَرَ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

• وَغْفُ . الْوُغْفُ وَالْإِيغَافُ : ضَعْفُ

الْبَصْرِ ، الْأَزْهَرِيُّ : رَأَيْتُ بِحِطِّ الْإِيَادِي فِي  
الْوُغْفِ قَالَ : فِي كِتَابِ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ  
لَأَبِي سَعْدِ الْمَنْعِيِّ :  
لَعَيْتُكَ وَغْفُ إِذْ رَأَيْتَ ابْنَ مَرْقَدٍ  
يُقْسِرُهَا بِفَرْقَمٍ يَتَزَيَّدُ  
قَالَ : هَكَذَا قِيَدُهُ بِفَرْقَمٍ ، يُرِيدُ الْحَشْفَةَ  
بِالْفَاءِ وَالْقَافِ :

إِذَا انْتَشَرَتْ حَسِيَّتُهَا ذَاتَ مَهْضَبَةٍ  
تَرْمَزُ فِي الْغَازِهَا وَتَرَدُّدُ  
وَرَوَى عَرَفَمُ قَالَ : وَأَنَا وَقِفْتُ فِيهِ .  
وَالْقَسِيرَةُ : النُّكَّاحُ وَالْوُغْفُ : السَّرْعَةُ ،  
وَقِيلَ : سَرْعَةُ الْعَدُوِّ ، وَأَنْشَدَ :

وَأَوْغَفْتُ شَوَارِعًا وَأَوْغَفَا  
وَقَدْ أَوْغَفْتُ إِذَا سَارَ سَيْرًا مُتَعِيًّا . وَأَوْغَفْتُ إِذَا  
عَمِشَ . وَأَوْغَفْتُ إِذَا أَكَلَ مِنْ الطَّعَامِ  
مَا يَكْفِيهِ . وَالْإِيغَافُ : سَرْعَةُ ضَرْبِ  
الْجَنَاحِيْنَ . وَالْإِيغَافُ : سَرْعَةُ الْعَدُوِّ . وَقَالَ  
أَبُو عَمْرٍو : الْإِيغَافُ التَّحْرُكُ . وَأَوْغَفْتُ  
الْمَرْأَةَ إِيغَافًا إِذَا ارْتَهَزَتْ عِنْدَ الْجِغَاعِ تَحْتَ  
الرَّجْلِ ، وَأَنْشَدَ لِرَبِيعِ الدُّبَيْرِيِّ :

لَمَّا دَحَاهَا بِجِئَلٍ كَالصَّمْبِ  
وَأَوْغَفْتُ لِذَلِكَ إِيغَافَ الْكَلْبِ  
قَالَتْ : لَقَدْ أَصْبَحْتُ قَرْمًا ذَا وَطْبِ  
لَمَّا يُلْدِمُ الْحُبَّ مِنْهُ فِي الْقَلْبِ  
وَالْوُغْفُ : قِطْعَةُ أَدَمٍ أَوْ كِسَاءٍ أَوْ شَيْءٍ يُشَدُّ  
عَلَى بَطْنِ التَّبَسِّ لِكَلِّ الْبُزُوِّ أَوْ يَشْرَبُ بَوْلَهُ .

• وَغْلٌ . الْوُغْلُ مِنَ الرِّجَالِ : التَّنْذُلُ  
الضَّعِيفُ السَّاقِطُ الْمَقْصُرُ فِي الْأَشْيَاءِ ،  
وَالْجَمْعُ أَوْغَالٌ ، وَأَنْشَدَ :

وَحَاجِبِ كَرْدَسُهُ فِي الْحَبْلِ  
مِثًا غَلَامٌ كَانَ غَيْرَ وَغْلٍ  
حَتَّى افْتَدَى مِثًا بِسَالِوِ جِبِلِ  
وَالْوُغْلُ وَالْوُغْلُ : الْمُدْمَعِيُّ نَسَبًا لَيْسَ مِنْهُ ،  
وَالْجَمْعُ أَوْغَالٌ . وَالْوُغْلُ وَالْوُغْلُ : السَّيِّئُ  
الغِدَاءِ ، وَحَكَى سَيِّئِيهِ وَغْلٌ عَلَى  
الْمُضَارَعَةِ . وَالْوُغْلُ وَالْوَاغِلُ ( الْأَوْلَى عَنْ  
كِرَاعِ ) : الَّذِي يَنْحَلُّ عَلَى الْقَوْمِ فِي

طَعَامِهِمْ وَشَرَابِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَدْعُوهُ إِلَيْهِ  
أَوْ يُنْفِقَ مَعَهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا ، قَالَ الشَّاعِرُ :  
فَمَتَى وَاغِلٌ يَبْتَنُّهُمُ يُحْيُو  
هُ وَتَعَطَّفَ عَلَيْهِ كَأْسُ السَّاقِي  
وَيُرَوَى : وَتَعَطَّفَ عَلَيْهِ كَفُّ السَّاقِي ، وَقَالَ  
أَمْرُو الْقَيْسِ :

فَالْيَوْمَ أَسْقَى غَيْرَ مُسْتَحْقِبِ  
إِنَّمَا مِنْ اللَّهِ وَلَا وَاغِلِ  
وَقِيلَ : الْوَاغِلُ الدَّاخِلُ عَلَى الْقَوْمِ فِي  
شَرَابِهِمْ ، وَقِيلَ : هُوَ الدَّاخِلُ عَلَيْهِمْ فِي  
طَعَامِهِمْ ، وَقَالَ يَعْقُوبُ : الْوَاغِلُ فِي الشَّرَابِ  
كَالْوَارِثِ فِي الطَّعَامِ ، وَقَدْ وَغَلَ يَغْلُ وَغَلَانًا  
وَوَغْلًا إِذَا دَخَلَ عَلَى الْقَوْمِ فِي شَرَابِهِمْ  
فَشَرِبَ مَعَهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُدْعَى إِلَيْهِ ، وَاسْمُ  
ذَلِكَ الشَّرَابِ الْوُغْلُ ، قَالَ عَمْرُو بْنُ قُيَيْمَةَ :

إِنَّ الْكُ مِسْكِرًا فَلَا أَشْرَبُ الْكُ  
سَوَغَلٌ وَلَا يَسْلَمُ مِنْهُ الْبَحِيرُ  
وَشَرِبْتُ وَاغِلًا عَلَى النَّسَبِ ، قَالَ الْجَعْدِيُّ :  
فَشَرِبْنَا غَيْرَ شَرْبِ وَاغِلِ  
وَعَلَلْنَا عَلَلًا بَعْدَ نَهْلِ

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ :  
الْمَتَمَلِّقُ بِهَا كَالْوَاغِلِ الْمُدْمَعِ ، الْوَاغِلُ الَّذِي  
يَهْجُمُ عَلَى الشَّرَابِ لِشَرْبِ مَعَهُمْ وَلَيْسَ  
مِنْهُمْ فَلَا يَزَالُ مُدْمَعًا بَيْنَهُمْ .

وَفِي حَدِيثِ الْمِقْدَادِ : فَلَمَّا أَنْ وَعَلَّتْ فِي  
بَطْنِي ، أَيْ دَخَلَتْ . وَوَعَلَ فِي الشَّيْءِ  
وُغُولًا : دَخَلَ فِيهِ وَتَوَارَى بِهِ ، وَقَدْ خُصَّ  
ذَلِكَ بِالشَّجَرِ فَقِيلَ : وَعَلَ الرَّجُلُ يَغْلُ وَوُغُولًا  
وَوُغْلًا ، أَيْ دَخَلَ فِي الشَّجَرِ وَتَوَارَى فِيهِ .  
وَوَعَلَ : ذَهَبَ وَأَبْعَدَ ، قَالَ الرَّاعِي :

قَالَتْ سُلَيْمَى : أَتُنَوِي الْيَوْمَ أَمْ تَعْلُ ؟  
وَقَدْ يُسَيِّكُ بَعْضُ الْحَاجَةِ الْعَجَلُ  
وَكَذَلِكَ أَوْغَلُ فِي الْبِلَادِ وَنَحْوِهَا . وَتَوَعَّلَ فِي  
الْأَرْضِ : ذَهَبَ فَأَبْعَدَ فِيهَا ، وَكَذَلِكَ أَوْغَلَ  
فِي الْعِلْمِ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ هَذَا الدِّينَ  
مَتِينٌ فَأَوْغَلُ فِيهِ يَرْفِقُ ، يُرِيدُ سِرَّ فِيهِ يَرْفِقُ  
وَأَبْلَغُ الْغَايَةِ الْقُصُوصَى مِنْهُ بِالرَّفْقِ ، لَا عَلَى  
سَبِيلِ التَّهَانَةِ وَالخَرْقِ ، وَلَا تَحْمِيلِ عَلَى

نَفْسِكَ وَتُكَلِّفُهَا مَا لَا تُطِيقُهُ فَصَجَزَ وَتَرَكَ  
الدِّينَ وَالْعَمَلَ . فِي حَدِيثِ عِكْرَمَةَ : مَنْ لَمْ  
يَسْتَسِيلْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلَيْسَتْوَعْلٌ ، أَيْ فَلَيْسَ  
مَعَانِيَةً وَمَعَايِفَ جَسَدِيٍّ ، وَهُوَ اسْتِغْمَالُ مَنْ  
الْوَعُولِ الدُّخُولِ ، وَكُلُّ دَاخِلٍ فَهَوَّ وَاعْتَلَّ ؛  
وَكُلُّ دَاخِلٍ فِي شَيْءٍ دُخُولٌ مُسْتَعَجِلٌ فَقَدْ  
أَوْعَلَ فِيهِ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : غَلَّ فِي الْبِلَادِ  
وَأَوْعَلَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ إِذَا ذَهَبَ فِيهَا . أَوْعَلَ  
الْقَوْمُ وَتَوَعَّلُوا إِذَا امْتَعَنُوا فِي السَّيْرِ . وَالْوَعُولُ :  
الدُّخُولُ فِي الشَّيْءِ .

وَالِإِيغَالُ : السَّيْرُ السَّرِيعُ ، وَقِيلَ :  
الشَّدِيدُ وَالِإِمْعَانُ فِي السَّيْرِ ؛ قَالَ الْأَعَشَى :  
مَرِحَتْ حِرَّةٌ كَفَقَطَرَةِ الرَّوِّ

عِيٌّ نَفَرَى الْهَجِيرَ بِالِإِزْقَالِ  
تَقَطُّعُ الْأَمْرِ الْمَكْرُوبِ وَخَدَأُ

بَسَوَاجٍ سَرِيعَةٍ الْإِيغَالِ  
وَأَوْعَلَ الْقَوْمُ إِذَا امْتَعَنُوا فِي سَيْرِهِمْ دَاخِلِينَ  
بَيْنَ ظَهْرَانِي الْجِبَالِ أَوْ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ ،  
وَكَذَلِكَ تَوَعَّلُوا وَتَعَلَّقُوا ، وَأَمَّا الْوَعُولُ فَإِنَّهُ  
الدُّخُولُ فِي الشَّيْءِ وَإِنْ لَمْ يَمْتَدِدْ فِيهِ ، وَأَوْعَلْتَهُ  
الْحَاجَةَ ؛ قَالَ الْمَتَخَلُّ الْهَدَلِيُّ :

حَتَّى يَجِيءَ وَجُنْحُ اللَّيْلِ يُوعَلُهُ  
وَالشُّوْكَ فِي وَضْحِ الرَّجْلَيْنِ مَرْكُوزٌ  
وَمَا لَكَ عَنِ ذَلِكَ وَعَلٌ ، أَيْ بَدٌّ ، وَقِيلَ أَيْ  
مَلْجَأٌ ، وَالْمَعْرُوفُ وَعَلٌ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ، وَزَعَمَ  
يَعْقُوبٌ أَنَّ عَيْنَهُ بَدَلٌ مِنْ عَيْنِ وَعَلٍ ، وَزَعَمَ  
الْأَصْمَعِيُّ أَنَّ الْوَاغِلَ الَّذِي هُوَ الدَّاخِلُ عَلَى  
الْقَوْمِ فِي شَرَابِهِمْ وَلَمْ يُدْعَ إِذَا اشْتَقَّ مِنْ  
هَذَا ، أَيْ لَيْسَ لَهُ مَكَانٌ يَلْجَأُ إِلَيْهِ ؛ قَالَ ابْنُ  
سَيِّدَةَ : فَإِنْ كَانَ هَذَا فَحَلِيقٌ الْأَيْكُونَ بَدَلًا  
لِأَنَّ الْمَبْدَلَ لَا يَبْلُغُ مِنَ الْقُوَّةِ أَنْ يُصْرَفَ هَذَا  
التَّصْرِيفُ .

وَالْوَعْلُ : الشَّجَرُ الْمُتَلَفُّ ، أَنْشَدَ  
أَبُو حَنِيفَةَ :  
فَلَمَّا رَأَى أَنَّ لَيْسَ دُونَ سَوَادِهَا  
ضَرَاءٌ وَلَا وَعْلٌ مِنَ الْحَرَجَاتِ  
وَأَسْتَوَعَلَ الرَّجُلُ : عَسَلَ مَعَانِيَةً وَيُوطِنُ  
أَعْضَائِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• وَغَمٌ • الْوَعْمُ : الْقَهْرُ . وَالْوَعْمُ : النَّحْلُ  
وَالثَّرَةُ . وَالْأَوْعَامُ : الثَّرَاتُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي  
لِخَدِيجِ بْنِ حَبِيبٍ :

وَيَا مَلِكُ يُسَابِقُنَا بِوَعْمٍ  
إِذَا مَلِكُ طَلَبْنَاهُ بِوَتِيرٍ  
وَقَالَ رُوِيَهُ :

يَمْطُونَنَا مَنْ يَطْلُبُ الْوَعُومَا  
وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : وَإِنْ بَنَى تَحِيْمٌ لَمْ  
يُسْبِقُوا بِوَعْمٍ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ ؛  
الْوَعْمُ : الثَّرَةُ . وَالْوَعْمُ : الْحِجْدُ الثَّابِتُ فِي  
الصُّلُوبِ ، وَجَمَعَهُ أَوْعَامٌ ؛ قَالَ :

لَا تَكُ نَوَامًا عَلَى الْأَوْعَامِ  
وَالْوَعْمُ : الشَّخَاءُ وَالسَّخِيمَةُ . وَوَعْمٌ  
عَلَيْهِ ، بِالْكَسْرِ ، أَيْ حَقْدٌ ، وَقَدْ وَعِمَ صَدْرُهُ  
بِوَعْمٍ وَعَمًا وَعَعْمًا ، وَوَعْمٌ وَأَوْعَمَهُ هُوَ .  
وَرَجُلٌ وَعِمٌ : حَقُودٌ . وَتَوَعَّمَ إِذَا اغْتَاظَ .  
وَالْوَعْمُ : الْقِتَالُ . وَتَوَعَّمَ الْقَوْمُ وَتَوَاعَمُوا :  
تَقَاتَلُوا ، وَقِيلَ : تَنَاظَرُوا شَرًّا فِي الْقِتَالِ .  
وَتَوَعَّمَتِ الْأَبْطَالُ فِي الْحَرْبِ إِذَا تَنَاظَرَتْ  
شَرًّا .

وَوَعِمَ بِهِ وَعَمًا : أَخْبَرَهُ بِخَيْرٍ لَمْ يَحَقِّقْهُ .  
وَوَعِمَتْ بِالْخَيْرِ أَعْمٌ وَعَمًا إِذَا أَخْبَرَتْ بِهِ مِنْ  
غَيْرِ أَنْ تَسْتَيْقِنَهُ أَيْضًا ، مِثْلُ لَعْنَتِهِ ، بِالْعَيْنِ  
مُعْجَمَةٌ . التَّهْدِيبُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ : الْوَعْمُ أَنْ  
تُخْبِرَ عَنِ الْإِنْسَانِ بِالْخَيْرِ مِنْ وَرَاءِ وَرَاءِ  
لَا تَحَقُّهُ . الْكِسَائِيُّ : إِذَا جَهَلَ الْخَيْرَ قَالَ  
غَيْبْتُ عَنْهُ ، فَإِنْ أَخْبَرَهُ بِشَيْءٍ لَا يَسْتَيْقِنُهُ قَالَ  
وَعِمْتُ أَعْمٌ وَعَمًا .

وَوَعِمَ إِلَى الشَّيْءِ : ذَهَبَ وَهَمَّهُ إِلَيْهِ  
كَوَهَمَ . وَذَهَبَ إِلَيْهِ وَعَمِي أَيْ وَهَمِي (كُلُّ  
ذَلِكَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

ابْنُ نَجْدَةَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ : الْوَعْمُ  
الْبَنْسُ ؛ قَالَ أَبُو ثَرَابٍ : سَمِعْتُ أَبَا الْجَهْمِ  
الْجَهْفَرِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ مِنْهُ نَعْمَةً وَوَعْمَةً  
عَرَفْتُهَا ، قَالَ : وَالْوَعْمُ النَّعْمَةُ ؛ وَأَنْشَدَ :  
سَمِعْتُ وَعَمًا مِنْكَ يَا أَبَا الْهَيْثَمِ  
فَقُلْتُ : لَبِيبُ وَلَمْ أَهْتَمِ  
قَالَ : لَمْ أَهْتَمِ وَلَمْ أَهْتَمِ ، أَيْ لَمْ أُبْغِضْ .

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : كَلُّوا الْوَعْمَ وَاطْرَحُوا  
الْفَعْمَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْوَعْمُ مَا تَسَاقَطَ مِنْ  
الطَّعَامِ ، وَقِيلَ : مَا أَخْرَجَتْهُ الْخِلَالُ ،  
وَالْفَعْمُ مَا أَخْرَجَتْهُ بِطَرْفِ لِسَانِكَ مِنْ  
أَسْنَانِكَ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .

• وَغَنٌ • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : التَّوَعُّنُ الْإِقْدَامُ فِي  
الْحَرْبِ ، وَالْوَعْنَةُ الْجُبُّ (١) الْوَأَسِيعُ ، قَالَ :  
وَالْتَوَعُّنُ الْإِضْرَارُ عَلَى الْمَعَاصِي .

• وَغَى • الْوَعْيُ : الصَّوْتُ ، وَقِيلَ : الْوَعْيُ  
الْأَصْوَاتُ فِي الْحَرْبِ مِثْلُ الْوَعْيِ ، ثُمَّ سَكَرَ  
ذَلِكَ حَتَّى سَمَوْا الْحَرْبَ وَغَى . وَالْوَعْيُ :  
غَمَمَةُ الْأَبْطَالِ فِي حَوْمَةِ الْحَرْبِ . وَالْوَعْيُ :  
الْحَرْبُ نَفْسُهَا . وَالْوَاعِيَةُ : كَالْوَعْيِ ، اسْمُ  
مَخْضٍ . وَالْوَعْيُ : أَصْوَاتُ النَّحْلِ  
وَالْبُحُوضِ وَنَحْوِ ذَلِكَ إِذَا اجْتَمَعَتْ ؛ قَالَ  
الْمَتَخَلُّ الْهَدَلِيُّ :

كَانَ وَعْيُ الْخَمُوشِ بِجَانِبَيْهِ  
وَعْيَ رَكْبِ أُمَيْمٍ ذَوِي هِيَاطٍ  
وَهَذَا الْبَيْتُ أوردَهُ الْجَوْهَرِيُّ (٢) :

كَانَ وَعْيُ الْخَمُوشِ بِجَانِبَيْهِ  
مَا يَمُومُ يَلْتَدِمُنْ عَلَى قَتِيلِ  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْبَيْتُ عَلَى غَيْرِ هَذَا  
الْإِنْشَادِ ؛ وَأَنْشَدَهُ كَمَا أوردَنَاهُ :  
وَعْيَ رَكْبِ أُمَيْمٍ ذَوِي هِيَاطٍ  
قَالَ وَقَبْلَهُ :

وَمَا قَدْ وَرَدَتْ أُمَيْمٌ طَامٍ  
عَلَى أَرْجَائِهِ زَجَلُ الْقَطَاطِ  
وَمِنْهُ قِيلَ لِلْحَرْبِ وَعْيٌ لِمَا فِيهَا مِنَ الصَّوْتِ  
وَالجَلْبِيِّ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوَعْيُ الْخَمُوشُ  
الْكَثِيرُ الطَّنِينُ يَعْنِي الْبَقَّ ، وَالْأَوَاغِي :

(١) قوله : « والوغة الجب » كذا بالأصل  
الجب بالجيم ، ومثله في التهذيب والتكملة ، وفي  
القاموس : الجب بالحاء المهمله .

(٢) قوله : « أوردته الجوهري » وكذا  
الأزهري أيضاً في خ م ش ، واعترض الصاغاني على  
الجوهري كما اعتراضه ابن بَرِّي .

إِنَّ بَنِي وَفْدَانَ قَوْمٌ سَكُّ  
مِثْلُ التَّعَامِ وَالنَّعَامِ صَكُّ

• وفره الوفر من المال والتاع: الكثير الواسع، وقيل: هو العام من كل شيء، والجمع وفور، وقد وفر المال والنبات والشئ بنفسه وفرأ وفوراً وفرة. وفي حديث علي، رضي الله عنه: ولا ادخرت من غنائمها وفراً، الوفر: المال الكثير. وفي التهذيب: المال الكثير الوافر الذي لم يتقص منه شيء، وهو موفور وقد وفرناه فرة، قال: والمستعمل في التعدد وفرناه توفيراً. وفي الحديث: الحمد لله الذي لا يفره المتع، أي لا يكثره من الوافر الكثير. يقال: وفره يفره كوعده يعبده.

وَأَرْضٌ وَفْرَاءُ: فِي نَبَاتِهَا فَرَةٌ. وَهَذِهِ أَرْضٌ فِي نَبَاتِهَا وَفْرٌ وَفْرَةٌ وَفْرَةٌ أَيْ وَفُورٌ لَمْ تَرَ. وَالْوَفْرَاءُ: الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ يَنْقُصْ مِنْ نَبَاتِهَا، قَالَ الْأَعْمَى:

عَرَنْتَمَا لَا يَنْقُصُ السَّيْرُ غَرَضَهَا  
كَأَحَبَّ بِالْوَفْرَاءِ جَابٍ مُكْدَمِ  
الْعَرَنْتَمَا: الشَّيْءُ الشَّدِيدُ مِنَ النَّوْقِ. وَالغَرَضُ لِلرَّحْلِ: بِمِثْلَةِ الْحِزَامِ لِلسَّرَجِ؛ يُرِيدُ أَنَّهُ لَا تَضْمُرُ فِي سَيْرِهَا وَكَلَالِهَا فَيَقْلِقُ غَرَضَهَا. وَيُقَالُ: إِنَّهَا لِعِظَمِ جَوْفِهَا تَسْتَوِي الْغَرَضُ. وَالْأَحْقَبُ: الْحَاوِي الَّذِي بِمَوْضِعِ الْحَقْبِ مِنْهُ بِيَاضٌ، وَإِنَّمَا تُشْبِهُ النَّاقَةَ بِالْعَيْرِ لِصَلَابَتِهِ، وَلِهَذَا يُقَالُ فِيهَا عَيْرَانَةٌ. وَالْحَابُ: الْغَلِيظُ. وَمَكْدَمٌ: مُعْضَضٌ أَيْ كَدَمْتُهُ الْحَمِيرُ وَهُوَ يَطْرُدُهَا عَنْ عَاتِيهِ.

وَوَفَّرَ عَلَيْهِ حَقَّهُ تَوْفِيراً وَاسْتَوْفَرَهُ، أَيْ اسْتَوْفَاهُ وَتَوَفَّرَ عَلَيْهِ، أَيْ رَعَى حُرْمَاتِهِ. وَيُقَالُ: هُمْ مَتَوَفَّرُونَ، أَيْ هُمْ كَثِيرٌ. وَوَفَّرَ الشَّيْءُ وَفَرَأَ وَفَرَأَ وَفَرَةً وَوَفْرَةً: كَثْرَهُ، وَكَذَلِكَ وَفْرَةٌ مَالُهُ وَفَرَأَ وَفَرَةً. وَوَفَّرَهُ: جَعَلَهُ وَافِراً. وَوَفَّرَهُ غَرَضَهُ وَوَفَّرَهُ لَهُ: لَمْ يَشْتِمَهُ كَأَنَّهُ أَبْقَاهُ لَهُ كَثِيراً طَيِّباً لَمْ يَنْقُصْ بِشَيْءٍ؛ قَالَ:

وَأَنْتِجَاعٌ وَعَبَّرَ ذَلِكَ. فِي الْحَدِيثِ: وَقَدْ  
اللَّهُ ثَلَاثَةٌ. فِي حَدِيثِ الشَّهِيدِ: فَإِذَا قُتِلَ  
فَهُوَ وَافِدٌ لِسَبْعِينَ يَشْهَدُ لَهُمْ؛ وَقَوْلُهُ: أَحْبَبُوا  
الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أَحْبَبُهُمْ.

وَتَوَفَّدَتِ الْإِبِلَ وَالطَّيْرَ: تَسَابَقَتْ.  
وَأَوْفَدَ الشَّيْءُ: رَفَعَهُ. وَأَوْفَدَ هُوَ:  
ارْتَفَعَ. وَأَوْفَدَ الرِّيمُ: رَفَعَ رَأْسَهُ وَنَصَبَ  
أُذُنَيْهِ؛ قَالَ تَعِيمُ بْنُ مُقْبِلٍ:

تَرَأَعْتُ لَنَا يَوْمَ السَّيْرِ بِفَاحِمِ  
وَسُنَّتُهُ رِيمٌ خَافَ سَمْعاً فَأَوْفَدَا<sup>(١)</sup>  
وَرَكِبَ مُوَفِّدٌ: مَرْتَفِعٌ. وَفُلَانٌ مُسْتَوْفِدٌ  
فِي قِعْدَيْهِ، أَيْ مُتَّصِبٌ غَيْرُ مُطْمَئِنٍّ  
كَمُسْتَوْفِرٍ.

وَأَمْسَيْنَا عَلَى أَوْفَادٍ، أَيْ عَلَى سَفَرٍ قَدْ  
أَشْخَصْنَا، أَيْ أَقْلَقْنَا.

وَالْإِفَادُ عَلَى الشَّيْءِ: الْإِشْرَافُ عَلَيْهِ.  
وَالْإِفَادُ أَيْضاً: الْإِسْرَاجُ، وَهُوَ فِي شِعْرِ ابْنِ  
أَحْمَرَ. وَالْوَفْدُ: ذُرْوَةُ الْحِجْلِ مِنَ الرَّمْلِ  
الْمَشْرِفِ. وَالْوَفْدَانُ: اللَّذَانِ فِي شِعْرِ  
الْأَعْمَى: هُمَا النَّاشِرَانِ مِنَ الْخَدَّيْنِ عِنْدَ  
الْمَضْغِ، فَإِذَا هَرِمَ الْإِنْسَانُ غَابَ وَافِدَاهُ.  
وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ: مَا أَحْسَنَ مَا أَوْفَدَ حَارِكُهُ،  
أَيْ أَشْرَفَ؛ وَأَنْشَدَ:

تَرَى الْعِلَافِيَّ عَلَيْهَا مُوَفِّدَا  
كَانَ بَرَجاً فَوْقَهَا مُشِيدَا  
أَيْ مُشْرِفَاً.

وَالْأَوْفَادُ: قَوْمٌ مِنَ الْعَرَبِ؛ وَقَالَ:  
فَلَوْ كُنْتُمْ مِنَّا أَخَذْتُمْ بِأَخْدَانَا  
وَلَكِنَّا الْأَوْفَادُ اسْتَفَلَّ سَافِلُ<sup>(٢)</sup>  
وَوَافِدٌ: اسْمٌ.

وَبَنُو وَفْدَانَ: حَيٌّ مِنَ الْعَرَبِ؛ أَنْشَدَ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

(٢) قوله: «السيار» كذا بالأصل.  
(٣) قوله: «فلو إلخ» تقدم في وجه بلطف  
«فلو كنتم منا أخذنا بأخذكم ولكنها الأوحاد إلخ»  
وفسر هناك فقال: وقوله أخذنا بأخذكم أي أدرنا  
إيلكم فردناها عليكم.

مَفَاجِرُ<sup>(١)</sup> الْمَاءِ فِي الدِّبَارِ وَالْمَرْزَاجِ،  
وَاجِدَتْهَا آعِيَةً، يُخَفَّفُ وَيُقَلِّدُ هُنَا، ذَكَرَهَا  
صَاحِبُ الْعَيْنِ وَلَا أُدْرِي مِنْ أَيْنَ جَعَلَ لَامَهَا  
وَأَوَّاءُ وَالْيَاءُ أَوْلَى بِهَا، لِأَنَّهُ لَا اشْتِقَاقَ لَهَا  
وَلَفْظُهَا الْيَاءُ، وَهُوَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ السَّوَادِ لِأَنَّ  
الْهَمْزَةَ وَالْعَيْنَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي بِنَاءِ كَلِمَةٍ  
وَاحِدَةٍ. ابْنُ سِيدَةَ فِي تَرْجِمَتِهِ وَعَى: الْوَعَى  
الصَّوْتُ وَالْجَلَّةُ، قَالَ يَعْقُوبُ: عَيْنُهُ بَدَلٌ  
مِنْ عَيْنٍ وَعَى أَوْ عَيْنٌ وَعَى بَدَلٌ مِنْهُ، وَاللَّهُ  
أَعْلَمُ.

• وفده قال الله تعالى: «يَوْمَ نَحْشُرُ  
الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدَاءً»؛ قِيلَ: الْوَفْدُ  
الرُّكْبَانُ الْمَكْرُومُونَ. الْأَصْمَعِيُّ: وَقَدْ فُلَانٌ  
يَقِيدُ وَفَادَةً إِذَا خَرَجَ إِلَى مَلِكٍ أَوْ أَمِيرٍ. ابْنُ  
سِيدَةَ: وَقَدْ عَلِيٌّ عَلَيْهِ يَقِيدُ وَفْدَاً وَوَفُودَاً  
وَوَفَادَةً وَإِفَادَةً، عَلَى الْبَدَلِ: قَدِيمٌ، فَهُوَ  
وَإِفْدٌ؛ قَالَ سَيِّوَيْهِ: وَسَمِعْنَا هُمْ يُنْشِلُونَ  
بَيْتَ ابْنِ مُقْبِلٍ:

إِلَّا الْإِفَادَةَ فَاسْتَوْلَتْ رَكَابِنَا  
عِنْدَ الْجَبَابِيرِ بِالْأَسَاءِ وَالنَّعَمِ  
وَأَوْفَدَهُ عَلَيْهِ، وَهُمْ الْوَفْدُ وَالْوَفُودُ؛ فَأَمَّا  
الْوَفْدُ فَاسْمٌ لِلْجَمْعِ، وَقِيلَ جَمْعٌ؛ وَأَمَّا  
الْوَفُودُ فَجَمْعٌ وَافِدٌ، وَقَدْ أَوْفَدَهُ إِلَيْهِ.  
وَيُقَالُ: وَقَدَهُ الْأَمِيرُ إِلَى الْأَمِيرِ الَّذِي قَوْفَهُ.  
وَأَوْفَدَ فُلَانٌ إِيفَاداً إِذَا أَشْرَفَ. الْجَوْهَرِيُّ:  
وَقَدْ فُلَانٌ عَلَى الْأَمِيرِ، أَيْ وَرَدَ رَسُولاً، فَهُوَ  
وَإِفْدٌ. وَجَمْعُ الْوَفْدِ أَوْفَادٌ وَوَفُودٌ. وَأَوْفَدْتُهُ أَنَا  
إِلَى الْأَمِيرِ: أَرْسَلْتُهُ.

وَالْوَفْدُ مِنَ الْإِبِلِ: مَا سَبَقَ سَائِرَهَا. وَقَدْ  
تَكَرَّرَ الْوَفْدُ فِي الْحَدِيثِ، وَهُمْ الْقَوْمُ  
يَجْتَمِعُونَ فَيَرِدُونَ الْبِلَادَ، وَاحِدُهُمْ وَافِدٌ،  
وَالَّذِينَ يَبْصُلُونَ الْأَمْرَاءَ لِزِيَارَةٍ وَاسْتِيفَادٍ

(١) قوله: «والأواغي مفاجر إلخ» عبارة  
الحكم: الأواغي مفاجر الماء في الدبار. وعبارة  
التهذيب: الأواغي مفاجر الدبار في المزارع، وهي  
عبارة الجوهري. والدبار - بالياء الموحدة - جمع  
دبرة.

الكنى وفر لابن العريزة عرضه  
إلى خالد بن آل سلمي بن جندل  
ووفر عرضه ووفر وفوراً : كرم ولم  
يبتذل ، قال : وهو من الأول (١) ، وفي  
التنزيل العزير : « جزاء مؤفراً » ، هو من  
وفرته أفره وفرأ وفره ، وهذا متعد ، واللازم  
قولك وفر المال يفر وفوراً وهو وفر ، وسقاء  
أوفر ، وهو الذي لم ينقص من أديمه شيء ،  
والمؤفور : الشيء التام ، ووفرت الشيء  
وفراً . وقولهم : توفرت وتحمده من قولك وفرته  
عرضه وماله . قال الفراء : إذا عرض عليك  
الشيء تقول توفرت وتحمده ، ولا تقل توفرت ؛  
يضرب هذا المثل للرجل لتعظيم الشيء فيرده  
عليك من غير تسخط ، وقول الرازي :  
كانها من بدو وإيفار  
دبت عليها ذريات الأنبار  
إنما هو من الوفور والتام . يقول : كانها  
مما أوفرها الراعي دبت عليها الأنبار ،  
ويروى : واستيفار ، والمعنى واحد ،  
ويروى : وإيفار من أوفر العامل الخراج أي  
استوفاه ، ويروى بالقاضي من أوفره أي  
أقله .

ووفر الشيء : أكمله . ووفر الثوب :  
قطعه وإفراً ، وكذلك السقاء إذا لم يقطع  
من أديمه فضل . ويزادة وفراً : وإفارة الجلد  
تامة لم ينقص من أديمها شيء ، وسقاء  
أوفر ، قال ذو الرمة :  
وفراً غريفة أئامى خوارزها  
مشلل ضيمته بينها الكتب (٢)

(١) قوله : « وهو من الأول » لعل المراد أنه  
من باب ضرب ، أو هو محرف عن ، وهو من اللازم  
بدليل ما بعده .  
(٢) قوله : « قال ذو الرمة » قبله :  
ما بال عينك منها الماء ينسكب  
كانه من كلى مفردة سرب  
والسرب بالحريك ، وككتف السائل .  
وقوله : « مشلل » أي مقطر ، نعم لسرب  
كما نص عليه الصحاح ، والكب جمع كبة كفرة =  
خارزة .

والمؤفراً أيضاً : الملاى المؤفزة الجلاء .  
وتوفر فلان على فلان يبرو ، ووفر الله خطه من  
كذا أي أسبغه .  
والمؤفور في العروض : كل جزء يجوز  
فيه الزحاف فيسلم منه ؛ قال ابن سيده :  
هذا قول أبي إسحق ، قال : وقال مرة  
المؤفور ما جاز أن يحرم فلم يحرم ، وهو  
فعلون ومفاعيلن ومفاعلتن ، وإن كان فيها  
زحاف غير الحرم لم تخل من أن تكون  
مؤفزة ، قال : وإنما سميت مؤفزة لأن  
أوتادها توفرت .

وأذن وفراً : صخمة الشخمة عظيمة ؛  
وقول الشاعر :  
وأبعث يساراً إلى وفر مدمع  
وأجندح إليها . . . . .  
معناه أنه لم يعطوا منها اللذات فهي  
مؤفزة ، يقول له : أنت راع ، ووفره  
عطاه إذا رده عليه وهو راض أو مستقل له .  
والمؤفزة : الشعر المجمع على الرأس ،  
وقيل : ما سأل على الأذنين من الشعر ،  
والمجمع وفار ؛ قال كثير عزة :  
كان وفار القوم تحت رحالها

إذا حسرت عنها العيائم عنصل  
وقيل : المؤفزة أعظم من الجمعة ؛ قال ابن  
سيده : وهذا غلط إنما هي وفرة ، ثم  
جمعة ، ثم لئمة . والمؤفزة : ما جاوز شخمة  
الأذنين ، واللئمة : ما ألم بالمنكبين .  
التهديب : والمؤفزة الجمعة من الشعر إذا  
بلغت الأذنين ، وقد وفرها صاحبها ، وفلان  
موفر الشعر ؛ وقيل : المؤفزة الشعر إلى  
شخمة الأذن ثم الجمعة ثم اللئمة . وفي  
حديث أبي رزمة : انطلقت مع أبي نحو  
رسول الله ﷺ ، فإذا هو ذو وفرة فيها  
ردع من جناء ، المؤفزة : شعر الرأس إذا  
وصل إلى شخمة الأذن .  
والمؤفزة : ألية الكيش إذا عظمت ،

= وغرف : خروق الخرز وأئامى خرم واخوارز : جمع  
خارزة .

وقيل : هي كل شخمة مستطيلة ، وقوله  
أشده ابن الأعرابي :  
وعلمنا الصبر أبوانا  
وخط لنا الرمي في الوافرة  
الوافرة : الدنيا ، وقيل : الحياة .

والموافر : ضرب من العروض ، وهو  
مفاعلتن مفاعلتن فعولن ، مرتين ، أو  
مفاعلتن مفاعلتن . مرتين ، سمي هذا الشطر  
وافراً لأن أجزاءه مؤفزة له وفور أجزاءه  
الكامل ، غير أنه حذف من حروفه فلم  
يكمل .

• وفره لقيته على أوفاز أي على عجلة ،  
وقيل : معناه أن تلقاه مبعداً ، واحدها وفر ،  
واستوفر في فعلته إذا قعد قعوداً متصباً غير  
مطمئن . قال أبو بكر : الوفر ألا يطمئن في  
قعود . يقال قعد على أوفاز من الأرض  
ووفاز ؛ وأنشد :

أسوق عيالاً مائل الجهاز  
صعباً يترهبى على أوفاز  
قال : ولا تقل على وفاز .

والمؤفزة : العجلة ، والمجمع  
أوفاز . قال أبو منصور : والعرب تقول فلان  
على أوفاز أي على حد عجلة ، وعلى وفر .  
ويقال : نحن على أوفاز أي على سفر قد  
أشخصنا ، وإنما على أوفاز . وفي حديث  
علي ، كرم الله تعالى وجهه : كونا منها على  
أوفاز ، الوفر : العجلة . الليث : الوفرة أن  
ترى الإنسان مستوفراً قد استقل على رجليه  
ولما يستوي قائماً وقد نهأ للأفر واللوبوب  
والمضبي . يقال له : اطحن فإني أراك  
مستوفراً . قال أبو معاذ : المستوفر الذي قد  
رفع ألبتية ووضع ركبتيه ؛ قاله في تفسير :  
« وترى كل أمم جانية » قال مجاهد : على  
الركب مستوفرين .

• وفش : بها أوفاش من الناس : وهم

السَّقَاطُ ، واحِدُهُمْ وَفَشٌ ، وَقَدْ يُقَالُ  
أَوْقَسُ ، بِالْقَافِ وَالسِّينِ غَيْرِ الْمُعْجَمَةِ .

• وفش • الوفاصُ : المَوْضِعُ الَّذِي يُسِيكُ  
الماءَ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَقَالَ تَعَلَّبُ : هُوَ  
الْوِفاصُ بِالْكَسْرِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ .

• وفش • الوفاصُ : وَقَابَةٌ يُقَالُ الرَّحَى ،  
وَالْجَمْعُ وَفُشٌ ، قَالَ الطَّرْمَاحُ :

قَدْ تَجَاوَزَتْهَا بِهَضَاءِ كَالْحِجْدِ  
عَ يَخْفُونَ بَعْضَ قَرَعِ الْوِفاصِ  
أَبُو زَيْدٍ : الْوِفاصُ الْجِلْدَةُ الَّتِي تُوضَعُ تَحْتَ  
الرَّحَى . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْأَوْفاصُ  
وَالْأَوْصَامُ واحِدُهُمَا وَفُشٌ وَوُشْمٌ ، وَهُوَ الَّذِي  
يُقَطَّعُ عَلَيْهِ اللَّحْمُ ، وَقَالَ الطَّرْمَاحُ :  
كَمْ عَنِي لَنَا قَراسِيَةُ الْبِرِّ  
تَرَكَنا لَحْمًا عَلَى أَوْفاصِ  
وَأَوْفُضْتُ لِغُلَّانٍ وَأَوْضَمْتُ إِذَا بَسَطْتُ  
لَهُ بِسَاطًا يَتَّقِي بِهِ الْأَرْضَ .

تَعَلَّبَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْمَكَانِ  
الَّذِي يُسِيكُ الماءَ الْوِفاصُ وَالْمَسْكُ  
وَالْمَسَاكُ ، فَإِذَا لَمْ يُسِيكْ فَهُوَ مَسْتَهَبٌ .

وَالْوَفْضَةُ : حَرِيظَةٌ يَحْوِلُ فِيهَا الرَّاعِي  
أَدَاتُهُ وَزَادَهُ . وَالْوَفْضَةُ : جَعْبَةُ السَّهَامِ إِذَا  
كَانَتْ مِنْ أَدَمٍ لِاخْتِصَابِ فِيهَا تَشْبِيهاً بِذَلِكَ ،  
وَالْجَمْعُ وَفاصٌ . وَفِي الصَّحاحِ : وَالْوَفْضَةُ  
شَيْءٌ كَالْحَمِيصِ مِنْ أَدَمٍ لَيْسَ فِيهَا خَشَبٌ ،  
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لِلشُّفَرِيِّ :

لَهَا وَفْضَةٌ فِيهَا ثَلَاثُونَ سِيحْفًا  
إِذَا آتَتْ أَوْلَى الْعَدِيِّ اقْشَعَرَتْ  
الْوَفْضَةُ هُنَا : الْجَعْبَةُ ، وَالسِّيْحْفُ : النَّصْلُ  
الْمُدَلَّقُ .  
وَوَفَّضْتُ الْإِبِلَ : أَسْرَعْتُ . وَنَاقَةٌ  
مِيفَاضٌ : مُسْرَعَةٌ ، وَكَذَلِكَ النِّعَامَةُ ؛  
قَالَ :

لَأَنْعَسَنَ نِعَامَةً مِيفَاضًا  
خَرَجَاءَ تَغْلُو تَطْلُبُ الْإِضاضًا (١)

(١) قَوْلُهُ : الْإِضاضُ ، هُوَ الْمَلْجَأُ كَمَا =

وَأَوْفَضَهَا وَاسْتَوْفَضَهَا : طَرَدَهَا . وَفِي  
حَدِيثِ وَالِ بْنِ حُبْرٍ : مَنْ زَنَى مِنْ بَكْرٍ  
فَأَصْقَعُوهُ كَذَا وَاسْتَوْفَضُوهُ عَامًا أَيْ اضْرِبُوهُ  
وَاطْرُدُوهُ عَنْ أَرْضِهِ وَعَرَبِيَّهِ وَأَنْفُوهُ ، وَأَصْلُهُ  
مِنْ قَوْلِكَ اسْتَوْفَضْتَ الْإِبِلَ إِذَا تَفَرَّقَتْ فِي  
رَعِيهَا .

الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : «كَانَهُمْ إِلَى  
نُصْبٍ يُوفَضُونَ» ، الْإِيفاضُ الْإِسْرَاعُ ، أَيْ  
يُسْرِعُونَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْإِبِلُ تَمِضُ وَفَضًا  
وَتَسْتَوْفِضُ وَأَوْفَضَهَا صَاحِبُهَا ؛ وَقَالَ ذُو الرِّمَّةِ  
بَصِيفٌ تَوْرًا وَحَشِيًّا :

طَاوِي الْحِشَا قَصَرَتْ عَنْهُ مُحَرِّجَةٌ  
مُسْتَوْفِضٌ مِنْ بَنَاتِ الْقَفْرِ مَشْهُومٌ  
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : مُسْتَوْفِضٌ أَيْ أَفْرَعٌ  
فَاسْتَوْفِضَ ، وَأَوْفَضَ إِذَا أَسْرَعَ . وَقَالَ  
أَبُو زَيْدٍ : مَالِي أَرَاكَ مُسْتَوْفِضًا أَيْ مَدْعُورًا ،  
وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ : اسْتَوْفِضَ اسْتَعْجَلَ ؛ وَأَنشَدَ  
لِرُؤْيَةَ :

إِذَا مَطَرْنَا نِيفَضَةً أَوْفِضًا  
تَعْوَى الْبَرَى مُسْتَوْفِضَاتٍ وَفَضًا  
تَعْوَى أَيْ تَلْوَى . يُقَالُ : عَوَتْ النَّاقَةُ بُرْتَهَا فِي  
سَيْرِهَا أَيْ لَوَتْهَا بِخِطَابِهَا ؛ وَيُمَثَّلُ شِعْرُ رُؤْيَةَ  
قَوْلُ جَرِيرٍ :

يَسْتَوْفِضُ الشَّيْخُ لَا يَبْنِي عَامَتَهُ  
وَالثَّلْجُ فَوْقَ رُمُوسِ الْأَكْمِ مَرْكُومٌ  
وَقَالَ الْحَطِيبِيُّ :

وَقَدِرِ إِذَا مَا أَنْفَضَ النَّاسُ أَوْفَضَتْ  
إِلَيْهَا بِأَيْتَامِ الشَّتَاءِ الْأَرَايِلُ  
وَأَوْفَضَ وَاسْتَوْفِضَ : أَسْرَعَ . وَاسْتَوْفَضَهُ  
إِذَا طَرَدَهُ وَاسْتَعْجَلَهُ . وَالْوَفْضُ : الْعَجَلَةُ .

وَاسْتَوْفَضَهَا . اسْتَعْجَلَهَا . وَجَاءَ عَلَى وَفْضٍ  
وَوَفَّضِي أَيْ عَلَى عَجَلٍ . وَالْمُسْتَوْفِضُ : النَّافِرُ  
مِنَ الذَّعْرِ كَأَنَّهُ طَلَّبَ وَفْضَهُ ، أَيْ عَدُوَّهُ .  
يُقَالُ : وَفَّضَ وَأَوْفَضَ إِذَا عَدَا .

وَيُقَالُ : لَقِيْتُهُ عَلَى أَوْفاصِ ، أَيْ عَلَى

= تَقَدَّمَ ، وَوَضَعَتْ فِي الْأَصْلِ الَّذِي بَأْيَدِنَا لَفْظَةُ  
الْمَلْجَأِ هُنَا بِإِزَاءِ الْبَيْتِ .

عَجَلَةً يُمَثِّلُ أَوْفَازَ ، قَالَ رُؤْيَةَ :  
يَمِشِي بِنَا الْجِدِّ عَلَى أَوْفاصِ  
قَالَ أَبُو تَرَابٍ : سَمِعْتُ خَلِيفَةَ الْحَضِيْمِيِّ  
يَقُولُ : أَوْضَمْتُ النَّاقَةَ أَوْضَمْتُ إِذَا خَبِتَ ،  
وَأَوْضَمْتُهَا فَوْضَمْتُ وَأَوْفَضْتُهَا فَوْفَضْتُ .

وَيُقَالُ لِلْأَخْلَاطِ : أَوْفاصٌ ،  
وَالْأَوْفاصُ : الْفِرْقُ مِنَ النَّاسِ وَالْأَخْلَاطُ مِنَ  
قَبَائِلِ شَتَّى كَأَصْحَابِ الصُّفَّةِ . وَفِي حَدِيثِ  
النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَنْ تُوضَعَ فِي  
الْأَوْفاصِ ؛ فَسُرُوا أَنَّهُمْ أَهْلُ الصُّفَّةِ وَكَانُوا  
أَخْلَاطًا ، وَقِيلَ : هُمُ الَّذِينَ مَعَ كُلِّ واحِدٍ  
مِنْهُمْ وَفْضَةٌ ، وَهِيَ يُمَثِّلُ الْكِنَانَةَ الصَّغِيرَةَ  
يُلْقَى فِيهَا طَعَامُهُ ، وَالْأَوَّلُ أَجُودٌ . قَالَ أَبُو

عَمْرٍو : الْأَوْفاصُ هُمُ الْفِرْقُ مِنَ النَّاسِ  
وَالْأَخْلَاطُ ، مِنْ وَفَّضْتَ الْإِبِلَ إِذَا تَفَرَّقَتْ ،  
وَقِيلَ : هُمُ الْفُقَرَاءُ الضُّعَافُ الَّذِينَ لَا دِفَاعَ  
بِهِمْ ، واحِدُهُمْ وَفْضٌ وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ  
رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ،  
فَقَالَ : مَالِي كُلُّهُ صَدَقَةٌ ، فَأَقْتَرْتُ أَبَوَاهُ حَتَّى  
جَلَسَا مَعَ الْأَوْفاصِ ، أَيْ افْتَقَرْتُ حَتَّى جَلَسَا مَعَ  
الْفُقَرَاءِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَهَذَا كُلُّهُ عِنْدَنَا  
واحِدٌ ، لِأَنَّ أَهْلَ الصُّفَّةِ إِذَا كَانُوا أَخْلَاطًا مِنْ  
قَبَائِلِ شَتَّى ، وَأَنكَرَ أَنْ يَكُونَ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ  
مِنْهُمْ وَفْضَةٌ . ابْنُ شَيْلٍ : الْجَعْبَةُ الْمُسْتَدِيرَةُ  
الْوَاسِعَةُ الَّتِي عَلَى فِيهَا طَبَقٌ مِنْ فَوْقِهَا ،  
وَالْوَفْضَةُ أَضْعَرُّ مِنْهَا ، وَأَعْلَاهَا وَأَسْفَلُهَا  
مُسْتَوٍ .

وَالْوَفْضُ : وَضَمُّ اللَّحْمِ ، طَائِفَةٌ عَنْ  
كُرَاعِ .

• وفط • لَقِيْتُهُ عَلَى أَوْفاطِ ، أَيْ عَلَى  
عَجَلَةٍ ، وَالظَّاءُ الْمُعْجَمَةُ أَعْرَفُ .

• وقع • الْوَفْضَةُ : الْغِلَافُ ، وَجَمْعُهَا وَفاغٌ .  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْوَفْعُ الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ ،  
وَجَمْعُهُ أَوْفاغٌ ، قَالَ ابْنُ الرَّقَاعِ :

فَمَا تَرَكَتْ أَرْكَانُهُ مِنْ سَوَادٍ  
وَلَا مِنْ بِياضِ مُسْتَرَادٍ وَلَا وَفَعًا

• وقع • الْوَفْضَةُ : الْغِلَافُ ، وَجَمْعُهَا وَفاغٌ .  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْوَفْعُ الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ ،  
وَجَمْعُهُ أَوْفاغٌ ، قَالَ ابْنُ الرَّقَاعِ :

فَمَا تَرَكَتْ أَرْكَانُهُ مِنْ سَوَادٍ  
وَلَا مِنْ بِياضِ مُسْتَرَادٍ وَلَا وَفَعًا

وَالْوَفِيَّةُ : هَنَةٌ تَمَّحَدُ مِنَ الْعَرَجِينَ وَالْحَوْصِ مِثْلُ السَّلَّةِ ، وَلَا تَقْلُهُ بِالْقَافِ . وَحَكَى ابْنُ بَرِّى قَالَ : قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ الْوَفِيَّةُ ، بِالْفَاءِ وَالْقَافِ جَمِيعاً ، الْقَفَّةُ مِنَ الْحَوْصِ ؛ قَالَ : وَقَالَ الْحَامِضُ وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ هِيَ بِالْقَافِ لَا غَيْرَ ، وَقَالَ غَيْرُهَا بِالْفَاءِ لَا غَيْرَ . وَيُقَالُ لِلْحِرْقَةِ الَّتِي يَمْسَحُ بِهَا الْكَاتِبُ قَلَمُهُ مِنَ الْمِدَادِ : الْوَفِيَّةُ وَالْوَفِيَّةُ : حِرْقَةُ الْحَامِضِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : الرَّبْدَةُ وَالْوَفِيَّةُ وَالطَّلِيَّةُ صُوفَةٌ تُطْلَى بِهَا الْإِبِلُ الْجَرَبِيُّ . وَالْوَفِيَّةُ وَالْوَفَاعُ : صِهَامُ الْقَارُورَةِ . وَعَلَامٌ وَفَعَةٌ وَفَعَةٌ كَيْفَعَةٌ .

التَّوْفِيقُ . وَفَى الْحَلِيبُ : لَا يَتَوَفَّقُ عِنْدَ حَتَّى يُوَفِّقَهُ اللَّهُ . وَفَى حَدِيثُ طَلْحَةَ وَالصَّبِيحَةَ : إِنَّهُ وَفَّقَ مِنْ أَكَلِهِ ، أَيْ دَعَا لَهُ بِالتَّوْفِيقِ ، وَاسْتَصْرَبَ فِعْلُهُ . وَاسْتَوْفَقْتُ اللَّهَ أَيْ سَأَلْتُهُ التَّوْفِيقَ . وَالْوَفُوقُ : التَّوْفِيقُ . وَإِنْ فَلَانًا مَوْفُقًا رَشِيدًا ، وَكُنَّا مِنْ أَمْرِنَا عَلَى وَفَاقٍ . وَوَفَّقَ أَمْرَهُ يَفِيقُ ، قَالَ الْكِسَائِيُّ : يُقَالُ رَشِدْتَ أَمْرَكَ وَوَفَّقْتَ رَأْيَكَ ، وَمَعْنَى وَفَّقَ أَمْرَهُ وَجَدَهُ مُوَافِقًا . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَفَّقَهُ فَهَمَّهُ . وَفَى التَّوَادِرِ : فَلَانَ لَا يَفِيقُ لِكَذَا وَكَذَا ، أَيْ لَا يُعَدِّرُ لَهُ لِرَفْعِهِ . وَيُقَالُ : وَفَّقْتُ لَهُ وَوَفَّقْتُ لَهُ وَوَفَّقْتُهُ وَوَفَّقْنِي ، وَذَلِكَ إِذَا صَادَقَنِي وَفَقَيْتَنِي .

مَحَزُّ الْفُوقِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْأَصْلُ أَوْفَقْتُ السَّهْمَ مِنَ الْفُوقِ ، قَالَ : وَمَنْ قَالَ أَوْفَقْتُ قَهْرًا مَقْلُوبًا . الْأَصْمَعِيُّ : أَوْفَقَ الرَّأْيَ إِذَا جَعَلَ الْفُوقَ فِي الْوَتْرِ ، وَأَنْشَدَ : وَأَوْفَقْتُ لِلرَّمْيِ حَشْرَاتِ الرَّشَقِ وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَمُسْتَوْفِقٌ لَهُ بِالْحُجَّةِ وَمُفِيقٌ لَهُ إِذَا أَصَابَ فِيهَا . ابْنُ بَرِّى : أَوْفَقَ الْقَوْمَ الرَّجُلُ دَنَوًا مِنْهُ ، وَاجْتَمَعَتْ كَلِمَتُهُمْ عَلَيْهِ ، وَأَوْفَقَتِ الْإِبِلُ : اصْطَفَتْ وَاسْتَوَتْ مَعًا ، وَقَدْ سُمُوا مَوْفِقًا وَوَفَاقًا .

• وفل • الوفل : الشيء القليل .

• وفن • جئت على وفني أي أترو ، قال ابن دُرَيْدٍ : وَفَيْسَ بَيْتٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوَفَنَةُ الْقِلَّةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، وَالتَّوْفَنُ التَّمْصُّ فِي كُلِّ شَيْءٍ .

• وفق • الوفاق : الموافقة . والتوافق : الاتفاق والتظاهر . ابن سيده : وفق الشيء ما لاعمه ، وقد وافقه موافقةً ووفاقاً واتفق معه وتوافقا . غيره : وتقول هذا وفق هذا ووفاقه ووفقه ووفقه وسبه وعذله واجده . الليث : الوفق كلُّ شَيْءٍ يَكُونُ مُتَّفِقًا عَلَى تِيفَاقٍ وَاحِدٍ فَهُوَ وَفَقٌ كَقَوْلِهِ :

وَأَنَا لَوْفِقِ الْهَلَالِ وَلِمِيفَاقِهِ وَتَوْفِيقِهِ وَتِيفَاقِهِ وَتَوْفَاقِهِ ، أَيْ لَطَلُّوعِهِ وَوَفَّقِهِ ، مَعْنَاهُ أَنَا حِينَ [أَهْلُ] الْهَلَالِ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : أَتَيْتُكَ لَوْفِقُ تَفْعَلُ ذَلِكَ وَتَوْفَاقٍ وَتِيفَاقٍ وَمِيفَاقٍ أَيْ لِحِينَ فِعْلِكَ ذَلِكَ ، وَأَتَيْتُكَ لِتَوْفِيقِ ذَلِكَ وَتَوْفِيقِ ذَلِكَ (عنه أيضاً) لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ ( وَفَى حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَسُئِلَ عَنِ الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ فَقَالَ : هُوَ بَيْتٌ فِي السَّمَاءِ تِيفَاقُ الْكَمْبَةِ أَيْ جِذَاءُهَا وَمُقَابِلُهَا . يُقَالُ : كَانَ ذَلِكَ لَوْفِقِ الْأَمْرِ وَتَوْفَاقِهِ وَتِيفَاقِهِ ، وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ الْوَاوُ ، وَالْيَاءُ زَائِدَةٌ . وَوَفَّقَ الْأَمْرَ يَفِيقُهُ فَهَمَّهُ (عنه اللَّحْيَانِيُّ) وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُمْ وَرَعَ بَرَعٌ وَلَهُ نَظَائِرُ كَوَرَمٍ يَرِمُ وَوَفَّقَ يَفِيقُ ، وَكُلُّ لَفْظَةٍ مِنْهَا مَذْكُورَةٌ فِي مَوْضِعِهَا .

• وفه • الوافه : قيم البيعة الذي يقوم على بيت التصاري الذي فيه صليهم ، بلغة أهل الجزيرة ، كأواهنف ، ورثبته الوفوية . وفي كتابه لأهل نجران : لا يُحْرَكُ رَاهِبٌ عَنْ رَهَابَتَيْهِ ، وَلَا يُعَيَّرُ وَافَهُ عَنْ وَفِيَّتِهِ ، وَلَا قَسِسٌ عَنْ قَسِسِيَّتِهِ . وَجَاءَ فِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ : وَافَهُ ، بِالْقَافِ أَيْضًا ، وَالصَّوَابُ الْفَاءُ ، وَيُرْوَى وَاهِفٌ .

يَهْوِينَ شَتَّى وَيَفْعَنُ وَفَاقًا وَبَيْنَهُ الْمُوَافَقَةُ . تَقُولُ : وَاقَفْتُ فَلَانًا فِي مَوْضِعٍ كَذَا أَيْ صَادَقْتُهُ ، وَوَأَفَقْتُ فَلَانًا عَلَى أَمْرٍ كَذَا ، أَيْ اتَّفَقْنَا عَلَيْهِ مَعًا ، وَوَأَفَقْتُهُ ، أَيْ صَادَقْتُهُ ، وَوَفَّقْتُ أَمْرَكَ أَيْ وَفَّقْتُ فِيهِ ، وَأَنْتَ تَفِيقُ أَمْرَكَ كَذَلِكَ . وَيُقَالُ : وَفَّقْتُ أَمْرَكَ تَفِيقًا ، بِالْكَسْرِ فِيهَا ، أَيْ صَادَقْتُهُ مُوَافِقًا وَهُوَ مِنَ التَّوْفِيقِ كَمَا يُقَالُ رَشِدْتَ أَمْرَكَ . وَالْوَفُوقُ : مِنَ الْمُوَافَقَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ كَالِإِتِّحَامِ ؛ قَالَ عُوَيْبُ الْقَوَافِي :

وَيُقَالُ : حَلُوبُهُ فَلَانٌ وَفَقُّ عِيَالِهِ ، أَيْ لَهَا لَبَنٌ قَدَرُ كَيْفَاتِهِمْ لَا فَضْلَ فِيهِ ، وَقِيلَ : قَدَرُ مَا يَقُوتُهُمْ ؛ قَالَ الرَّأْيِيُّ : أَمَّا الْفَقِيرُ الَّذِي كَانَتْ حَلُوبَتُهُ وَفَقُّ الْعِيَالِ فَلَمْ يَتْرِكْ لَهُ سَبْدٌ أَبُو زَيْدٍ : مِنَ الرُّجَالِ الْوَفِيقُ وَهُوَ الرَّفِيقُ ، يُقَالُ : رَفِيقٌ وَفِيقٌ .

• وفي • الوفاء : ضد العذر ، يُقَالُ : وَفَى بِعَهْدِهِ وَأَوْفَى بِعَمَلِي ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَقَدْ جَمَعَهَا طَفِيلُ الْعَنَوِيِّ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ قَوْلُهُ : أَمَّا ابْنُ طَوَّقٍ فَقَدْ أَوْفَى بِدَمِيهِ كَمَا وَفَى بِقِلَاصِ التَّجْمِ حَادِيهَا وَفَى بِقِي وَفَاءً قَهْرًا وَافِيًا . ابْنُ سِيدَةَ : وَفَى بِالْعَهْدِ وَفَاءً ؛ فَأَمَّا قَوْلُ الْهَدَلِيِّ : إِذْ قَلَّمُوا مِائَةَ وَاسْتَأْخَرَتْ مِائَةَ وَفِيًا وَزَادُوا عَلَى كِتَابِهَا عَدَدًا فَقَدْ يَكُونُ مُصَلَّرًا وَفَى مَسْمُوعًا وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قِيَاسًا غَيْرَ مَسْمُوعٍ ، فَإِنَّ أَبَا عَلِيٍّ قَدْ

يَا عَمْرُ الْخَيْرِ الْمَلْقَى وَفَقَهُ سَمِيَتْ بِالْفَارُوقِ فَافُوقُ فَفَقَهُ ! وَجَاءَ الْقَوْمُ وَفَقًا أَيْ مُتَوَافِقِينَ . وَكُنْتُ عِنْدَهُ وَفَقَ طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَيْ حِينَ طَلَعَتْ أَوْ سَاعَةً طَلَعَتْ (عنه اللَّحْيَانِيُّ) . وَوَفَّقَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِلْبَحْرِ : أَلْهَمَهُ وَهُوَ مِنَ

حَكَى أَنَّ لِلشَّاعِرِ أَنْ يَأْتِيَ لِكُلِّ فَعْلٍ فَعَلٌ يَفْعَلُ  
وَأَنْ لَمْ يُسْمَعْ ، وَكَذَلِكَ أَوْفَى . الكِسَائِيُّ  
وَأَبُو عُبَيْدَةَ : وَوَفَيْتُ بِالْعَهْدِ وَوَأُفَيْتُ بِهِ  
سِوَاهُ ، قَالَ شَمِيرٌ : يُقَالُ وَفَى وَأُوفَى ، فَمَنْ  
قَالَ وَفَى فَإِنَّهُ يَقُولُ تَمَّ كَقَوْلِكَ وَفَى لَنَا فُلَانٌ  
أَيْ تَمَّ لَنَا قَوْلُهُ وَلَمْ يَغَيِّرْ ، وَوَفَى هَذَا الطَّعَامُ  
قَفِيضًا ، قَالَ الحُطَيْثَةُ :

وَفَى كَيْلٌ لَا نَيْبٌ وَلَا بَكَرَاتٍ  
أَيْ تَمَّ ، قَالَ : وَمَنْ قَالَ أَوْفَى فَمَعْنَاهُ أَوْفَانِي  
حَقًّا ، أَيْ أَتَمَّهُ وَلَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْئًا ،  
وَكَذَلِكَ أَوْفَى الكَيْلُ أَيْ أَتَمَّهُ وَلَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ  
شَيْئًا . قَالَ أَبُو الهَيْثَمِ : فِيمَا رَدَّ عَلَيَّ شَمِيرٌ :  
الَّذِي قَالَ شَمِيرٌ فِي وَفَى وَأُوفَى بَاطِلٌ لَا مَعْنَى  
لَهُ ، إِنَّمَا يُقَالُ أُوفَيْتُ بِالْعَهْدِ وَوَقَيْتُ بِالْعَهْدِ .  
وَكُلُّ شَيْءٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ هَذَا فَهُوَ  
بِالْأَلْفِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَأَوْفُوا  
بِالْعُقُودِ » ، « وَأَوْفُوا بِعَهْدِي » ، وَيُقَالُ :  
وَفَى الكَيْلُ وَوَفَى الشَّيْءُ أَيْ تَمَّ ، وَأَوْفَيْتُهُ أَنَا  
أَتَمَّمْتُهُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَأَوْفُوا الكَيْلَ »  
وَفَى الحَدِيثِ : فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يُقْرَضُ  
شِفَاهُهُمْ كُلُّهَا قُرِضَتْ وَفَتْ ، أَيْ تَمَّتْ  
وَطَالَتْ ، وَفَى الحَدِيثِ : أَلَسْتَ تَنْتَجِبُهَا  
وَإِيَّةَ أَعْيُنِهَا وَأَدَانِهَا . وَفَى حَدِيثِ النَّبِيِّ ،  
ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّكُمْ وَفَيْتُمْ سَبْعِينَ أُمَّةً  
أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ ، أَيْ تَمَّتْ  
العِدَّةُ سَبْعِينَ أُمَّةً بِكُمْ .

وَوَفَى الشَّيْءُ وَفِيًّا عَلَى فَعُولٍ أَيْ تَمَّ  
وَكَثُرَ . وَالْوَفَى : الوَافِي . قَالَ : وَأَمَّا قَوْلُهُمْ  
وَفَى لِي فُلَانٌ بِمَا ضَمِنَ لِي فَهَذَا مِنْ بَابِ  
أُوفَيْتُ لَهُ بِكَذَا وَكَذَا وَوَقَيْتُ لَهُ بِكَذَا ، قَالَ  
الأَعَشِيُّ :

وَقَبْلَكَ مَا أَوْفَى الرَّقَادُ بِجَارِهِ  
وَالْوَفَى : الَّذِي يُعْطَى الحَقَّ وَيَأْخُذُ  
الحَقَّ . وَفَى حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ : وَفَتْ  
أُذُنُكَ ، وَصَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ ، كَأَنَّهُ جَعَلَ  
أُذُنَهُ فِي السَّمَاعِ كَالضَّمَامَةِ بِتَصْدِيقِ  
مَا حَكَتْ ، فَلَمَّا نَزَلَ القُرْآنُ فِي تَحْقِيقِ ذَلِكَ  
الْحَبْرِ صَارَتْ الأُذُنُ كَأَنَّهَا وَافِيَةٌ بِضَمَانِهَا

خَارِجَةً مِنَ الشُّمَّةِ فِيمَا أَدَّتْهُ إِلَى اللِّسَانِ . وَفَى  
رِوَايَةٍ : أَوْفَى اللَّهُ بِأُذُنِهِ أَيْ أَظْهَرَ صِدْقَهُ فِي  
إِنْخِبَارِهِ عَمَّا سَمِعْتَ أَذُنَهُ ، يُقَالُ : وَفَى  
بِالشَّيْءِ ، وَأُوفَى وَوَفَى بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَرَجُلٌ وَفَى وَمِيفَاءٌ : ذُو وَفَاءٍ ، وَقَدْ وَفَى  
بِنَدْوِهِ وَأَوْفَاهُ وَأُوفَى بِهِ ، وَفَى التَّنْزِيلُ العَرِيزُ :  
« يُوفُونَ بِالنَّذْرِ » . وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ : وَفَى  
نَدْرَهُ وَأَوْفَاهُ أَيْ أَلْبَغَهُ ، وَفَى التَّنْزِيلُ العَرِيزُ :  
« وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَى » ، قَالَ الفَرَّاءُ : أَيْ  
بَلَّغَ ، يُرِيدُ بَلَّغَ أَنْ لَيْسَتْ تَرَزُّ وَازِرَّةٌ وَزَرَّ  
أُخْرَى ، أَيْ لَا تَحْمِلُ الوَازِرَةَ ذَنْبَ غَيْرِهَا ؛  
وَقَالَ الرَّجَّاجُ : وَفَى إِبْرَاهِيمَ مَا أَمَرَ بِهِ  
وَمَا امْتَحَنَ بِهِ مِنْ ذَنْبٍ وَلَيْدِهِ فَعَرَمَ عَلَى ذَلِكَ  
حَتَّى فَدَاهُ اللَّهُ بِبَدِيحٍ عَظِيمٍ ، وَامْتَحَنَ  
بِالصَّبْرِ عَلَى عَذَابِ قَوْمِهِ وَأَمَرَ بِالاخْتِثَانِ ،  
فَقِيلَ : وَفَى ، وَهِيَ أَلْبَغُ مِنْ وَفَى لِأَنَّ الَّذِي  
امْتَحَنَ بِهِ مِنْ أَعْظَمِ المِحْنِ .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي قَوْلِهِمْ الزَّمَّ الوَفَاءُ :  
مَعْنَى الوَفَاءِ فِي اللُّغَةِ الحَلْقُ الشَّرِيفُ العَالِي  
الرَّفِيعُ مِنْ قَوْلِهِمْ : وَفَى الشُّعْرُ فَهُوَ وَافٍ إِذَا  
زَادَ ، وَوَقَيْتُ لَهُ بِالْعَهْدِ أَيْ ؛ وَوَأَفَيْتُ  
أَوْافَى ، وَقَوْلُهُمْ : ارْضَ مِنْ الوَفَاءِ بِاللَّفَاءِ ،  
أَيْ يَدُونَ الحَقَّ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَلَا حَظِّي اللَّفَاءُ وَلَا الحَسِينُ  
وَالْمَوْفَاةُ : أَنْ تُوَفَى إِنْسَانًا فِي المِعَادِ ،  
وَتَوَفَيْتَا فِي المِعَادِ وَوَأَفَيْتُهُ فِيهِ ، وَتَوَفَى  
المُدَّةُ : بَلَّغَهَا وَأَسْتَكْمَلَهَا ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ .  
وَأُوفَيْتُ المَكَانَ : أَتَيْتُهُ ، قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ :  
أَنَادَى إِذَا أَوْفَى مِنَ الأَرْضِ مَرَبًّا

لَأَنِّي سَمِعْتُ لَوْ أَجَابَ بِصَبْرٍ  
أُوفَى : أَشْرَفَ وَاتَى ، وَقَوْلُهُ أَنَادَى أَيْ كَلَّمَ  
أَشْرَفْتُ عَلَى مَرَبٍّ مِنَ الأَرْضِ نَادَيْتُ يَادَارُ  
أَيْنَ أَهْلُكَ ، وَكَذَلِكَ أُوفَيْتُ عَلَيْهِ وَأُوفَيْتُ  
فِيهِ . وَأُوفَيْتُ عَلَى شَرْفٍ مِنَ الأَرْضِ إِذَا  
أَشْرَفْتُ عَلَيْهِ ، فَأَنَا مُوفٍ ، وَأُوفَى عَلَى  
الشَّيْءِ أَيْ أَشْرَفَ ، وَفَى حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ  
مَالِكٍ : أَوْفَى عَلَى سَلْعٍ أَيْ أَشْرَفَ وَاطَّلَعَ .  
وَوَفَى فُلَانٌ : أَتَى .

وَتَوَفَى القَوْمَ : تَمَّامًا . وَوَأَفَيْتُ فُلَانًا  
بِمَكَانٍ كَذَا .

وَوَفَى الشَّيْءُ : كَثُرَ ، وَوَفَى رِيضُ  
الجَنَاحِ فَهُوَ وَافٍ ، وَكُلُّ شَيْءٍ بَلَغَ تَامَ  
الكَامِلُ فَقَدْ وَفَى وَتَمَّ ، وَكَذَلِكَ دِرْهَمٌ وَافٍ  
يَعْنَى بِهِ أَنَّهُ يَزِنُ مِثْقَالًا ، وَكَيْلٌ وَافٍ . وَوَفَى  
الدَّرْهَمُ المِثْقَالُ : عَادِلُهُ ، وَالوَافِي : دِرْهَمٌ  
وَأَرْبَعَةُ دَوَانِقٍ ، قَالَ شَمِيرٌ : بَلَّغْنِي عَنِ ابْنِ  
عَبِيَّةٍ أَنَّهُ قَالَ الوَافِي دِرْهَمٌ وَدَانِقَانِ ، وَقَالَ  
غَيْرُهُ : هُوَ الَّذِي وَفَى مِثْقَالًا ، وَقِيلَ : دِرْهَمٌ  
وَافٍ وَفَى يَزِينُهُ لَا زِيَادَةَ فِيهِ وَلَا نَقْصَ ، وَكُلُّ  
مَاتَمٍّ مِنْ كَلَامٍ وَغَيْرِهِ فَقَدْ وَفَى ، وَأَوْفَيْتُهُ  
أَنَا ، قَالَ عِيْلَانُ الرَّبِيعِيُّ :

أُوفَيْتُ الزَّرْعَ وَوَفَى الإِيْفَاءُ  
وَعَدَاهُ إِلَى مَقْعُولَيْنِ ، وَهَذَا كَمَا تَقُولُ :  
أَعْطَيْتُ الزَّرْعَ وَمَتَحْتُهُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الفَرَقُ بَيْنَ  
الْتِمَامِ وَالْوَفَاءِ .

وَالوَافِي مِنَ الشُّعْرِ : مَا اسْتَوْفَى فِي  
الإِسْتِعْمَالِ عِدَّةَ أَجْزَائِهِ فِي دَائِرَتِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ  
كُلُّ جُزْءٍ يُمَكِّنُ أَنْ يَدْخُلَهُ الرُّحْفُ فَسَلِمَ مِنْهُ .  
وَالْوَفَاءُ : الطُّولُ ، يُقَالُ فِي الدُّعَاءِ :

مَاتَ فُلَانٌ وَأَنْتَ بِوَفَاءِ ، أَيْ بِطُولِهِ عُمُرُ ،  
تَدْعُو لَهُ بِذَلِكَ (عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ) . وَأُوفَى  
الرَّجُلُ حَقَّهُ وَوَفَاهُ إِيَّاهُ بِمَعْنَى : أَكْمَلَهُ لَهُ

وَأَعْطَاهُ وَافِيًّا . وَفَى التَّنْزِيلُ العَرِيزُ : « وَوَجَدَ  
اللَّهُ عِنْدَهُ قَوْفَاهُ حِسَابَهُ » وَوَفَاهُ هُوَ مِنْهُ  
وَاسْتَوْفَاهُ : لَمْ يَدَعْ مِنْهُ شَيْئًا . وَيُقَالُ : أُوفَيْتُهُ  
حَقَّهُ وَوَفَيْتُهُ أَجْرَهُ . وَوَفَى الكَيْلُ وَأَوْفَاهُ :  
أَتَمَّهُ . وَأُوفَى عَلَى الشَّيْءِ وَفِيهِ : أَشْرَفَ .

وَإِنَّهُ لَمِيفَاءٌ عَلَى الأَشْرَافِ أَيْ لَا يَزَالُ يُوفَى  
عَلَيْهَا ، وَكَذَلِكَ الحِجَارُ . وَعَيْرٌ مِيفَاءٌ عَلَى  
الإِكَامِ إِذَا كَانَ مِنْ عَادَتِهِ أَنْ يُوفَى عَلَيْهَا ،  
وَقَالَ حَمِيدُ الأَرْمَطِيُّ بِصِفِّ الحِجَارِ :

عَيْرَانٌ مِيفَاءٌ عَلَى الرُّزُونِ  
حَدَّ الرَّبِيعِ أَرِينُ أَرُونِ  
لَا حِطْلَ الرَّجْعِ وَلَا قَرُونِ  
لَا حِجْرَ بَطْنِ بَقْرَى سَمِينِ  
وَبِرْوَى : أَحَقَبَ مِيفَاءً ، وَالْوَفَى مِنْ

الأرض: الشرف يوفى عليه، قال كثير:  
وإن طويت من دونه الأرض وانبرى  
لنكيب الرياح وفيها وحيرها  
والعيفى والعيافة، مقصوران،  
كذلك التهذيب: والعيافة الموضع الذي  
يوفى قوة البازي لينايس الطير أو غيره، قال  
روية:

أبلغ عيافة رموس قوروا<sup>(١)</sup>

والعيفى: طبق التنوير. قال رجل من  
العرب لبطايح: خلّب ميفاك حتى ينضج  
الزودق، قال: خلّب أى طبق،  
والزودق: الشراء. وقال أبو الخطاب:  
البيت الذي يطبخ فيه الأجر يقال له  
العيفى، روى ذلك عن ابن شميل.  
وأوفى على الخمسين: زاد، وكان  
الأصمى يذكّره ثم عرفه.

والوفاة: الميتة. والوفاة: الموت.  
وتوفى فلان وتوفاه الله إذا قبض نفسه، وفي  
الصحاح: إذا قبض روحه، وقال غيره:  
توفى الميت استيفاء مديته التي وقيت له  
وعند أبيه وشهيرة وأخويه في الدنيا.  
وتوفيت المال منه واستوفيته إذا أخذته  
كله وتوفيت عدد القوم إذا عدتهم كلهم،  
وأنشد أبو عبيدة لذي نظور الوبري:  
إن بنى الأذود ليسوا من أحد  
ولا توفاهم فريش في العدد

أى لا تجعلهم فريش تام عدوهم ولا تستوفى  
بهم عدوهم، ومن ذلك قوله عز وجل:  
«الله يتوفى الأنفس حين موتها»، أى  
يستوفى مند أجلهم في الدنيا، وقيل:  
يستوفى تام عدوهم إلى يوم القيامة، وأما  
توفى الثائم فهو استيفاء وقت عقله وتميزه  
إلى أن نام. وقال الزجاج في قوله  
[تعالى]: «قل يتوفاكم ملك الموت»  
قال: هو من توفية العدو، تأويله أن يقبض  
أرواحكم أجمعين فلا ينقص واحد منكم،  
كما تقول: قد استوفيت من فلان وتوفيت منه  
(١) قوله: «قال روية إلخ»، كذا بالأصل.

مالي عليه، تأويله أن لم يبق عليه شيء.  
وقوله عز وجل: «حتى إذا جاءتهم رسلنا  
يتوفونهم» قال الزجاج: فيه، والله  
أعلم، وجهان: يكون حتى إذا جاءتهم  
ملائكة الموت يتوفونهم سألوهم عند المعايمة  
فيعرفون عند موتهم أنهم كانوا كافرين،  
لأنهم قالوا لهم أين ما كنتم تدعون من دون  
الله؟ قالوا: ضلوا عنا أى بطلوا وذهبوا،  
ويجوز أن يكون، والله أعلم، حتى إذا  
جاءتهم ملائكة العذاب يتوفونهم فيكون  
يتوفونهم في هذا الموضع على ضربين:  
أحدهما يتوفونهم عذاباً وهذا كما تقول: قد  
قلت فلاناً بالعذاب وإن لم يمض، ودليل  
هذا القول قوله تعالى: «ويأتيه الموت من  
كل مكان وما هو بميت»؛ قال: ويجوز  
أن يكون يتوفون عذابهم، وهو أضعف  
الوجهين، والله أعلم، وقد افاه جمامه،  
وقوله أنشده ابن جني:

ليت القيامة يوم توفى مضعب

قامت على مضبر وحق قيامها  
أراد: ووفى، فأبدل الواو تاء كقولهم تالله  
وتولج وتورا، فمن جعلها فوعلة.  
التهذيب: وأما الوفاة التي يكتبها  
كتاب دواوين الخراج في حساباتهم فهي  
مأخوذة من قولك أوفيت حقه ووفيته حقه  
ووفيته حقه، كل ذلك بمعنى: أتممت له  
حقه، قال: وقد جاء فاعلت بمعنى أفضلت  
وفعلت في حروف بمعنى واحد. يقال:  
جارية مناعمة ومنعمة، وضاعفت الشيء  
وأضعفته وضحفته بمعنى، وتعاهدت الشيء  
وتعهدته وباعدهته وبعثته وأبعثته، وقاربت  
الصبي وقربته، وهو يعاطي الشيء  
ويعطى، قال بشر بن أبي خازم:

كان الأثمية قام فيها

لحسن دلالتها رشاً موافى  
قال الباهلي: موافى مثل مفاجي، وأنشد:  
وكانما وافاك يوم لقيتها  
من وحش وجرة عاقد مترب

وقيل: موافى قد وافى جسمه جسم  
أمو، أى صار مثلها.  
والوفاة: موضع، قال ابن جلة:  
فالمحياة فالصفاح فأعنا  
في قنابو فعاذب فالوفاة  
وأوفى: اسم رجل.

وقب. الأوقاب: الكوى، واحدها  
وقب.

والوقب في الجبل: نقرة يجتمع فيها  
الماء.

والوقبة: قوة عظيمة فيها ظل. والوقب  
والوقبة: نقر في الصحرة يجتمع فيه الماء،  
وقيل: هي نحو البئر في الصفا، تكون قامة  
أو قامتين، يستنقع فيها ماء السماء. وكل  
نقر في الجسد: وقب، كقفر العين  
والكفوف. ووقب العين: نقرتها، تقول:  
وقبت عيناه، غارتا. وفي حديث جيش  
الخطب: فاغترنا من وقب عيني بالليل  
الدهن، والوقب: هو النقرة التي تكون فيها  
العين. والوقبان من الفرس: هزتان فوق  
عيني، والجمع من كل ذلك وقوب  
ووقاب. ووقب المحال: الثقب الذي  
يدخل فيه المحور. ووقبة البريد والمدن:  
انقوعته. الليث: الوقب كل قلت  
أو حفرة، كقلت في فهر، وكوقب  
المدن، وأنشد:

في وقب خوصاء كوقب المدن

الفراء: الإيقاب إدخال الشيء في  
الوقبة.

ووقب الشيء يقب وقياً: دخل،  
وقيل: دخل في الوقب. وأوقب الشيء:  
أدخله في الوقب. وركبة وقباء: غائرة الماء.  
وأمرأة ميقات: واسعة الفرج. وثبو  
الميقاب: نسيوا إلى أمهم، يريدون سيهم  
بذلك.

ووقب القمر وقوباً: دخل في الظل  
الصنوبري الذي يكسفه. وفي التثريب

العزير: «وين شر غاسق إذا وقب»؛  
 الفراء: الغاسق الليل؛ إذا وقب إذا دخل  
 في كل شيء وأظلم. وروى عن عائشة،  
 رضى الله عنها، أنها قالت: قال رسول  
 الله، ﷺ، لما طلع القمر: هذا الغاسق  
 إذا وقب، فتعزى بالله من شره. وفي  
 حديث آخر لعائشة: تعزى بالله من هذا  
 الغاسق إذا وقب، أى الليل إذا دخل وأقبل  
 بظلامه. ووقبت الشمس وقباً ووقباً:  
 غابت؛ وفي الصحاح: ودخلت موضعها.  
 قال محمد بن المكرم: في قوله  
 الجوهري دخلت موضعها، تجوز في  
 اللفظ، فإنها لا موضع لها تلخه، وفي  
 الحديث: لما رأى الشمس قد وقبت قال:  
 هذا حين جلها، وقبت أى غابت؛ وحين  
 جلها أى الوقت الذى يحل فيه أداؤها،  
 يعنى صلاة المغرب.

والوقوب: الشؤل في كل شيء؛  
 وقيل: كل ما غاب فقد وقب وقباً. ووقب  
 الظلام: أقبل، ودخل على الناس؛ قال  
 الجوهري: ومنه قوله تعالى: «وين شر  
 غاسق إذا وقب»؛ قال الحسن: إذا دخل  
 على الناس.

والوقب: الرجل الأحمق، مثل  
 الوغب؛ قال الأسود بن يقر:  
 أبني نجيج إن أمكم  
 أمة وإن أباكم وقب<sup>(١)</sup>  
 أكلت خبيث الزاد فاتخمت

عنه وشم خازها الكلب  
 ورجل وقب: أحمق، والجمع  
 أوقاب، والأنثى وقبة. والوقبي:  
 المولع<sup>(٢)</sup> بصحبة الأوقاب، وهم  
 الحمقى. وفي حديث الأحنف: إياكم

(١) قوله: «أبني نجيج» كنا بالأصل  
 كالصحاح والذى في التهذيب أبو لبي.  
 (٢) قوله: «والوقبي المولع الخ» ضبطه  
 الهد، بضم الواو، ككردى، وضبطه في التكملة  
 كالتهذيب، بفتحها.

وحمة الأوقاب؛ هم الحمقى. وقال  
 ثعلب: الوقب الذئب الذل، من قولك  
 وقب في الشيء: دخل فكانه يدخل في  
 الدناؤ، وهذا من الاشتقاق الجيد.  
 والوقب: صوت يخرج من قنب  
 الفرس، وهو وعاء قصيبه. ووقب الفرس  
 يقب وقباً ووقبياً، وهو صوت قنبه؛ وقيل:  
 هو صوت تعلقل جردان الفرس في قنبه،  
 ولا فعل لشيء من أصوات قنب الدابة،  
 إلا هذا. والأوقاب: قماش الليث.

والميقاب: الرجل الكثير الشرب  
 للبيد.  
 وقال مبتكر الأعرابي: إنهم يسرون  
 سير الميقاب؛ وهو أن يواصلوا بين يوم  
 وليلة.

والميقب: الودعة.  
 وأوقب القوم: جاعوا.

والقيبة: التي تكون في البطن، شبهة  
 الفحش. والقيبة: الأنفحة إذا عظمت من  
 الشاة؛ وقال ابن الأعرابي: لا يكون ذلك  
 في غير الشاة.

والموقب: موضع، يمد ويقصر، والمد  
 أعرف.

الصحاح: والوقبي ماء لبني مازن؛  
 قال أبو الفول الطهوي:

هم منعوا حمى الوقبي بضرب  
 يؤلف بين أشنات الثون

قال ابن بري: صواب إنشادو: حمى  
 الوقبي؛ يفتح القاف. والحمى: المكان  
 الممنوع؛ يقال: أحميت الموضع إذا  
 جعلته حمى؛ فأما حميته، فهو بمعنى  
 حقيقته. والأشنات: جمع شت، وهو  
 المتفرق. وقوله: يؤلف بين أشنات

الثون، أراد أن هذا الضرب جمع بين منايا  
 قوم متفرقي الأمكنة، لو اتهم مناياهم في  
 أمكنتهم، فلما اجتمعوا في موضع واحد،  
 اتهم منايا مجتمعة.

وقت: الوقت: مقدار من الزمان،  
 وكل شيء قلرت له حيناً، فهو موقت،  
 وكذلك ما قلرت غايته، فهو موقت. ابن  
 سيده: الوقت مقدار من الدهر معروف،  
 وأكثر ما يستعمل في الماضي، وقد استعمل  
 في المستقبل، واستعمل سيويه لفظ الوقت  
 في المكان، تشبيهاً بالوقت في الزمان، لأنه  
 مقدار مثله، فقال: ويتعدى إلى ما كان  
 وقتاً في المكان، كميل وفرسخ ويريد،  
 والجمع: أوقات، وهو الميقات.

ووقت موقت وموقت: مخلود. وفي  
 التنزيل العزيز: «إن الصلاة كانت على  
 المؤمنين كتاباً موقوتاً»؛ أى موقفاً مقدراً؛  
 وقيل: أى كتبت عليهم في أوقات موقوتة؛  
 وفي الصحاح: أى مفروضات في  
 الأوقات؛ وقد يكون وقت بمعنى أوجب  
 عليهم الإحرام في الحج، والصلاة عند  
 دخول وقتها.

والميقات: الوقت المصروب للفرل  
 والموضع. يقال: هذا ميقات أهل  
 الشام، للموضع الذى يحرمون منه. وفي  
 الحديث: أنه وقت لأهل المدينة ذا  
 الحليفة؛ قال ابن الأثير: وقد تكرر التوقيت  
 والميقات، قال: فالتوقيت والتوقيت: أن  
 يجعل للشيء وقت يختص به، وهو بيان  
 مقدار المدة.

وتقول: وقت الشيء بوقته، ووقته يقته  
 إذا بين حده، ثم اتسع فيه فأطلق على  
 المكان، فقيل للموضع: ميقات، وهو  
 مفعال منه، وأصله موقات، فقيلت الواو  
 ياء لكسرة الميم. وفي حديث ابن عباس:  
 لم يقب رسول الله، ﷺ، في الحمر  
 حداً، أى لم يقدر، ولم يحده بعدد  
 مخصوص.

والميقات: مصدر الوقت. والآخرة:  
 ميقات الخلق. ومواضع الإحرام: مواقيت  
 الحاج. والهلال: ميقات الشهر، ونحو  
 ذلك كذلك.

وَقَوْلُ: وَقْتَهُ، فَهُوَ مَوْقُوتٌ، إِذَا بَيْنَ  
لِلْفِعْلِ وَقْتًا يَفْعَلُ فِيهِ.  
وَالْتَوْقِيتُ: تَحْلِيدُ الْأَوْقَاتِ.  
وَقَوْلُ: وَقْتُهُ لِيَوْمٍ كَذَا مِثْلُ أَجَلْتُهُ.  
وَالْمَوْقُوتُ، مَفْعَلٌ: مِنْ الْوَقْتِ؛ قَالَ  
الْمَعْجَاذُ:

وَالجَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمِ الْمَوْقِيتِ  
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَإِذَا الرُّسُلُ أَقْبَتْ» قَالَ  
الرَّجَّاجُ: جَبَلٌ لَهَا وَقْتُ وَاحِدٌ لِلْفَصْلِ فِي  
الْقَضَاءِ بَيْنَ الْأُمَّةِ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ: جُمِعَتْ  
لِوَقْتِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ وَاجْتَمَعَ الْقُرَاءُ عَلَى  
هَمَزِهَا، وَهِيَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ: وَقُتَّتْ،  
وَقَرَّاهَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَنِيُّ وَقُتَّتْ، خَفِيفَةٌ  
بِالْوَاوِ، وَإِنَّمَا هُمِزَتْ لِأَنَّ الْوَاوَ إِذَا كَانَتْ أَوَّلَ  
حَرْفٍ وَضُمَّتْ، هُمِزَتْ؛ يُقَالُ: هَلِمَ هَلِمَةً  
أَجْوَهُ حِسَانًا بِالْهَمِزِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ ضَمَّةَ الْوَاوِ  
ثَقِيلَةٌ، وَأَقْبَتُ لَعْمَةً، مِثْلُ وَجْهِ وَأَجْوَهُ.

• وَقِحٌ: حَافِرٌ وَقَاحٌ: صُلْبٌ بَاقٍ عَلَى  
الْحِجَارَةِ، وَالنَّمْتُ وَقَاحٌ، الذِّكْرُ وَالْأُنْثَى  
فِيهِ سَوَاءٌ، وَجَمَعَهُ وَقِحٌ وَوَقِحٌ<sup>(١)</sup>؛ وَقَدْ وَقِحَ  
يُوقِحُ وَقَاحَةً وَوُوقِحَةً وَقِحَةً وَقِحَةً (الْأَخِيرَتَانِ  
نَادِرَتَانِ)؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي: الْأَصْلُ وَقِحَةٌ  
حَدَّثُوا الْوَاوَ عَلَى الْقِيَاسِ كَمَا حَدَّثَتْ مِنْ عِدَّةٍ  
وَزَنَتْ، ثُمَّ إِنَّهُمْ عَدَلُوا بِهَا عَنْ فِعْلَةٍ إِلَى فَعْلَةٍ  
فَأَقْرَبُوا الْحَرْفَ بِحَالِهِ، وَإِنْ زَالَتِ الْكَسْرَةُ  
الَّتِي كَانَتْ مُوجِبَةً لَهُ، فَقَالُوا: الْقِحَةُ  
فَتَدْرَجُوا بِالْقِحَةِ إِلَى الْقَحَةِ، وَهِيَ وَقِحَةٌ  
كَحَفَّتِهِ لِأَنَّ الْفَاءَ فَصَحَتْ قَبْلَ الْحَرْفِ  
الْحَلِيقِيِّ، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ يُزَيْدٍ؛  
وَأَبَى الْأَصْمَعِيُّ فِي الْقَحَةِ إِلَّا الْفَتْحَ؛ وَوَقِحَ  
وَقِحًا<sup>(٢)</sup> وَوَقِحَ، فَهُوَ وَقِحٌ وَاسْتَوْقِحَ

(١) قوله: «جمعه وقح» بضمين كما في  
القاموس، وهو القياس. وقوله ووقح نقله الشارح  
أيضاً، وقال بضم فتشديد، وهو كذلك بضم  
الأصل هنا.  
(٢) وقوله: «ووقح وقحاً» هو من باب  
فرح ووعد وكرم، كما في القاموس.

وَأَوْقِحَ، وَكَذَلِكَ الْحَفُّ وَالظُّهْرُ؛ وَوَقِحَ  
الْفَرَسُ وَقَاحَةً وَقِحَةً.

وَالْتَوْقِيحُ: أَنْ يُوقِحَ الْحَافِرُ بِشَحْمَةٍ  
تُذَابُ، حَتَّى إِذَا تَشَيَّطَتِ الشَّحْمَةُ وَذَابَتْ  
كَوَى بِهَا مَوَاضِعَ الْحَفَا وَالْأَشَاعِرِ.  
وَاسْتَوْقِحَ الْحَافِرُ إِذَا صَلَبَ. وَقَالَ غَيْرُهُ:  
وَقِحَ حَوْصَكَ أَيْ امْتُرَهُ حَتَّى يَصْلُبَ فَلَا  
يَنْشَفُ الْمَاءَ، وَقَدْ يُوقِحُ بِالصَّفَائِحِ؛ وَقَالَ  
أَبُو وَجْزَةَ:

أَفْرَغَ لَهَا مِنْ فَيْ صَفِيحٍ أَوْحَا<sup>(٣)</sup>  
مِنْ هَزْمَةٍ جَابَتْ صَمُودًا أَبْلَحَا  
أَي مِنْ بئرِ حَسِيْفٍ نَقِيْتُ. أَبْلَحَا: وَاسِعًا.  
وَوَقِحَ الْحَافِرُ: كَوَى مَوْضِعَ الْحَفَا  
وَالْأَشَاعِرِ مِنْهُ بِشَحْمَةٍ مُذَابَةٍ.

وَرَجُلٌ وَقِحٌ الرَّجُلُ وَقَاحُهُ: صُلْبُهُ قَلِيلٌ  
الْحَيَاءِ، وَالْأُنْثَى وَقَاحٌ، بِغَيْرِ هَاءٍ، وَالْفِعْلُ  
كَالْفِعْلِ وَالْمَصْدَرُ كَالْمَصْدَرِ، وَزَادَ اللَّحْيَانِيُّ  
فِي الْوَجْهِ: بَيْنَ الْوَقِحِ وَالْوُوقِحِ.

وَقِحَ الرَّجُلُ إِذَا صَارَ قَلِيلَ الْحَيَاءِ، فَهُوَ  
وَقِحٌ وَوَقَاحٌ.

وَأَمْرًا وَقَاحُ الْوَجْهِ وَرَجُلٌ وَقَاحُ الذَّنْبِ:  
صَبُورٌ عَلَى الرُّكُوبِ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ).  
وَرَجُلٌ مَوْقِحٌ: أَصَابَتْهُ الْبَلَايَا فَصَارَ مُجْرِبًا  
(عَنْ اللَّحْيَانِيِّ).

• وَقِدٌ: الْوُقُودُ: الْحَطَبُ. يُقَالُ: مَا  
أَجْرَدَ هَذَا الْوُقُودَ لِلْحَطَبِ! قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:  
«أُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ». الْوَقْدُ: نَفْسُ  
النَّارِ. وَوَقَدَتِ النَّارُ تَقِيدُ وَقْدًا وَقِدَةً وَوَقَدَانًا  
وَوُقُودًا. بِالضَّمِّ، وَوُقُودًا عَنْ سَبِيْبِيهِ؛  
قَالَ: وَالْأَكْثَرُ أَنَّ الضَّمَّ لِلْمَصْدَرِ وَالْفَتْحُ  
لِلْحَطَبِ؛ قَالَ الرَّجَّاجُ: الْمَصْدَرُ مَضْمُومٌ  
وَيَجُوزُ فِيهِ الْفَتْحُ، وَقَدْ رَوَوْا: وَقَدَّتِ النَّارُ

(٣) قوله: «من ذي صفيح» أي من  
حوض مصفح. وقوله: «أوقحا» كذا بضم  
الأصل بصيغة أفعل، يحمل أنه ماضي الرباعي،  
يقال أوقح بمعنى صلب، كاستوقح كما مر آنفاً،  
ويحتمل أنه أفعل تفضيل، وهو الأقرب لوجود من.

وَوُقُودًا، مِثْلُ قَبِلْتُ الشَّيْءَ قَبُولًا. وَقَدْ جَاءَ فِي  
الْمَصْدَرِ قَوْلُ، وَالْبَابُ الضَّمُّ. الْجَوْهَرِيُّ:  
وَقَدَّتِ النَّارُ تَقِيدُ وَقُودًا، بِالضَّمِّ، وَوَقْدًا  
وَقِدَةً وَوَقِيدًا وَوَقْدًا وَوَقْدَانًا، أَيْ تَوَقَّدَتْ.

وَالْإِتْقَادُ: مِثْلُ التَّوَقُّدِ. وَالرُّوقُودُ، بِالْفَتْحِ:  
الْحَطَبُ، وَبِالضَّمِّ: الْإِتْقَادُ، الْأَزْهَرِيُّ:  
قَوْلُهُ تَعَالَى: «النَّارُ ذَاتُ الرُّوقُودِ» مَعْنَاهُ  
التَّوَقُّدُ فَيَكُونُ مَصْدَرًا أَحْسَنَ مِنْ أَنْ يَكُونَ  
الرُّوقُودُ الْحَطَبُ. قَالَ يَعْقُوبُ: وَوَقْرِي:

«النَّارُ ذَاتُ الرُّوقُودِ». وَقَالَ تَعَالَى:  
«وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ»، وَقِيلَ: كَانَ

الرُّوقُودُ اسْمٌ وَضِعَ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ. اللَّيْثُ:  
الرُّوقُودُ مَا تَرَى مِنْ لَهَبِهَا لِأَنَّهُ اسْمٌ، وَالرُّوقُودُ  
الْمَصْدَرُ. وَيُقَالُ: أَوْقَدْتَ النَّارَ وَاسْتَوْقَدْتَهَا  
إِقْدَادًا وَاسْتِقْدَادًا. وَقَدْ وَقَدْتَ النَّارَ وَتَوَقَّدْتَ  
وَاسْتَوْقَدْتَ اسْتِقْدَادًا، وَالْمَوْضِعُ مَوْقِدٌ مِثْلُ  
مَجْلِسٍ، وَالنَّارُ مَوْقِدَةٌ. وَتَوَقَّدْتَ وَأَتَّقَدْتَ  
وَاسْتَوْقَدْتَ، كُلُّهُ: هَاجَتْ؛ وَأَوْقَدَهَا هُوَ  
وَوَقَدَهَا وَاسْتَوْقَدَهَا. وَالرُّوقُودُ: مَا تَوَقَّدَ بِهِ  
النَّارُ، وَكُلُّ مَا أَوْقَدْتَ بِهِ، فَهُوَ وَقُودٌ.

وَالْمَوْقِدُ: مَوْضِعُ النَّارِ، وَهُوَ الْمُسْتَوْقَدُ.  
وَوَقَدْتَ بِكَ زِنَادِي: دَعَاةٌ مِثْلُ  
وَرَيْتُ: وَزَنْدٌ مِيقَادٌ: سَرِيعُ الْوَرِيِّ. وَقَلْبٌ  
وَقَادٌ وَمَوْقِدٌ: مَاضِي سَرِيعُ التَّوَقُّدِ فِي النَّشَاطِ  
وَالْمَضَاءِ. وَرَجُلٌ وَقَادٌ: ظَرِيفٌ، وَهُوَ مِنْ  
ذَلِكَ.

وَتَوَقَّدَ الشَّيْءُ: تَلَأَلَا؛ وَهِيَ الْوَقْدَانِي؛  
قَالَ:  
مَا كَانَ اسْتَقَى لِنَاجِدٍ عَلَى ظَمِيٍّ  
مَاءً يَحْمِرُ إِذَا نَاجِدُهَا بَرَدًا  
مِنْ ابْنِ مَامَةَ كَتَبَ ثُمَّ عَمِيَ بِهِ  
زَوْ الْمَنِيَّةِ إِلَّا حِرَّةً وَقَدَا  
وَكَوْكَبٌ وَقَادٌ: مُضِيٌّ. وَوَقْدَةُ الْحَرِّ:  
أَشَدُّهُ. وَالرُّوقِدَةُ: أَشَدُّ الْحَرِّ، وَهِيَ عَشْرَةُ  
أَيَّامٍ أَوْ نِصْفُ شَهْرٍ. وَكُلُّ شَيْءٍ يَتَلَأَلَا، فَهُوَ  
يَقِيدُ، حَتَّى الْحَافِرُ إِذَا تَلَأَلَا بِصَيْبِهِ. قَالَ  
تَعَالَى: «كَوْكَبٌ ذَرِيٌّ يُوقِدُ مِنْ شَجَرَةٍ  
مُبَارَكَةٍ»؛ وَوَقْرِي: تَوَقَّدَ وَتَوَقَّدَ. قَالَ

قَالَ:

مَآكِنَ اسْتَقَى لِنَاجِدٍ عَلَى ظَمِيٍّ  
مَاءً يَحْمِرُ إِذَا نَاجِدُهَا بَرَدًا  
مِنْ ابْنِ مَامَةَ كَتَبَ ثُمَّ عَمِيَ بِهِ  
زَوْ الْمَنِيَّةِ إِلَّا حِرَّةً وَقَدَا  
وَكَوْكَبٌ وَقَادٌ: مُضِيٌّ. وَوَقْدَةُ الْحَرِّ:  
أَشَدُّهُ. وَالرُّوقِدَةُ: أَشَدُّ الْحَرِّ، وَهِيَ عَشْرَةُ  
أَيَّامٍ أَوْ نِصْفُ شَهْرٍ. وَكُلُّ شَيْءٍ يَتَلَأَلَا، فَهُوَ  
يَقِيدُ، حَتَّى الْحَافِرُ إِذَا تَلَأَلَا بِصَيْبِهِ. قَالَ  
تَعَالَى: «كَوْكَبٌ ذَرِيٌّ يُوقِدُ مِنْ شَجَرَةٍ  
مُبَارَكَةٍ»؛ وَوَقْرِي: تَوَقَّدَ وَتَوَقَّدَ. قَالَ

الفرأء : فَمَنْ قَرَأَ يُوقَدُ ذَهَبٌ إِلَى الْمَصْبَاحِ ،  
وَمَنْ قَرَأَ تُوَقَّدُ ذَهَبٌ إِلَى الرَّجَاجَةِ ، وَكَذَلِكَ  
مَنْ قَرَأَ تُوَقَّدُ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : مَنْ قَرَأَ تُوَقَّدُ  
فَمَعْنَاهُ تَتَوَقَّدُ وَرَدَّهُ عَلَى الرَّجَاجَةِ ، وَمَنْ قَرَأَ  
يُوقَدُ أَخْرَجَهُ عَلَى تَذَكِيرِ النُّورِ ، وَمَنْ قَرَأَ تُوَقَّدُ  
فَعَلَى مَعْنَى النَّارِ أَنَّهَا تُوَقَّدُ مِنْ شَجَرٍ .  
وَالْعَرَبُ تَقُولُ : أَوْقَدْتُ لِلصَّبَا نَارًا أَى تَرَكْتُهُ  
وَوَدَعْتُهُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

صَحَوْتُ وَأَوْقَدْتُ لِلَّهِو نَارًا  
وَرَدَّ عَلَى الصَّبَا مَا اسْتَعَارًا  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ  
يَقُولُ : أَعَدَّ اللَّهُ دَارَ فُلَانٍ ، وَأَوْقَدَ نَارًا  
إِثْرَهُ ، وَالْمَعْنَى لَا رَجْعَهُ اللَّهُ وَلَا رَدَّهُ . وَرَوَى  
عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ : مَرَدَ عَلَيْهِمْ ،  
أَعَدَّهُ اللَّهُ وَأَسْحَفَهُ وَأَوْقَدَ نَارًا أَثْرَهُ . قَالَ  
وَقَالَتِ الْعَصَلِيَّةُ : كَانَ الرَّجُلُ إِذَا خَفْنَا شَرَّهُ  
فَحَوَّلَ عَنَّا أَوْقَدْنَا خَلْفَهُ نَارًا ، فَقُلْتُ لَهَا :  
وَلِمَ ذَلِكَ ؟ قَالَتْ : لِتَحْوَلُوا ضِعْبَهُمْ (١)  
مَعَهُمْ ، أَى شَرَّهُمْ .

وَالْوَقِيدِيَّةُ : جِنْسٌ مِنَ الْمِعْرَى ضِحَامٌ  
حُمْرٌ ، قَالَ جَرِيرٌ :  
وَلَا شَهَدْنَا يَوْمَ جَيْشٍ مُحْرَقٍ  
طُهْيَةً فُرْسَانُ الْوَقِيدِيَّةِ الشُّقْرِ  
وَالْأَعْرَفُ الْوَقِيدِيَّةُ (٢)

وَوَاقِدٌ وَوَقَادٌ وَوَقْدَانٌ : أَسْمَاءٌ .

• وقد • الوقْدُ : شِدَّةُ الضَّرْبِ . وَقَدَهُ يَقْدُهُ  
وَقَدًا : ضَرِبَهُ حَتَّى اسْتَرْخَى وَأَشْرَفَ عَلَى  
الْمَوْتِ . وَشَاةٌ مَوْقُودَةٌ : قُتِلَتْ بِالْحَشَبِ ،  
وَقَدَ وَقَدَ الشَّاةُ وَقَدًا ، وَهِيَ مَوْقُودَةٌ وَوَقِيدٌ :  
قَتَلَهَا بِالْحَشَبِ ؛ وَكَانَ يَفْعَلُهُ قَوْمٌ فَتَنَى اللَّهُ  
عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ . ابْنُ السَّكَيْتِ : وَقَدَهُ  
بِالضَّرْبِ ، وَالْمَوْقُودَةُ وَالْوَقِيدُ : الشَّاةُ  
تَضْرَبُ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُؤْكَلُ . قَالَ الْفَرَّاءُ فِي

(١) قوله : « ضبعهم الخ » كذا بالأصل  
بصيغة الجمع .  
(٢) قوله : « الوقيدية » كذا ضبط بالأصل ،  
وتابعه شارح القاموس .

قَوْلِهِ [ تَعَالَى ] : « وَالْمُنْحَقَّةُ وَالْمَوْقُودَةُ »  
الْمَوْقُودَةُ : الْمَضْرُوبَةُ حَتَّى تَمُوتَ وَلَمْ  
تُذَكَّ ؛ وَوَقَدَ الرَّجُلُ ، فَهُوَ مَوْقُودٌ وَوَقِيدٌ .  
وَالْوَقِيدُ مِنَ الرَّجَالِ : الْبَطِيُّ الثَّقِيلُ كَأَنَّ ثِقَلَهُ  
وَضَعْفَهُ وَقَدَهُ .

وَالْوَقِيدُ وَالْمَوْقُودُ : الشَّدِيدُ الْمَرَضِ  
الَّذِي قَدَ أَشْرَفَ عَلَى الْمَوْتِ ؛ وَقَدَ وَقَدَهُ  
الْمَرَضُ وَالْغَمُّ . قَالَ ابْنُ جِنِّي : قَرَأْتُ عَلَى  
أَبِي عَلِيٍّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ  
يَعْقُوبَ عَنْهُ قَالَ : يُقَالُ تَرَكْتُهُ وَقِيدًا  
وَوَقِيظًا ، قَالَ : قَالَ الرَّجُلُ عِنْدِي وَالْقِيَاسُ  
أَنْ يَكُونَ الذَّالُّ بَدَلًا مِنَ الظَّاهِ لِقَوْلِهِ عَزَّ  
وَجَلَّ : « وَالْمُنْحَقَّةُ وَالْمَوْقُودَةُ » ، وَلِقَوْلِهِمْ  
وَقَدَهُ ، قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ وَقْفَهُ وَلَا مَوْقُودَةً ،  
فَالذَّالُّ إِذَا أَعْمَ تَصَرَّفًا . قَالَ : وَلِذَلِكَ قَضَيْنَا  
عَلَى أَنَّ الذَّالَّ هِيَ الْأَصْلُ . وَقَالَ الْأَحْمَرُ :

ضَرِبَهُ فَوْقَطَهُ . اللَّيْثُ : حَمِلَ فُلَانٌ وَقِيدًا ،  
أَى ثَقِيلًا ذَرَفًا مُشْفِيًا . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ أَنَّهُ  
قَالَ : إِنِّي لِأَعْلَمُ مَتَى تَهْلِكُ الْعَرَبُ ، إِذَا  
سَاسَهَا مَنْ لَمْ يُدْرِكِ الْجَاهِلِيَّةَ فَيَأْخُذَ بِأَخْلَاقِهَا  
وَلَمْ يُدْرِكِ الْإِسْلَامَ فَيَقْدَهُ الْوَرَعُ ؛ قَوْلُهُ :  
فَيَقْدَهُ أَى يُسَكِّنُهُ وَيُشْحِنُهُ وَيَبْلُغُ مِنْهُ مَبْلَغًا  
يَمْتَعُهُ مِنْ انْتِهَائِكَ مَا لَا يَحِلُّ وَلَا يَحْتَمِلُ .  
وَيُقَالُ : وَقَدَهُ الْجِلْمُ إِذَا سَكَّنَهُ وَالْوَقْدُ

فِي الْأَصْلِ : الضَّرْبُ الْمُتَحَرِّقُ وَالْكَسْرُ . وَفِي  
حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَوَقَدَ  
النَّفَاقَ ، وَفِي رِوَايَةِ الشَّيْطَانِ ، أَى كَسَرَهُ  
وَدَمَعَهُ ؛ وَفِي حَدِيثِهَا أَيْضًا (٣) : وَكَانَ وَقِيدٌ  
الْجَوَانِحُ أَى مَحْزُونُ الْقَلْبِ ، كَأَنَّ الْحَزْنَ قَدَّ  
كَسَرَهُ وَضَعَفَهُ ، وَالْجَوَانِحُ تَحْبِسُ الْقَلْبَ  
وَتَحْرِيهِ فَأَصَابَتْ الْوَقُودُ إِلَيْهَا . وَقَالَ خَالِدٌ :  
الْوَقْدُ أَنْ يُضْرَبَ فَائِقَهُ أَوْ خُشَاوَهُ مِنْ وَرَاءِ  
أَذْنَيْهِ . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : الْوَقْدُ الضَّرْبُ عَلَى  
فَاسِ الْقَفَا فَتَصِيرُ هَدَنَّتَا إِلَى الدِّمَاغِ فَيَذْهَبُ  
الْعَقْلُ ، فَيُقَالُ : رَجُلٌ مَوْقُودٌ . وَقَدَ وَقَدَهُ  
الْجِلْمُ : سَكَّنَهُ . وَيُقَالُ : ضَرِبَهُ عَلَى مَوْقِدٍ

(٣) تصف أباهما ، رضى الله عنه .  
[ عبد الله ]

مِنْ مَوَاقِيدِهِ وَهِيَ الْمِرْفَقُ أَوْ طَرَفُ الْمَنْكِبِ  
أَوْ الْكَعْبِ ؛ وَأَنْشَدَ لِأَعْيُنِي :  
يَلُونِنِي دِينِي النَّهَارَ وَأَقْتَصِي  
دِينِي إِذَا وَقَدَ النَّعَاسُ الرُّقْدَا  
أَى صَارُوا كَأَنَّهُمْ سُكَارَى مِنَ النَّعَاسِ .

ابْنُ سُمَيْلٍ : الرَّقِيدُ الَّذِي يُعْنَى عَلَيْهِ  
لَا يُدْرِي أَمِيَّتَ أَمْ لَا .  
وَيُقَالُ : وَقَدَهُ النَّعَاسُ إِذَا غَلَبَهُ . وَرَجُلٌ  
وَقِيدٌ أَى مَا بِهِ طَرِقٌ .  
وَنَاقَةٌ مَوْقُودَةٌ : أَثَرُ الصَّرَارِ فِي أَخْلَاقِهَا مِنْ  
شَدْوٍ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي يَرْعَثُهَا وَلَدُهَا ، أَى  
يَرْضَعُهَا وَلَا يَحْرُجُ لَبَنُهَا إِلَّا تَرَأَى لِعِظَمِ ضَرْعِهَا  
فَيُوقِدُهَا ذَلِكَ ، وَيَأْخُذُهَا لَهُ دَاءٌ وَرَمٌّ فِي  
الصَّرْعِ .  
وَالْوَقَائِدُ : حِجَارَةٌ مَفْرُوشَةٌ ، وَاجْتَدَتْهَا  
وَقِيدَةٌ .

• وقرة • الوقرُ : يُقَالُ فِي الْأَذْنِ ، بِالْفَتْحِ ،  
وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَذْهَبَ السَّمْعُ كُلُّهُ ، وَالثَّقَلُ  
أَخْفُ مِنْ ذَلِكَ . وَقَدَ وَقَرَتْ أَذُنُهُ ،  
بِالْكَسْرِ ، تُوقِرُ وَقَرًا أَى صَمَتْ ، وَوَقَرَتْ  
وَقَرًا . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : قِيَاسُ مَضْرُوبِ  
التَّحْرِيكِ إِلَّا أَنَّهُ جَاءَ بِالتَّسْكِينِ ، وَهُوَ  
مَوْقُورٌ ، وَقَرَهَا اللَّهُ بِقَرِّهَا . وَقَرًا ؛  
ابْنُ السَّكَيْتِ يُقَالُ مِنْهُ وَقَرَتْ أَذُنُهُ عَلَى مَا لَمْ  
يُسَمَّ فَاعِلُهُ تُوقِرُ وَقَرًا ، بِالتَّسْكِينِ ، فَهِيَ  
مَوْقُورَةٌ ، وَيُقَالُ : اللَّهُمَّ فِرْ أَذُنَهُ . قَالَ اللَّهُ  
تَعَالَى : « وَفِي آذَانِنَا وَقْرًا » . وَفِي حَدِيثِ  
عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : تَسْمَعُ بِهِ بَعْدَ الْوَقْرِ ؛  
هِيَ الْمَرَّةُ مِنَ الْوَقْرِ ، يَفْتَحُ الْوَاوُ : يُقَالُ  
السَّمْعُ .

وَالْوَقْرُ ، بِالْكَسْرِ : الثَّقَلُ يُحْمَلُ عَلَى  
ظَهْرِ أَوْ عَلَى رَأْسٍ . يُقَالُ : جَاءَ يَحْمِلُ  
وَقْرَهُ ، وَقِيلَ : الْوَقْرُ الْحِمْلُ الثَّقِيلُ ، وَعَمَّ  
بَعْضُهُمْ بِهِ الثَّقِيلَ وَالْحَثِيفَ وَمَا بَيْنَهُمَا ،  
وَجَمَعَهُ أَوْقَارٌ . وَقَدَ أَوْقَرَ بَعِيرَهُ وَأَوْقَرَ الدَّابَّةَ  
إِقْفَارًا وَقِرَةً شَدِيدَةً (الْأَخِيرَةُ شَادَةٌ) وَدَابَّةٌ  
وَقَرَى : مَوْقُورَةٌ ؛ قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ :

كما حلَّ عن وقرى وقد عَضَّ حنوها  
بغارِها حتى أراد ليَجْزِلَا  
قال ابنُ سيده: أرى وقرى مصدرًا على  
فعلَى كحلقَى وعقرَى، وأراد: حلَّ عن  
ذات وقرى، فحذف المضاف وأقام  
المضاف إليه مقامه. قال: وأكثر  
ما استعمل الوقر في حمل البغل والحمار  
والوسن في حمل البعير.

وفي حديث عمرَ والمجوس: فالتقوا وقر  
بغلٍ أو بعلين من الورق؛ الوقر، بكسر  
الواو: الحملُ يُريدُ حمل بغلٍ أو حملين  
أخلةً من الفضة كانوا يأكلون بها الطعام  
فأعطوها ليمكثوا من عاديهم في الزممة؛  
ومنه الحديث: لعله أقر راحلته ذهباً، أي  
حملها وقرًا.

ورجلٌ موقرٌ: ذو وقر؛ أنشد تَعَلَّبُ:  
لقد جعلت تَبَلُّو شواكلُ مِنكُمَا  
كانكُمَا بى موقرانِ مِنَ الجَمْرِ  
وأمرأةٌ موقرةٌ: ذات وقر. الفراء: امرأةٌ  
موقرةٌ، بفتح القاف، إذا حملت حملًا  
ثَقِيلًا. وأوقرت النخلة أي كثر حملها،  
ونخلةٌ موقرةٌ وموقرٌ وموقرةٌ وموقرٌ وميقارٌ؛  
قال:

من كلِّ بائنةٍ تُبينُ عُذوقها  
عنها وحاضيتِ لها ميقارِ  
قال الجوهري: نخلةٌ موقرةٌ على غير  
القياس، لأن الفعل ليس للنخلة، وإنما قيل  
موقرةٌ، بكسر القاف، على قياس قولك امرأةٌ  
حاملٌ لأن حمل الشجر مشبه بحمل  
النساء، فأما موقرٌ، بالفتح، فشاذ، قد  
روى في قوله لبيدٌ يصف نخلاً:

عُصْبُ كوارِعٍ في خليجٍ مُحَلَّمٍ  
حملتَ فيها موقرٌ مَكْمومٌ  
والجمع موقرٌ؛ وأما قول قطبة بن الحَضْرَاءِ  
من بني القَيْنِ:

لِمَنْ ظَنَّ تَطالُعَ مِنْ سِتارِ  
مَعَ الإِشراقِ كالنخلِ الوِقارِ

قال ابنُ سيده: ما أدري ما واحدهُ، قال:  
ولعله قدر نخلةً واقراً أو وقرًا فجاء به عليه.  
وأستوقر وقره طعاماً: أخذَه. وأستوقر  
إذا حملَ حملًا ثَقِيلًا. وأستوقرت الإبلُ:  
سَمِيتَ وحملت الشحوم، قال:  
كانها من بُدْنٍ واستيقار  
ذبتَ عليها عارماتُ الأنبارِ  
وقوله عز وجل: «فالحاميات وقرًا»  
يعنى السحاب يحمل الماء الذي أقرها.

والوقار: الحلم والرزانة؛ وقر يقر وقارًا  
ووقارةً ووقرةً وتوقرٌ وتقر: تَرَزَنَ.

وفي الحديث: لَمْ يَسْفِكُمْ أَبُو بَكْرٍ  
بِكثرةِ صَوْمٍ وَلَا صَلَاةٍ وَلَكِنَّهُ بِشَىءٍ وَقَرَّ فِي  
الْقَلْبِ، وفي رواية: لَسِرُّ وَقَرَّ فِي صَدْرِهِ،  
أى سكن فيه وثبت من الوقار والحلم  
والرزانة، وقد قر يقر وقارًا؛ والتيقورُ:  
فيعولُ منه، وقيل: لغةٌ في التوقير، قال:  
والتيقورُ الوقارُ وأصله ويقورُ، قَلِيتِ الواوُ  
تاءً؛ قال العجاجُ:

فإن يكن أمسى البلى تيقورى  
أى أمسى وقارى، ويروى:  
فإن أكن أمسى البلى تيقورى

وفى يكن على هذا ضمير الشأن والحديث،  
والتاء فيه مبدلةٌ من واو، قيل: كان في  
الأصل ويقورًا فأبدل الواو تاءً حملته على  
فيعول، ويقال حملته على تفعول، مثل  
التدئوب وتدئوب، فكيره الواو مع الواو،  
فأبدلها تاءً لئلا يشبه يفوعول فيخالفُ  
البناء، ألا ترى أنهم أبدلوا الواو حين أعربوا  
فقالوا نيروز؟

ورجلٌ وقارٌ ووقورٌ ووقرٌ<sup>(١)</sup>؛ قال  
العجاجُ يمدحُ عمرَ بنَ عبِيدِ اللهِ بنِ معمرٍ:  
هذا أوانُ الجِدِّ إذ جدَّ عمرُ  
وصرحَ ابنُ معمرٍ لَينَ دَمَرُ  
منها:

(١) قوله: «وقر» في القاموس أنه بضم  
القاف.

يكلُّ أخلاقَ الشجاعِ قد مهَرَّ  
ثبت إذا ما صبحَ بالقومِ وقر<sup>(٢)</sup>  
قوله ثبت، أى هو ثبت الجنان في الحرب  
وموضع الخوف.  
ووقر الرجلُ من الوقارِ يقرُّ، فهو وقرٌ،  
ووقرٌ يوقرُ، ومرةٌ وقرٌ.

ووقرٌ وقرًا: جلس. وقوله تعالى:  
«وقرن في بيوتكن»، قيل: هو من الوقار،  
وقيل: هو من الجلوس، وقد قلنا إنه من  
باب قر يقر ويقرُّ، وعللناه في موضعه من  
المضاعف.

الأصمعيُّ: يقالُ وقر يقرُّ وقارًا إذا  
سكن. قال الأزهرى: والأمر قر، ومنه  
قوله تعالى: «وقرن في بيوتكن» قال: ووقر  
يوقر والأمر منه أوقر، وقرى: وقرن،  
بالفتح، فهذا من القرار كأنه يريد أقرن،  
فحذف الراء الأولى للتخفيف وتلقى فتحها  
على القاف، ويستغنى عن الألف بحركة  
ما بعدها، ويحتمل قراءةً من قرًا بالكسر  
أيضاً أن يكون من أقرن، بكسر الراء،  
على هذا كما قرئ: «فطلنتم تفكوهون»  
يفتح الظاء وكسرها، وهو من شوادِ  
التخفيف.

ووقر الرجلُ: بجله. [وفي التنزيل  
العزیز]: «وتعزروه وتوقروه» والتوقير:  
التعظيم والتنزيه. التهذيب: وأما قوله  
تعالى: «ما لكم لا ترجون لله وقارًا» فإن  
الفراء قال: ما لكم لا تخافون لله عظمته.  
ووقرت الرجل إذا عظمته. وفي التنزيل  
العزیز: «وتعزروه وتوقروه» والوقار:  
السكينة والوداعة. ورجلٌ وقرٌ ووقارٌ  
ومتوقرٌ: ذو حلمٍ ورزانة. ووقر الدابة:  
سكنها، قال:

(٢) قوله: «ثبت إذا ما صبح إلخ»  
استشهد به الجوهري على أن قر فيه فعل حيث  
قال: ووقر الرجل إذا ثبت، يقر وقارًا وقره فهو  
وقور، قال العجاج: «ثبت إذا ما صبح بالقوم  
وقر».

يَكَادُ يَنْسَلُ مِنَ التَّصْدِيرِ  
عَلَى مُدَالَيْتِي وَالتَّوْقِيرِ  
وَالْوَقْرِ: الصَّدْعُ فِي السَّاقِ. وَالْوَقْرُ  
وَالْوَقْرَةُ: كَالْوَكْتَةِ أَوْ الْهَزْمَةِ تَكُونُ فِي الْحَجَرِ  
أَوْ الْعَيْنِ أَوْ الْحَافِرِ أَوْ الْعَظْمِ، وَالْوَقْرَةُ أَعْظَمُ  
مِنَ الْوَكْتَةِ. الْجَوْهَرِيُّ: الْوَقْرَةُ أَنْ يُصِيبَ  
الْحَافِرَ حَجْرٌ أَوْ غَيْرُهُ فَيَنْكَبُهُ، تَقُولُ مِنْهُ:  
وَقَرَتِ الدَّابَّةُ، بِالْكَسْرِ، وَأَوْقَرَهَا اللَّهُ مِثْلُ  
رَهْصَتِ وَأَرْهَصَهَا اللَّهُ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ:  
وَأَبَا حَمَتِ سُورَهُ الْأَوْقَارَا

وَيَقَالُ فِي الصَّبْرِ عَلَى الْمُصِيبَةِ: كَانَتْ  
وَقْرَةً فِي صَخْرَةٍ، يَعْنِي ثَلْمَةً وَهَزْمَةً، أَيْ أَنَّهُ  
احْتَمَلَ الْمُصِيبَةَ وَلَمْ تَوَثِّرْ فِيهِ إِلَّا مِثْلَ تِلْكَ  
الْهَزْمَةِ فِي الصَّخْرَةِ.

ابن سيده: وَقَدِ وُقِرَ الْعَظْمُ وَقَرَا، فَهُوَ  
مَوْقُورٌ وَوَقِيرٌ. وَرَجُلٌ وَقِيرٌ: بِهِ وَقْرَةٌ فِي عَظْمِهِ  
أَيْ هَزْمَةٌ؛ أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

حَيَاءٌ لِنَفْسِي أَنْ أُرَى مَتْخَشِعًا  
لِوَقْرَةٍ دَهْرٌ يَسْتَكِينُ وَقِيرُهَا  
لِوَقْرَةٍ دَهْرٌ أَيْ لِحَطْبِ شَدِيدٍ أَتَيْتُنُ فِي حَالَةٍ  
كَالْوَقْرَةِ فِي الْعَظْمِ.

الأصمعي: يُقَالُ ضَرَبَهُ ضَرْبَةً وَقَرَتْ فِي  
عَظْمِهِ أَيْ هَزَمَتْ، وَكَلَّمْتُهُ كَلِمَةً وَقَرَتْ فِي  
أُذُنِهِ أَيْ نَبَيْتَ. وَالْوَقْرَةُ تُصِيبُ الْحَافِرَ، وَهِيَ  
أَنْ تَهْزِمَ الْعَظْمَ. وَالْوَقْرُ فِي الْعَظْمِ: شَيْءٌ مِنْ  
الْكَسْرِ، وَهُوَ الْهَزْمُ، وَرَبًّا كَسِرَتْ يَدُ الرَّجُلِ  
أَوْ رَجَلُهُ إِذَا كَانَ بِهَا وَقْرٌ ثُمَّ تُجْبَرُ فَهُوَ أَصْلَبُ  
لَهَا، وَالْوَقْرُ لَا يَزَالُ وَهِنًا أَبَدًا. وَوَقَرْتُ  
الْعَظْمَ أَقْرَهُ وَقَرَا؛ صَدَعْتُهُ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ:  
يَادَهْرُ قَدْ أَكْثَرْتَ فَمَجَعْتَنَا

بِسَرَاتِنَا وَوَقَرَتْ فِي الْعَظْمِ  
وَالْوَقِيرُ وَالْوَقِيرَةُ: الثَّقَرَةُ الْعَظِيمَةُ فِي  
الصَّخْرَةِ تُسَمَّى الْمَاءَ، وَفِي التَّهْدِيبِ: الثَّقَرَةُ  
فِي الصَّخْرَةِ الْعَظِيمَةِ تُسَمَّى الْمَاءَ، وَفِي  
الصَّحَاحِ: نَقْرَةٌ فِي الْجَبَلِ عَظِيمَةٌ. وَفِي  
الْحَدِيثِ: التَّلْعُمُ فِي الصَّبَا كَالْوَقْرِ فِي  
الْحَجَرِ؛ الْوَقْرَةُ: الثَّقَرَةُ فِي الصَّخْرَةِ، أَرَادَ  
أَنَّهُ بَيَّتَ فِي الْقَلْبِ ثَبَاتَ هَذِهِ الثَّقَرَةِ فِي

الْحَجَرِ.  
ابن سيده: تَرَكَ فُلَانٌ قِرَةً، أَيْ عِيَالًا،  
وَإِنَّهُ عَلَيْهِ لِقِرَةٌ أَيْ عِيَالٌ، وَمَا عَلَى مِثْلِ قِرَةٍ  
أَيْ يُقَالُ؛ قَالَ:

لَمَّا رَأَتْ حَلِيلَتِي عَيْنَهُ  
وَلَسِمَتِي كَانَهَا حَلِيلِيهِ  
تَقُولُ هَذَا قِرَةً عَلَيْهِ  
بِالْيَتْنَى بِالْبَحْرِ أَوْ بِلِيهِ!

وَالْقِرَةُ وَالْوَقِيرُ: الصَّغَارُ مِنَ الشَّيْءِ،  
وَقِيلَ: الْقِرَةُ الشَّيْءُ وَالْمَالُ. وَالْوَقِيرُ:  
الْعَنَمُ، وَفِي الْمُحْكَمِ: الْقَطِيعُ الضَّخْمُ مِنَ  
الْعَنَمِ؛ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: زَعَمُوا أَنَّهَا  
خَمْسُمِائَةٍ، وَقِيلَ: هِيَ الْعَنَمُ عَامَّةٌ؛ وَبِهِ  
فَسَّرَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَوْلَ جَرِيرٍ:

كَانَ سَلِيطًا فِي جَوَاشِينِهَا الْحَصَى<sup>(١)</sup>

إِذَا حَلَّ بَيْنَ الْأَمْلَحِينَ وَقِيرُهَا  
وَقِيلَ: هِيَ عَنَمُ أَهْلِ السَّوَادِ، وَقِيلَ: إِذَا  
كَانَ فِيهَا كِلَابُهَا وَرَعَاوُهَا فِيهِ وَقِيرٌ؛ قَالَ ذُو  
الرُّمَّةِ يَصِفُ بَقْرَةَ الْوَحْشِ:

مَوْلَعَةٌ خَنْسَاءٌ لَيْسَتْ بِنَجْجَةٍ

يُدْمَنُ أَجَوَافَ الْمِيَاوِ وَقِيرُهَا  
وَكَذَلِكَ الْقِرَةُ، وَالْهَاءُ عِيَاضُ الْوَاوِ، وَقَالَ  
الْأَغْلَبُ الْعَجَلِيُّ:

مَا إِنْ رَأَيْنَا مَلِكًا أَغَارَا  
أَكْثَرَ مِنْهُ قِرَةً وَقَارَا

قَالَ الرَّمَادِيُّ<sup>(٢)</sup>: دَخَلْتُ عَلَى  
الْأَصْمَعِيِّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقُلْتُ:  
يَا أَبَا سَعِيدٍ مَا الْوَقِيرُ؟ فَأَجَابَنِي بِضَعْفِ صَوْتِ  
فَقَالَ: الْوَقِيرُ الْعَنَمُ بِكَلْبِهَا وَجَمَارِهَا

(١) قوله: «جواشينا» كذا في الأصل هنا  
وفي مادة «جشن» وفي الديوان أيضاً. وفي المحكم  
«جوانينا». وقوله: «الحصى» بالخاء المهملة  
المفتوحة كذا في الأصل وفي المحكم: ورواية الديوان  
«الحصى» بخاء معجمة مضمومة.

(٢) قوله: «الرمادي» تحريف صوابه  
«الزيادي»، وهو أبو إسحاق إبراهيم بن سفيان،  
من رواة الأصمعي.

[عبد الله]

وَرَاعِيهَا، لَا يَكُونُ وَقِيرًا إِلَّا كَذَلِكَ. وَفِي  
حَدِيثِ طَهْفَةَ: وَوَقِيرٌ كَثِيرُ الرِّسْلِ؛ الْوَقِيرُ:  
الْعَنَمُ، وَقِيلَ: أَصْحَابُهَا، وَقِيلَ: الْقَطِيعُ  
مِنَ الضَّأْنِ خَاصَّةً، وَقِيلَ: الْعَنَمُ وَالْكِلَابُ  
وَالرُّعَاءُ جَمِيعًا، أَيْ أَنَّهَا كَثِيرَةُ الْإِرْسَالِ فِي  
الْمَرَعَى.

وَالْوَقْرِيُّ: رَاعِي الْوَقِيرِ، نُسِبَ عَلَى غَيْرِ  
قِيَاسٍ؛ قَالَ الْكَمِينُ:

وَلَا وَقَرَّيْنِ فِي ثَلَاثَةٍ  
يُجَابُ فِيهَا التُّجَّاجُ الْبِعَارَا  
وَيُرْوَى: وَلَا قَرَوَيْنِ، نِسْبَةً إِلَى الْقَرِيَةِ الَّتِي  
هِيَ الْبَصْرَةُ.

التَّهْدِيبُ: وَالْوَقِيرُ الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ  
وَعَيْرِهِمْ.

وَرَجُلٌ مَوْقِرٌ أَيْ مُجْرِبٌ، وَرَجُلٌ مَوْقِرٌ إِذَا  
وَقَّحَتْهُ الْأُمُورُ وَاسْتَمَرَّ عَلَيْهَا. وَقَدِ وَقَرْتَنِي  
الْأَسْفَارُ، أَيْ صَلَّبْتَنِي وَمَرَّتَنِي عَلَيْهَا؛ قَالَ  
سَاعِدَةُ الْهَدَلِيُّ يَصِفُ شُهَدَاءَ:

أَتَيْحَ لَهَا شَنْنُ الْبِرَائِنِ مَكْرَمٌ  
أَخُو حَزْنٍ قَدْ وَقَرْتَهُ كَلُومُهَا  
لَهَا: لِلتَّخْلِ. مَكْرَمٌ قَصِيرٌ. حَزْنٌ مِنْ  
الْأَرْضِ: وَاحِدَتُهَا حَزْنَةٌ.

وَقَقِيرٌ وَقِيرٌ: جَعَلَ آخِرَهُ عِمَادًا لِأَوَّلِهِ،  
وَيُقَالُ: يَعْنِي بِهِ ذِلَّتَهُ وَمَهَانَتَهُ، كَمَا أَنَّ  
الْوَقِيرَ صِغَارَ الشَّيْءِ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ:

نَبِيحُ كِلَابِ الشَّيْءِ عَنْ وَقِيرِهَا  
وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: يُشَبَّهُ بِصِغَارِ الشَّيْءِ فِي  
مَهَانَتِهِ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي قَدْ أَوْقَرَهُ الْبُهَيْنُ،  
أَيْ أَثْقَلَهُ، وَقِيلَ: هُوَ مِنَ الْوَقْرِ الَّذِي هُوَ  
الْكَسْرُ، وَقِيلَ هُوَ إِتْبَاعٌ.

وَفِي صَدْرِهِ وَقَرَّ عَلَيكَ، بِسُكُونِ الْقَافِ  
(عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) وَالْمَعْرُوفُ وَغَرُّ.  
الْأَصْمَعِيُّ: بَيْنَهُمْ وَقْرَةٌ وَوَعْرَةٌ، أَيْ ضَعْفٌ  
وَعَدَاوَةٌ.

وَوَاقِرَةٌ وَالْوَقِيرُ: مَوْضِعَانِ؛ قَالَ  
أَبُو ذُوَيْبٍ:  
فَأَنْتَ حَقًّا أَيْ نَظَرُو عَاشِقِي  
نَظَرْتُ وَقُدْسٌ دُونَهَا وَوَقِيرُ

[عبد الله]

والموقر: موضع بالشام؛ قال جرير:  
أشاعت قرينش للفرزدق خزية  
وتلك الوفود التازلون الموقرا

• وقرة الأزهرى: قرأت في نوادر أبي عمرو: المتوقر الذي لا يكاد ينأى يتقلب.

• وقس: الليث: الوقس الفاحشة وذكرها؛ قال العجاج:

وحاصن من حاصنات ملس  
عن الأذى وعن قراب الوقس  
ضرب الجرب مثلاً للفاحشة قال: والوقس الصوت، قال الأزهرى: أخطأ الليث في تفسير الوقس فجعله فاحشة وأخطأ في لفظ الوقس بمعنى الصوت، وصوابه الوقش الجوهرى: وقسه وقسا أى قرفه. وإن بالبحر لوقسا إذا قارفه شئ من الجرب، وهو بعير موقوس. والوقس: الجرب، وقيل: هو أول الجرب قبل انتشاره في البدن؛ قال:

الوقس يعدى فتعد الوقسا

الأزهرى: سمعت أعرابية من بنى نمير<sup>(١)</sup> كانت استرعت إبلاً جرباً، فلما أراحتها سألت صاحب النعم فقالت: أين آوى هذو الموقسة؟ أرادت بالموقسة الجرب؛ ومن أمثالهم:

الوقس يعدى فتعد الوقسا  
من يذن للوقس يلاق نعسا  
الوقس: الجرب. والتعس: الهلاك؛ يضرب مثلاً لتجنب من تكره صحبته. ويقال: إن به لوقسا إذا قارفه شئ من الجرب؛ وأنشد الأصمعي للعجاج:  
يصفر لليسب اصفرار الورس  
من عرق النضج عصيم الدررس  
من الأذى ومن قراب الوقس

(١) قوله: «بنى نمير» في التهذيب: «بنى

نمير».

[عبد الله]

وقوم أوقاس: نطفون متهمون يشبهون بالجرباء. تقول العرب: لا ميساس لا ميساس، ولا خير في الأوقاس. ورأيت أوقاساً من الناس أى أخطأ، ولا واحد لها.  
والوقس: السقاط والعيذ (عن كراع).

• وقش: الوقش والوقش والوقشة والوقشة: الصوت والحركة. وأقيش: جد النمر، سمي بذلك لأن أباه نظر إلى أمه وقد حلت به فقال: ما هذا الذي يتوقش في بطنك؟ أى يتحرك. ويقال: سمعت وقشه، أى حسه. وفي الحديث: أنه، عليه السلام، قال: دخلت الجنة فسمعت وقشا خلفي فإذا بلال. قال ابن الأعرابي: يقال سمعت وقش فلان، أى حرركه؛ وأنشد:

لأخفاها بالليل وقش كأنه

على الأرض ترشاف الأطباء السوانح<sup>(٢)</sup>  
وذكره الأزهرى في حرف الشين والسين فيكونان لمتين. وتوقش، أى تحرك؛ قال ذو الرمة:

فدع عنك الصبا ولديك هما

توقش في فؤادك وأختيالا

قال ابن بري: هذا البيت أوردته الجوهري:

ولديك هم، قال وصواب إنشادو: ولديك هما، على الإغراء؛ قال: وكذا أنشده بالنصب في فضل الرأه، والمعنى عليه والأعراب، ألا ترأه عطف عليه قوله وأختيالا؟ والمعنى دغ عنك الصبا وأصرف همتك وأختيالك إلى الممدوح؛ ولهذا يقول بعهة:

(٢) قوله: «ترشاف» بالشين المعجمة في

التهذيب «ترساف» بالشين المهملة، ولكل وجه، فيالشين المعجمة يعنى صوت رشف الماء، وبالشين المهملة يعنى مشيا مش المقيد.

[عبد الله]

إلى ابن العامري إلى بلال  
قطعت بأرضي مقله العدالا  
مقله: اسم أرضي، والعدال: أن يعادل بين أمرين ما يعادل به عن هواه.

ووقش منه وقشا: أصاب منه عطاء. والوقش: العيب.

ووقش: اسم رجل من الأوس. وتبو وقش: حى من الأنصار. ووقش: حى من العرب. وأقيش بن ذهل: من شعرائهم (عن اللحياني) قال: إنها أصله وقش فأبدلوا من الواو همزة؛ قال: وكذلك الأصل عندي فيما أنشده سيويه للتابع: كأنك من جلال بني أقيش يقنع خلف رجليه بشن إنها أصله الواو فأبدل إذ لا يعرف في الكلام أقيش.

الجوهري: بنو أقيش قوم من العرب، وأصل الألف فيه واو مثل أقت ووقنت، وأنشد بيت التابع، وقال كأنك جمل من جمالهم فحذف كما قال تعالى: «وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به»؛ أى وما من أهل الكتاب أحد إلا ليؤمنن به. قال أبو تراب: سمعت مبتكراً يقول الوقش والوقص صغار الحطب الذي تشيع به النار.

• وقص: الوقص، بالتحريك: قصر العتق كأنها رذ في جوف الصدر، وقص يوقص وقصاً، وهو أوقص، وامرأة وقصاء، وأوقصه الله؛ وقد يوصف بذلك العتق فيقال: عتق أوقص وعتق وقصاء، حكاهما اللحياني. ووقص عتقه يقصها وقصاً: كسرهما ودفعها، قال: ولا يكون وقصت العتق نفسها، إنها هو وقصت. خالد ابن جنية: وقص البعير، فهو موقوص إذا أصبح داؤه في ظهره لا حراك به، وكذلك العتق والظهر في الوقص، ويقال: وقص الرجل، فهو موقوص؛ وقول الرازي:

[عبد الله]

ما زال شيبان شديداً هبصه حتى أتاه فرزه فوقصه قال: أراد فوقصه، فلما وقف على الهاء نقل حركتها وهي الضمة إلى الصاد قبلها فحركها بحركتها.

ووقص الدين عنقه: كذلك على المثل. وكل ما كسر فقد وقص. ويقال: وقصت رأسه إذا عجزته عجزاً شديداً، وربما اندقت منه العنق. وفي حديث علي، كرم الله وجهه: أنه قضى في الوقصة والفايصة والقارصة بالدبة اثلاثاً، وهن ثلاث جوار ركبت إحداهن الأخرى، فقصت الثالثة المركوبة فقصت، فسقطت الرأكة، فقضى لتي وقصت، أي اندقت عنقها بثلثي الدبة على صاحبيتها.

والمواقصة بمعنى الموقوفة كما قالوا أشيرة بمعنى ماشورة، كما قال:

أناشِرُ لازلَّتْ يمينك أشيره  
أي ماشورة.

وفي الحديث: أن رجلاً كان واقفاً مع النبي، وهو محرم فوقصت به ناقته في أحقيق جردان فأت؛ قال أبو عبيد: الوقص كسر العنق، ومنه قيل للرجل أوقص إذا كان مائل العنق قصيرها، ومنه يقال: وقصت الشيء إذا كسرته؛ قال ابن مقبل يذكر الناقة:

فبعثتها تقصُ المقاصير بعدما

كربت حياة النار للمتور  
أي تدق وتكسر. والمقاصير: أصول الشجر، الواحد مقصور. ووقصت الدابة الأكمة: كسرتها؛ قال عترة:

خطارة غب السرى مؤارة

تقص الإكام بذات خفي ميثم  
ويروي: تطس. والوقص: دقاق العيدان تلقى على النار. يقال: وقص على نارك؛ قال حميد بن ثور يصف امرأة:

لا تصطلي النار إلا مجمرأ أرجأ  
قد كسرت من ينجوج له وقصا

ووقص على نارو: كسر عليها العيدان. قال أبو تراب: سمعت مبيكراً يقول: الوقش والوقص صغار الحطب الذي تضيع به النار.

ووقصت به راحلته وهو كقولك: خذ الخطام وخذ بالخطام؛ وفي الحديث: أن النبي، صلى الله عليه وسلم، أتى بفرس فركبه فجعل يتوقص به. الأصمعي: إذا نزا الفرس في عدوه نزواً وثب وهو يقارب الخطو فذلك التوقص، وقد توقص. وقال أبو عبيد: التوقص أن يقصر عن الخبب وي زيد على العنق وتثقل قوائمه نقل الخبب غير أنها أقرب قدراً إلى الأرض وهو يرى نفسه ويخب. وفي حديث أم حرام: ركبت دابة فوقصت بها فسقطت عنها فماتت.

ويقال: مر فلان تتوقص به فرسه. والدابة تذب بذنبها فتقص عنها الدباب وقصاً إذا ضربته به فقتلته. والدواب إذا سارت في رموس الإكام وقصتها، أي كسرت رموسها بقوائمها، والفرس تقص الإكام، أي تلدها.

والوقص: إسكان الثاني من متفاعلين فيتمى متفاعلين، وهذا بناء غير منقول فيصرف عنه إلى بناء مستعمل منقول، وهو قولهم مستغفلين، ثم تحذف السين فيتمى متفعلين فينقل في التقطيع إلى متفاعلين؛ وبيته أشده الخليل:

يدب عن حريمه بسيفه

ورمحو ونبله ويحتمى

سمى بذلك لأنه يمتزلة الذي اندقت عنقه

ووقص رأسه: غمزه من سفل.

ووقص الفرس: عدا عدواً كأنه يترو

فيه.

والوقص: ما بين الفريصتين من الإبل والغنم، ووجد الأوقاص في الصدقة، والجمع أوقاص، وبعضهم يجعل الأوقاص في البقر خاصة، والأشناق في الإبل خاصة، وهما جميعاً ما بين الفريصتين.

وفي حديث معاذ بن جبل: أنه أتى بوقص في الصدقة وهو باليمن فقال: لم يأمرني رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فيه بشيء؛ قال أبو عبيد: قال أبو عمرو الشيباني:

الوقص، بالتحريك، هو ما وجبت فيه الغنم من فرائض الصدقة في الإبل ما بين

الخمس إلى العشرين؛ قال أبو عبيد: ولا أرى أبا عمرو حفظ هذا، لأن سنة

النبي، صلى الله عليه وسلم، أن في خمس من الإبل شاة، وفي عشر شاتين إلى أربع وعشرين في

كل خمس شاة، قال: ولكن الوقص عندنا ما بين الفريصتين وهو مازاد على خمس من

الإبل إلى تسع، وما زاد على عشر إلى أربع عشرة، وكذلك ما فوق ذلك؛ قال ابن

بري: يقوى قول أبي عمرو ويشهد بصحته قول معاذ في الحديث إنه أتى بوقص في

الصدقة يعني بعنق أخذت في صدقة الإبل، فهذا الخبر يشهد بأنه ليس الوقص ما بين

الفريصتين لأن ما بين الفريصتين لاشيء فيه، وإذا كان لا زكاة فيه فكيف يسمى

غنماً؟ الجوهري: الوقص نحو أن تبلغ الإبل خمساً ففيها شاة، ولا شيء في الزيادة

حتى تبلغ عشرًا، فما بين الخمس إلى العشر وقص، وكذلك الشق، وبعض

العلماء يجعل الوقص في البقر خاصة، والشق في الإبل خاصة، قال: وهما جميعاً

ما بين الفريصتين. وفي حديث جابر: وكانت على بردة فخالفت بين طرفيها ثم

تواقصت عليها كي لا تسقط، أي انحيت وتقاصرت لأمنيكها بعنق.

والأوقص: الذي قصرت عنقه خلقه.

وواقصة: موضع، وقيل: ماء،

وقيل: منزل بطريق مكة.

ووقيص: اسم.

• وقط. الرقط والوقيطة: حفرة في غلظ

أوجبل يجتمع فيها ماء السماء. ابن سيده: الرقط والوقيط كالرذمة في الجبل يستقع فيه

الماء تَمَّخَذُ فِيهَا حِيَاضٌ تُحْبَسُ الْمَاءَ لِلْمَاءِ ،  
وَأَسْمُ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ أَجْمَعُ وَقَطٌ ، وَهُوَ مِثْلُ  
الْوَجْدِ إِلَّا أَنَّ الرَّقْطَ أَوْسَعُ ، وَالْجَمْعُ وَقَطَانٌ  
وَوَقَاطٌ وَإِقَاطٌ ، الْهَمْزَةُ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ ،  
وَأَنْشَدَ :

وَأَخْلَفَ الْوَقَطَانَ وَالْمَاجِلَا  
وَلَقَدْ تَمِيمٌ فِي جَمْعِهِ الْإِقَاطُ مِثْلُ إِشَاحِ ،  
يُصِيرُونَ كُلُّ وَائْتَجِيءُ عَلَى هَذَا الْمِثَالِ الْفَاءُ .  
وَيُقَالُ : أَصَابَتْنَا السَّمَاءُ فَوْقَطَ الصَّخْرَ ، أَيْ  
صَارَ فِيهِ وَقَطٌ . وَالْوَقُطُ : مَا يَكُونُ فِي حَجَرٍ  
فِي رَمْلٍ (١) وَجَمْعُهُ وَقَاطٌ .

وَوَقَطَهُ وَقَطًا : صَرَعَهُ . وَرَجُلٌ وَقِيطٌ :  
مَوْقُوطٌ ، أَنْشَدَ بِعُقُوبِ :  
أَوْجَرْتُ حَارًا لَهْدَمًا سَلِيطَا  
تَرَكَتُهُ مُنْعَقِرًا وَقِيطَا  
وَكَذَلِكَ الْأَنْثَى بِغَيْرِ هَاءٍ ، وَالْجَمْعُ وَقَطَى  
وَوَقَاطَى .

وَوَقَطَهُ : قَلَبَهُ عَلَى رَأْسِهِ وَرَفَعَ رِجْلَيْهِ  
فَفَرَّبَهَا ، مَجْمُوعَتَيْنِ ، بِفَهْرٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ ،  
وَذَلِكَ مِمَّا يُدَاوَى بِهِ . وَوَقَطَهُ بِعَبْرِهِ : صَرَعَهُ  
فَنَشَى عَلَيْهِ . وَأَكَلْتُ طَعَامًا وَقَطَنِي ، أَيْ  
أَنَامَنِي . وَكُلُّ مُتَخَنٍ صَرَبًا أَوْ مَرَضًا أَوْ حَزَنًا  
أَوْ شَيْعًا وَقِيطٌ . الْأَحْمَرُ : ضَرَبَهُ فَوْقَطَهُ إِذَا  
صَرَعَهُ صَرَعَةً لَا يَقُومُ مِنْهَا . وَالْمَوْقُوطُ :  
الصَّرِيعُ . وَوَقَطَ بِهِ الْأَرْضَ إِذَا صَرَعَهُ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الرَّحَى وَقَطَ فِي  
رَأْسِهِ ، أَيْ أَنَّهُ أَذْرَكَهُ التَّقْلُ فَوَضَعَ رَأْسَهُ .  
يُقَالُ : ضَرَبَهُ فَوْقَطَهُ ، أَيْ أَثَقَلَهُ ، وَيُرْوَى  
بِالظَّاءِ بِمَعْنَاهُ كَانَ الظَّاءُ عَاقِبَتِ الذَّالِ مِنْ  
وَقَدَّتِ الرَّجُلَ أَقْدَهُ إِذَا أَثَقَّتَهُ بِالضَّرْبِ .  
ابْنُ شَيْبَانَ : الْوَقِيطُ وَالْوَقِيعُ الْمَكَانُ  
الصَّلْبُ الَّذِي يَسْتَنْقِعُ فِيهِ الْمَاءُ فَلَا يَبْرُأُ الْمَاءُ  
شَيْئًا .

وَيَوْمُ الْوَقِيطِ : يَوْمٌ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ بَيْنَ  
بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي كِنَانَةَ وَابْنِ كِنَانَةَ .

(١) قوله : « في حجر في رمل » كذا بالأصل  
وفي الحكم .

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْوَقُطُ اسْمٌ مَوْضِعٌ ؛  
قَالَ طَفِيلٌ :

عَرَفْتُ لِسَلَمَى بَيْنَ وَقَطٍ فَصَلَفَعِ  
مَنَازِلَ أَقْوَتٍ مِنْ مَصِيفٍ وَمَرِيعِ

• وَقَطٌ • الْوَقِيطُ : الْمُنْبَتُ الَّذِي لَا يَقْدِرُ  
عَلَى التَّهْوِضِ كَالْوَقِيدِ (عَنْ كُرَاعِ)   
الْأَزْهَرِيِّ : أَمَّا الْوَقِيطُ فَإِنَّ اللَّيْثَ ذَكَرَهُ فِي  
هَذَا الْبَابِ ، قَالَ : وَزَعَمُوا أَنَّهُ حَوْضٌ لَيْسَ  
لَهُ أَغْضَاؤٌ إِلَّا أَنَّهُ يَجْتَمِعُ فِيهِ مَاءٌ كَثِيرٌ ؛ قَالَ  
أَبُو مَنْصُورٍ : وَهَذَا خَطَأٌ مَخْضٌ وَتَصْحِيفٌ ،  
وَالصَّوَابُ الْوَقُطُ ، بِالظَّاءِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الرَّحَى وَقَطَ فِي  
رَأْسِهِ أَيْ أَنَّهُ أَذْرَكَهُ التَّقْلُ فَوَضَعَ رَأْسَهُ .  
يُقَالُ : ضَرَبَهُ فَوْقَطَهُ ، أَيْ أَثَقَلَهُ ، وَيُرْوَى  
بِالظَّاءِ بِمَعْنَاهُ كَانَ الظَّاءُ فِيهِ عَاقِبَتِ الذَّالِ مِنْ  
وَقَدَّتِ الرَّجُلَ أَقْدَهُ إِذَا أَثَقَّتَهُ بِالضَّرْبِ . وَفِي  
حَدِيثِ أَبِي سَفْيَانَ وَأُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ :  
قَالَتْ لَهُ هِنْدُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : يَزْعَمُ أَنَّهُ  
رَسُولُ اللَّهِ ! قَالَ : فَوَقَّطَنِي ، قَالَ ابْنُ  
الْأَثِيرِ : قَالَ أَبُو مُوسَى هَكَذَا جَاءَ فِي  
الرِّوَايَةِ ، قَالَ : وَأَطْرَأُ الصَّوَابَ فَوَقَدَّتَنِي ،  
بِالذَّالِ ، أَيْ كَسَرْتَنِي وَهَلَدَّتَنِي .

• وَقَعَ • وَقَعَ عَلَى الشَّيْءِ وَمِنْهُ يَقَعُ وَقَعًا  
وَوُقُوعًا : سَقَطَ ، وَوَقَعَ الشَّيْءُ مِنْ يَدِي  
كَذَلِكَ ، وَأَوْقَعَهُ غَيْرُهُ وَوَقَعْتُ مِنْ كَذَا وَعَنْ  
كَذَا وَقَعًا ، وَوَقَعَ الْمَطَرُ بِالْأَرْضِ ، وَلَا يُقَالُ  
سَقَطَ ؛ هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ ، وَقَدْ حَكَاهُ  
سَيِّبِيُّهُ فَقَالَ : سَقَطَ الْمَطَرُ مَكَانَ كَذَا  
فَمَكَانَ كَذَا .

وَمَوَاقِعُ الْغَيْثِ : مَسَاقِطُهُ . وَيُقَالُ : وَقَعَ  
الشَّيْءُ مَوْقِعَهُ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ : وَقَعَ رَيْحٌ  
بِالْأَرْضِ يَقَعُ وَوُقُوعًا لِأَوَّلِ مَطَرٍ يَقَعُ فِي  
الْخَرِيفِ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَلَا يُقَالُ سَقَطَ .  
وَيُقَالُ : سَمِعْتُ وَقَعَ الْمَطَرُ وَهُوَ شَدِيدٌ ضَرَبَهُ  
الْأَرْضَ إِذَا وَكَلَّ . وَيُقَالُ : سَمِعْتُ لِحَوَافِرِ  
الدُّوَابِّ وَقَعًا وَوُقُوعًا ؛ وَقَوْلُ عُمَيْرٍ بَاهِلَةَ :

وَالجَاءَ الْكَلْبُ مَوْفُوعُ الصَّقِيعِ بِهِ  
وَالجَاءَ النَّحْيُ مِنْ تَنَفَّاحِهَا الْحَجَرُ (٢)  
إِنَّمَا هُوَ مَصْدَرٌ كَالْمَجْلُودِ وَالْمَعْقُولِ .  
وَالْمَوْقِعُ وَالْمَوْقِعَةُ : مَوْضِعُ الْوُقُوعِ  
(حَكَى الْأَخِيرَةَ اللَّحْيَانِيُّ) .

وَوَقَاعَةُ السَّرِّ ، بِالْكَسْرِ : مَوْقِعُهُ إِذَا  
أُرْسِلَ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ  
لِعَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : اجْعَلِي بَيْنَكَ  
حِصْنَكَ (٣) وَوَقَاعَةَ السَّرِّ قَبْرَكَ (حَكَاهُ  
الْمَهْرِيُّ فِي الْغَرِيبِينَ) وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :  
الْوَقَاعَةُ ، بِالْكَسْرِ ، مَوْضِعٌ وَقُوعٌ طَرَفُ السَّرِّ  
عَلَى الْأَرْضِ إِذَا أُرْسِلَ ، وَهِيَ مَوْقِعُهُ  
وَمَوْقِعَتُهُ وَيُرْوَى بِفَتْحِ الْوَاوِ ، أَيْ سَاحَةُ  
السَّرِّ .

وَالْمِيقَعَةُ : دَاءٌ يَأْخُذُ الْفَصِيلَ كَالْحَصْبَةِ  
فَيَقَعُ فَلَا يَكَادُ يَقُومُ .

وَوَقَعَ السَّيْفُ وَوَقَعَتْهُ وَوُقُوعُهُ : هَيْئَتُهُ  
وَنَزُولُهُ بِالضَّرْبِ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ ، وَوَقَعَ بِهِ  
مَا كَرِهَ (٤) يَقَعُ وَوُقُوعًا وَوَقِيعَةً : نَزَلَ .

وَفِي الْمَثَلِ : الْحِدَارُ أَشَدُّ مِنَ الْوَقِيعَةِ ؛  
يُضْرَبُ ذَلِكَ لِلرَّجُلِ لِعِظْمٍ فِي صَدْرِهِ  
الشَّيْءِ ، فَإِذَا وَقَعَ فِيهِ كَانَ أَهْوَنَ مِمَّا ظَنَّ ،  
وَأَوْقَعَ ظَنَّهُ عَلَى الشَّيْءِ وَوَقَعَهُ ، كِلَاهُمَا :  
قَدَرَهُ وَأَنْزَلَهُ . وَوَقَعَ بِالْأَمْرِ : أَحْدَثَهُ وَأَنْزَلَهُ .

وَوَقَعَ الْقَوْلُ وَالْحُكْمُ إِذَا وَجِبَ . وَقَوْلُهُ  
تَعَالَى : « وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ  
دَابَّةً » قَالَ الزَّجَّاجُ : مَعْنَاهُ ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ  
أَعْلَمُ ، وَإِذَا وَجِبَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ  
دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ ، وَأَوْقَعَ بِهِ مَا يَسُوؤُهُ  
كَذَلِكَ . وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : « وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ  
الرَّجْزُ » ، مَعْنَاهُ أَصَابَهُمْ وَنَزَلَ بِهِمْ .

(٢) قوله : « تنفّاحها الحجر » كذا بالأصل  
مضبوطاً ، ومثله في شرح القاموس .

(٣) قوله : « اجعل بينك حصنك » كذا  
بالأصل . وفي النهاية : اجعل حصنك بينك .

(٤) قوله : « ماكره » في الطبقات جميعها  
« ماكره » ولا معنى له هنا ، والصواب ما أثبتناه عن  
الحكم .

[ عبد الله ]

وَوَقَعَ مِنْهُ الْأَمْرُ مَوْقِعًا حَسَنًا أَوْ سَيِّئًا :  
ثَبَتَ لَدَيْهِ ، وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ : أَقْبُوا  
النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَإِنَّهَا تَقَعُ مِنَ الْجَائِعِ  
مَوْقِعَهَا مِنَ الشَّبَعَانِ ، فَإِنَّهُ أَرَادَ أَنْ شِقَّ التَّمْرَةَ  
لَا يَتَبَيَّنُ لَهُ كَبِيرُ مَوْقِعٍ مِنَ الْجَائِعِ إِذَا  
تَنَازَلَهُ ، كَمَا لَا يَتَبَيَّنُ عَلَى شِبَعِ الشَّبَعَانِ إِذَا  
أَكَلَهُ ، فَلَا تَعْجَبُوا أَنْ تَتَصَلَّوْا بِهِ ، وَقِيلَ :  
لِأَنَّهُ يَسْأَلُ هَذَا شِقَّ تَمْرَةٍ ، وَذَا شِقَّ تَمْرَةٍ ،  
وَإِلَّا وَرَابِعًا فَيَجْتَمِعُ لَهُ مَا يَسُدُّ بِهِ جَوْعَتَهُ .  
وَأَوْقَعَ بِهِ الدَّهْرُ : سَطَا ، وَهُوَ مِنْهُ .

وَالْوَاقِعَةُ : الدَّاهِيَةُ . وَالْوَاقِعَةُ : النَّازِلَةُ  
مِنْ صُرُوفِ الدَّهْرِ ، وَالْوَاقِعَةُ : اسْمٌ مِنْ  
أَسْمَاءِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : إِذَا  
وَقَعَتِ الْبُحْبُوحَةُ . لَيْسَ لَوْقِعِهَا كَافِيَةً ، بَعْنَى  
الْقِيَامَةِ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : يُقَالُ لِكُلِّ آتٍ  
يَتَوَقَّعُ قَدْ وَقَعَ الْأَمْرُ كَقَوْلِكَ قَدْ جَاءَ الْأَمْرُ ،  
قَالَ : وَالْوَاقِعَةُ هُنَا السَّاعَةُ وَالْقِيَامَةُ .

وَالْوَقْعَةُ وَالْوَقِيعَةُ : الْحَرْبُ وَالْقِتَالُ ،  
وَقِيلَ : الْمَعْرَكَةُ ، وَالْجَمْعُ الْوُقَاعِ . وَقَدْ  
وَقَعَ بِهِمْ وَأَوْقَعَ بِهِمْ فِي الْحَرْبِ وَالْمَعْنَى  
وَاحِدٌ ، وَإِذَا وَقَعَ قَوْمٌ بِقَوْمٍ قِيلَ : وَأَقْعُوهُمْ  
وَأَوْقَعُوا بِهِمْ إِيقَاعًا . وَالْوَقْعَةُ وَالْوَاقِعَةُ :  
صَلَمَةُ الْحَرْبِ ، وَوَأَقْعُوهُمْ فِي الْقِتَالِ مَوَاقِعَةً  
وَوِقَاعًا . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْوَقْعَةُ فِي الْحَرْبِ  
صَلَمَةٌ بَعْدَ صَلَمَةٍ . وَوَقَاعِ الْعَرَبِ : أَيَّامُ  
حُرُوبِهِمْ . وَالْوِقَاعُ : الْمَوَاقِعَةُ فِي الْحَرْبِ ،  
قَالَ الْقَطَامِيُّ :

وَمَنْ شَهِدَ الْمَلَّاحِمَ وَالْوِقَاعَا (١)

وَالْوَقْعَةُ : التَّوَمَّةُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ .  
وَالْوَقْعَةُ : أَنْ يَفْضَى فِي كُلِّ يَوْمٍ حَاجَةً  
إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ مِنَ الْعَدُوِّ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ .

(١) صدره :

ولو تستخبر العلماء عنا

وبعده :

يتطلب في الحروب أم يكونوا

أشد قبائل العرب امتناعا

(عن تاج العروس)

[عبد الله]

وَتَبَرَّزَ الْوَقْعَةُ ، أَيْ الْغَالِطُ مَرَّةً فِي الْيَوْمِ : قَالَ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَيَقُوبُ : سِئْلُ رَجُلٍ عَنْ  
سَيْرِهِ كَيْفَ كَانَ سَيْرُكَ ؟ قَالَ : كُنْتُ أَكَلْتُ  
الْوَجْبَةَ ، وَأَنْجَوُ الْوَقْعَةَ ، وَأَعْرَسُ إِذَا  
أَفْجَرْتُ ، وَارْتَحَلْتُ إِذَا اسْفَرْتُ ، وَأَسِيرُ  
الْمَلْعَ وَالْخَبِيبَ وَالْوَضْعَ ، فَأَتَيْتُكُمْ لِمُسَى  
سَبْعَ ، الْوَجْبَةُ : أَكَلَةٌ فِي الْيَوْمِ إِلَى مِثْلِهَا مِنْ  
الْعَدُوِّ ، ابْنُ الْأَثِيرِ : تَفْسِيرُهُ الْوَقْعَةُ الْمَرَّةُ مِنْ  
الْوُقُوعِ السَّقُوطِ ، وَأَنْجُو مِنَ النَّجْوِ  
الْحَدِيثُ ، أَيْ أَكَلْتُ مَرَّةً وَاحِدَةً وَأُحْدِثُ مَرَّةً  
فِي كُلِّ يَوْمٍ ، وَالْمَلْعُ قَوْقُ الْمَشَى وَدُونَ  
الْخَبِيبِ ، وَالْوَضْعُ قَوْقُ الْخَبِيبِ ، وَقَوْلُهُ  
لِمُسَى سَبْعَ ، أَيْ لِمَسَاءِ سَبْعَ .

الْأَصْمَعِيُّ : وَالتَّوَقُّعُ فِي السَّيْرِ شَبِيهُ  
بِالتَّلْقِينِ وَهُوَ رَفَعُهُ يَدَهُ إِلَى قَوْقِ .  
وَوَقَعَ الْقَوْمُ تَوَقُّعًا إِذَا عَرَسُوا ، قَالَ ذُو  
الرِّمَّةِ :

إِذَا وَقَعُوا وَهَنَا أَنَاخُوا مَطِيئَهُمْ  
وَطَائِرُ وَاوَقِعَ إِذَا كَانَ عَلَى شَجَرٍ أَوْ مَوْكِنًا ،  
قَالَ الْأَخْطَلُ :

كَأَنَّمَا كَانُوا غُرَابًا وَايَمًا  
فَطَارَ لَمَّا أَبْصَرَ الصَّوَاعِقَا (٢)  
وَوَقَعَ الطَّائِرُ يَبْعُ وَوُقِعَا ، وَالاسْمُ  
الْوَقْعَةُ : نَزَلَ عَنْ طَيْرَانِهِ ، فَهَوَّ وَاوَقِعَ . وَإِنَّهُ  
لِحَسَنِ الْوَقْعَةِ ، بِالْكَسْرِ . وَطَيْرٌ وُوقِعَ وَوُقِعَ :  
وَاقِعَةً ، وَقَوْلُهُ :

فَأَنْكَرَ وَالتَّائِبِينَ عُرْوَةَ بَعْلَمَا  
دَعَاكَ وَابْدِينَا إِلَيْهِ شَوَارِعُ  
لِكَالرَّجُلِ الْهَادِي وَقَدْ تَلَعَ الضَّحَى  
وَطَيْرٌ الْمَنَابِي قَوْفَهُنَّ أَوَاقِعُ  
إِنَّمَا أَرَادَ وَوَاقِعُ جَمْعٌ وَاقِعَةً فَهَمَزَ الْوَاوُ  
الْأُولَى .

وَوَقِيعَةُ الطَّائِرِ وَمَوْقِعَتُهُ ، يَفْتَحُ الْقَافَ :  
مَوْضِعٌ وَوُقُوعِهِ الَّذِي يَبْعُ عَلَيْهِ وَيَتَنَادَى الطَّائِرُ  
إِتْيَانَهُ ، وَجَمْعُهَا مَوَاقِعُ .

(٢) قوله : «الصواعقا» كذا بالأصل هنا ،

وتقدم في صفح : الصواعقا شاهداً على أنها لغة لعم  
في الصواعق .

وَمِيقَعَةُ الْبَازِي : مَكَانٌ يَأْتِيهِ فَيْقَعُ عَلَيْهِ ،  
وَأَنْشَدَ :

كَانَ مَتْنِيهِ مِنَ النَّفْيِ  
مَوَاقِعُ الطَّيْرِ عَلَى الصَّنْفِي

شَبَّهُ مَا انْتَشَرَ مِنْ مَاءِ الْاسْتِغَاءِ بِالذَّلْوِ عَلَى  
مَتْنِيهِ بِمَوَاقِعِ الطَّيْرِ عَلَى الصَّنْفِ إِذَا زَرَقَتْ  
عَلَيْهِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْمَوْقِعُ مَوْضِعٌ لِكُلِّ  
وَاقِعٍ . تَقُولُ : إِنَّ هَذَا الشَّيْءَ لَيَقَعُ مِنْ قَلْبِي  
مَوْقِعًا ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْمَسْرَةِ وَالْمَسَاءِ .  
وَالنَّسْرُ الْوَاقِعُ : نَجْمٌ سُمِّيَ بِذَلِكَ كَأَنَّهُ

كَاسِرٌ جَنَاحِيهِ مِنْ خَلْفِهِ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ وَايَمًا  
لِأَنَّهُ يَحْدِثُ النَّسْرَ الطَّائِرِ ، فَالنَّسْرُ الْوَاقِعُ  
شَامِي ، وَالنَّسْرُ الطَّائِرُ حُدَّةٌ مَا بَيْنَ النُّجُومِ  
الشَّامِيَّةِ وَالنَّازِيَّةِ ، وَهُوَ مُعْتَرِضٌ غَيْرُ  
مُسْتَطِيلٍ ، وَهُوَ نَيْرٌ وَمَعَهُ كَوَكَبَانٌ غَامِضَانِ ،  
وَهُوَ بَيْنَهُمَا وَقَافٌ كَأَنَّهَا لَهُ كَالجَنَاحَيْنِ قَدْ  
بَسَطَهَا ، وَكَأَنَّهُ يَكَادُ يَطِيرُ وَهُوَ مَعَهَا مُعْتَرِضٌ  
مَصْطَفٌ ، وَلِذَلِكَ جَعَلُوهُ طَائِرًا ، وَأَمَّا الْوَاقِعُ  
فَهُوَ ثَلَاثَةُ كَوَاكِبٍ كَالْأَنَافِي ، فَكَوَكَبَانِ  
مَخْتَلِفَانِ لَيْسَا عَلَى هَيْئَةِ النَّسْرِ الطَّائِرِ ، فَهُمَا  
لَهُ كَالجَنَاحَيْنِ وَلَكِنَّهُمَا مُنْضَمَّانَ إِلَيْهِ كَأَنَّهُ

طَائِرٌ وَقَعَ . وَإِنَّهُ لَوَاقِعُ الطَّيْرِ ، أَيْ سَاكِنٌ  
لَيْنٌ . وَوَقَعَتِ الدَّوَابُّ وَوَقَعَتْ : رَبَّضَتْ .  
وَوَقَعَتِ الْإِبِلُ وَوَقَعَتْ : بَرَكَتْ ، وَقِيلَ :  
وَقَعَتْ ، مُشَدَّدَةً ، اطْمَأَنَّتْ بِالْأَرْضِ بَعْدَ  
الرَّيِّ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

حَتَّى إِذَا وَقَعْنَ بِالْأَبْنَابِ  
غَيْرَ خَفِيفَاتٍ وَلَا غِرَاسِ  
وَإِنَّمَا قَالَ غَيْرَ خَفِيفَاتٍ وَلَا غِرَاسِ لِأَنَّهَا قَدْ  
شَبَّتْ وَرَوَيْتْ فَتَقَلَّتْ .

وَالْوَقِيعَةُ فِي النَّاسِ : الْغَيْبَةُ ، وَوَقَعَ فِيهِمْ  
وُقُوعًا وَوَقِيعَةً : اغْتَابَهُمْ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ  
يَذْكَرُ فِي الْإِنْسَانِ مَا لَيْسَ فِيهِ . وَهُوَ رَجُلٌ  
وَقَاعٌ وَوَقَاعَةٌ أَيْ يَغْتَابُ النَّاسَ . وَقَدْ أَظْهَرَ  
الْوَقِيعَةَ فِي فَلَانٍ إِذَا عَابَهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ  
عَمْرٍ : فَوَقَعَ بِي أَبِي ، أَيْ لَا مَنِي وَعَشَفَنِي .  
يُقَالُ : وَقَعْتُ بِلَانٍ إِذَا لَمَتُّهُ وَوَقَعْتُ فِيهِ إِذَا  
عَيْتُهُ وَذَمَمْتُهُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ طَارِقٍ : ذَهَبَ

رَجُلٌ لِيَمَعَ فِي خَالِدٍ، أَيْ يَدْمُهُ وَيَعِيهِ وَيَعْتَابُهُ.

وَوَقَاعٌ : دَائِرَةٌ عَلَى الْجَاعِرَيْنِ أَوْ حَيْثُمَا كَانَتْ عَنْ كَيْفٍ، وَقِيلَ : هِيَ كَيْفَةٌ تَكُونُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ قَرْنَى الرَّأْسِ؛ قَالَ عَوْفُ ابْنِ الْأَخْوَصِ :

وَكُنْتُ إِذَا مُنِبْتُ بِخَضَمٍ سَوْءٍ  
دَلَمْتُ لَهُ فَأَكْوِيهِ وَقَاعٍ  
وَهَذَا الْبَيْتُ نَسَبُهُ الْأَزْهَرِيُّ لِقَيْسِ  
ابْنِ زُهَيْرٍ. قَالَ الْكِسَائِيُّ : كَوَيْتُهُ وَقَاعٌ ،  
قَالَ : وَلَا تَكُونُ إِلَّا دَائِرَةٌ حَيْثُ كَانَتْ ،  
بَعْنَى لَيْسَ لَهَا مَوْضِعٌ مَعْلُومٌ. وَقَالَ شَمْرٌ :  
كَوَاهُ وَقَاعٌ إِذَا كَوَى أَمْرًا سِوَهُ. يُقَالُ : وَقَعْتُهُ  
أَقَعُهُ إِذَا كَوَيْتَهُ تِلْكَ الْكَيْفَةُ ، وَوَقَعَ فِي الْعَمَلِ  
وُقُوعًا : أَخَذَ.

وَوَاقِعُ الْأُمُورِ مَوَاقِعٌ وَوَقَاعًا : دَانَاهَا ؛  
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ وَأَرَى قَوْلَ الشَّاعِرِ أَنَشَدَهُ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَيُطْرَقُ إِطْرَاقَ الشُّجَاعِ وَعِنْدَهُ  
إِذَا عُدَّتْ الْهَيْجَا وَقَاعٌ مُضَادِفٍ  
إِنَّمَا هُوَ مِنْ هَذَا ، قَالَ : وَأَمَّا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ  
فَلَمْ يُفَسِّرْهُ.

وَالْوَقَاعُ : مَوَاقِعَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ إِذَا  
بَاضَعَهَا وَخَالَطَهَا. وَوَقَاعَ الْمَرْأَةَ وَوَقَعَ  
عَلَيْهَا : جَامَعَهَا ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَرَاهُمَا  
عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .

وَالْوَقَائِعُ : الْمَنَاقِعُ ؛ أَنَشَدَ ابْنُ بَرِّىَ :  
رَشِيفَ الْفَرِيرِيَّاتِ مَاءِ الْوَقَائِعِ  
وَالْوَقِيعُ : مَنَاقِعُ الْمَاءِ ، وَقَالَ  
أَبُو حَنِيفَةَ : الْوَقِيعُ مِنَ الْأَرْضِ الْعَلِيظِ الَّذِي  
لَا يُشْفَى الْمَاءُ وَلَا يَنْبِتُ بَيْنَ الْوَقَاعَةِ ،  
وَالْجَمْعُ وَقِيعٌ .

وَالْوَقِيعَةُ : مَكَانٌ صُلْبٌ يُمْسِكُ الْمَاءَ ،  
وَكَذَلِكَ الثَّقْرَةُ فِي الْجَبَلِ يَسْتَنْقِعُ فِيهَا الْمَاءُ ،  
وَجَمْعُهَا وَقَائِعٌ ؛ قَالَ :

إِذَا مَا اسْتَبَالُوا الْحَيْلَ كَانَتْ أَكْمَهُمْ  
وَقَائِعٌ لِلأَبْوَالِ وَالْمَاءِ أَبْرَدُ  
يَقُولُ : كَانُوا فِي فَلَاوٍ فَاسْتَبَالُوا الْحَيْلَ فِي

أَكْمَهُمْ فَشَرِبُوا أَبْوَالَهَا مِنَ الْعَطَشِ . وَحَكَى  
ابْنُ شَمِيلٍ : أَرْضٌ وَقِيعَةٌ لَا تَكَادُ تُشْفَى  
الْمَاءَ مِنَ الْقَيْحَانِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْقَفَافِ  
وَالْجِبَالِ ، قَالَ : وَأَمَكِنَةٌ وَقِعٌ بَيْنَهُ الْوَقَاعَةُ ،  
قَالَ : وَسَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ مَسْلَمَةَ الْأَسَدِيَّ  
يَقُولُ : أَوْقَعَتِ الرَّوْضَةَ إِذَا أَمْسَكَتِ الْمَاءَ ؛  
وَأَنْشَدَنِي فِيهِ :

مَوْقِعَةٌ جَنَّاتُهَا قَدْ أَتَوْرَا  
وَالْوَقِيعَةُ : ثُقْرَةٌ فِي مَتْنِ حَجَرٍ فِي سَهْلٍ أَوْ  
جَبَلٍ يَسْتَنْقِعُ فِيهَا الْمَاءَ ، وَهِيَ تَصْفَرُّ وَتَعْظُمُ  
حَتَّى تُجَاوِزَ حَدَّ الْوَقِيعَةِ فَتَكُونُ وَقِيعًا ؛ قَالَ  
ابْنُ أَحْمَرَ :

الزَّاجِرُ الْعَيْسُ فِي الْإِمْلِيسِ أَعْيَنُهَا  
مِثْلُ الْوَقَائِعِ فِي أَنْصَافِهَا السَّمَلِ  
وَالْوَقِيعُ ، بِالتَّسْكِينِ : الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ  
مِنَ الْجَبَلِ ، وَفِي التَّهْنِيبِ : الْوَقِيعُ الْمَكَانُ  
الْمُرْتَفِعُ وَهُوَ دُونَ الْجَبَلِ . وَالْوَقِيعُ : الْحَصَى  
الصَّغَارُ ، وَاجِدْنَهَا وَقِيعَةٌ. وَالْوَقِيعُ ،  
بِالتَّحْرِيكِ : الْحِجَارَةُ ، وَاجِدْنَهَا وَقِيعَةٌ ؛  
قَالَ الذَّيْبَانِيُّ :

بَرَى وَقِعَ الصَّوَانِ حَدَّ نُسُورِهَا  
فَهَنْ لِطَافِ كَالصَّاعِدِ الدَّوَائِدِ<sup>(١)</sup>  
وَالْوَقِيعُ : رَمَى قَرِيبٌ لَا تُبَاعِدُهُ كَأَنَّكَ  
تُرِيدُ أَنْ تَوْقِعَهُ عَلَى شَيْءٍ ، وَكَذَلِكَ تَوْقِيعُ  
الْأَرْكَانِ . وَالْوَقِيعُ : الْإِصَابَةُ ؛ أَنَشَدَ  
تَعَلَّبُ :

وَقَدْ جَمَلْتُ بَوَائِقَ مِنْ أُمُورٍ  
تَوْقِعُ دُونَهُ وَتَكْفُ دُونِي  
وَالْوَقِيعُ : تَنْظُرُ الْأَمْرِ ، يُقَالُ : تَوَقَّعْتُ  
مَجِيئَهُ وَتَنْظَرْتُهُ . وَتَوَقَّعَ الشَّيْءَ وَاسْتَوْقَعَهُ :  
تَنْظَرَهُ وَتَخَوَّفَهُ .

وَالْوَقِيعُ : تَنْظَنَى الشَّيْءَ وَتَوَهُمُهُ ،  
يُقَالُ : وَقِعَ أَيُّ أَلَى ظَلَمْتَ عَلَى شَيْءٍ ،  
وَالْوَقِيعُ بِالظَّنِّ وَالْكَلَامِ وَالرَّمْيِ يَعْتَمِدُهُ لِيَمَعَ

(١) قوله : « الذوائد ، بهامش الأصل  
صوابه : الذوابل .  
(ونقول : الذوابل هي الصواب ، لأن البيت  
من قصيدة لامية للنابغة . )

عَلَيْهِ وَهَمَهُ .

وَالْوَقِيعُ وَالْوَقِيعُ : الْأَثَرُ الَّذِي يُخَالِفُ  
الْوَلُونَ .

وَالْوَقِيعُ : سَحَجٌ فِي ظَهْرِ الدَّابَّةِ ،  
وَقِيلَ : فِي أَطْرَافِ عِظَامِ الدَّابَّةِ مِنْ  
الرُّكُوبِ ، وَرُبَّمَا انْحَصَرَ عَنْهُ الشَّعْرُ وَنَبَتَ  
أَبْيَضٌ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ . وَالْوَقِيعُ : الدَّبْرُ .

وَبِعِيرٍ مَوْقِعُ الظَّهْرِ : بِهِ أَثَارُ الدَّبْرِ ، وَقِيلَ :  
هُوَ إِذَا كَانَ بِهِ الدَّبْرُ . وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ  
لِلْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ :

مِثْلُ الْحِجَارِ الْمَوْقِعِ الظَّهْرَ لَا  
يُحْسِنُ مَشِيًّا إِلَّا إِذَا ضَرَبَا

وَفِي الْحَدِيثِ : قَدِمْتُ عَلَيْهِ حَلِيمَةً  
فَشَكَنْتُ إِلَيْهِ جَدْبَ الْبِلَادِ ، فَكَلَّمْتُ لَهَا  
حَدِيدَةً فَأَعَطَتْهَا أَرْبَعِينَ شَاةً وَبِعِيرًا مَوْقِعًا  
لِلظَّعِينَةِ ؛ الْمَوْقِعُ : الَّذِي يَظْهَرُ أَثَارُ الدَّبْرِ  
لِكَثْرَةِ مَا حُمِلَ عَلَيْهِ وَرُكِبَ ، فَهُوَ ذَلُولٌ  
مُجْرَبٌ ، وَالظَّعِينَةُ : الْهُودُجُ هُنَا ؛ وَمِنْهُ  
حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ اللَّهِ عَنَهُ : مَنْ يَدُلَّنِي  
عَلَى نَسِيجٍ وَحَدِيدٍ ؟ قَالُوا : مَا نَعْلَمُهُ غَيْرَكَ ،  
فَقَالَ : مَا هِيَ إِلَّا إِبِلٌ مَوْقِعٌ ظُهُورُهَا ، أَيُّ أَنَا  
مِثْلُ الْإِبِلِ الْمَوْقِعَةِ فِي الْعَيْبِ بِدَبْرِ ظُهُورِهَا ؛  
وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ :

وَلَمْ يَوْقِعْ بِرُكُوبِ حَجَبُهُ  
وَالْوَقِيعُ : إِصَابَةُ الْمَطَرِ بَعْضَ الْأَرْضِ  
وَإِخْطَاؤُهُ بَعْضًا ، وَقِيلَ : هُوَ إِبْنَاتُ بَعْضِهَا  
دُونَ بَعْضٍ ؛ قَالَ اللَّيْثُ : إِذَا أَصَابَ  
الْأَرْضَ مَطَرٌ مُتَفَرِّقٌ أَصَابَ وَأَخْطَأَ ، فَذَلِكَ  
تَوْقِيعٌ فِي نَيْبِهَا .

وَالْوَقِيعُ فِي الْكِتَابِ : الْإِحَاقُ شَيْءٍ فِيهِ  
بَعْدَ الْفِرَاقِ مِنْهُ ، وَقِيلَ : هُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ  
التَّوَقِيعِ الَّذِي هُوَ مُخَالَفَةُ الثَّانِي لِلأَوَّلِ . قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : تَوْقِيعُ الْكَاتِبِ فِي الْكِتَابِ  
الْمَكْتُوبِ أَنْ يُجِئِلَ بَيْنَ تَضَاعُفِ سَطْرِهِ  
مَقَاصِدَ الْحَاجَةِ وَيَحْدِفُ الْفُضُولَ ، وَهُوَ  
مَأْخُوذٌ مِنْ تَوْقِيعِ الدَّبْرِ ظَهْرَ الْبَعِيرِ ، فَكَأَنَّ  
الْمَوْقِعَ فِي الْكِتَابِ يُؤَيِّرُ فِي الْأَمْرِ الَّذِي كُتِبَ  
الْكِتَابُ فِيهِ مَا يُؤَكِّدُهُ وَيُوجِّهُهُ . وَالْوَقِيعُ :

ما يُوقَعُ في الكتاب. ويُقال: السُّرورُ تَوَقَّعُ جازراً.

وَوَقَعَ الْحَدِيدَ وَالْمُدْبَةَ وَالسَّيْفَ وَالنَّصْلَ يَقَعُهَا وَقَعًا: أَحَدَهَا وَضَرَبَهَا؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ ذَلِكَ إِذَا فَعَلْتَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ؛ قَالَ أَبُو وَجْزَةَ السَّعْلِيُّ:

حَرَى مُوقَعَةٌ مَاجُ النَّبَانُ بِهَا عَلَى خَضَمٍ يُسْقَى الْمَاءَ عَجَاجٍ أَرَادَ بِالْحَرَى الْيُرْمَاةَ الْعَطَشَى.

وَنَصَلَ وَقِعٌ: مُحَدَّدٌ، وَكَذَلِكَ الشُّفْرَةُ بِغَيْرِ هَاءٍ؛ قَالَ عَنَتْرَةُ:

وَأَخَّرَ مِنْهُمْ أَجْرَتُ رُمْحِي

وَفِي الْبَجْلِيِّ مَبْعَلَةٌ وَقِعٌ هَذَا الْبَيْتُ رَوَاهُ الْأَصْمَعِيُّ: وَفِي الْبَجْلِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَعْرَابِيٌّ كَانَ بِالْمُرَيْدِ: أَخْطَأْتُ (١)

يَأْسِيخُ! مَا الَّذِي يَجْمَعُ بَيْنَ عَسِيٍّ وَبِحِجَلَةٍ؟

وَالْوَقِيعُ مِنَ السُّيُوفِ: مَا شَجِدَ بِالْحَجَرِ. وَسَكِنٌ وَقِيعٌ أَيْ حَلِيدٌ وَقِيعٌ بِالْمِيقَعَةِ، يُقَالُ: قَعَّ حَلِيدَكَ؛ قَالَ الشَّمَاخُ:

يُبَاكِرُونَ الْعِضَاءَ بِمُنْعَمَاتٍ

نَوَاجِدُهُنَّ كَالْحَدِيدِ الْوَقِيعِ وَوَقَعْتُ السَّكِينِ: أَخَذْتُهَا. وَسَكِنٌ مَوْقِعٌ أَيْ مُحَدَّدٌ. وَاسْتَوْقَعَ السَّيْفُ: احْتِجَّ إِلَى الشَّحْدِ.

وَالْمِيقَعَةُ: مَا مَوْقِعُ بِهِ السَّيْفُ، وَقِيلَ: الْمِيقَعَةُ الْمَسْنُ الطُّوِيلُ. وَالتَّوَقِيعُ: إِقْبَالُ الصَّيْفِ عَلَى السَّيْفِ بِمِيقَعَتِهِ بِحَدِّدِهِ، وَمِرْمَاةٌ مَوْقَعَةٌ. وَالْمِيقَعُ وَالْمِيقَعَةُ، كِلَاهُمَا:

الْمِطْرَقَةُ. وَالْوَقِيعَةُ: كَالْمِيقَعَةِ، شَادٌ لِأَنَّهَا آتَةٌ، وَالآلَةُ إِنَّمَا تَأْتِي عَلَى مِفْعَلٍ؛ قَالَ الْهَدَلِيُّ:

رَأَى شَخْصًا مَسْعُودَ بْنَ سَعْدٍ يَكْفُهُ حَلِيدٌ حَدِيثٌ بِالْوَقِيعَةِ مُعْتَدِي

(١) قوله: «أخطأت إلي» في مادة بجل من الصحاح: وبجلة بطن من سليم والنسبة إليهم بجلي بالتحسكين، ومنه قول عنتره: وفي البجلي إلي.

وقول الشاعر:

ذَلَفْتُ لَهُ بِأَبْيَضٍ مَشْرَفِي

كَأَنَّ عَلَى مَوَاقِعِهِ غُبَارًا بِعَنَى بِهِ مَوَاقِعَ الْمِيقَعَةِ وَهِيَ الْمِطْرَقَةُ؛ وَأَنشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِابْنِ حِلْزَةَ:

أَتَمِّي إِلَى حَرْفٍ مُدْكَرَةً تَهْصُ الْحَصَى بِمَوَاقِعِ خُنْسٍ وَيُرْوَى: بِمَنَاسِمِ مَلْسٍ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: نَزَلَ مَعَ آدَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، الْمِيقَعَةُ وَالسَّنْدَانُ وَالْكَبْتَانُ؛ قَالَ: الْمِيقَعَةُ الْمِطْرَقَةُ، وَالْجَمْعُ الْمَوَاقِعُ، وَالنِّسْمُ زَائِدَةٌ وَالْيَاءُ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ قَلْبَتْ لِكَسْرَةِ الْمِيمِ.

وَالْمِيقَعَةُ: خَشْبَةُ الْقَصَارِ الَّتِي يَدُقُّ عَلَيْهَا.

يُقَالُ: سَيْفٌ وَقِيعٌ وَرُبَّمَا وَقِعَ بِالْحِجَارَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: ابْنُ أَخِي وَقِعٌ، أَيْ مَرِيضٌ مُشْتَكٍ، وَأَصْلُ الْوَقِيعِ الْحِجَارَةُ الْمُحَدَّدَةُ.

وَالْوَقِيعُ: الْحَصَاءُ؛ قَالَ رُؤَبَةُ:

لَا وَقِعَ فِي نَعْلِي وَلَا عَسَمَ

وَالْوَقِيعُ: الَّذِي يَشْتَكِي رِجْلَهُ مِنَ الْحِجَارَةِ، وَالْحِجَارَةُ الْوَقِيعُ. وَوَقِعَ الرَّجُلُ وَالْفَرَسُ يُوَقِعُ وَقَعًا، فَهُوَ وَقِيعٌ: حَتَّى مِنْ الْحِجَارَةِ أَوْ الشُّوْكِ وَاشْتَكَى لَحْمَ قَلَمِيهِ؛

زَادَ الْأَزْهَرِيُّ: بَعْدَ غَسَلٍ مِنْ غَلْظِ الْأَرْضِ وَالْحِجَارَةِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي: قَالَ لِرَجُلٍ لَوْ اشْتَرَيْتَ دَابَّةً تَقِيكَ الْوَقِيعَ، هُوَ بِالْتَّحْرِيكِ أَنْ تُصِيبَ الْحِجَارَةَ الْقَدَمَ فَتُهِنَهَا. يُقَالُ:

وَقَعْتُ أَوْقِعَ وَقَعًا؛ وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي الْمِقْدَامِ وَاسْمُهُ جَسَّاسٌ بْنُ قَطِيبٍ:

يَا لَيْتَ لِي نَعْلَيْنِ مِنْ جِلْدِ الصَّبِغِ وَشُرْكَأَ مِنْ اسْتِهَا لَا تَنْقَطِعُ

كُلَّ الْجِدَاءِ يَحْتَدِي الْحَافِي الْوَقِيعُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: مَعْنَاهُ أَنَّ الْحَاجَةَ تَحْتَلُّ صَاحِبَهَا عَلَى التَّمَلُّقِ بِكُلِّ شَيْءٍ قَدَرَ عَلَيْهِ،

قَالَ: وَنَحْوُ مِنْهُ قَوْلُهُمُ الْعَرِيقُ يَتَلَقُّ بِالطُّحْلُبِ.

وَوَقَعَتِ الدَّابَّةُ تَوَقَّعٌ إِذَا أَصَابَهَا دَاءٌ وَوَجَّعَ فِي حَافِرِهَا مِنْ وَطءٍ عَلَى غَلْظٍ، وَالغَلْظُ هُوَ الَّذِي يَبْرِي حَدَّ سُورِهَا، وَقَدْ وَقَعَهُ الْحَجَرُ تَوَقِيعًا كَمَا يُسْنُ الْحَلِيدُ بِالْحِجَارَةِ. وَوَقَعَتِ الْحِجَارَةُ الْحَافِرَ فَقَطَعَتْ سَنَابِكَهُ تَوَقِيعًا، وَحَافِرٌ وَقِيعٌ: وَقَعْتَهُ الْحِجَارَةُ فَقَضَّتْ مِنْهُ. وَحَافِرٌ مَوْقِعٌ: مِثْلُ وَقِيعٍ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ رُؤَبَةَ:

لَأَمْ يَدُقُّ الْحَجَرَ الْمُدْمَلِقَا

بِكُلِّ مَوْقِعِ السُّورِ أَخْتَلِقًا (٢) وَقَدَّمَ مَوْقِعَةً: غَلِظَةً شَدِيدَةً؛ وَقَالَ اللَّيْثُ فِي قَوْلِ رُؤَبَةَ:

يَرْكَبُ قِنَاهُ وَقِيعًا نَاعِلًا

الْوَقِيعُ: الْحَافِرُ الْمُحَدَّدُ كَأَنَّهُ شَجِدٌ بِالْحِجَارِ كَمَا يُوقَعُ السَّيْفُ إِذَا شَجِدَ، وَقِيلَ: الْوَقِيعُ الْحَافِرُ الصَّلْبُ، وَالتَّاعِلُ الَّذِي لَا يَخْتَفِي كَانَ عَلَيْهِ نَعْلًا. وَيُقَالُ: طَرِيقٌ مَوْقِعٌ مَذَلٌّ،

وَرَجُلٌ مَوْقِعٌ مُنْجِدٌ، وَقِيلَ: قَدْ أَصَابَتْهُ الْبَلَايَا (هَذَا مِنْ اللَّحْيَانِي) وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

فَمَا مِنْكُمْ أَفْنَاءَ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ

بِغَارَتِنَا إِلَّا ذُلُولٌ مَوْقِعٌ

أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ لِغِلَافِ الْقَارُورَةِ الْوَقِيعَةُ وَالْوِقَاعُ، وَالْوَقِيعَةُ لِلْجَمِيعِ.

وَالْوَقِيعُ: الَّذِي يَنْقُرُ الرَّحَى وَهُمُ الْوَقِيعَةُ. وَالْوَقِيعُ: السَّحَابُ الرَّقِيقُ، وَأَهْلُ الْكُوفَةِ يُسَمُّونَ الْفِعْلَ الْمَتَعَدِيَّ وَإِقَاعًا.

وَالْإِقَاعُ: مِنْ إِقَاعِ اللَّحْنِ وَالغِنَاءِ وَهُوَ أَنْ يُوقِعَ الْأَلْحَانَ وَيُسَيِّهَا، وَسَمَّى الْمَخِيلُ، رَحِمَهُ اللَّهُ، كِتَابًا مِنْ كُتُبِهِ فِي ذَلِكَ الْمَعْنَى كِتَابَ الْإِقَاعِ.

وَالْوَقِيعَةُ: بَطْنٌ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هُمْ حَيٌّ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ؛ وَأَنشَدَ الْأَصْمَعِيُّ:

مِنْ عَامِرٍ وَسُلُوبٍ أَوْ مِنَ الْوَقِيعَةِ وَمَوْقِعٌ: مَوْضِعٌ أَوْ مَاءٌ. وَوَقِيعٌ: فَرَسٌ

(٢) قوله: «لام إلي» عكس الجوهري البيت في مادة «دملق» وتبعه المؤلف هناك.

لِرَبِيعَةَ بْنِ جَسَمٍ .

• وقف . الأوقف : خلاف الجلوس ، وقف بالمكان وقفاً ووقوفاً ، فهو واقف ، والجمع وُقف وُقف ووقوف ، ويقال : وقفت الدابة تقيف وُقوقاً ، ووقفها أنا وقفاً . ووقف الدابة : جعلها تقيف ، وقوله :

أخذت مؤقفاً من أم سلمٍ  
تصدىها وأصحابي ووقوف  
وقوف فوق عيسى قد أبلت  
سراهن الإناخة والوجيف  
إنما أراد وُقف لإيليم وهم قوقها ، وقوله :

أخذت مؤقفاً من أم سلمٍ  
إنما أراد أخذت مواقيف هي لي من أم سلمٍ  
أومين مواقيف أم سلمٍ ، وقوله تصديها إنما أراد متصدداها ، وإنما قلت هذا لأقابل الموقف الذي هو الموضع بالمتصدى الذي هو الموضع ، فيكون ذلك مقابلة اسم باسم ، ومكان بمكان ، وقد يكون موقف ههنا وقوفي ، فإذا كان ذلك فالمتصدى على وجهه ، أي أنه مصدرٌ حيثيذ ، فقابل المصدر بالمصدر ، قال ابن بري : ومما جاء شاهداً على أوقف الدابة قول الشاعر :

وقولها والركاب موقفة :  
أقيم علينا أحي فلم أقم .

وقوله :  
قلت لها : قفي لنا قالت : قاف  
إنما أراد قد وقفت فاستغنى بذكر القاف . قال ابن جني : ولو نقل هذا الشاعر إلينا شيئاً من جملة الحال فقال مع قوله قالت قاف : وأمسكت زمام بعيرها أو عاجته علينا ، لكان أبين لما كانوا عليه وأدل ، على أنها أرادت قفي لنا قفي لنا ، أي تقول لي قفي لنا متمجبةً منه ، وهو إذا شاهدها وقد وقفت علم أن قولها قاف إجابة له لارد لقوله وتمجبت منه في قوله قفي لنا .

الليث : الأوقف مصدر قولك وقفت

الدابة ووقفك الكلمة وقفاً ، ولهذا مجاوز ، فإذا كان لازماً قلت وقفت ووقوفاً .  
وإذا وقفت الرجل على كلمة قلت : ووقفته توقيفاً .

ووقف الأرض على المسكين ، وفي الصحاح للمساكين ، وقفاً : حبسها ، ووقف الدابة والأرض وكل شيء ، فأما أوقف في جميع ما تقدم من الدواب والأرضين وغيرهما فهي لغة روية ، قال أبو عمرو بن العلاء : إلا أني لو مررت برجل واقفو فقلت له : ما أوقفك ههنا ؟ لرأيتك حسناً . وحكى ابن السكيت عن الكسائي :

ما أوقفك ههنا ؟ وأي شيء أوقفك ههنا ؟ أي أي شيء صبرك إلى الوقوف ؟ وقيل : وقف وأوقف سواه . قال الجوهري : وليس في الكلام أوقفك إلا حرف واحد أوقفك عن الأمر الذي كنت فيه ، أي أقلت ، قال الطرمح :

قل في شط نهران اغتاضبي  
ودعاني هوى العيون الأراض  
جايحاً في غواني ثم أوقف  
ست رضاء بالثقي وذو البر راض  
قال : وحكى أبو عمرو كلمتهم ثم أوقفك ، أي سكت ، وكل شيء ثمنك عنه تقول أوقفك ، ويقال : كان على أمر فأوقفك ، أي أقصر . وتقول : وقفت الشيء أقفه وقفاً ، ولا يقال فيه أوقفك إلا على لغة روية .

وفي كتابه لأهل نجران : وألا يعبر واقف من وقفاه ، الواقف : خادم البيعة لأنه وقف نفسه على خدمتها ، والوقفي ، بالكسر والتشديد والقصر : الخدمة ، وهي مصدر كالخصيصي والخليفي .

وقوله تعالى : « ولوترى إذ وقفوا على النار » يتحلى ثلاثة أوجه : جائز أن يكونوا عائثوها ، وجائز أن يكونوا عليها وهي تحتهم ، قال ابن سيده : والأجود أن يكون معنى وقفوا على النار أدخلوها فمرقوا مقدار

عذابها كما تقول : وقفت على ما عند فلان ، تريد قد فهمته وتبينته . ورجل وقاف : متأن غير عجل ، قال :

وقد وقفتني بين شك وشبهة  
وما كنت وقافاً على الشبهات  
وفي حديث الحسن : إن المؤمن وقاف متأن وليس كحاطب الليل ، والوقاف : الذي لا يستعجل في الأمور ، وهو فعال من الوقوف . والوقاف : المخرج عن القتال كأنه يقف نفسه عنه ويعوقها ، قال ذريرد : وإن بك عند الله خلى مكانه فما كان وقافاً ولا طائش اليد وواقفه موقفة ووقافاً : وقف معه في حرب أو خصومة . التهذيب : أوقفك الرجل على خزيه إذا كنت لا تحسبه بيديك ، فإنا أوقفه إيقافاً ، قال : وما لك تقيف دابتك تحسبها بيديك .

والموقف : الموضع الذي تقيف فيه حيث كان .  
وتوقف الناس في الحج : ووقوفهم بالمواقف . والتوقف : كالتص ، وتوقف الفريقان في القتال . وواقفته على كذا موقفة ووقافاً واستوقفته ، أي سأله الوقوف . والتوقف في الشيء : كالتلوم فيه . وأوقفك الرجل على كذا إذا لم تحسبه بيديك . والواقفة : القدم ، يمانية صفة غالية . والموقف : والميقاف عود أو غيره يسكن به غلبان القدر كأن غلبانها يوقف بذلك ( كلاًها عن اللحياني ) .

والموقف من عروض مشطوب السريح والمُترشح : الجزء الذي هو مقولان ، كقولك :

يتصحن في حافاتها بالأبوان  
فقوله بالأبوان مقولان أصله مقولات أسكنت الثاء قصار مقولات ، فتول في التفتيح إلى مقولان ، سمي بذلك لأن حركة آخره وقفت فسمي موقوفاً ، كما سميت من وقف وهدو الأشياء المنيئة على

سُكُونِ الْأَوَاحِرِ مُوقِفًا.

وموقف المرأة: يداها وعيناها وما لا يبد لها من إظهارها. الأصمعي: بدا من المرأة موقفها وهو يداها وعيناها وما لا يبد لها من إظهارها. ويقال للمرأة: إنها الحسنة الموقفتين، وهما الوجه والقدم. المحكم: وإنها لجسيمة موقف الركاب يعنى عينيها وذراعيها، وهو ما يراه الركاب منها. ووقفت المرأة يديها بالحياء إذا قطعت في يديها نطقاً.

وموقف الفرس: ما دخل في وسط الشاكلة، وقيل: موقفه الهزتان اللتان في كمشيه. أبو عبيدة: الموقفان من الفرس نقرتا خاصرتيه. يقال: فرس شديد الموقفتين كما يقال شديد الجبين وحيط الموقفتين إذا كان عظيم الجبين؛ قال الجعدي:

شديد قلات الموقفتين كأنها  
به نفس أو قد أراد ليزفرا  
وقال:

فليق النساء حيط الموقفتين  
من يستن كالصديق الأشعب  
وقيل: موقف الدابة ما أشرف من ضلوه على خاصرتيه.

التهديب: قال بعضهم فرس موقف وهو أبرش أعلى الأذنين كأنها متفوشتان بياض ولون سايرها ما كان.

والوقفة: الأروية تلجها الكلاب إلى صحرة لا مخلص لها منها في الجبل فلا يمكنها أن تنزل حتى تصاد؛ قال:

فلا تحسبني شحمة من وقفة  
مطردة مما تصيدك سلفع

وفي رواية: تسرطها مما تصيدك. وسلفع اسم كلب، وقيل: الوقفة الطريدة إذا أعيت من مطاردة الكلاب. وقال:

الجوهري: الوقفة الرجل؛ قال ابن بري: وصوابه الوقفة الأروية. وكل موضع حبسته الكلاب على أصحابه، فهو وقفة.

ووقف الحديث: بيته. أبو زيد:

وقفت الحديث توقفاً ويسته تسيباً، وهما واحد. ووقفته على ذنبي، أي أطلتته علي. ويقال: وقفته على الكليمة توقفاً.

والوقف: الخلخال ما كان من شيء من الفضة والذبل وغيرهما، وأكثر ما يكون من الذبل، وقيل: هو السوار ما كان، وقيل: هو السوار من الذبل والعاج، والمجمع ووقف. والمسك إذا كان من عاج فهو وقف، وإذا كان من ذبل فهو مسك، وهو كهية السوار. يقال: وقفت المرأة توقفاً إذا جعلت في يديها الوقف. وحكى ابن بري عن أبي عمرو: أوقفت الجارية جعلت لها وقفاً من ذبل، وأنشد ابن بري شاهداً على الوقف السوار من العاج لابن مقبل:

كانه وقف عاج بات مكنونا<sup>(١)</sup>

والتوقيف: البياض مع السواد. ووقوف القوس: أوتارها المشدودة في يدها ورجليها (عن ابن الأعرابي) وقال أبو حنيفة: التوقيف عقب يلوي على القوس رطباً لينا حتى يصير كالحلقة، مشتق من الوقف الذي هو السوار من العاج (هذه حكاية أبي حنيفة) جعل التوقيف اسماً

كالتمين والتتيت؛ قال ابن سيده: وأبو حنيفة لا يؤمن على هذا، إنها الصحيح أن يقول: التوقيف أن يلوي العقب على القوس رطباً حتى يصير كالحلقة، فغير عن المصدر بالمصدر، إلا أن ثبت أن أبا حنيفة ممن يعرف مثل هذا، قال: وعندي أنه ليس من أهل العلم به، ولذلك لا آتته

عليه وأحمله على الأوسع الأشيع. والتوقيف أيضاً: لى العقب على القوس من غير عيب. ابن سميل: التوقيف أن يوقف على طائفي القوس بمصانع من عقب قد جعله في غراء من دماء الطباء فيجفن

(١) قوله: «مكنونا» كذا بالأصل، وكتب بإزائه: منكننا، وهو الذي في شرح القاموس.

سوداً، ثم يعلى<sup>(٢)</sup> على الغراء بصداء أطراف التبل فيجبيء أسوداً لازقاً لا يتقطع أبداً.

ووقف الثرس: المستدير بحافيه، حديثاً كان أوقراً، وقد وقفه. ووضعه موقف: به آثار الصرار، وأنشد ابن الأعرابي:

إبل أبي الحجاب إبل تعرف  
بزيئها مجفف موقف  
قال ابن سيده: هكذا رواه ابن الأعرابي مجفف، بالجيم، أي صرع كأنه جف وهو الوطب الحلق، ورواه غيره مجفف، بالحاء، أي ممتلي. [له جوانب] قد حقت به. يقال: حقت القوم بالشئ وحفتوه أحلقوا به.

والتوقيف: البياض مع السواد. ودابة موقفة توقفاً وهو شيتها. ودابة موقفة: في قوائمها خطوط سود؛ قال الشماخ:

وما أروى وإن كرمت علينا  
بأذني من موقفة حرون  
واستعمل أبو ذؤيب التوقيف في العقاب فقال:

موقفة القوامم والذنابي  
كان سراتها اللين الخليب  
أبو عبيد: إذا أصاب الأوظفة بياض في موضع الوقف ولم يعدها إلى أسفل ولا فوق فذلك التوقيف. ويقال: فرس موقف. الليث: التوقيف في قوائم الدابة ويقر الوحش خطوط سود، وأنشد:

شيباً موقفاً  
وقال آخر:

لها أم موقفة وكوب<sup>(٣)</sup>  
بحيث الرؤ مرتعها البرير

وقال آخر:

لها أم موقفة وكوب<sup>(٣)</sup>  
بحيث الرؤ مرتعها البرير

وقوله: «يعلى» في الطبقات جميعها يطلى وهو تحريف صوابه ما ابتناه عن التهذيب. ويعلى على الغراء أي يوضع فوقه.

(٢) قوله: «يعلى» في الطبقات جميعها يطلى وهو تحريف صوابه ما ابتناه عن التهذيب. ويعلى على الغراء أي يوضع فوقه.

(٣) قوله: «وكوب» بالواو في الطبقات جميعها «ركوب» بالراء، وهو تحريف صوابه =

وقوله: «يعلى» في الطبقات جميعها يطلى وهو تحريف صوابه ما ابتناه عن التهذيب. ويعلى على الغراء أي يوضع فوقه.

وقوله: «يعلى» في الطبقات جميعها يطلى وهو تحريف صوابه ما ابتناه عن التهذيب. ويعلى على الغراء أي يوضع فوقه.

وقوله: «يعلى» في الطبقات جميعها يطلى وهو تحريف صوابه ما ابتناه عن التهذيب. ويعلى على الغراء أي يوضع فوقه.

وقوله: «يعلى» في الطبقات جميعها يطلى وهو تحريف صوابه ما ابتناه عن التهذيب. ويعلى على الغراء أي يوضع فوقه.

وقوله: «يعلى» في الطبقات جميعها يطلى وهو تحريف صوابه ما ابتناه عن التهذيب. ويعلى على الغراء أي يوضع فوقه.

وقوله: «يعلى» في الطبقات جميعها يطلى وهو تحريف صوابه ما ابتناه عن التهذيب. ويعلى على الغراء أي يوضع فوقه.

وقوله: «يعلى» في الطبقات جميعها يطلى وهو تحريف صوابه ما ابتناه عن التهذيب. ويعلى على الغراء أي يوضع فوقه.

وقوله: «يعلى» في الطبقات جميعها يطلى وهو تحريف صوابه ما ابتناه عن التهذيب. ويعلى على الغراء أي يوضع فوقه.

وقوله: «يعلى» في الطبقات جميعها يطلى وهو تحريف صوابه ما ابتناه عن التهذيب. ويعلى على الغراء أي يوضع فوقه.

وَرَجُلٌ مُوقَفٌ : أَصَابَتْهُ الْبَلَايَا ( هَذُو عَنِ  
اللَّحْيَانِي ) وَرَجُلٌ مُوقَفٌ عَلَى الْحَقِّ : ذَلُولٌ  
بِهِ . وَجَارٌ مُوقَفٌ ( عِنْتُهُ أَيْضاً ) : كَوَيْتٌ  
فِرَاعَاهُ كَيْفًا مُسْتَدِيرًا ؛ وَأَنْشَدَ :

كَوَيْتَنَا خَشْرَمًا فِي الرَّأْسِ عَشْرًا  
وَوَقَّفْنَا هُدَيْبَةَ إِذْ أَنَانَا  
اللَّحْيَانِيُّ : الْمَيْقِفُ وَالْمَيْقَافُ الْعُودُ  
الَّذِي تُحْرَكُ بِهِ الْقِدْرُ وَيُسَكَّنُ بِهِ عَلَيَانَا ،  
وَهُوَ الْمَيْدُومُ وَالْمَيْدُومُ ؛ قَالَ : وَالْإِدَامَةُ تَرَكُّ  
الْقِدْرِ عَلَى الْأَثَانِيِّ بَعْدَ الْفِرَاعِ .

وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ وَغَزْوَةِ حُتَيْنٍ : أَقْبَلْتُ  
مَعَهُ فَوْقَ قَبْضِ حَتَّى أَتَقَفَ النَّاسُ كُلَّهُمْ ، أَيُّ  
حَتَّى وَقَفُوا ؛ أَتَقَفَ مُطَاوِعٌ وَقَفَ ، تَقُولُ  
وَقَفْتَهُ فَأَتَقَفَ مِثْلُ وَعِدْتَهُ فَأَتَقَدَّ ، وَالْأَصْلُ فِيهِ  
أَوْتَقَفَ ، فَقَلَبْتَ الْأَوَايَا لِسُكُونِهَا وَكَسَرَ  
مَا قَبْلَهَا ، ثُمَّ قَلَبْتَ الْيَاءَ تَاءً وَأَدْغَمْتَ فِي تَاءِ  
الْأَفْعَالِ .

وَوَاقِفٌ : بَطْنٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي  
سَالِمِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ . ابْنُ سَيْلَةَ :  
وَوَاقِفٌ بَطْنٌ مِنْ أَوْسِ اللَّاتِ .  
وَالْوَقَافُ : شَاعِرٌ مَعْرُوفٌ .

• وَقِفٌ • وَقُوقُ الرَّجُلِ : ضَعْفٌ . وَالْوُقُوقَةُ :  
اخْتِلَاطُ صَوْتِ الطَّيْرِ ، وَقِيلَ : وَقُوقَتْهَا  
جَلَبَتْهَا وَأَصْوَاتُهَا فِي السَّحَرِ . وَالْوُقُوقَةُ : نَبَاحُ  
الْكَلْبِ عِنْدَ الْفَرَقِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

حَتَّى ضَمَا نَابِحُهُمْ فَوْقَافًا  
وَالْكَلْبُ لَا يَنْبَحُ إِلَّا فَرَقًا  
وَالْوُقُوقُ مِثْلُ الْوُكُوكِ : وَهُوَ الْجَبَانُ .  
وَالْوُقُوقُ : شَجَرٌ تُتَّخَذُ مِنْهُ الدُّبِيُّ .  
وَالْوُقُوقَةُ : الْكَبِيرُ الْكَلَامِ ، وَامْرَأَةٌ وَقُوقَةٌ  
كَذَلِكَ ؛ قَالَ أَبُو بَدْرٍ السَّلْمِيُّ :

إِنَّ ابْنَ تَرْزِيٍّ أُمُّهُ وَقُوقَةٌ  
تَأْتِي تَقُولُ الْبُوقَ وَالْحَمَاقَةَ

= مَا أَتَيْتَاهُ عَنِ التَّهْذِيبِ ، وَعَنِ اللِّسَانِ نَفْسَهُ فِي  
مَادَتَيْ « وَكَب » وَ « رَقَا » . وَابْتِئَانٌ فِي وَصْفِ ظَنِيَّةٍ  
وَخَشْفَانًا . وَالْوُكُوبُ الَّتِي تَوَاكَبُ وَلِدَهَا وَتَلَازِمُهُ .  
[ عَبْدُ اللَّهِ ]

وَبِلَادُ الْوُقُوقِ : فَوْقَ بِلَادِ الصَّيْنِ .  
وَالْوُقُوقُ : طَائِرٌ ، وَلَيْسَ يَنْبَتُ .

• وَقَلٌ • وَقَلٌ فِي الْجَبَلِ ، بِالْفَتْحِ ، يَقُولُ  
وَقَلًا وَوُقُولًا وَوَقَلًا وَوَقَلًا : صَعَدَ فِيهِ ، وَفَرَسَ  
وَقَلًا وَوَقَلًا وَوَقَلًا ، وَكَذَلِكَ الْوَعْلُ ؛ قَالَ ابْنُ  
مُقْبِلٍ :

عُودًا أَحْمَمَ الْقَرَا إِزْمَوْلَةً وَقَلًا  
يَأْتِي ثَرَاتٌ أَبِيهِ يَتَّبِعُ الْقَدْفَا  
وَالْوَقَالُ : الصَّاعِدُ بَيْنَ حَزُونَةِ الْجِبَالِ ،  
وَكُلُّ صَاعِدٍ فِي شَيْءٍ مُتَوَقِّلٌ . وَقَلٌ يَقُولُ  
وَقَلًا : رَفَعَ رَجُلًا وَأَثَبَتْ أُخْرَى ؛ قَالَ  
الْأَعَشَى :

وَهَقْلٌ يَقُولُ الْمَشَى  
مَعَ الرَّبِيعِ وَالرَّوَالِ  
وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : الْوَقَلُ الْكَرْبُ الَّذِي لَمْ  
يُسْتَقْصَ ، فَبَقِيَ أَصُولُهُ بَارِزَةً فِي الْجَدْعِ ،  
فَأَمَّا مَكْنُ الْمَرْتَحِي أَنْ يَرْتَحِيَ فِيهَا ، وَكَلَهُ مِنْ  
التَّوَقُّلِ الَّذِي هُوَ الصُّعُودُ . وَفِي الْمَثَلِ : أَوْقَلُ  
مِنْ غَفْرِ ، وَهُوَ وَلَدُ الْأَرْوَبِيِّ .

وَفَرَسٌ وَقَلٌ ، بِالْكَسْرِ ، إِذَا أَحْسَنَ  
الْمَشْيَ بَيْنَ الْجِبَالِ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَيْعٍ :  
لَيْسَ بِلَيْدٍ فَيَتَوَقَّلُ ؛ التَّوَقُّلُ : الْإِسْرَاعُ فِي  
الصُّعُودِ . وَفِي حَدِيثِ ظَبْيَانَ : فَتَوَقَّلْتَ بِنَا  
الْقِيْلَاصِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ  
أَحَدٍ كُنْتُ أَتَوَقَّلُ كَمَا تَتَوَقَّلُ الْأَرْوَبِيُّ ، أَيُّ  
أَصْعَدُ فِيهِ كَمَا تَصْعَدُ أَنْثَى الْوَعُولِ .  
وَالْوَقَلُ : الْحِجَارَةُ .

وَالْوَقَلُ ، بِالتَّسْكِينِ : شَجَرُ الْمُقَلِّ ،  
وَاجِدُهُ وَقَلَةٌ ، وَقَدْ يُقَالُ : الدَّوْمُ شَجَرُ  
الْمُقَلِّ وَالْوَقَلُ ثَمَرُهُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :  
وَسَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ بَنِي كِلَابٍ يَقُولُ :  
الْوَقَلُ ثَمَرَةُ الْمُقَلِّ ؛ وَدَلَّ عَلَى صِحِّهِ قَوْلُ  
الْحَجْدِيِّ :

وَكَأَنَّ عَيْرَهُمْ تُحْتَبُ غُدِيَّةٌ  
دَوْمٌ يَتَوَقَّلُ بِيَانِعِ الْأَوْقَالِ (١)

(١) قَوْلُهُ « بِيَانِعِ » فِي التَّهْذِيبِ وَالتَّكْلَةِ :  
بِنَاعِهِ .

فَالدَّوْمُ : شَجَرُ الْمُقَلِّ ، وَأَوْقَالَهُ نَارُهُ ،  
وَجَمَعَ الْوَقَلُ أَوْقَالَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :  
لَمْ يَمْتَنِعِ الشَّرْبَ مِنْهَا غَيْرَ أَنْ هَتَمَتْ  
حَمَامَةٌ فِي سَحْوِقِ ذَاتِ أَوْقَالَ  
وَالسَّحْوِقُ : مَا طَالَ مِنَ الدَّوْمِ ، وَأَوْقَالَهُ :  
نَارُهُ ، وَالْوَقَلَةُ أَيْضًا : نَوَاتُهُ ، وَجَمَعُهَا وَوَقُولُ  
كَبْدَرٍ وَبُدُورٍ وَصَحْرَةٍ وَصُحُورٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• وَقَمٌ • الْقَوْمُ : جَدْبُكَ الْعِنَانِ . وَقَمٌ الدَّابَّةُ  
وَقَمًا : جَدَبَ عَنَانًا لَتَكْفُفَ .  
وَوَقَمَ الرَّجُلُ وَقَمًا وَوَقَمَهُ : أَذَلَّهُ وَقَهَرَهُ ،  
وَقِيلَ : رَدَّهُ أَقْبَحَ الرَّدِّ ؛ وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ :  
بِهِ أَمُّ الشُّجَاعِ لَهُ حُصَاصٌ  
مِنَ الْقَطِيمِ إِذْ فَرَّ اللَّيْثُ  
وَالْقَطِيمُ : الْهَائِجُ . وَقَمَتُ الرَّجُلُ عَنْ  
حَاجَتِهِ : رَدَدْتُهُ أَقْبَحَ الرَّدِّ . وَوَقَمَهُ الْأَمْرُ  
وَقَمًا : حَزَنَهُ أَشَدَّ الْحُزْنِ . وَالْمَوْقُومُ  
وَالْمَوْكُومُ : الشَّدِيدُ الْحُزْنِ ، وَقَدْ وَقَمَهُ الْأَمْرُ  
وَوَقَمَهُ . الْأَضْمَعِيُّ : الْمَوْقُومُ إِذَا رَدَدْتَهُ عَنْ  
حَاجَتِهِ أَشَدَّ الرَّدِّ ؛ وَأَنْشَدَ :

أَجَازٌ مِثًا جَائِرٌ لَمْ يُوقَمِ  
وَيُقَالُ : قَمَهُ عَنْ هَوَاهُ ، أَيُّ رَدَّهُ . ابْنُ  
السَّكَيْتِ : إِنَّكَ لَتَوْقَمُنِي بِالْكَلامِ ، أَيُّ  
تَرَكَيْتَنِي وَتَوَتَّبْتَنِي عَلَيَّ ، قَالَ : وَسَمِعْتُ  
أَعْرَابِيًّا يَقُولُ التَّوَقُّمَ التَّهْدِيدُ وَالرَّجْرُ .  
الْجَوْهَرِيُّ : الْقَوْمُ كَسَرَ الرَّجُلُ وَتَذَلَّلَهُ .  
يُقَالُ : وَقَمَ اللَّهُ الْقَدْوُ إِذَا أَذَلَّهُ ، وَوَقَمَتِ  
الْأَرْضُ أَيُّ وَطِئَتْ وَأَكَلَتْ نَبَاتَهَا ، قَالَ :  
وَرَبَّمَا قَالُوا وَكَمَتِ ، بِالْكَافِ ، وَكَذَلِكَ  
الْمَوْكُومُ .

وَالْوِقَامُ : السَّيْفُ ، وَقِيلَ : السَّوْطُ ،  
وَقِيلَ : الْعَصَا ، وَقِيلَ : الْحَبْلُ ؛ قَالَ  
أَبُو زَيْدٍ : رَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي كِتَابِهِ ؛  
التَّهْذِيبُ : وَأَمَّا قَوْلُ الْأَعَشَى :

بَنَاهَا مِنَ الشَّوِيِّ رَامٌ يُعِيدُهَا  
لِقَتْلِ الْهَوَادِي دَاجِنٌ بِالتَّوَقُّمِ  
[ فَقَدْ ] قَالَ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ مُعْتَادٌ لِلتَّلَوُّجِ فِي  
قُتْرَتِهِ .

وَتَوَقَّمتُ الصَّيدَ : قَتَلْتُهُ .

وَفَلَانٌ يَتَوَقَّمُ كَلَامِي أَي يَحْفَظُهُ وَيَعِيهِ .

وَوَاقِمٌ : أَطَمٌ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ . وَحِرَّةٌ

وَاقِمٌ : مَعْرُوفَةٌ مُضَافَةٌ إِلَيْهِ ، وَقَدْ وَرَدَ ذِكْرُهَا

فِي الْحَدِيثِ قَالَ الشَّاعِرُ :

لَوْ أَنَّ الرَّدىَ يَزُودُ عَن ذِي مَهَابَةٍ

لَهَابٌ خُصِيْرًا يَوْمَ أَغْلَقَ وَاقِمَا

وَهُوَ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ يُقَالُ لَهُ خُصِيْرٌ

الْكُنَائِبُ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ

خُصِيْرٌ ، بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ لَا غَيْرَ ، وَرَأَيْتُ هُنَا

حَاشِيَةً بِحَظِّ الشَّيْخِ رَضِيَ الدِّينِ الشَّاطِئِي

النُّحَوِيُّ ، رَحِمَهُ اللهُ ، قَالَ : لَيْسَ خُصِيْرٌ

مِنَ الْخَزْرَجِ ، وَإِنَّمَا هُوَ أَوْسَى أَشْهَلِيُّ ،

وَحَاوُهُ فِي أَوَّلِهِ مُهْمَلَةٌ ، قَالَ لَا أَعْلَمُ فِيهَا

خِلَافًا ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

• وَفِي • التَّهْنِيْبِ : أَبُو عَيْبِدٍ الْأَقْنَةُ وَالْوَقْنَةُ

مَوْضِعُ الطَّائِرِ فِي الْجَبَلِ ، وَالْجَمْعُ الْأَقْنَاتُ

وَالْوَقْنَاتُ وَالْوَقْنَاتُ . ابْنُ بَرِيٍّ : وَقْتَهُ الطَّائِرُ

مَحْضِنُهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَوْفَرَ الرَّجُلُ إِذَا

اصْطَادَ الطَّيْرَ مِنْ وَفْتِهِ ، وَهِيَ مَحْضِنُهُ ،

وَكَذَلِكَ تَوْقَنٌ إِذَا اصْطَادَ الْحَامَ مِنْ مَحَاضِنِهَا

فِي رُمُوسِ الْجِبَالِ . وَالتَّوْقَنُ : التَّرْقُلُ فِي

الْجَبَلِ ، وَهُوَ الصُّعُودُ فِيهِ .

• وَفِي • الْوَقْفَةِ : الطَّاعَةُ ، مَقْلُوبٌ عَنِ

الْقَاءِ ، وَقَدْ وَقِفْتُ وَأَبْقَيْتُ وَاسْتَبْقَيْتُ ،

وَيُرْوَى : وَاسْتَبْقَيْتُهَا لِلْمُحَلِّمِ <sup>(١)</sup> . قَالَ ابْنُ

بَرِيٍّ : الصَّوَابُ عِنْدِي أَنَّ الْقَاءَ مَقْلُوبٌ مِنَ

الْوَقْفِ ، بِدَلَالَةِ قَوْلِهِمْ وَقِفْتُ وَاسْتَبْقَيْتُ ،

وَيُمِثِلُ الْوَقْفُ وَالْقَاءُ الْوَجْهَ وَالْجَاهُ فِي الْقَلْبِ .

وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : فِي

كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، لِأَهْلِ نَجْرَانَ :

(١) قوله : « واستبقوها للمحلّم » من بيت

للمخبل هو :

وَرَدُّوا صُلُوبَ الحَيْلِ حَتَّى تَنْهَوْا

إِلَى ذِي النَّهْيِ وَاسْتَبْقَيْتُهَا لِلْمُحَلِّمِ

[ عبد الله ]

لَا يُحَرِّكُ رَاهِبٌ عَنِ زُهَابِيَّتِهِ ، وَلَا وَاقَهُ عَنِ

وَقَاهِيَّتِهِ <sup>(١)</sup> ، وَلَا أَسْتَفُّ عَنْ أَسْتَفْيِيَّتِهِ ، شَهَدَ

أَبُو سُمَيَانَ بْنِ حَرْبٍ وَالْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ ؛ قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا رَوَاهُ لَنَا أَبُو زَيْدٍ ،

بِالْقَافِ ، وَالصَّوَابُ وَاقَهُ عَنِ وَفَيْتِهِ ،

كَذَلِكَ قَالَ ابْنُ بُرْجٍ بِالْقَاءِ ، وَرَوَاهُ ابْنُ

الْأَعْرَابِيِّ وَاهِبٌ ، وَكَانَهُ مَقْلُوبٌ .

• وَفِي • وَقَاهُ اللهُ وَقِيًا وَوَقَابَةً وَوَقِيَةً :

صَانَهُ ؛ قَالَ أَبُو مَعْقِلٍ الْهَدَلِيُّ :

فَعَادَ عَلَيْكَ إِنْ لَكُنَّ حَظًّا

وَوَأَقِيَسَةً كَوَاقِيَسَةَ الْكِلَابِ

وَفِي الْحَدِيثِ : فَوَقَى أَحَدَكُمْ وَجْهَهُ النَّارَ ؛

وَقَيْتُ الشَّيْءَ أَقِيَهُ إِذَا صَنَعْتَهُ وَسَتَرْتَهُ عَنِ

الْأَدَى ، وَهَذَا اللَّفْظُ خَيْرٌ أُرِيدَ بِهِ الْأَمْرُ أَيْ

لِيَقِ أَحَدَكُمْ وَجْهَهُ النَّارَ بِالطَّاعَةِ وَالصَّدَقَةِ .

وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثٍ مَعَاذٍ : وَتَوَقَّى كِرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ

أَي تَجَنَّبَهَا وَلَا تَأْخُذْهَا فِي الصَّدَقَةِ لِأَنَّهَا تَكْرُمُ

عَلَى أَصْحَابِهَا وَتَعْرِزُ ، فَخُذِ الْوَسْطَ لِأَنَّ الْعَالِي

وَلَا النَّازِلَ . وَتَوَقَّى وَاتَّقَى بِمَعْنَى ؛ وَمِنْهُ

الْحَدِيثُ : تَبَّقَهُ وَتَوَقَّهُ أَي اسْتَبَقَ نَفْسَكَ

وَلَا تُعَرِّضْهَا لِلتَّلْفِ وَتَحَرَّزْ مِنَ الْآفَاتِ

وَاتَّقِهَا ؛ وَقَوْلُ مَهْلَهْلٍ :

ضَرَبْتَ صَدْرَهَا إِلَى وَقَالَتْ :

بَاعِلِيًّا لَقَدْ وَتَكَتِ الْأَوَاقِي <sup>(٣)</sup>

إِنَّمَا أَرَادَ الْوَاوِي فِي جَمْعٍ وَاقِيَةً ، فَهَمَزَ الْوَاوِي

الْأَوَّلِي . وَوَقَاهُ : صَانَهُ . وَوَقَاهُ مَا يَكْرَهُ

(٢) قوله : « وقاهيته » في النهاية « وفقيته » .

قال ابن الأثير هكذا يروى بالقاف ، وإنما هو

بالفاء .

(٣) قوله : « وضربت إلخ » هذا البيت نسيه

الجوهرى وابن سيده إلى مهلهل ، وفي التكملة :

وليس البيت لمهلهل ، وإنما هو لأخيه عدى يرقى

مهلهلاً . وقبل البيت :

طبية من ظباء وجره تعطو

بيديها في ناضر الأوراق

أراد بها امرأته ، شبهها بالظباء فأجرى عليها

أوصاف الظباء .

وَوَقَاهُ : حَمَاهُ مِنْهُ وَالتَّخْفِيفُ أَعْلَى . وَفِي

التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « وَوَقَاهُمْ اللهُ شَرَّ ذَلِكَ

الْيَوْمِ » .

وَالْوَقَاءُ وَالْوَقَاءُ وَالْوَقَابَةُ وَالْوَقَابَةُ

وَالْوَقَابَةُ : كُلُّ مَا وَقَيْتَ بِهِ شَيْئًا ، وَقَالَ

اللُّحْيَانِيُّ : كُلُّ ذَلِكَ مَصْدَرٌ وَقَيْتُهُ الشَّيْءَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ عَصَى اللهُ لَمْ تَقِهِ مِنْهُ

وَاقِيَةً إِلَّا بِأَخْذَاتِ تَوْبَةٍ ؛ وَأَنْشَدَ الْبَاهِلِيُّ

وَعَبْرَةً لِلْمُسْتَحَلِّ الْهَدَلِيُّ :

لَا تَقِيهِ الْمَوْتَ وَقِيَاتُهُ

خَطُّ لَهُ ذَلِكَ فِي الْمَهْلِلِ

قَالَ : وَقِيَاتُهُ مَا تَوَقَّى بِهِ مِنْ مَالِهِ ،

وَالْمَهْلِلُ : الْمُسْتَوْدِعُ .

وَيُقَالُ : وَقَاهُ اللهُ شَرَّ فَلَانٍ وَقَابَةً . وَفِي

التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « مَا لَهُمْ مِنَ اللهِ مِنْ

وَاقٍ » ؛ أَي مِنْ دَافِعٍ . وَوَقَاهُ اللهُ وَقَابَةً ،

بِالْكَسْرِ ، أَي حَفِظَهُ . وَالتَّوْقِيَةُ : الْكَلَاءَةُ

وَالْحِفْظُ ؛ قَالَ :

إِنَّ الْعَوْقَى مِثْلُ مَا وَقَيْتُ

وَتَوَقَّى وَاتَّقَى بِمَعْنَى . وَقَدْ تَوَقَّيْتُ

وَآتَقَيْتُ الشَّيْءَ وَتَقَيْتُهُ أَتَقِيهِ وَأَتَقِيهِ تَقِيًّا وَتَقِيَةً

وَتَقَاةً : حَدِيثُهُ ( الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ )

وَالِاسْمُ التَّقْوَى ، التَّاءُ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ ، وَالْوَاوُ

بَدَلٌ مِنَ الْبَاءِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « وَأَتَاهُمْ

تَقْوَاهُمْ » ؛ أَي جَزَاءَ تَقْوَاهُمْ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ

الْهَمُّهُمُ تَقْوَاهُمْ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « هُوَ أَهْلُ

التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ » أَي هُوَ أَهْلٌ أَنْ يَتَقَى

عِقَابَهُ وَأَهْلٌ أَنْ يَعْمَلَ بِمَا يُؤَدِّي إِلَى مَغْفِرَتِهِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللهُ » ؛ مَعْنَاهُ

أَثْبِتْ عَلَى تَقْوَى اللهِ وَدَمَّ عَلَيْهِ <sup>(٤)</sup> وَقَوْلُهُ

تَعَالَى : « إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً » ؛ يَجُوزُ

أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا وَأَنْ يَكُونَ جَمْعًا ،

وَالْمَصْدَرُ أَجْوَدُ لِأَنَّ فِي الْقِرَاءَةِ الْأُخْرَى :

« إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تَقِيَةً » التَّعْلِيلُ لِلْفَارِسِيِّ .

التَّهْنِيْبِ : وَقَرَأَ حَمِيدٌ تَقِيَةً ، وَهُوَ وَجْهٌ ،

إِلَّا أَنَّ الْأَوَّلِي أَشْهَرُ فِي الْعَرَبِيَّةِ ، وَالتَّقِيُّ يَكْتُبُ

(٤) قوله : « ودم عليه » هو في الأصل

كالهكمم بتذكير الضمير .

بالياء . وَالتَّحْيِي : الْمُتَّحِي . وَقَالُوا : مَا أَتَاهُ  
لَهُ ، فَأَمَّا قَوْلُهُ :

وَمَنْ يَتَّقِ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَهُ

وَرَزَقَ اللَّهُ مُؤْتَابٌ وَعَادِي

فَأِنَّمَا أَذْخَلَ جَزْماً عَلَى جِزْمٍ ، وَقَالَ ابْنُ

سَيِّدِهِ : فَإِنَّهُ أَرَادَ يَتَّقِي فَاجْرِي تَقِيفٌ ، مِنْ يَتَّقِي

فَإِنْ ، مُجْرِي عِلْمٍ فَحَقَفَ ، كَقَوْلِهِمْ عِلْمٌ فِي

عِلْمٍ . وَرَجُلٌ تَقَى مِنْ قَوْمٍ أَتَقِيَاءَ وَتَقَوَاءَ

( الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ ) وَنَظِيرُهَا سُخْوَاءُ وَسُرَوَاءُ ،

وَسَيِّوِيهِ يَمْنَعُ ذَلِكَ كُلَّهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :

« قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتُ

تَقِيًّا » فَأَرِيئُهُ إِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ ، فَإِنْ كُنْتُ تَقِيًّا

فَسَتَّعِظُ بِتَعْوِذِي بِاللَّهِ مِنْكَ ، وَقَدْ تَقَى نَفْسِي .

التَّهْدِيبُ : ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ التَّهَاءُ وَالتَّقِيَّةُ

وَالْتَقْوَى وَالِاتِّقَاءُ كُلُّهُ وَاحِدٌ .

وَرَوَى عَنِ ابْنِ السَّكَيْتِ قَالَ : يُقَالُ

أَتَقَاهُ بِحَفِّهِ يَتَّقِيهِ وَتَقَاهُ بِتَقِيهِ ، وَتَقُولُ فِي

الْأَمْرِ : تَقِ ، وَلِلْمَرْأَةِ : تَقَى ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ هَمَّامٍ السَّلُولِيُّ :

زِيَادَتُنَا نَعْمَانُ لَا تَنْسِيئُنَا

تَقَى اللَّهُ فِينَا وَالْكِتَابَ الَّذِي تَثْلُو

بَنَى الْأَمْرَ عَلَى الْمُخْتَفِيفِ ، فَاسْتَعْتَى عَنِ

الْأَلْفِ فِيهِ بِحَرَكَةِ الْحَرْفِ الثَّانِي فِي

الْمُسْتَقْبَلِ ، وَأَصْلُ يَتَّقِي يَتَّقِي ، فَحَدَّثَتْ

الثَّاءُ الْأُولَى ، وَعَلَيْهِ مَا أَنْشَدَهُ الْأَصْمَعِيُّ ،

قَالَ : أَنْشَدَنِي عَيْسَى بْنُ عُمَرَ لِيُخَفِّفَ

ابْنَ نَدْبَةَ :

جَلَاها الصَّبِيْلُونَ فَأَخْلَصُوهَا

خُفَّافًا كُلُّهَا يَتَّقِي بِأَثَرِ

أَيُّ كُلُّهَا يَسْتَقْبِلُكَ بِفِرْنَدِهِ ؛ رَأَيْتُ هُنَا حَاشِيَةَ

بِحَفِّ الشَّيْخِ رَضِيِّ الدِّينِ الشَّاطِئِيِّ ، رَحِمَهُ

اللَّهُ ، قَالَ : قَالَ أَبُو عَمْرٍو وَزَعَمَ سَيِّبِيُّوهُ أَنَّهُمْ

يَقُولُونَ تَقَى اللَّهُ رَجُلٌ فَعَلَ خَيْرًا ؛ يُرِيدُونَ

أَتَقَى اللَّهُ رَجُلٌ فَيُحَدِّثُونَ وَيُخَفِّفُونَ ، قَالَ :

وَتَقُولُ أَنْتَ تَتَّقِي اللَّهَ وَتَتَّقِي اللَّهَ ، عَلَى لَعَنَةِ

مَنْ قَالَ تَعْلَمُ وَتَعْلَمُ ، وَتَعْلَمُ ، بِالْكَسْرِ ؛ لَعَنَةُ

قَيْسِ وَتَيْمِيمِ وَأَسَدِ وَرَبِيعَةَ وَعَامَةَ الْعَرَبِ ،

وَأَمَّا أَهْلُ الْحِجَازِ وَقَوْمٌ مِنْ أَعْجَازِ هَوَالِيزَ

وَأَزِيدِ السَّرَاةِ وَبَعْضُ هُدَيْلِ يَقُولُونَ تَعْلَمُ ،

وَالْقُرْآنُ عَلَيْهَا ، قَالَ وَزَعَمَ الْأَخْفَشُ أَنَّ كُلَّ

مَنْ وَرَدَ عَلَيْنَا مِنَ الْأَعْرَابِ لَمْ يَقُلْ إِلَّا تَعْلَمُ ،

بِالْكَسْرِ ، قَالَ : نَقَلْتُهُ مِنْ نَوَادِرِ أَبِي زَيْدٍ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : رَجُلٌ تَقَى ، وَيُجْمَعُ

أَتَقِيَاءَ ، مَعْنَاهُ أَنَّهُ مُوقٌ نَفْسُهُ مِنَ الْعَذَابِ

وَالْمَعَاصِي بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ ، وَأَصْلُهُ مِنْ

وَقَبْتُ نَفْسِي أَقِيهَا ؛ قَالَ الثَّوْبِيُّ : الْأَصْلُ

وَقَوَى ، فَأَبْدَلُوا مِنَ الْوَاوِ الْأُولَى تَاءً كَمَا

قَالُوا مُتَّزِرٌ ، وَالْأَصْلُ مُوْتَرٌّ ، وَأَبْدَلُوا مِنَ

الْوَاوِ الثَّانِيَةِ يَاءً وَأَدْغَمُوهَا فِي الْيَاءِ الَّتِي

بَعْدَهَا ، وَكَسَرُوا الْقَافَ لِتَصِحَّحِ الْيَاءِ ؛ قَالَ

أَبُو بَكْرٍ : وَالِاخْتِيَارُ عِنْدِي فِي تَقَى أَنَّهُ مِنْ

الْفِعْلِ فَعِيلٌ ، فَأَدْغَمُوا الْيَاءَ الْأُولَى فِي

الثَّانِيَةِ ، الدَّلِيلُ عَلَى هَذَا جَمْعُهُمْ إِيَّاهُ أَتَقِيَاءَ

كَمَا قَالُوا وَلِيٌّ وَأَوْلِيَاءُ ، وَمَنْ قَالَ هُوَ فَعُولٌ

قَالَ : لَمَّا أَشْبَهَ فَعِيلًا جَمِيعَ كَجَمِيعِهِ ، قَالَ

الْجَوْهَرِيُّ : أَتَقَى يَتَّقِي كَانَ فِي الْأَصْلِ

أَوْتَقَى ، عَلَى افْتَعَلَ ، فَقَلَبْتَ الْوَاوِ يَاءً

لِانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا ، وَأَبْدَلْتَ مِنْهَا الثَّاءَ

وَأَدْغَمْتَ ، فَلَمَّا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ عَلَى لَفْظِ

الْإِفْعَالِ تَوَهَّمُوا أَنَّ الثَّاءَ مِنْ نَفْسِ الْحَرْفِ

فَجَعَلُوهُ إِتَقَى يَتَّقِي ، يَفْتَحُ الثَّاءَ فِيهَا

مُخَفَّفَةً ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا لَهُ مِثَالًا فِي كَلَامِهِمْ

يُلْحِقُونَهُ بِهِ فَقَالُوا تَقَى يَتَّقِي مِثْلُ قَضَى

يَقْضِي ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : أَذْخَلَ هَمْزَةَ الْوَصْلِ

عَلَى تَقَى ، وَالثَّاءُ مُحَرَّكَةٌ ، لِأَنَّ أَصْلَهَا

السُّكُونُ ، وَالْمَشْهُورُ تَقَى يَتَّقِي مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ

وَصَلَّى لِتَحْرُكِ الثَّاءِ ؛ قَالَ أَوْسٌ :

تَقَاكَ بِكَعْبٍ وَاحِدٍ وَتَلَدُّهُ

يَدَاكَ إِذَا مَا هَزَّ بِالْكَفِّ يَغْسِلُ

أَيُّ تَلَقَّاكَ بِرُمَحٍ كَأَنَّهُ كَعْبٌ وَاحِدٌ ، يُرِيدُ

أَتَقَاكَ بِكَعْبٍ وَهُوَ يَصِفُ رُمَحًا ؛ وَقَالَ

الْأَسَدِيُّ :

وَلَا أَتَقَى الْعَبُورَ إِذَا رَأَى

وَمِثْلِي لُرَّ بِالْحَمِيسِ الرَّبِيسِ

الرَّبِيسُ : الدَّاهِي الْمُسْتَكْرٌ ، يُقَالُ : دَاهِيَةٌ

رِيسَاءٌ ، وَمَنْ رَوَاهَا بِشَحْرِيكِ الثَّاءِ فَأَمَّا هُوَ

عَلَى مَا ذَكَرَ مِنَ التَّخْفِيفِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي :

وَالصَّحِيحُ فِي هَذَا الْبَيْتِ وَفِي بَيْتِ خُفَّافِ

ابْنِ نَدْبَةَ يَتَّقِي وَأَتَقَى ، يَفْتَحُ الثَّاءَ لَا غَيْرَ ،

قَالَ : وَقَدْ أَنْكَرَ أَبُو سَعِيدٍ تَقَى يَتَّقِي تَقِيًّا ،

وَقَالَ يَلْزَمُ أَنْ يُقَالَ فِي الْأَمْرِ اتَّقِ ، وَلَا يُقَالُ

ذَلِكَ ، قَالَ : وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ .

التَّهْدِيبُ : اتَّقَى كَانَ فِي الْأَصْلِ

أَوْتَقَى ، وَالثَّاءُ فِيهَا تَاءُ الْإِفْعَالِ ، فَأَدْغَمْتَ

الْوَاوِ فِي الثَّاءِ وَشَدَّدْتَ فَقِيلَ اتَّقَى ، ثُمَّ

حَدَّثُوا الْآلِفَ الْوَصْلَ وَالْوَاوِ الَّتِي انْقَلَبَتْ تَاءً

فَقِيلَ تَقَى يَتَّقِي بِمَعْنَى اسْتَقْبَلَ الشَّيْءَ

وَتَوَقَّاهُ ، وَإِذَا قَالُوا اتَّقَى يَتَّقِي فَالْمَعْنَى أَنَّهُ

صَارَ تَقِيًّا ، وَيُقَالُ فِي الْأَوَّلِ تَقَى يَتَّقِي

وَيَتَّقِي . وَرَجُلٌ وَقَى تَقَى بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَرَوَى عَنْ أَبِي الْعَاسِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ

الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ : وَاحِدَةُ التَّقَى تَقَاةٌ ، مِثْلُ

طَلَاةٍ وَطَلَّى ، وَهَذَانِ الْحَرْفَانِ نَادِرَانِ ؛ قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : وَأَصْلُ الْحَرْفِ وَقَى يَتَّقِي ، وَلَكِنْ

الثَّاءُ صَارَتْ لِازِمَةً لَهُذِهِ الْحُرُوفِ فَصَارَتْ

كَالْأَصْلِيَّةِ ، قَالَ : وَلِذَلِكَ كَتَبْتُهَا فِي بَابِ

الثَّاءِ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّمَا الْإِمَامُ جَنَّةٌ يَتَّقِي بِهِ

وَيُقَاتِلُ مِنْ وَرَائِهِ ، أَيْ أَنَّهُ يُدْفَعُ بِهِ الْعَدُوُّ

وَيَتَّقِي بِقَوِيهِ ، وَالثَّاءُ فِيهَا مُبَدَّلَةٌ مِنَ الْوَاوِ لِأَنَّ

أَصْلَهَا مِنَ الْوَقَايَةِ ، وَتَقَدَّرُهَا أَوْتَقَى ، فَقَلَبْتَ

وَأَدْغَمْتَ ، فَلَمَّا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهَا تَوَهَّمُوا أَنَّ الثَّاءَ

مِنْ نَفْسِ الْحَرْفِ فَقَالُوا اتَّقَى يَتَّقِي ، يَفْتَحُ

الثَّاءَ فِيهَا <sup>(١)</sup> وَفِي الْحَدِيثِ : كَتَا إِذَا احْمَرَ

الْبَاسُ اتَّقَيْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ، <sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> ، أَيْ جَعَلَنَا

وَقَايَةً لَنَا مِنَ الْعَدُوِّ قَدَامَنَا وَاسْتَقْبَلْنَا الْعَدُوَّ بِهِ ،

وَقَمْنَا خَلْفَهُ وَقَايَةً . وَفِي الْحَدِيثِ : قُلْتُ وَهَلْ

لِلسَّيْفِ مِنْ تَقِيَّةٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، تَقِيَّةٌ عَلَى

أَقْدَاهِ ، وَهَذَانِ عَلَى دَخْنِ ، التَّقِيَّةُ وَالتَّقَاةُ

بِمَعْنَى ، يُرِيدُ أَنَّهُمْ يَتَّقُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا

(١) قوله : « فقالوا اتقى يتقى بفتح التاء فيها »

كذا في الأصل وبعض نسخ النهاية بالفين قبل تاء

اتقى . ولعله فقالوا : تقى يتقى ، بألف واحدة ،

فنونك التاء مخففة مفتوحة فيها . ويؤيده ما في نسخ

النهاية عقبه : وربما قالوا تقى يتقى كرمى برمى .



الكلبي يمدح مسعود بن بحر، قال ابن بري: وهو الصحيح:

وجدت أباك الخير ببحراً بنجوة  
بناها له مجداً أشم فاقم  
وليس بهياب إذا شد رحله  
يقول عداني اليوم واق وحاتم  
ولكنه يمني على ذلك مقدماً

إذا صد عن تلك الهات الخثارم  
ورأيت يحط الشيخ رضى الدين  
الشاطبي، رحمه الله، قال: وفي جمهرة  
النسب لابن الكلبي: وعدي بن عطيبة  
ابن تولى الشاعر وابنه خديم، قال: وهو  
الرقاص الشاعر القائل لمسعود بن بحر  
الزهرى:

وجدت أباك الخير ببحراً بنجوة  
بناها له مجداً أشم فاقم  
قال ابن سيده: وعدي أن واق حكاية  
صوته، فإن كان ذلك فاشبهه غير  
معروف. قال الجوهري: ويقال هو الواق،  
يكسر القاف بلاياء، لأنه سمي بذلك  
لحكاية صوته.  
وإن وقاه أو وقاه: رجل من العرب،  
والله أعلم.

• وكأ • توكا على الشيء وإثكأ: تحمّل  
واعتمد فهو متكى.

والثكأة: العصا يتكأ عليها في المشى.  
وفي الصحاح: ما يتكأ عليه. يقال: هو  
يتوكأ على عصاه، ويتكى.

أبو زيد: أتكأت الرجل إثكأة إذا  
وسلته حتى يتكى. وفي الحديث: هذا  
الأيض المتكى المرتفق، يريد الجالس  
المتمكن في جلوسه.

وفي الحديث: الثكأة من الثعنة.  
الثكأة، بوزن الهزرة: ما يتكأ عليه. ورجل  
ثكأة: كثير الإثكأة، والثاء بدل من الواو  
وبأها هنا الباب، والموضع متكأ.  
وإثكأ الرجل: جعل له متكأ، وقرئ:

«واعتدت لهن متكأ». وقال الزجاج: هو  
ما يتكأ عليه لطعام أو شراب أو حديث.

وقال المفسرون في قوله تعالى: «واعتدت  
لهن متكأ»، أي طعاماً، وقيل للطعام متكأ  
لأن القوم إذا قعدوا على الطعام اتكأوا،  
وقد نهيت هذه الأمة عن ذلك. قال  
النبي، صلى الله عليه وسلم: آكل كما يأكل العبد، وفي  
الحديث: لا آكل متكئاً. المتكى في  
العربية كل من استوى قاعداً على وطاه  
متكئاً، والعامته لا تعرف المتكى إلا من  
مال في قعوده معتمداً على أحد شقيه، والثاء  
فيه بدل من الواو، وأصله من الوكاه، وهو  
ما يشد به الكيس، وغيرها، كأنه أوكأ  
مقعدته وشدها بالقعود على الوطاه الذي

تحته. قال ابن الأثير: ومعنى الحديث:  
أني إذا أكلت لم أقعد متكئاً فقل من يريد  
الإستكثار منه، ولكن آكل بقلعة، فيكون  
قعودي له مستوفراً. قال: ومن حمل  
الإثكأة على الميل إلى أحد الشقين تأوله  
على مذهب الطب، فإنه لا يتحدر في  
مجارى الطعام سهلاً، ولا يسيفه هيناً،  
وربما تأذى به. وقال الأخصس: متكأ هو في  
معنى مجلس. ويقال: تكى الرجل يتكأ  
تكأً، والثكأة، بوزن فعلة، أصله وكأه،  
وأنا متكأ، أصله موكأ، مثل متفني، أصله  
موتفق. وقال أبو عبيد: ثكأة، بوزن  
فعلة، وأصله وكأه، فقلبت الواو ثاء في  
ثكأة، كما قالوا ثراث، وأصله وراث.

وإثكأت إثكأة، أصله اوتكيت،  
فأدغمت الواو في الثاء وشددت، وأصل  
الحرف وكأ يوكمي توكية. وضره فإثكأة،  
على فعله، أي الثاء على هيئة المتكى.  
وقيل: إثكأة الثاء على جاييه الأيسر. والثاء  
في جميع ذلك مبدلة من واو.

أوكأت فلاناً إيكأة إذا نصبت له متكأ،  
وإثكأته إذا حملته على الإثكأة. ورجل  
ثكأة، مثل هزرة: كثير الإثكأة. الليث:  
توكأت الناقة، وهو تصلقها عند مخاطبتها.

والتوكؤ: التحامل على العصا في  
المشى. وفي حديث الإسسقاء قال جابر،  
رضي الله عنه: رأيت النبي، صلى الله عليه وسلم،  
يواكئ أي يتحامل على يديه إذا رفعها  
ومدهما في الدعاء. ومنه التوكؤ على  
العصا، وهو التحامل عليها. قال ابن  
الأثير: هكذا قال الخطابي في معالم  
السنن، والذي جاء في السنن، على  
اختلاف رواياتها ونسخها، بالباء الموحدة.  
قال: والصحيح ما ذكره الخطابي.

• وكب • الموكب: بابه من السير. وكب  
وكوباً ووكباناً: مشى في درجان، وهو  
الوكبان. تقول: ظبية وكوب، وعثر  
وكوب، وقد وكبت تكب وكوباً، ومنه  
اشتق اسم الموكب، قال الشاعر يصف  
ظبية:

لها أم موقفة وكوب  
يحيث الرقو مرتعها البرير  
والموكب: الجماعة من الناس ركبانا  
ومشاة، مشتق من ذلك، قال:

ألا هزنت بنا قمرشيد  
بنة تهز موكبها

والموكب: القوم الركوب على الإبل  
للزينة، وكذلك جماعة الفرسان. وفي  
الحديث: أنه كان يسير في الإفاضة سير  
الموكب، الموكب جماعة ركبان يسرون  
يرفق، وهم أيضاً القوم الركوب للزينة  
والشتر، أراد أنه لم يكن يسرع السير فيها.  
وأوكب البعير: لزم الموكب. وناقه  
مواكبة: سائر الموكب. وفي الصحاح:  
ناقه مواكبة، التي تفتق في سيرها.  
وظبية وكوب: لازمة لسيرها.

الرياشي: أوكب الطائر إذا نهض  
للطيران، وأنشد:

أوكب ثم طارا  
وقيل: أوكب تهماً للطيرين. وواكب  
القوم: بادرهم. وتقول: واكبت القوم إذا

رَكِبْتَ مَعَهُمْ ، وَكَذَلِكَ إِذَا سَابَقْتَهُمْ .  
 وَوَكَبَ الرَّجُلُ عَلَى الْأَمْرِ ، وَوَاكَبَ إِذَا  
 وَاظَبَ عَلَيْهِ . وَيُقَالُ : الْوَكْبُ الْإِنْتِصَابُ ،  
 وَالْوَاكِيَةُ الْقَائِمَةُ ، وَقَلَانٌ مُوَاكِبٌ عَلَى  
 الْأَمْرِ ، وَوَاكِبٌ أَيْ مُتَابِرٌ ، مُوَاظِبٌ .  
 وَالتَّوَكُّبُ : الْمُقَارَبَةُ فِي الصَّرَارِ .  
 وَالْوَكْبُ : الْوَسْخُ يَلْعَلُو الْجِلْدَ وَالرُّوْبَ ،  
 وَقَدْ وَكَبَ يُوَكِّبُ وَكَبًا ، وَوَسَبَ وَسْبًا ،  
 وَحَتِينَ حَشَنًا إِذَا رَكِبَهُ الْوَسْخُ وَالذَّرَنُ .  
 وَالْوَكْبُ : سُودٌ الثَّمَرُ إِذَا نَفَّضَ ،  
 وَأَكْرَمًا يُسْتَعْمَلُ فِي الْعِنَبِ . وَفِي التَّهْدِيبِ :  
 الْوَكْبُ سُودٌ اللَّوْنِ ، مِنْ عِنَبٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ  
 إِذَا نَفَّضَ .  
 وَوَكَبَ الْعِنَبُ تَوَكُّبًا إِذَا أَخَذَ فِيهِ تَلْوِينَ  
 السُّودِ ، وَاسْمُهُ فِي تِلْكَ الْحَالِ مُوَكَّبٌ ، قَالَ  
 الْأَزْهَرِيُّ : وَالْمَعْرُوفُ فِي تَلْوِينِ الْعِنَبِ  
 وَالرُّطْبِ إِذَا ظَهَرَ فِيهِ أَذْيُ سُودِ التَّوَكُّبِ ،  
 يُقَالُ : بُسُرٌ مُوَكَّبٌ ، قَالَ : وَهَذَا مَعْرُوفٌ  
 عِنْدَ أَصْحَابِ النَّخِيلِ فِي الْقُرَى الْعَرَبِيَّةِ .  
 وَالْمُوَكَّبُ : الْبُسْرُ يُطْعَمُ فِيهِ بِالشُّلُوكِ حَتَّى  
 يَنْضَجَ (عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ) وَاللَّهِ أَعْلَمُ .  
 • وَكْتُ . الْوَكْتُ : الْأَثَرُ الْيَسِيرُ فِي الشَّيْءِ .  
 وَالْوَكْتُةُ : شَيْءٌ التَّقَطُّةُ فِي الْعَيْنِ . ابْنُ  
 سَيِّدَةَ : الْوَكْتُةُ فِي الْعَيْنِ نَقْطَةٌ حَمْرَاءُ فِي  
 بَيَاضِهَا ، قِيلَ : فَإِنْ غَفِلَ عَنْهَا صَارَتْ  
 وَدَقَّةً ، وَقِيلَ : هِيَ نَقْطَةٌ بَيَضَاءُ فِي سُودِهَا .  
 وَعَيْنٌ مُوَكُّوتَةٌ : فِيهَا وَكْتُةٌ ، إِذَا كَانَ فِي  
 سُودِهَا نَقْطَةٌ بَيَاضٍ . غَيْرُهُ : الْوَكْتُةُ :  
 كَالنَّقْطَةِ فِي الشَّيْءِ ، يُقَالُ : فِي عَيْنِهِ وَكْتُةٌ .  
 وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يَخْلِفُ أَحَدٌ وَلَوْ عَلَى مِثْلِ  
 جَنَاحِ بَعْضَةٍ ، إِلَّا كَانَتْ وَكْتُةً فِي قَلْبِهِ .  
 الْوَكْتُةُ : الْأَثَرُ فِي الشَّيْءِ ، كَالنَّقْطَةِ ، مِنْ غَيْرِ  
 لَوْنِهِ ، وَالْجَمْعُ وَكْتُتٌ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْبُسْرِ إِذَا  
 وَقَعَتْ فِيهِ نَقْطَةٌ مِنَ الْإِرْطَابِ : قَدْ وَكْتُتَ ،  
 وَمِنْهُ حَدِيثٌ حَدِيثُ حَدِيثُهُ . وَيَقَالُ أَثَرُهَا كَأَثَرِ  
 الْوَكْتُتِ .  
 وَوَكْتُتَ الْكِتَابَ وَكْتُتًا : نَقَطَهُ .

وَالْوَكْتُةُ وَالْوَكْتُتُ فِي الرُّطْبَةِ : نَقْطَةٌ تَظْهَرُ  
 فِيهَا مِنَ الْإِرْطَابِ .  
 وَفِي التَّهْدِيبِ : إِذَا بَدَأَ فِي الرُّطْبِ نَقَطُ  
 مِنَ الْإِرْطَابِ ، قِيلَ : قَدَّ وَكْتُتَ ، فَإِذَا أَتَاهَا  
 التَّوَكُّبُ مِنْ قِبَلِ ذَنْبِهَا ، فِيهِ مُدْنَبَةٌ .  
 الْمُحْكَمُ : وَوَكْتُتَ الْبُسْرَةَ تَوَكُّبًا : صَارَ فِيهَا  
 نَقَطٌ مِنَ الْإِرْطَابِ ، وَهِيَ بُسْرَةٌ مُوَكُّتَةٌ  
 وَمُوَكُّتٌ (الْأَخْبَرَةُ عَنْ السِّرَافِيِّ) .  
 وَوَكْتُتَ الدَّابَّةَ وَكْتُتًا : أَسْرَعَتْ رَفَعَ  
 قَوَائِمَهَا وَوَضَعَهَا . وَوَكْتُتَ الْمَشْيَ وَكْتُتًا  
 وَوَكْتُتَانًا : وَهُوَ تَقَارُبُ الْخَطْوِ فِي تَقَلُّبٍ وَقَبْحِ  
 مَشْيٍ ، قَالَ :  
 وَمَشْيٍ كَهَزِّ الرُّمَحِ بَادٍ جِلَّاهُ  
 إِذَا وَكْتُتَ الْمَشْيَ الْقِصَارُ السَّوَادِحُ  
 وَوَكْتُتَ فِي سَيْرِهِ ، وَهُوَ صِنْفٌ مِنْهُ .  
 وَرَجُلٌ وَكْتُتٌ (هَذَا عَنْ كُرَاعٍ) قَالَ ابْنُ  
 سَيِّدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّ وَكْتُتًا ، عَلَى وَكْتُتِ  
 الْمَشْيِ ، وَلَوْ كَانَ عَلَى مَا حَكَاهُ كُرَاعٌ لَكَانَ  
 مُوَكُّتًا . شَمِيرٌ : الْوَكْتُتُ فِي الْمَشْيِ هِيَ  
 الْقَرْمَطَةُ ، وَالشَّمِيرُ الْيَسِيرُ .  
 وَفَرِيَةٌ مُوَكُّوتَةٌ : مَمْلُوءَةٌ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ)  
 قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْمَعْرُوفُ مَزْكُوتَةٌ . الْفَرَاءُ :  
 وَكْتُتَ الْقَدْحَ ، وَوَكْتُتُهُ ، وَزَكْتُتُهُ ، وَزَكْتُتُهُ  
 إِذَا مَلَأَهُ .  
 • وَكْتُ . الْوَكْتُتُ وَالْوَكْتُتُ : مَا يُسْتَعَجَلُ  
 بِهِ الْعَدَاءُ . وَاسْتَوَكْتُتْنَا نَحْنُ : اسْتَعَجَلْنَا  
 وَأَكَلْنَا شَيْئًا نَبْلِغُ بِهِ الْعَدَاءَ .  
 • وَكَح . وَكَحَهُ يَرْجِيهِ وَكَحًا : وَطَنَهُ وَطَنًا  
 شَدِيدًا . وَاسْتَوَكَّحَتْ مَعْلَمَتُهُ : اسْتَلَّتْ .  
 وَاسْتَوَكَّحَتْ الْفِرَاحُ ، وَهِيَ وَكُحٌ :  
 غَلَطَتْ ، وَأَرَى وَكُحًا عَلَى النَّسَبِ كَأَنَّهُ  
 جَمْعٌ وَكَحٌ أَوْ وَكُوحٌ ، إِذْ لَا يَسُوغُ أَنْ  
 يَكُونَ جَمْعٌ مُسْتَوَكَّحٍ .  
 وَأَوَكَّحَ الرَّجُلُ : مَتَعَ وَاشْتَدَّ عَلَى  
 السَّائِلِ ، قَالَ رُوْبَةُ :  
 إِذَا الْحَقُوقُ أَحْضَرْتُهُ أَوْكَحَا

قَالَ الْمُفَضَّلُ : سَأَلْتُهُ فَاسْتَوَكَّحَ  
 اسْتِيكَاحًا أَيْ أَسْكَتَ وَلَمْ يُعْطِ . الْأَزْهَرِيُّ  
 عَنْ أَبِي زَيْدٍ : أَوَكَّحَ عَطِيَّتَهُ إِيكَاحًا إِذَا  
 قَطَعَهَا ، الْأَصْمَعِيُّ : حَمَرَ فَأَوَكَّحَ وَأَوَكَّحَ ،  
 إِذَا بَلَغَ الْمَكَانَ الصُّلْبَ ، الْأَزْهَرِيُّ : أَرَادَ  
 أَمْرًا فَأَوَكَّحَ عَنْهُ إِذَا كَفَّ عَنْهُ وَتَرَكَهُ .  
 وَالْأَوَكَّحُ : الثَّرَابُ . وَقَدْ ذَكَرَ فِي أَوَّلِ  
 الْبَابِ لِأَنَّهُ عِنْدَ كُرَاعٍ فَوَعَلَ ، وَقِيَاسُ قَوْلِ  
 سَيِّبُوهُ أَنْ يَكُونَ أَفْعَلَ .

• وَكَد . وَكَدَ الْعَهْدَ وَالْعَهْدُ : أَوْفَقَهُ ،  
 وَالْهَمْزُ فِيهِ لُغَةٌ . يُقَالُ : أَوَكَّدْتُهُ وَأَكَّدْتُهُ  
 وَأَوَكَّدْتُهُ إِيكَادًا ، وَيَالُواوِ أَفْضَحُ ، أَيْ شَدَّدْتُهُ  
 وَوَكَّدَ الْأَمْرَ وَتَأَكَّدَ بِمَعْنَى . وَيُقَالُ :  
 وَكَّدْتُ الْبَيْعِينَ ، وَالْهَمْزُ فِي الْعَهْدِ أَجُودٌ ،  
 وَتَقُولُ : إِذَا عَقَدْتِ فَكَاذٌ ، وَإِذَا حَلَفْتِ  
 فَوَكُذٌ ، وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : التَّوَكُّيدُ دَخَلَ فِي  
 الْكَلَامِ لِإِخْرَاجِ الشُّكِّ وَفِي الْأَعْدَادِ لِإِحَاطَةِ  
 الْأَجْزَاءِ ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ تَقُولُ : كَلَمَنِي  
 أَخُوكَ ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كَلَمَكَ هُوَ أَوْ أَمْرٌ  
 غَلَامَةٌ بِأَنْ يَكَلِمَكَ ، فَإِذَا قَلَّتْ كَلَمَتِي أَخُوكَ  
 تَكَلِمًا لَمْ يَجْزَأَنْ يَكُونَ الْمَكَلَّمُ لَكَ إِلَّا هُوَ .  
 وَوَكَّدَ الرَّحْلَ وَالسَّرَجَ تَوَكُّيدًا : شَدَّهُ .  
 وَالْوَكَايِدُ : السُّيُورُ الَّتِي يُشَدُّ بِهَا ،  
 وَاحِدُهَا وَكَادٌ وَإِكَادٌ . وَالسُّيُورُ الَّتِي يُشَدُّ بِهَا  
 الْقُرُوسُ تُسَمَّى : الْمِيَاكِدَ وَلَا تُسَمَّى  
 التَّوَاكِيَدَ . ابْنُ دُرَيْدٍ : الْوَكَايِدُ السُّيُورُ الَّتِي  
 يُشَدُّ بِهَا الْقُرُوسُ إِلَى دَفْعِ السَّرَجِ ،  
 الْوَاحِدُ وَكَادٌ وَإِكَادٌ ، وَفِي شِعْرِ حَمِيدِ بْنِ  
 ثَوْرٍ :

تَرَى الْعَلِيْفِيَّ عَلَيْهَا مُوَكَّنًا  
 أَيْ مُوَقَّفًا شَدِيدَ الْأَسْرِ ، وَيُرْوَى مُوَقَّدًا ، وَقَدْ  
 تَقَدَّمَ .  
 وَالْوِكَادُ : حَبْلٌ يُشَدُّ بِهِ الْبَقَرُ عِنْدَ  
 الْحَلْبِ .  
 وَوَكَّدَ بِالْمَكَانِ يَكُدُّ وَكُودًا إِذَا أَقَامَ بِهِ .  
 وَيُقَالُ : ظَلَّ مُتَوَكَّدًا بِأَمْرِ كَذَا وَمَتَوَكِّرًا  
 وَمَتَحَرِّكًا أَيْ قَائِمًا مُسْتَعِيدًا . وَيُقَالُ : وَكَّدَ

يَكِدُ وَكَدًا أَيْ أَصَابَ .  
وَوَكَدَ وَكَدَهُ : قَصَدَ قَصْدَهُ وَقَصَلَ مِثْلَ  
فَعْلِهِ . وَمَا زَالَ ذَلِكَ وَكَدَى أَيْ مُرَادَى  
وَهَمَّى . وَيُقَالُ : وَكَدَ فُلَانٌ أَمْرًا يَكِيدُهُ  
وَكَدًا إِذَا مَارَسَهُ وَقَصَدَهُ ، قَالَ الطَّرِمَاحُ :  
وَبَيَّنْتُ أَنَّ الْقَبِينَ زَيْ عَجُوزَةٌ  
فَقِيْرَةٌ أَمْ السُّوَيْ أَن لَمْ يَكِدْ وَكَدَى (١)  
مَعْنَاهُ : أَنْ لَمْ يَعْمَلْ عَمَلِي وَلَمْ يَقْصِدْ  
قَصْدِي وَلَمْ يُغْنِ عَنِّي . وَيُقَالُ : مَا زَالَ  
ذَلِكَ وَكَدَى ، بِضَمِّ الْوَاوِ ، أَيْ فَعَلِي  
وَدَائِبِي وَقَصْدِي ، فَكَانَ الْوَكْدُ اسْمٌ ،  
وَالْوَكْدُ الْمَصْدَرُ .

وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ وَذَكَرَ طَالِبُ  
الْعِلْمِ : قَدْ أَوْكَدْتَاهُ بِدَاهٍ وَأَعْمَدْتَاهُ رِجْلَاهُ ،  
أَوْكَدْتَاهُ : حَمَلْتَاهُ . وَيُقَالُ : وَكَدَ فُلَانٌ أَمْرًا  
يَكِيدُهُ وَكَدًا إِذَا قَصَدَهُ وَطَلَبَهُ .  
وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي  
لَا يَبْعَثُ الْمَنَعَ وَلَا يَكِيدُهُ الْإِعْطَاءُ أَيْ لَا يَزِيدُهُ  
الْمَنَعَ وَلَا يَنْقُصُهُ الْإِعْطَاءُ .

• وَكَوْرُهُ وَكَوْرُ الطَّائِرِ : عَشُهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ :  
الْوَكْرُ عَشُّ الطَّائِرِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ ، وَفِي  
التَّهْدِيبِ : مَوْضِعُ الطَّائِرِ الَّذِي يَبْيَضُ فِيهِ  
وَيُفْرَخُ ، وَهُوَ الْخُرُوقُ فِي الْحِطَانِ وَالشُّجْرِ  
وَالجَمْعُ الْقَلِيلُ أَوْكْرٌ وَأَوْكَارٌ ، قَالَ :  
إِنْ فَرَاخًا كَفَرَاخِ الْأَوْكْرِ  
تَرَكْتَهُمْ كَثِيرُهُمْ كَالْأَصْغَرِ  
وَقَالَ :

مِنْ دُونِهِ لِعِتَاقِ الطَّيْرِ أَوْكَارُ  
وَالكَثِيرُ وَوَكْرٌ وَوَكْرٌ ، وَهِيَ الْوَكْرَةُ .  
الْأَضْمَعِيُّ : الْوَكْرُ وَالْوَكْنُ جَمِيعًا الْمَكَانُ  
الَّذِي يَدْخُلُ فِيهِ الطَّائِرُ ، وَقَدْ وَكَنَ يَكْنُ

(١) قوله : «عجوزة» بالناء تحريف صوابه  
«عجوزة» . وقوله : «فقيرة» بالفاء قبل القاف  
تحريف أيضاً صوابه «فقيرة» بقاء ففاء ، وعلى  
صيغة التصغير . وفي القاموس (مادة قفر) :  
وكجهينة أم الفرزدق .

[ عبد الله ]

وَكَنَّا . قَالَ أَبُو يُوسُفَ : وَسَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو  
يَقُولُ : الْوَكْرُ الْعُشُّ حَيْثَا كَانَ فِي جَبَلٍ أَوْ  
شَجَرٍ .

وَوَكْرَ الطَّائِرُ يَكُرُّ وَكَرًّا وَوُكُورًا : أَيْ  
الْوَكْرُ وَدَخَلَ وَكَرَّهُ . وَوَكْرَ الْإِنَاءِ وَالسَّقَاءِ  
وَالْفِرْيَةِ وَالْمِكْيَالِ وَكَرًّا وَوَكْرَهُ تَوَكُّرًا ،  
كِلَاهُمَا : مَلَأَهُ . وَوَكْرَ فُلَانٌ بَطْنَهُ وَأَوْكْرَهُ :  
مَلَأَهُ .

وَتَوَكَّرَ الصَّبِيُّ : امْتَلَأَ بَطْنَهُ . وَتَوَكَّرَ  
الطَّائِرُ : امْتَلَأَتْ حَوْصَلَتُهُ ، وَقَالَ الْأَحْمَرُ :  
وَكَرْتُهُ وَوَرَكْتُهُ وَرَكًّا ، قَالَ الْأَضْمَعِيُّ :  
شَرِبَ حَتَّى تَوَكَّرَ وَحَتَّى تَصَلَّحَ .

وَالْوَكْرَةُ وَالْوَكْرَةُ وَالْوَكْرَةُ : الطَّعَامُ  
يَتَّخِذُهُ الرَّجُلُ عِنْدَ فَرَاغِهِ مِنْ بُنْيَانِهِ فَيَدْعُو  
إِلَيْهِ ، وَقَدْ وَكَّرَ لَهُمْ تَوَكُّرًا . الْفَرَّاءُ قَالَ :  
الْوَكْرَةُ تَعْمَلُهَا الْمَرْأَةُ فِي الْجِهَازِ ، قَالَ :  
وَرَبَّمَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ التَّوَكُّيرَ ، وَالتَّوَكُّيرُ  
اتِّخَاذُ الْوَكْرَةِ ، وَهِيَ طَعَامُ الْبِنَاءِ .  
وَالتَّوَكُّيرُ : الْإِطْعَامُ .

وَالْوَكْرُ وَالْوَكْرِيُّ : ضَرْبٌ مِنَ الْعَدُوِّ ،  
وَقِيلَ : هُوَ الْعَدُوُّ الَّذِي كَانَهُ يَنْزُو . أَبُو عُبَيْدٍ :  
هُوَ يَعْدُو الْوَكْرِيُّ أَيْ يُسْرِعُ ، وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ  
لِحَمِيدِ بْنِ فَوَيْدٍ :

إِذَا الْجَمَلُ الرَّبِيعِيُّ عَارِضَ أُمِّهِ  
عَدَّتْ وَكَرَى حَتَّى تَحَنُّ الْفَرَاقِدُ (٢)  
وَالْوَكَارُ : الْعَدَاةُ . وَنَلَقَهُ وَكَرَى :  
سَرِيعَةً ، وَقِيلَ : الْوَكْرِيُّ مِنَ الْإِبِلِ الْفَقِيرَةُ  
الَّتِي حَمِيمَةُ الشَّدِيدَةُ الْأَبْرُ ، وَقَدْ وَكَّرَتْ فِيهَا ،  
وَوَكْرَ الطَّبِيُّ وَكَرًّا : وَثَبَ . وَوَكَّرَتْ الثَّاقَةُ  
تَكْرًا وَكَرًّا إِذَا عَدَّتِ الْوَكْرِيُّ ، وَهُوَ عَدُوٌّ فِيهِ  
نَزْوٌ ، وَكَذَلِكَ الْفَرَسُ . وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ :  
إِنَّهُ نَهَى عَنِ الْمُوَاكْرَةِ ، قَالَ : هِيَ  
الْمُخَابَرَةُ ، وَأَصْلُهُ الْهَمْزُ مِنَ الْأَكْرَةِ ، وَهِيَ  
الْحَضْرَةُ .

(٢) قوله : «الجمل» بالجميم صوابه  
«الحمَلُ» بالحاء المهملة . وقوله : «الفرأقد»  
بالقاف صوابه «الفدأقد» بالفاء والبدال .

[ عبد الله ]

• وَكَرَهُ وَكَرَهُ وَكَرًّا : دَفَعَهُ وَضَرَبَهُ مِثْلَ  
نَكَرَهُ . وَالْوَكْرُ : الطَّنُّ . وَوَكْرَهُ أَيْضًا :  
طَلَعَهُ بِجَمْعِ كَهْفِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :  
« وَوَكْرَهُ مُوسَى فَقَصَى عَلَيْهِ » ، وَقِيلَ :  
وَكَرَهُ أَيْ ضَرَبَهُ بِجَمْعٍ يَدُو عَلَى ذَنَبِهِ . وَفِي  
حَدِيثِ مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : فَوَكَّرَ  
الْفِرْعَوْنِيَّ فَفَتَلَهُ ، أَيْ نَحَسَهُ . وَفِي حَدِيثِ  
الْبُخَارِيِّ : إِذْ جَاءَ جَبْرِيلُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،  
فَوَكَّرَ بَيْنَ كَيْفِي ، الرَّجَّاجُ : الْوَكْرَانُ يَضْرِبُ  
بِجَمْعِ كَهْفِهِ ، وَقِيلَ : وَكَرَهُ بِالْعَصَا . وَرَوَى  
ابْنُ الْفَرَجِ عَنْ بَعْضِهِمْ : رَمَحَ مَرْكُوزُ  
وَمَوْكُوزُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَأَنْشَدَ :

وَالشُّوكُ فِي أُنْحَمَسِ الرَّجُلَيْنِ مَوْكُوزُ  
وَفِي التَّهْدِيبِ : يُقَالُ وَكَرَّتْ أَنْفَهُ أَكْرَهُ  
إِذَا كَسَّرَتْ أَنْفَهُ ، وَوَكَّعَتْ أَنْفَهُ فَنَانَ أَكْمَهُ  
مِثْلُ وَكْرْتُهُ . الْكِسَائِيُّ : وَكْرْتُهُ وَنَكَرْتُهُ  
وَنَهْرْتُهُ وَلَهْرْتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .  
وَوَكْرَتُهُ الْحَيَّةُ : لَدَغَتْهُ .

وَوَكْرَ وَكَرًّا وَوَكْرَ فِي عَدُوِّهِ مِنْ قَرَعٍ أَوْ  
نَجْوٍ (حِكَاةُ ابْنِ دُرَيْدٍ) قَالَ : وَلَيْسَ  
بَيِّنَةٌ .

وَوَكْرٌ : مَوْضِعٌ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :  
فَإِنْ بِأَجْرَاعِ الْبُرِّيَاءِ فَالْحَشَى  
فَوَكْرٌ إِلَى النَّقْعَيْنِ مِنْ وَبَعَانِ

• وَكَسَ • الْوَكْسُ : النَّقْصُ . وَقَدْ وَكَسَ  
الشَّيْءُ : نَكَسَ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْرُودٍ :  
لَهَا مَهْرٌ مِثْلُهَا لَا وَكْسٌ وَلَا شَطَطٌ ، أَيْ  
لَا نَقْصَانٌ وَلَا زِيَادَةٌ ، الْوَكْسُ : النَّقْصُ ،  
وَالشَّطَطُ : الْجَوْرُ . وَوَكَّسْتُ فُلَانًا : نَقَّصْتُهُ .  
وَالْوَكْسُ : اتِّضَاعُ الثَّمَنِ فِي الْبَيْعِ ، قَالَ :  
بِئْسَ مِنْ ذَلِكَ غَيْرُ وَكْسٍ  
دُونَ الْعَلَاءِ وَهُوَ يَنْقُصُ الرُّخْصَ

أَيْ بِئْسَ مِنْ ذَلِكَ غَيْرُ ذِي وَكْسٍ ، وَجَمَعَ  
بَيْنَ السَّيْنِ وَالصَّادِ ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي يُسَمَّى  
الْإِكْفَاءَ ، وَيُقَالُ : لَا تَكْسُ يَا فُلَانُ  
الثَّمَنَ ، وَإِنَّهُ لِيُوضَعُ وَيُوكَسُ ، وَقَدْ وَضِعَ  
وُوكَسَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : مَنْ بَاغَ

بَيِّنِينَ فِي بَيْعَةِ فَلَهُ أَوْكُسُهَا أَوْ الرِّبَا ، قَالَ  
 الْحَطَّابِيُّ : لَا أَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ بِظَاهِرِ هَذَا  
 الْحَدِيثِ وَصَحَّحَ الْبَيْعَ بِأَوْكُسِ الثَّمِينِ إِلَّا  
 مَا يُحْكِي عَنْ الْأَزْهَرِيِّ ، وَذَلِكَ لِمَا يَتَضَمَّنُهُ  
 مِنَ الْعَرْرِ وَالْجَهَالَةِ ، قَالَ : فَإِنْ كَانَ  
 الْحَدِيثُ صَحِيحًا فَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ  
 حُكْمًا فِي شَيْءٍ بَعِيْنِهِ ، كَأَنْ أَسْلَفَهُ دِينَارًا فِي  
 قَفِيْزٍ بُرٍّ إِلَى أَجْلِ . فَلَمَّا حَلَّ طَالِبُهُ ، فَجَعَلَهُ  
 قَفِيْزِينَ إِلَى أَمْدٍ آخَرَ ، فَهَذَا بَيْعٌ ثَانٍ دَخَلَ  
 عَلَى الْبَيْعِ الْأَوَّلِ ، فَيُرَدُّانِ إِلَى أَوْكُسِيْهَا ،  
 أَيْ أَنْقَصِيْهَا وَهُوَ الْأَوَّلُ ، فَإِنْ تَبَاعَا الْبَيْعَ  
 الثَّانِي قَبْلَ أَنْ يَتَقَابُضَا كَانَا مُرِيْبِيْنِ ، وَقَدْ  
 وُكِسَ فِي السَّلْعَةِ وَكَسًا . وَأَوْكِسَ الرَّجُلُ إِذَا  
 ذَمَبَ مَالُهُ .

وَالْوَكْسُ : دُخُولُ الْقَمَرِ فِي نَجْمِ  
 عُدْوَةٍ ، قَالَ :

هَيَّجَهَا قَبْلَ لَيْلَى الْوَكْسِ  
 أَبُو عَمْرٍو : الْوَكْسُ مِثْلُ الْقَمَرِ الَّذِي  
 يُكْسَفُ فِيهِ .

وَبَرَأَتِ الشَّجَّةُ عَلَى وَكْسٍ إِذَا بَقِيَ فِي  
 جَوْفِهَا شَيْءٌ .

وَيُقَالُ : وَكِسَ فُلَانٌ فِي بِيْعَارِيْتِهِ وَأَوْكِسَ  
 أَيْضًا ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ فِيهَا ، أَيْ  
 خَسِرَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى  
 الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، إِنْ لَمْ  
 أَكْسِكْ وَلَمْ أَكْسِكْ ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :  
 لَمْ أَكْسِكْ لَمْ أَنْقِصْكَ وَلَمْ أَكْسِكْ ، أَيْ لَمْ  
 أَبْعِدْكَ مِمَّا تُحِبُّ . وَالْأَوَّلُ مِنْ وَكَسَ  
 يَكْسُ ، وَالثَّانِي مِنْ خَاسَ يَخْسِيْهُ بِهِ ، أَيْ  
 لَمْ أَنْقُصْكَ حَقَّكَ وَلَمْ أَنْقُصْ عَهْدَكَ .

• وَكَظًا . وَكَظَّ عَلَى الشَّيْءِ وَوَاكَظَ :  
 وَاطَّبَ ، قَالَ حُمَيْدٌ :

وَوَكَظَ الْجُهْدُ عَلَى أَكْظَابِهَا  
 أَيْ دَامَ وَبَتَ . اللَّحْيَانِيُّ : فُلَانٌ مُوَاكَظٌ  
 عَلَى كَذَا وَوَاكَظَ وَمُواظِبٌ وَمُواظِبٌ وَمُواكِبٌ  
 وَوَاكِبٌ أَيْ مُثَابِرٌ ، وَالْمُواكِظَةُ : الْمُدَاوِمَةُ

عَلَى الْأَمْرِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ  
 قَائِمًا» ، قَالَ مُجَاهِدٌ : مُوَاكَظًا .  
 وَمُرَّ بِكَظُهُ إِذَا مَرَّ بِطَرْدٍ شَيْئًا مِنْ خَلْفِهِ ،  
 أَبُو عُبَيْدَةَ : الْوَاكَظُ الدَّافِعُ . وَوَكَّظَهُ يَكْظُهُ  
 وَكَظًا : دَفَعَهُ وَزَيَّنَهُ ، فَهُوَ مُوَكَّظٌ .  
 وَتَوَكَّظَ عَلَيْهِ أَمْرُهُ : التَّوَى كَتَمَ كَظًا  
 وَتَنَكَّظَ ، كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

• وَكَعٌ . وَكَعَتُهُ الْمُعَرَّبُ بِإِزْتِمَاعِهَا وَكَعًا :  
 ضَرَبَتْهُ وَدَلَعَتْهُ وَكَوَتْهُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي  
 لِلْقَطَامِيِّ :

سَرَى فِي جَلِيدِ اللَّيْلِ حَتَّى كَانَا  
 تَحْرَمَ بِالْأَطْرَافِ وَكَعَ الْعَقَابِرِ  
 وَقَدْ يَكُونُ لِلْأَسْوَدِ مِنَ الْحَبَاتِ ، قَالَ عُرْوَةُ  
 ابْنُ مَرْةَ الْهَدَلِيُّ :

وَدَافِعَ أُخْرَى الْقَوْمِ ضَرَبَ خِرَادُولُ  
 وَدَمِي نِيَالُو مِثْلُ وَكِعِ الْأَسْوَدِ<sup>(١)</sup>  
 أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ : وَدَمِي نِيَالُو مِثْلُ ،  
 بِالْخَفْضِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ بِالرَّفْعِ .  
 وَوَكِعَ الْبَجْرِ : سَقَطَ (عَنْ  
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

خِرِقٌ إِذَا وَكِعَ الْمَطِيُّ مِنَ الرَّجِيِّ  
 لَمْ يَطْوِ دُونَ رَفِيقِهِ ذَا الْعِرْوَدِ  
 وَرَوَاهُ غَيْرُهُ : وَكِعَ أَيْ انْكَبَ وَأَثَقَى ، وَذَا  
 الْعِرْوَدِ يَعْنِي الطَّعَامَ لِأَنَّهُ فِي الْعِرْوَدِ يَكُونُ .  
 وَالْوَكِعُ : مِثْلُ الْأَصَابِعِ قَبْلَ السَّبَابِ حَتَّى  
 تَصِيرُ كَالْمَقْفَةِ خَلْفَهُ أَوْ عَرَضًا ، وَقَدْ يَكُونُ فِي  
 إِنْهَامِ الرَّجُلِ قَبْلَ إِنْهَامِ عَلَى السَّبَابِ حَتَّى  
 يَرَى أَصْلَهَا خَارِجًا كَالْمَقْفَةِ ، وَكِعَ وَكَعًا ،  
 وَهُوَ أَوْكِعٌ ، وَامْرَأَةٌ وَكَعَاءُ . وَقَالَ اللَّيْثُ :  
 الْوَكِعُ مِيلَانٌ فِي صَدْرِ الْقَدَمِ نَحْوَ الْخَنْصِيرِ  
 وَرَدَّهَا كَانَ فِي إِنْهَامِ الْبِدِّ ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ  
 ذَلِكَ لِلْإِمَاءِ اللَّوَاتِي يَكْدُدْنَ فِي الْعَمَلِ ،  
 وَقِيلَ : الْوَكِعُ رُكُوبُ الْإِنْهَامِ عَلَى السَّبَابِ  
 مِنَ الرَّجُلِ ، يُقَالُ : يَا بِنْتُ الْوَكَعَاءِ . قَالَ ابْنُ

(١) قوله : «ودافع الخ» في شرح  
 القاموس :

بَرِّي : قَدْ جَمَعُوهُ فِي الشَّمْرِ عَلَى وَكَعٍ ، قَالَ  
 الشَّاعِرُ :

أَحْصُوا أَمَّهُمْ مِنْ عَدْلِهِمْ  
 تِلْكَ أَفْعَالُ الْقِرَامِ الْوَكَعَةُ  
 مَعْنَى أَحْصُوا زَوْجُوا .

وَالْأَوْكِعُ : الْأَحْمَقُ الطَّوِيلُ . وَرَجُلٌ  
 أَوْكِعٌ : يَقُولُ لَا إِذَا سُئِلَ (عَنْ أَبِي الْعَمِيَلِ  
 الْأَعْرَابِيِّ) وَرَدَّهَا قَالُوا عَبْدٌ أَوْكِعٌ ، يُرِيدُونَ  
 اللَّيْسِمَ . وَأَمَةٌ وَكَعَاءُ أَيْ حَمَقَاءُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فِي رُسْنِهِ وَكِعٌ وَكِعٌ إِذَا  
 التَّوَى كَوَعَهُ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الْوَكِعُ فِي  
 الرَّجُلِ انْقِلَابُهَا إِلَى وَحْشِيْهَا ، وَاللَّكَاعَةُ  
 اللَّوْمُ ، وَالْوَكَاعَةُ الشَّدَّةُ .

وَفَرَسٌ وَكِعٌ : صَلْبٌ غَلِيظٌ شَدِيدٌ ،  
 وَدَابَّةٌ وَكِعٌ . وَوَكِعَ الْفَرَسُ وَكَاعَةً ، فَهُوَ  
 وَكِعٌ : صَلْبٌ إِهَابُهُ وَأَشْتَدُّ ، وَالْأَثْنَى  
 بِإِلْهَاءِ ، وَإِلْهَابُهَا عَنَى الْفَرَزْدَقُ يَقُولُهُ :

وَوَفْرَاءُ لَمْ تُحْرَزْ بِسَيْرٍ وَكِعَةٌ  
 غَدَوْتُ بِهَا طَبًّا بِيَدِي بِرِشَائِهَا  
 دَعَرْتُ بِهَا سِرْبًا نَقِيًّا جُلُودُهُ

كَتَجَمَ الثَّرِيًّا اسْتَفْرَنْتَ مِنْ عَائِهَا  
 وَفْرَاءُ أَيْ وَإِفْرَةٌ يَعْنِي فَرَسًا أَثْنَى ، وَكِعَةٌ :  
 وَثِيقَةُ الْخَلْقِ شَدِيدَةٌ . وَيُقَالُ : قَدْ أَسْمَنَ  
 الْقَوْمُ وَأَوْكَعُوا إِذَا سَمِنَتْ إِنْهَامُهُمْ وَغَلَطَتْ مِنْ  
 الشَّحْمِ وَأَشْتَدَّتْ . وَكُلُّ وَثِيقٍ شَدِيدٍ فَهُوَ  
 وَكِعٌ . وَالْوَكِعَةُ مِنَ الْإِبِلِ : الشَّدِيدَةُ  
 الْمَيْتَةُ . وَسِيقَاءُ وَكِعٌ : مَتِينٌ مُحْكَمٌ الْجِلْدِ  
 وَالْحَرَزُ شَدِيدُ الْمَخَارِيزِ لَا يَنْصَحُ .

وَاسْتَوَكِعَ السَّقَاءُ إِذَا مَثَنَ وَأَشْتَدَّتْ  
 مَخَارِزُهُ<sup>(٢)</sup> بَعْدَمَا شَرِبَ . وَمَزَادَةٌ وَكِعَةٌ :  
 قُوْرٌ مَا ضَعُفَ مِنْ أَوْبِيْهَا وَأَلْفَى وَحَرَزَ  
 مَا صَلَبَ مِنْهُ وَيَتَى . وَفَرَوَ وَكِعٌ : مَتِينٌ ،  
 وَقِيلَ : كُلُّ صَلْبٍ وَكِعٌ ، وَقِيلَ : الْوَكِعُ  
 مِنْ كُلِّ شَيْءٍ الْغَلِيظُ الْمَتِينُ ، وَقَدْ وَكِعَ

(٢) قوله : «واشتدت مخارزه» كذا في  
 الأصل بشين معجمة ، وفي القاموس : واستدت ،  
 قال شارحه بالسين المهملة على الصواب ، وفي بعض  
 النسخ بالمعجمة وهو خطأ .

وَكَاعَةً وَأَوْكَمَهُ غَيْرُهُ، وَيَمْنَهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:  
عَلَى أَنْ مَكْتُوبَ الْعِجَالِ وَكَيْعٌ  
يَعْنِي سِقَاءَ اللَّبَنِ، هَذَا قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ. قَالَ  
ابْنُ بَرِّي: الشَّعْرُ لِلطَّرِيحِ وَصَوَابُهُ بِكَالِهِ:  
تُنَشَّفُ أَوْشَالُ النَّطَافِ وَذَوْنُهَا  
كُلِّي عِجَلٍ مَكْتُوبُهُنَّ وَكَيْعٌ  
قَالَ: وَالْعِجَالُ جَمْعُ عِجَلَةٍ وَهُوَ السَّمَاءُ،  
وَمَكْتُوبُهَا مَحْرُوزُهَا، وَفِي حَدِيثِ الْمُبَشِّثِ:  
قَلْبٌ وَكَيْعٌ وَاعٍ أَيُّ مَتِينٌ مُحْكَمٌ مِنْ قَوْلِهِمْ  
سِقَاءَ وَكَيْعٌ إِذَا كَانَ مُحْكَمَ الْخَزِيرِ.  
وَاسْتَوْكَعَ وَاسْتَوْكَمَتْ مَعِدَّتُهُ: اشْتَدَّتْ  
وَقَوِيَتْ، وَقِيلَ: اسْتَوْكَمَتْ مَعِدَّتُهُ أَيُّ  
اشْتَدَّتْ طَبِيعَتُهُ. وَاسْتَوْكَمَتْ الْفِرَاحُ:  
غَلْظَتْ وَسَمِنَتْ كَمَا اسْتَوْكَمَتْ.

وَوَكِعَ الرَّجُلُ وَكَاعَهُ، فَهُوَ وَكَيْعٌ:  
غَلْظَ. وَأَمْرٌ وَكَيْعٌ: مُسْتَحْكِمٌ.  
وَالْمَيْكِعُ: الْجَوَالِقُ لِأَنَّهُ يُحْكَمُ وَيُشَدُّ،  
قَالَ جَرِيرٌ:  
جَرَّتْ فَنَاءُ مُجَاشِعٍ فِي مَيْقَرٍ  
غَيْرِ الْهَرَاءِ كَمَا يُجَرُّ الْمَيْكِعُ  
وَقِيلَ: الْمَيْكِعُ الْمَالِقَةُ (١) الَّتِي تُسَوَّى بِهَا  
خُلْدُ الْأَرْضِ الْمَكْرُوبَةِ.  
وَالْمَيْكِعَةُ: سَيْكَةُ الْحِرَائِقِ، وَالْجَمْعُ  
مَيْكِعٌ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ بَرَنْ.

وَالْوَكِعُ: الْحَلْبُ، وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو:  
لَأَنْتُمْ يَوْمَكُمُ الضَّانُ أَعْلَمُ مِنْكُمْ  
بِقَرَعِ الْكَاوِ حَيْثُ تُبْعَى الْجَرَامِمْ  
وَوَكَمَتْ الشَّاةُ إِذَا نَهَزَتْ ضَرْعَهَا عِنْدَ  
الْحَلْبِ، وَبَاتَ الْفَعِيلُ يَكْعُ أُمُّ اللَّيْلَةِ.  
وَمِنْ كَلَامِهِمْ: قَالَتْ الْعَتْرُ: احْلُبْ وَدَعْ،  
فَإِنَّ لَكَ مَا تَدْعُ، وَقَالَتِ الثَّمَجَةُ: احْلُبْ  
وَكَعْ فَلَيْسَ لَكَ مَا تَدْعُ، أَيُّ أَنْهَرَ الضَّرْعَ  
وَاحْلُبْ كُلَّ مَا فِيهِ.  
وَوَكَمَتْ الدَّجَاجَةُ إِذَا خَضَمَتْ عِنْدَ  
سِفَادِ الدَّبَلِ.

(١) عبارة القاموس في مادة «ملق»: المالك  
كهاجر ما يمس به الحارث الأرض المثار.

وَأَوْكَعَ الْقَوْمُ: قَلَّ خَيْرُهُمْ.  
وَوَكَيْعٌ: اسْمُ رَجُلٍ.

• وَكِفٌ • وَكَفَ الدَّمْعُ وَالْمَاءُ وَكَفًا وَوَكَيْفًا  
وَوَكُوفًا وَوَكْفَانًا: سَالَ. وَوَكَفَتِ الْعَيْنُ  
الدَّمْعَ وَكَفًا وَوَكَيْفًا: أَسَالَتْهُ. اللَّحْيَانِي:  
وَكَفَتِ الْعَيْنُ تَكَيْفًا وَكَفًا وَوَكَيْفًا، وَسَحَابَةٌ  
وَكَوْفٌ إِذَا كَانَتْ تَسِيلُ قَلِيلًا قَلِيلًا. وَوَكَفَتِ  
الدَّلْوُ وَكَفًا وَوَكَيْفًا: قَطَرَتْ، وَقِيلَ: الْوَكْفُ  
الْمَصْدَرُ، وَالْوَكَيْفُ الْقَطْرُ نَفْسُهُ. وَفِي  
الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، تَوَضَّأَ  
فَاسْتَوْكَفَ ثَلَاثًا، قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ  
غَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا وَبَالَغَ فِي صَبِّ الْمَاءِ عَلَى يَدَيْهِ  
حَتَّى وَكَفَ الْمَاءُ مِنْ يَدَيْهِ أَيُّ قَطَرَ، قَالَ  
حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ يَصِفُ الْحَمْرَ:

إِذَا اسْتَوْكَمَتْ بَاتَ الْقَوِيُّ يَسُوفُهَا  
- كَمَا جَسَّ أَحْشَاءَ السَّقِيمِ طَيِّبٌ  
أَرَادَ إِذَا اسْتَقَطَرَتْ. وَاسْتَوْكَمْتُ الشَّيْءَ:  
اسْتَقَطَرْتُهُ. وَوَكَفَ الْبَيْتُ وَكَفًا وَوَكَيْفًا  
وَوَكُوفًا وَوَكْفَانًا وَوَكْفًا وَوَكَيْفًا:  
هَطَلَ وَقَطَرَ، وَكَذَلِكَ السُّطْحُ، وَمَصْدَرُهُ  
الْوَكَيْفُ وَالْوَكْفُ.

وَشَاةٌ وَكَوْفٌ: غَزِيرَةُ اللَّبَنِ، وَكَذَلِكَ  
يُنْحَهُ وَكَوْفٌ وَنَاقَةٌ وَكَوْفٌ أَيُّ غَزِيرَةٌ. وَفِي  
الْحَدِيثِ: أَنَّهُ، ﷺ، قَالَ: مَنْ مَنَحَ  
يُنْحَهُ وَكَوْفًا فَلَهُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ:  
الْوَكُوفُ الْغَزِيرَةُ الْكَثِيرَةُ الدَّرُّ، وَمِنْ هَذَا  
قِيلَ: وَكَفَ الْبَيْتُ بِالْمَطَرِ، وَوَكَفَتِ الْعَيْنُ  
بِالدَّمْعِ إِذَا تَقَاطَرَتْ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:  
الْوَكُوفُ الَّتِي لَا يَنْقَطِعُ لَبْنُهَا سَتَّهَا جَمْعًا.

وَأَوْكَمَتِ الْمَرْأَةُ: قَارَمَتْ أَنْ تَلِدَ.  
وَالْوَكْفُ: النُّطْعُ، قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ:  
وَمُدْعَسُو فِيهِ الْأَيْضُ اخْتِصِيَتْهُ  
بِجَرْدَاءِ مِثْلِ الْوَكْفِ يَكْبُرُ غُرَابُهَا  
بِجَرْدَاءِ يَعْنِي أَرْضًا مَلْسَاءَ لَا تُثْبِتُ شَيْئًا،  
يَكْبُرُ غُرَابُ الْفَأْسِ عِنْدَهَا لِصَلَابَتِهَا إِذَا  
حَفِرَتْ، وَالْبَيْتُ الَّذِي أُورِدَهُ الْجَوْهَرِيُّ:

تَدَلَّى عَلَيْهَا بَيْنَ سَبَبٍ وَخَيْطَةٍ  
بِجَرْدَاءِ مِثْلِ الْوَكْفِ يَكْبُرُ غُرَابُهَا  
وَالْوَكْفُ: وَكَفَ الْبَيْتُ مِثْلُ الْجَنَاحِ فِي  
الْبَيْتِ يَكُونُ عَلَى الْكَنَّةِ أَوْ الْكَيْفِ. وَفِي  
الْحَدِيثِ: خِيَارُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ أَصْحَابُ  
الْوَكْفِ، قِيلَ: وَمَنْ أَصْحَابُ الْوَكْفِ؟  
قَالَ: قَوْمٌ تَكْفَأُ عَلَيْهِمْ مَرَائِكُهُمْ فِي الْبَحْرِ،  
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْوَكْفُ فِي الْبَيْتِ مِثْلُ  
الْجَنَاحِ يَكُونُ عَلَيْهِ الْكَيْفُ، الْمَعْنَى أَنَّ  
مَرَائِكُهُمْ انْقَلَبَتْ بِهِمْ فَصَارَتْ فَوْقَهُمْ مِثْلَ  
أَوْكَافِ الْبَيْتِ، قَالَ: وَأَصْلُ الْوَكْفِ فِي  
اللُّغَةِ الْمِثْلُ وَالْجَوْدُ.

وَالْوَكْفُ، بِالتَّخْرِيبِ: الْإِثْمُ، وَقِيلَ:  
الْعَيْبُ وَالنَّقْصُ. وَقَدْ وَكِفَ الرَّجُلُ يَوْمَكُفٍ  
وَكَفًا إِذَا أَيْمَ. وَقَدْ وَكِفَ يَوْمَكُفٍ وَأَوْمَكُهُ:  
أَوْمَعَهُ فِي إِثْمٍ. وَيُقَالُ: مَا عَلَيْكَ فِي هَذَا  
وَكَفٌ. وَالْوَكْفُ: الْعَيْبُ، أَنْشَدَ  
ابْنُ السَّكَيْتِ لِعَمْرٍو بْنِ امْرِئِ الْقَيْسِ، وَيُقَالُ  
لِقَيْسِ بْنِ الْحَطِيمِ:

الْحَافِظُ عَوْرَةَ الْعَشِيرَةِ لَا يَأُ  
تَيْبُهُمْ مِنْ ورائِهِمْ وَكَفٌ  
قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَأَنْكَرَ عَلَى بَنِي حَمْرَةَ أَنَّ  
يَكُونُ الْوَكْفُ بِمَعْنَى الْإِثْمِ، وَقَالَ: هُوَ  
بِمَعْنَى الْعَيْبِ فَقَطْ.

وَلَيْسَ فِي هَذَا الْأَمْرِ وَكَفٌ وَلَا وَكَفٌ أَيُّ  
فَسَادٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: لِيُخْرِجَنَّ نَاسٌ مِنْ  
قُبُورِهِمْ فِي صُورَةِ (٢) الْقِرْدَةِ بِمَا دَاهَتْهَا أَهْلُ  
الْمَعَاصِي ثُمَّ وَكَفُوا عَنْ عِلْمِهِمْ وَهُمْ  
يَسْتَطِيعُونَ، قَالَ الرَّجَّازُ: وَكَفُوا عَنْ  
عِلْمِهِمْ أَيُّ قَصَرُوا عَنْهُ وَنَقَصُوا. يُقَالُ:  
عَلَيْكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ وَكَفٌ، أَيُّ نَقَصٌ.  
وَيُقَالُ: لَيْسَ عَلَيْكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ وَكَفٌ،  
أَيُّ لَيْسَ عَلَيْكَ فِيهِ مَكْرُوهٌ وَلَا نَقْصٌ. وَفِي  
حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْبَخِيلُ فِي  
غَيْرِ وَكَفٍ، الْوَكْفُ: الْوُقُوعُ فِي الْمَأْتَمِ  
وَالْعَيْبِ. وَفِي عَقْلِهِ وَرَأْيِهِ وَكَفٌ أَيُّ فَسَادٌ

(٢) قوله: «في صورة» في النهاية: على  
صورة.

(عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَتَعَلَّبِ) .  
التَّهْلِيْبُ : يُقَالُ إِنِّي لِأَخْشَى عَلَيْكَ  
وَكَفَّ فُلَانٌ أَيْ جَوْرَهُ وَمَيْلَهُ ؛ قَالَ  
الْكَمِيْتُ :

بِكَ يَعْطَى وَكَفَّ الْأُمُو  
رٍ وَيَخْمَلُ الْأَثْقَالَ حَامِلٌ  
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْوَكْفُ الْقَلُّ وَالشَّدَةُ .  
وَقَالَتِ الْكِلَابِيَّةُ : يُقَالُ فُلَانٌ عَلَى وَكَفُو مِنْ  
حَاجِبِهِ إِذَا كَانَ لَا يَذْرَى عَلَى مَا هُوَ مِنْهَا ،  
قَالَ : وَكُلُّ هَذَا لَيْسَ بِخَارِجٍ مِمَّا جَاءَ  
مُفْرَسًا فِي الْحَدِيثِ لِأَنَّ التَّكْفِيَّ (١) هُوَ  
الْمَيْلُ .

وَالْوَكْفُ مِنَ الْأَرْضِ : مَا نَهَيْتَ عَنْ  
الْمَرْتَعِ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) قَالَ الْعَجَّاجُ  
يَصِفُ ثَوْرًا :

يَعْلُو الدَّكَابِيكَ وَيَعْلُو الْوَكْفَا  
وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ سَفْحُ الْجَبَلِ ، وَقَالَ  
تَعَلَّبٌ : هُوَ الْمَكَانُ الْعَمَضُ فِي أَصْلِ شَرْفِ .  
ابْنُ شُمَيْلٍ : الْوَكْفُ مِنَ الْأَرْضِ الْقِنْعُ يُسْبَعُ  
وَهُوَ جَلْدٌ طِينٌ وَحَصَى ، وَجَمْعُهُ أَوْكَافٌ .  
وَتَوَكَّفَ الْأَثَرُ : تَبَعَهُ . وَالتَّوَكَّفُ :

التَّوَقُّعُ وَالإِنْتَظَارُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَيْرٍ :  
أَهْلُ الْعُبُورِ يَتَوَكَّفُونَ الْأَخْبَارَ ، أَيْ يَنْتَظِرُونَهَا  
وَيَسْأَلُونَ عَنْهَا ، وَفِي التَّهْلِيْبِ : أَيْ  
يَتَوَقَّفُونَهَا ، فَإِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ سَأَلُوهُ : مَا فَعَلَ  
فُلَانٌ وَمَا فَعَلَ فُلَانٌ ؟ يُقَالُ : هُوَ يَتَوَكَّفُ  
الْحَبْرَ أَيْ يَتَوَقَّعُهُ . وَتَقُولُ : مَا زِلْتُ أَتَوَكَّفُهُ  
حَتَّى لَقِيْتُهُ .

وَيُقَالُ : وَآكَفْتُ الرَّجُلَ مُوَآكَفَةً فِي  
الْحَرْبِ وَغَيْرِهَا إِذَا وَاجَهْتَهُ وَعَارَضْتَهُ ؛ قَالَ  
دُوَالرُّمَّةُ :

مَتَى مَا يُوَاكِفُنِي ابْنُ أُتَيْ رَمَتْ بِهِ  
مَعَ الْجَيْشِ يَبْغِيهَا الْمَغَانِمَ تَنْكَلُ (٢)  
وَتَوَكَّفَ عِيَالَهُ وَحَشَمَهُ : تَعَاهَدَهُمْ ، وَهُوَ

(١) قوله : « التكى » . هكذا في الأصل ،  
ولعلها الوكف .

(٢) قوله : « تنكل » . كذلك في الأصل  
بالنون ، وفي شرح القاموس : بناء مثلثة .

يَتَوَكَّفُهُمْ : يَتَعَاهَدُهُمْ وَيَنْظُرُ فِي أُمُورِهِمْ .  
وَالْوُكُوفُ وَالْوُكُوفُ وَالْأَوْكَافُ  
وَالْإِكَافُ : يَكُونُ لِلْبَعِيرِ وَالْحَمَارِ وَالْبَعْلِ ؛  
قَالَ يَعْقُوبٌ وَكَانَ رُؤْيُهُ يُشِيدُ :

كَالْكُودُونَ الْمَشْدُودِ بِالْوُكُوفِ  
وَالْجَمْعُ وَكُفٌّ ؛ وَأَوْكَفَ الدَّابَّةَ ،  
حِجَازِيَّةٌ . الْجَوْهَرِيُّ : يُقَالُ آكَفْتُ الْبَعْلَ  
وَأَوْكَفْتُهُ . وَوَكَّفَ الدَّابَّةَ : وَضَعَ عَلَيْهَا  
الْوُكُوفَ . وَوَكَّفَ وَكَافًا : عَمِلَهُ ،  
اللَّحْيَانِي : أَوْكَفْتُ الْبَعْلَ أَوْكِفُهُ إِيكَافًا ،  
وَهِيَ لَعْنَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ وَتَمِيمٍ ، تَقُولُ :  
آكَفْتُهُ أَوْكِفُهُ إِيكَافًا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : وَكَفْتُهُ  
تَوَكِّيفًا وَأَكَفْتُهُ تَأَكِّيفًا ، وَالاسْمُ الْوُكُوفُ  
وَالْإِكَافُ .

• وَكَلَّ • الْوُكُوكَةُ فِي الْمَشَى : مِثْلُ  
الرَّكِيكِ ، وَقِيلَ : التَّشْرُجُ ، وَقَدْ تَوَكَّوْكَ  
إِذَا مَشَى كَذَلِكَ ، وَرَجُلٌ وَكُوكٌ : مِثْلُهُ  
كَذَلِكَ . الْأَضْمِيُّ : رَجُلٌ وَكُوكٌ إِذَا كَانَ  
كَأَنَّهُ يَتَلَحَّرُ مِنْ قَصْرِهِ . وَوُكُوكَةُ الْحَمَامُ :  
هَدِيرُهَا ، قَالَ :

كُوكُوكَةُ الْحَمَائِمِ فِي الْوُكُوفِ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوُكُوكُ الدَّنْعُ ، وَالْكَوُوكُ  
الْكِنُ . وَرَوَى عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : التَّرْدُ  
فُلَانٌ إِزْرَةً عَكَ وَكٌ ، وَهُوَ أَنْ يُسِيلَ طَرَفِي  
إِزَارِي ، وَأَنْشَدَ :

إِنْ زُرْتَهُ نَجِدُهُ عَكَ وَكًا  
مِثْلُهُ فِي الدَّارِ هَاكِ رَسَا  
قَالَ : هَاكِ رَكَ حِكَايَةُ لِيَبْحَثِرُو . الْجَوْهَرِيُّ :  
الْوُكُوكُ الْجَبَانُ ؛ قَالَتِ امْرَأَةٌ تُثْنِي زَوْجَهَا :  
وَلَسْتُ بِوُكُوكٍ وَلَا بِزُوكُلٍ  
مَكَانَكَ حَتَّى يَبْعَثَ الْخَلْقَ بَاعِيَهُ

• وَكَلَّ • فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْوُكَيْلُ : هُوَ  
الْمَقِيمُ الْكَفِيلُ بِأَرْزَاقِ الْعِيَالِ ، وَحَقِيقَتُهُ أَنَّهُ  
يَسْتَقْبِلُ بِأَمْرِ الْمُوَكَّلِ إِلَيْهِ . وَفِي التَّهْلِيلِ  
الْعَرَبِيِّ : « الْأَلُّ تَسْخَدُوا مِنْ دُونِي وَكَيْلًا » ؛  
قَالَ الْفَرَّاءُ : يُقَالُ رَبًّا وَيُقَالُ كَافِيًا ؛ ابْنُ

الْأَبَارِيُّ : وَقِيلَ الْوُكَيْلُ الْحَافِظُ ، وَقَالَ  
أَبُو إِسْحَاقَ : الْوُكَيْلُ فِي صِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي  
تَوَكَّلُ بِالْقِيَامِ بِجَمِيعِ مَا خَلَقَ ، وَقَالَ  
بَعْضُهُمْ : الْوُكَيْلُ الْكَفِيلُ وَنَعْمَ الْكَفِيلُ  
بِأَرْزَاقِنَا ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِمْ حَسْبُنَا اللَّهُ وَنَعْمَ  
الْوُكَيْلُ : كَافِيَا اللَّهُ وَنَعْمَ الْكَافِي ، كَقَوْلِكَ :  
رَازِقَنَا اللَّهُ وَنَعْمَ الرَّازِقُ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو الْهَيْثَمِ فِي  
الْوُكَيْلِ بِمَعْنَى الرَّبِّ .

وِدَاخِلَةٌ غَوْرًا وَبِالْعَوْرِ أُخْرِجَتْ  
وَبِاللَّاهِ سَيَقَتْ حِينَ حَانَ دُخُولُهَا  
تَوَتْ فِيهِ حَوْلًا مُظْلَمًا جَارِيًا لَهَا  
فَسَرَتْ بِهِ حَقًّا وَسَرَّ وَكَيْلُهَا  
دَاخِلَةٌ غَوْرًا : بِعَنَى جَبِينِ الثَّاقَةِ غَارَ فِي رَجْمِ  
الثَّاقَةِ ، وَبِالْعَوْرِ أُخْرِجَتْ : بِالرَّجْمِ أُخْرِجَتْ  
مِنَ الْبَطْنِ ، بِاللَّاهِ سَيَقَتْ إِلَى الرَّجْمِ حِينَ  
حَمَلَتْهُ ، سَرَتْ بِعَنَى الْأُمِّ بِالْحَجِينِ ، وَسَرَّ  
وَكَيْلُهَا : بِعَنَى رَبِّ الثَّاقَةِ سَرَّهُ خُرُوجُ  
الْحَجِينِ .

وَالْمُتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ : الَّذِي يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ  
كَاطِلٌ رِزْقُهُ وَأَمْرُهُ فَيَرْكَنُ إِلَيْهِ وَخَدَهُ وَلَا  
يَتَوَكَّلُ عَلَى غَيْرِهِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَكَلَّ بِاللَّهِ  
وَتَوَكَّلَ عَلَيْهِ وَاتَّكَلَّ اسْتَسَلَّمَ إِلَيْهِ ، وَتَكَرَّرَ فِي  
الْحَدِيثِ ذِكْرُ التَّوَكُّلِ ، يُقَالُ : تَوَكَّلْ بِالْأَمْرِ  
إِذَا ضَمِنَ الْقِيَامَ بِهِ ، وَوَكَلْتُ أَمْرِي إِلَى  
فُلَانٍ ، أَيْ أَلْبَأْتُهُ إِلَيْهِ وَاعْتَمَدْتُ فِيهِ عَلَيْهِ ،  
وَوَكَّلْتُ فُلَانًا فُلَانًا إِذَا اسْتَكْفَاهُ أَمْرَهُ بِقَهْرٍ  
بِكِفَايَتِهِ أَوْ عَجْزًا عَنِ الْقِيَامِ بِأَمْرِ نَفْسِهِ .  
وَوَكَّلْتُ إِلَيْهِ الْأَمْرَ : سَلَّمْتُهُ . وَوَكَّلْتُ إِلَى رَأْيِهِ  
وَكَلا وَوُكُولا : تَرَكَهُ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي  
لِرَاجِزٍ :

لَمَّا رَأَيْتُ أَنَّي رَاعِي عَمِّمِ  
وَإِنَّا وَكَلُّ عَلَى بَعْضِ الْخَدَمِ  
عَجْزٌ وَتَعْدِيرٌ إِذَا الْأَمْرُ آزَمَ

أَرَادَ أَنَّ التَّوَكُّلَ عَلَى بَعْضِ الْخَدَمِ عَجْزٌ .  
وَرَجُلٌ وَكَلٌّ ، بِالتَّخْرِيكِ ، وَوَكَلَةٌ مِثْلُ  
هَمَزَةٍ ، وَتُكَلَّةٌ عَلَى الْبَدَلِ ، وَمَوَاكِلٌ :  
عَاجِزٌ كَثِيرُ الْإِتْكَالِ عَلَى غَيْرِهِ . يُقَالُ : وَكَلَةٌ  
تُكَلَّةٌ ، أَيْ عَاجِزٌ يَكِلُ أَمْرَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيَتَكَلَّلُ

عَلَيْهِ ؛ قَالَتْ امْرَأَةٌ :

وَلَا تَكُونَنَّ كَهَلْوَفٍ وَكَلَّ

الْوَكَلُ : الَّذِي يَكُلُ امْرَأَةً إِلَى غَيْرِهِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَهَذِهِ الْمَرْأَةُ هِيَ مَثْوُوسَةٌ بِنْتُ زَيْدِ الْخَيْلِ ؛ قَالَ : وَالرَّجْزُ إِنَّمَا هُوَ لِرُزْجِهَا قَيْسُ ابْنِ عَاصِمٍ ، وَهُوَ :

أَشْبَهُ أَبَا أُمِّكَ أَوْ أَشْبَهُ عَمَلٍ

وَلَا تَكُونَنَّ كَهَلْوَفٍ وَكَلَّ

يُضْبِحُ فِي مَضْجَعِهِ قَدِ انْجَدَلَ

وَارَقَ إِلَى الْخَيْرَاتِ زَنْكًا فِي الْجَبَلِ

وَأَمَّا الَّذِي قَالَتْهُ مَثْوُوسَةٌ فَإِنَّهَا قَالَتْهُ فِي وَلَدِهَا حَكِيمٍ :

أَشْبَهُ أَحْسَى أَوْ أَشْبَهْنَ أَبَاكَ !

أَمَّا أَبِي فَلَنْ تَنَالَ ذَاكَ !

تَقْصُرُ أَنْ تَنَالَهُ يَدَاكَ

وَقَالَ أَبُو النُّثْمِ أَيْضًا :

حَامِي الْحَقِيقَةَ لِأَوَانٍ وَلَا وَكَلَّ

الْحَيَانِي : رَجُلٌ وَكَلَّ إِذَا كَانَ ضَعِيفًا لَيْسَ بِنَافِلٍ . وَيُقَالُ : رَجُلٌ مُوَكَّلٌ ، أَيْ لَا تَجِدُهُ خَفِيفًا ، بَعِيرٌ هَمَزٌ . وَيُقَالُ : فِيهِ وَكَالٌ أَيْ بَطْءٌ وَبِلَادَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ إِذَا مَشَى عُرِفَ فِي مَشْيِهِ أَنَّهُ غَيْرُ غَرَضٍ وَلَا وَكَلٍ ؛ الْوَكَلُ وَالْوَكِيلُ : التَّيْلِيدُ وَالْحَبَابُ ، وَقِيلَ : الْعَاجِزُ الَّذِي يَكُلُ امْرَأَةً إِلَى غَيْرِهِ . وَفِي مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ سَيَانٌ قَاتِلُهُ لِلْحِجَابِ : وَتَيْتَ رَأْسُهُ (١) امْرَأًا غَيْرَ وَكَلٍ ، وَفِي رِوَايَةٍ : وَكَلْتُهُ إِلَى غَيْرٍ وَكَلَّ ، يَعْنِي نَفْسَهُ .

وَيُقَالُ : قَدِ انْكَالَ عَلَيْكَ فَلَانٌ وَأُوَكَلَ عَلَيْكَ فَلَانٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَيُقَالُ : قَدِ أُوَكَلْتُ عَلَى أَحْيِكَ الْعَمَلَ ، أَيْ خَلَيْتُهُ كُلَّهُ . وَرَجُلٌ وَكَلَةٌ إِذَا كَانَ يَكُلُ امْرَأَةً إِلَى النَّاسِ . وَوَاكَلْتُ فَلَانًا مُوَاكَلَةً إِذَا انْكَالْتُ عَلَيْهِ وَانْكَالَ هُوَ عَلَيْكَ .

وَالْوَكَالُ : الضَّمْفُ ؛ قَالَ أَبُو الطَّمْحَانِ الْقِنِّيُّ :

(١) قوله : « وليت رأسه » ضبط في الأصل

والنهاية بفتح التاء ، والظاهر أنه بضمها .

إِذَا وَكَلْتُهُ لَمْ يُوَاكِلْ  
وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ :

وَمَا تَرَكَ قَوْمٍ لِأَبَالِكَ سَيِّدًا

يَحُوطُ الذَّمَّارَ غَيْرَ ذَرْبِ مُوَاكِلِ

وَوَاكَلَتِ الدَّابَّةُ وَكَالًا : أَسَاءَتِ السَّيْرَ ؛

وَقِيلَ : الْمُوَاكِلُ مِنَ الدَّوَابِّ الْمُرْتَجِحُ إِلَى

التَّائَخْرِ . وَتَوَاكَلَ الْقَوْمُ مُوَاكَلَةً وَوَكَالًا :

انْكَالَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ . أَبُو عَمْرٍو :

الْمُوَاكِلُ مِنَ الْخَيْلِ الَّذِي يَتَّكِلُ عَلَى صَاحِبِهِ

فِي الْعَدُوِّ . وَفِي حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ

وَابْنِ رَبِيعَةَ : أَتِيَاهُ يَسْأَلُوهُ السَّمَايَةَ (٢)

فَتَوَاكَلَا الْكَلَامَ ، أَيْ انْكَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا

عَلَى الْآخَرِ فِيهِ . يُقَالُ : اسْتَمْتَنُ الْقَوْمَ

فَتَوَاكَلُوا ، أَيْ وَكَلْتِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ؛

وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ بَعْرٍ : فَطَلَنْتُ أَنَّهُ سَيَكِلُ

النَّكَلَامَ إِلَيَّ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ لُقْمَانَ : وَإِذَا كَانَ

الشَّانُ الْكَلَّ ، أَيْ إِذَا وَقَعَ الْأَمْرُ لِابْتِهَاسٍ فِيهِ

وَيَكِلُهُ إِلَى غَيْرِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ نَهَى

عَنِ الْمُوَاكَلَةِ ؛ قِيلَ : هُوَ مِنَ الْانْكَالِ فِي

الْأُمُورِ وَأَنْ يَتَّكِلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى الْآخَرِ .

يُقَالُ : رَجُلٌ وَكَلَةٌ إِذَا كَرِهَتْهُ الْانْكَالُ عَلَى

غَيْرِهِ فَنَهَى عَنْهُ لِأَنَّهُ مِنَ التَّائِخْرِ وَالتَّقَاطُعِ ،

وَأَنْ يَكِلَ صَاحِبُهُ إِلَى نَفْسِهِ وَلَا يُعِينُهُ فِيهَا

يَتَوَبُّ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا هُوَ مُعَاوَلَةٌ مِنَ الْأَكْلِ ،

وَالْوَاوُ مُبْدَلَةٌ مِنَ الْهَمْزَةِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

وَقَرَسَ وَاِكَلَ : يَتَّكِلُ عَلَى صَاحِبِهِ فِي

الْعَدُوِّ وَيَحْتَاجُ إِلَى الضَّرْبِ . وَيُقَالُ : دَابَّةٌ

فِيهَا وَكَالٌ شَدِيدٌ وَوَكَالٌ شَدِيدٌ ، بِالْفَتْحِ

وَالْكَسْرِ . وَوَكَلَتِ الدَّابَّةُ : فَتَرَتْ ؛ قَالَ

الْقَطَامِيُّ :

وَكَالَتْ قَقْلَتْ لَهَا : التَّجَاةُ ! تَنَاقَلِي

بِي حَاجَتِي وَتَجْتَبِي هَمْدَانَا

(٢) قوله : « السقاية » بالقاف في النهاية

« السقاية » بالعين المهملة . وقال في الهامش : أثبت

ما في الأصل والفاق . وانظر الحديث في صحيح

مسلم : باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة ، من

كتاب الزكاة . [ عبد الله ]

وَالْوَكِيلُ : الْجَرِيُّ (٣) ، وَقَدْ يَكُونُ  
الْوَكِيلُ لِلْجَمْعِ ، وَكَذَلِكَ الْأُنثَى ، وَقَدْ  
وَكَالَهُ عَلَى الْأَمْرِ ، وَالاسْمُ الْوَكَالَةُ وَالْوَكَالَةُ .  
وَوَكِيلُ الرَّجُلِ : الَّذِي يَقُومُ بِأَمْرِهِ ،  
سُمِّيَ وَكَيْلًا لِأَنَّهُ مُوَكَّلَةٌ قَدْ وَكَلَّ إِلَيْهِ الْقِيَامَ  
بِأَمْرِهِ فَهُوَ مُوَكَّلٌ إِلَيْهِ الْأَمْرُ . وَالْوَكِيلُ ، عَلَى  
هَذَا الْقَوْلِ : فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ . اللَّهُمَّ  
لَا تَكِلْنَا إِلَى أَنْفُسِنَا . وَفِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ :  
لَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرَفَةَ عَيْنٍ فَأَهْلِكَ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : وَوَكَلَهَا إِلَى اللَّهِ ، أَيْ صَرَفَ  
أَمْرَهَا إِلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ تَوَكَّلَ بِمَا بَيْنَ  
لَحْيَيْهِ وَرِجْلَيْهِ تَوَكَّلْتُ لَهُ بِالْحَيَّةِ ؛ قِيلَ : هُوَ  
بِمَعْنَى تَكَمَّلَ . الْجَوْهَرِيُّ : الْوَكِيلُ مَعْرُوفٌ .  
يُقَالُ : وَكَالْتُهُ بِأَمْرٍ كَذَا تَوَكَيْلًا .

وَالتَّوَكَّلُ : إِظْهَارُ الْعَجْزِ وَالاعْتِدَادُ عَلَى  
غَيْرِكَ ، وَالاسْمُ التَّكْلَانُ . وَانْكَالْتُ عَلَى  
فُلَانٍ فِي أَمْرِي إِذَا اعْتَمَدْتُهُ ، وَأَصْلُهُ  
أَوْتُكَلْتُ ، قِيلَتْ الْوَاوُ يَاءٌ لَا تَكْسَارٍ مَا بَجَلَهَا  
ثُمَّ أُبْدِلَتْ مِنْهَا التَّاءُ فَأُدْغِمَتْ فِي تَاءِ  
الْاِفْتِعَالِ ، ثُمَّ بُيِّنَتْ عَلَى هَذَا الْإِدْغَامِ أَسْمَاءٌ  
مِنَ الْمِثَالِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا تِلْكَ الْعِلَّةُ ،  
تَوَهَّمَا أَنْ التَّاءَ أَصْلِيَّةٌ ، لِأَنَّ هَذَا الْإِدْغَامَ  
لَا يَجُوزُ إِظْهَارُهُ فِي حَالِهِ ، فَمَنْ تَلَّكَ الْأَسْمَاءَ  
التَّكَلَّةُ وَالتَّكْلَانُ وَالتَّحْمَةُ وَالتَّهْمَةُ وَالتَّجَاهُ  
وَالثَّرَاتُ وَالتَّقْوَى ، وَإِذَا صَغُرَتْ قَلَّتْ تَكَيْلَةُ  
وَتَحْيِمَةُ وَلَا تَعِيدُ الْوَاوُ لِأَنَّ هَذِهِ حُرُوفُ الزَّمْتِ  
الْبَدَلِ فَيَقِيتُ فِي التَّضْمِيرِ وَالْجَمْعِ .

وَوَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ وَكَالًا وَوُكُولًا ، وَهَذَا  
الْأَمْرُ مُوَكَّلٌ إِلَى رَأْيِكَ ، وَقَوْلُهُ (٤) :

كَلَيْتِي لَهُمْ يَا أُمَيْمَةَ نَاصِبٍ

(٣) قوله : « الجرى » بالهمز خطأ صوابه  
الجرى ، بالياء المشددة من جرى ، وليس من جرى  
فهو جرى . وفي مادة « جرى » : « الجرى الوكيل ،  
الواحد والجمع والمؤنث في ذلك سواء .. وقد يقال  
للأنثى جربة بغلاء ، وهي قليلة . »

[ عبد الله ]

(٤) أى النابغة ، وعجز البيت :

وليلي أفا سيه بطني الكواكب

أى دَعِينِي .  
 وموكلٌ ، بِالْفَتْحِ : اسمُ جبلٍ ؛ وقال  
 نَعْلَبُ : هُوَ اسْمُ بَيْتٍ كَانَتْ الْمَلُوكُ تَثْرُلُهُ .  
 وغُرْفَةُ مَوَكِلٍ : مَوْضِعُ الْبَيْمَنِ ؛ ذَكَرَهُ  
 لَيْبَةُ فَقَالَ يَصِفُ اللَّيَالِي :  
 وَغَلْبَنَ أَبْرَهَةَ الَّذِي الْفَيْتَهُ  
 قَدْ كَانَ خَلَّدَ فَوْقَ غُرْفَةِ مَوَكِلٍ  
 وَجَاءَ مَوَكِلٌ عَلَى مَقْعَلٍ نَادِرًا فِي بَابِهِ ،  
 وَالْقِيَاسُ مَوَكِلٌ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَهُوَ شَادٌ  
 مِثْلُ مَوْحِدٍ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى لِلْأَسْوَدِ :  
 وَأَسْبَابُهُ أَهْلَكَنْ عَادًا وَأَنْزَلْتَن  
 عَزِيْرًا تَعْنَى فَوْقَ غُرْفَةِ مَوَكِلٍ

\* وكم . وكَمَ الرَّجُلُ وَكَمًا : رَدَّهُ عَنْ  
 حَاجَتِهِ أَشَدَّ الرَّدِّ . وَوَكِمَ مِنَ الشَّيْءِ : جَزَعُ  
 وَاعْتَمَ لَهُ مِنْهُ . الْكَيْسَانِيُّ : الْمَوْقُومُ وَالْمَوْكُومُ  
 الشَّدِيدُ الْحَزْنِ . وَوَقَمَةُ الْأَمْرُ وَوَكَمَتْهُ ، أَيْ  
 حَزَنَتْهُ . وَوَكِمَتِ الْأَرْضُ : وَطَلَّتْ وَأَكَلَتْ  
 وَرَعِيَتْ فَلَمْ يَبْقَ فِيهَا مَا يَحْيِيهِ النَّاسَ . ابْنُ  
 الْأَعْرَابِيِّ : الْوَكْمَةُ الْغَيْظَةُ الْمُسْبِغَةُ (١)  
 وَالْوَمَكَةُ الْفَسْحَةُ .

\* وكن \* الْوَكْنُ ، بِالْفَتْحِ : عَشُّ الطَّائِرِ ،  
 زَادَ الْجَوْهَرِيُّ : فِي جَبَلٍ أَوْ جِدَارٍ ، وَالْجَمْعُ  
 أَوْكُنٌ وَوَكْنٌ وَوَكْنٌ وَوَكُونٌ ، وَهُوَ الْوَاكِنَةُ  
 وَالْوَاكِنَةُ وَالْوَاكِنَةُ وَالْمَوَكِنُ  
 وَالْمَوَكِيَّةُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوَاكِنَةُ مَوْضِعٌ  
 يَقَعُ عَلَيْهِ الطَّائِرُ لِلرَّاحَةِ وَلَا يَثْبُتُ فِيهِ . ابْنُ  
 الْأَعْرَابِيِّ : مَوْقَعَةُ الطَّائِرِ أَقْنَتُهُ ، وَجَمْعُهَا  
 أَقْنٌ ، وَأَكْنَتُهُ مَوْضِعُ عَشِّهِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ :  
 هِيَ الْأَكْنَةُ وَالْوَاكِنَةُ وَالْوَاكِنَةُ وَالْأَقْنَةُ .  
 الْأَضْمَعِيُّ : الْوَاكِنُ وَالْوَاكِنُ جَمِيعًا الْمَكَانُ  
 الَّذِي يَدْخُلُ فِيهِ الطَّائِرُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ  
 يُقَالُ لِمَوْقَعِ الطَّائِرِ مَوَكِنٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ :  
 تَرَاهُ كَالْبَارِي أَنْتَمَى فِي الْمَوَكِنِ

(١) قوله : « الغيظة المشبعة » هذا ما بالأصل  
 والتهديب والتكلمة ، وفيها جميعها المشبعة بالشين  
 المعجمة كالقاموس .

الأضْمَعِيُّ : الْوَاكِنُ مَأْوَى الطَّائِرِ فِي غَيْرِ  
 عَشٍّ .  
 قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْوَاكِنَةُ وَالْأَكْنَةُ ،  
 بِالضَّمِّ ، مَوَاقِعُ الطَّيْرِ حَيْثُمَا وَقَعَتْ ، وَالْجَمْعُ  
 وَكِنَاتٌ وَوَكِنَاتٌ وَوَكِنَاتٌ وَوَكْنٌ ، كَمَا قُلْنَا  
 فِي جَمْعِ رُكْبَةٍ .  
 وَوَكِنَ الطَّائِرُ وَكِنًا وَوَكُونًا : دَخَلَ فِي  
 الْوَاكِنِ . وَوَكِنَ وَكِنًا وَوَكُونًا أَنْصَابًا : حَضَنَ  
 الْبَيْضَ . وَوَكِنَ الطَّائِرُ بَيْضَهُ يَكْنُهُ وَكِنًا ، أَيْ  
 حَضَنَهُ . وَطَائِرٌ وَاكِنٌ : يَحْضُنُ بَيْضَهُ ،  
 وَالْجَمْعُ وَوَكُونٌ ، وَمَنْ وَوَكُونٌ مَا لَمْ يَخْرُجْ  
 مِنَ الْوَاكِنِ ، كَمَا أَتَاهُنَّ وَوَكُونٌ مَا لَمْ يَخْرُجْ  
 مِنَ الْوَاكِنِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

تَذَكَّرْنِي سَلَمَى وَقَدْ حِيلَ بَيْنَنَا  
 حَامٌ عَلَى بَيْضَاتَيْنِ وَوَكُونٌ  
 وَالْمَوَكِنُ : هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي تَكُنُ فِيهِ  
 عَلَى الْبَيْضِ . وَالْوَاكِنَةُ : اسْمٌ لِكَلِّ وَكَرٍ  
 وَعُشٍّ ، وَالْجَمْعُ الْوَاكِنَاتُ ؛ وَاسْتَعَارَهُ عَمْرُو  
 ابْنُ شَاسٍ لِلنِّسَاءِ فَقَالَ :

وَمَنْ طَفَعْنَ كَالدَّوْمِ أَشْرَفَ فَوْقَهَا  
 ظِلَاءَ السَّلَى وَآكِنَاتِ عَلَى الْحَمَلِ  
 أَيْ جَالِسَاتِ عَلَى الطَّنَائِسِ الَّتِي وَطَلَّتْ بِهَا  
 الْهَوَادِجُ ، وَالسَّلَى : اسْمٌ مَوْضِعٍ ، وَنَصَبَ  
 وَآكِنَاتِ عَلَى الْحَالِ .

أَبُو عَمْرٍو : الْوَاكِنُ مِنَ الطَّيْرِ الْوَاكِعُ حَيْثُمَا  
 وَقَعَ عَلَى حَائِطٍ أَوْ عُرْدٍ أَوْ شَجَرٍ . وَالْوَاكِنُ :  
 حُسْنُ الْإِتِّكَاءِ فِي الْمَجْلِسِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :  
 قُلْتُ لَهَا : يَا لَوْ أَنَّ تَوَكَّنِي  
 فِي جِلْسَةِ عِنْدِي أَوْ تَلَبَّنِي  
 أَيْ تَرَبَّنِي فِي جِلْسَتِكَ . وَتَوَكَّنَ أَيْ تَمَكَّنَ .  
 وَالْوَاكِنُ : الْمَجَالِسُ ؛ وَقَالَ الْمُعَرِّقُ  
 الْعَبْدِيُّ :

وَمَنْ عَلَى الرَّجَائِرِ وَآكِنَاتُ  
 طَوِيلَاتُ الذُّوَابِ وَالْقُرُونُ  
 وَفِي الْحَدِيثِ : أَقْرَأُوا الطَّيْرَ عَلَى  
 وَكِنَاتِهَا ، الْوَاكِنَاتُ ، بِضَمِّ الْكَافِ وَقَتْحِهَا  
 وَسُكُونِهَا : جَمْعُ وَكِنَةٍ ، بِالسُّكُونِ ، وَهِيَ  
 عَشُّ الطَّائِرِ وَوَاكِنُهُ ، وَقِيلَ : الْوَاكِنُ مَا كَانَ

فِي عَشٍّ ، وَالْوَاكِنُ مَا كَانَ فِي غَيْرِ عَشٍّ .  
 وَسَيَّرَ وَكَنًا : شَدِيدًا ؛ قَالَ :  
 إِنِّي سَأُودِيكَ بِسَيَّرٍ وَكَنٍ  
 أَيْ شَدِيدٍ ؛ وَقَالَ شَمِرٌ : لَا أَعْرِفُهُ .

\* وكى \* الْوَاكِيَةُ : كُلُّ سَيَّرٍ أَوْ خَيْطٍ يُشَدُّ بِهِ  
 فَمِ السَّقَاءُ أَوْ الْوِعَاءُ . وَقَدْ أُوَكِيَتْهُ بِالْوَاكِيَةِ  
 إِيكَاةً إِذَا شَدَدْتَهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْوَاكِيَةُ رِبَاطُ  
 الْقِرْبَةِ وَغَيْرِهَا الَّتِي يُشَدُّ بِهَا رَأْسُهَا . وَفِي  
 الْحَدِيثِ : أَحْفَظْ عِفَاصَهَا وَوَاكِيَهَا . وَفِي  
 حَدِيثِ اللَّقَطَةِ : اعْرِفْ وَكَاةَها وَعِفَاصَهَا ؛  
 الْوَاكِيَةُ : الْحَيْطُ الَّذِي تُشَدُّ بِهِ الصُّرَةُ وَالْكَيسُ  
 وَغَيْرِهَا . وَأُوَكِيَ عَلَى مَا فِي سِقَائِهِ إِذَا شَدَّهُ  
 بِالْوَاكِيَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أُوَكُوا الْأَسْقِيَةَ ،  
 أَيْ شَلُّوا رُؤُوسَهَا بِالْوَاكِيَةِ لِئَلَّا يَدْخُلَهَا حَيَّوَانٌ  
 أَوْ يَسْتَقَطُ فِيهَا شَيْءٌ . يُقَالُ : أُوَكَيْتُ السَّقَاءَ  
 أُوَكِيَةً إِيكَاةً ، فَهَوَ مُوَكِيٌ . وَفِي الْحَدِيثِ .  
 نَهَى عَنِ الدُّبَابِ وَالْمَرْفَتِ وَعَلَيْكُمْ بِالْمَوَكِيِ ،  
 أَيْ السَّقَاءِ الْمَشْدُودِ الرَّاسِ لِأَنَّ السَّقَاءَ  
 الْمَوَكِيَّ قَلْبًا يَفْعَلُ عَنْهُ صَاحِبُهُ لِئَلَّا يَشْتَدَّ فِيهِ  
 الشَّرَابُ فَيَشْتَقُ فَهَوَ يَبْعَهُهُ كَثِيرًا . ابْنُ  
 سَيِّدَةَ : وَقَدْ وَكَى الْقِرْبَةَ وَأُوَكَاها وَأُوَكِيَ  
 عَلَيْهَا ، وَإِنْ فَلَانًا لُوَكَاها مَا يَبِضُّ بِشَيْءٍ ،  
 وَسَأَلْنَاهُ فَأُوَكِيَ عَلَيْنَا ، أَيْ بَخَلَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ أَلْعَيْنَ وَكَاةَ السُّوِ ،  
 فَإِذَا نَامَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ ؛ جَعَلَ الْبِقَطَةَ  
 لِلإِسْتِ كَالْوَاكِيَةِ لِلْقِرْبَةِ ، كَمَا أَنَّ الْوَاكِيَةَ يَمْتَنِعُ  
 مَا فِي الْقِرْبَةِ أَنْ يَخْرُجَ كَذَلِكَ الْبِقَطَةَ تَمْتَنِعُ  
 الإِسْتِ أَنْ تُحَدِّثَ إِلَّا بِالِاخْتِيَارِ ، وَالسُّوِ :  
 حَلَقَةُ الدُّبُرِ ، وَكَتَى بِالْعَيْنِ عَنِ الْبِقَطَةِ لِأَنَّ  
 الثَّائِمَ لَا عَيْنَ لَهُ تُبْصِرُ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ :  
 إِذَا نَامَتِ الْعَيْنُ اسْتَطَلَّقَ الْوَاكِيَةَ ، وَكَلَّهُ عَلَى  
 الْمَثَلِ .

وَكَلُّ مَا شَدَّ رَأْسَهُ مِنْ وَعَاةٍ وَنَحْوِهِ  
 وَكَاةٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْحَسَنِ : يَا بَنَ آدَمَ ،  
 جَمَعًا فِي وَعَاةٍ وَشَدًّا فِي وَكَاةٍ ؛ جَعَلَ الْوَاكِيَةَ  
 هَهُنَا كَالْجِرَابِ : وَفِي حَدِيثٍ أُسْمَاءُ : قَالَ  
 لَهَا أَعْطِي وَلَا تُوكِي فَيُوكِي عَلَيْكَ ، أَيْ

لا تَدْخِرِي وَتُشَدِّي مَا عِنْدَكَ وَتَمْتَعِي مَا فِي يَدِكَ فَتَقْطِيعَ مَادَّةَ الرِّزْقِ عَنكَ .

وَأُوَكِّي فَمَهُ : سَدَّهُ . وَفُلَانٌ يُوكِي فُلَانًا : يَأْمُرُهُ أَنْ يَسُدَّ فَاهُ وَيَسْكُنَ . وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ : أَنَّهُ كَانَ يُوكِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَعِيًّا ، أَيْ يَمْلَأُ مَا بَيْنَهُمَا سَعِيًّا كَمَا يُوكِي السَّقَاءُ بَعْدَ الْمَلِّ ، وَقِيلَ : كَانَ يَسْكُنُ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ عِنْدِي مِنَ الْإِنْسَالِكِ عَنِ الْكَلَامِ ، أَيْ لَا يَتَكَلَّمُ كَأَنَّهُ يُوكِي فَاهُ فَلَا يَتَكَلَّمُ ، وَيُرْوَى عَنْ أَعْرَابِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَتَكَلَّمُ فَقَالَ : أَوْلُو حَلْقَكَ ، أَيْ سُدِّ فَمَكَ وَاسْكُنْ ؛ قَالَ أَبُو مُنْصَوِّرٍ : وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرَ ، قَالَ : وَهُوَ أَصْحَحُ عِنْدِي مِمَّا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو عُبَيْدٍ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِيكَاءَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ يَكُونُ بِمَعْنَى السَّعْيِ الشَّدِيدِ ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ : إِنَّهُ كَانَ يُوكِي مَا بَيْنَهُمَا سَعِيًّا ، قَالَ : وَقُرَأَتْ فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ الْمُحْفَوظَةِ عَنْهُمْ . الرَّوَابِيَةُ الْمُوَكِّي الَّذِي يَتَشَدَّدُ فِي مَشِيهِ ، فَمَعْنَى الْمُوَكِّي الَّذِي يَتَشَدَّدُ فِي مَشِيهِ .

وَرُوِيَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ : إِنَّهُ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْيَتِيمِ أُوَكِّي الثَّلَاثَ سَعِيًّا ، يَقُولُ : جَعَلَهُ كُلَّهُ سَعِيًّا ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ، بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ فِي تَفْسِيرِ حَدِيثِ الزُّبَيْرِ مَا ذَكَرْنَا قَالَ : إِنْ صَحَّ أَنَّهُ كَانَ يُوكِي مَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَعِيًّا فَإِنَّ وَجْهَهُ أَنْ يَمْلَأَ مَا بَيْنَهُمَا سَعِيًّا لَا يَمْنَعِي عَلَى هَيْتِهِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : وَهَذَا مُشَبَّهٌ بِالسَّقَاءِ أَوْ غَيْرِهِ يَمْلَأُ مَا ثُمَّ يُوكِي عَلَيْهِ حَيْثُ انْتَهَى الْإِمْلَاءُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَإِنَّمَا قِيلَ لِلَّذِي يَشْتَدُّ عَدُوَّهُ مُوَكِّيًّا لِأَنَّهُ كَانَ قَدْ مَلَأَ مَا بَيْنَ خَوَاهِ رِجْلَيْهِ عَدُوًّا وَأُوَكِّي عَلَيْهِ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ : مَلَأَ الْفَرَسُ فُرُوجَ دَوَارِجِهِ عَدُوًّا ، إِذَا اشْتَدَّ حَضْرُهُ ، وَالسَّقَاءُ إِنَّمَا يُوكِي عَلَى مَلْوِهِ .

ابْنُ شَمِيلٍ : اسْتَوَكَّى بَطْنَ الْإِنْسَانِ وَهُوَ الْأَى يَخْرُجُ مِنْهُ نَجْوُهُ . وَيُقَالُ لِلسَّقَاءِ وَنَحْوِهِ إِذَا امْتَلَأَ : قَدْ اسْتَوَكَّى . وَوَكَّى الْفَرَسَ الْمَيْدَانَ شَدًّا : مَلَأَهُ ،

وَهُوَ مِنْ هَذَا . وَيُقَالُ : اسْتَوَكَّتِ النَّاقَةُ وَاسْتَوَكَّتِ الْإِبِلُ اسْتِيكَاةً إِذَا امْتَلَأَتْ سِمْنَاً . وَيُقَالُ : فُلَانٌ مُوَكِّي الْعُلْمَةِ وَمُرْكُ الْعُلْمَةِ وَمُشِطُ الْعُلْمَةِ إِذَا كَانَتْ بِهِ حَاجَةٌ شَدِيدَةً إِلَى الْخِلَاطِ .

• وَلَبَّ • وَلَبَّ فِي الْيَتِيمِ وَالْوَجْهَ : دَخَلَ . وَالْوَالِيَّةُ : فِرَاحُ الزَّرْعِ ، لِأَنَّهَا تَلَبُّ فِي أَصُولِ أُمَّهَاتِهِ ؛ وَقِيلَ : الْوَالِيَّةُ الزَّرْعَةُ تَنْبُتُ مِنْ عُرُوقِ الزَّرْعَةِ الْأُولَى ، تَخْرُجُ الْوَسْطَى ، فِيهِ الْأُمُّ ، وَتَخْرُجُ الْأَوَالِبُ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَتَلَاخَقُ . وَوَالِيَّةُ الْقَوْمِ : أَوْلَادُهُمْ وَنَسْلُهُمْ . أَبُو الْعَبَّاسِ ، سَمِعَ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ : الْوَالِيَّةُ نَسْلُ الْإِبِلِ وَالنَّقَمِ وَالْقَوْمِ . وَوَالِيَّةُ الْإِبِلِ : نَسْلُهَا وَأَوْلَادُهَا .

قَالَ الشَّيْبَانِيُّ : الْوَالِبُ الذَّاهِبُ فِي الشَّيْءِ ، الدَّاعِلُ فِيهِ ؛ وَقَالَ عُبَيْدُ الْقُسَيْرِيُّ : رَأَيْتُ عُمَيْرًا وَالِيًّا فِي دِيَارِهِمْ وَيَسَّ الْفَتَى إِنْ نَابَ دَهْرٌ بِمُعْظَمِ . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي عَمْرٍو : رَأَيْتُ جَرِيًّا . وَوَلَبَّ إِلَيْهِ الشَّيْءُ يَلْبُ وَلُوبًا : وَصَلَ إِلَيْهِ ، كَأَنَّ مَا كَانَ .

وَوَالِيَّةُ : اسْمٌ مَوْضِعٌ ؛ قَالَتْ خَرِيقُ : مَتَّ لَهُمْ بِوَالِيَّةِ الْمَنَابِي وَوَالِيَّةُ : اسْمٌ رَجُلٍ .

• وَلَثَ • وَلَثَهُ حَقَّهُ وَلَثَا : نَقَصَهُ . وَفِي حَدِيثِ الشُّوْرَى : وَتَوَلَّثُوا أَعْمَالَكُمْ ، أَيْ تَتَفَضَّلُوا ؛ يُقَالُ : لَاتَ يَلِثُ ، وَالَّتَ يَلِثُ ، وَهُوَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ أَوْلَتْ يُولِثُ ، أَوْ مِنْ آلَتْ يُولِثُ إِنْ كَانَ مَهْمُوزًا ؛ قَالَ الْقَتَيْبِيُّ : وَلَمْ أَسْمَعْ هَذِهِ اللَّفْظَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ .

• وَلِثَ • الْوَلِثُ : عَقْدُ الْعَهْدِ بَيْنَ الْقَوْمِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ ضَعْفُ الْعَهْدِ . يُقَالُ : وَلِثَ لِي وَلِثًا لَمْ يُحْكَمْ ، أَيْ عَاهَدَنِي . يُقَالُ : وَلِثَ

مِنْ عَهْدٍ ، أَيْ شَيْءٌ قَلِيلٌ . وَالْوَلِثُ : عَقْدٌ لَيْسَ بِمُحْكَمٍ وَلَا مُوَكَّدٍ ، وَهُوَ الضَّعِيفُ ؛ وَمِنْهُ وَلِثَ السَّحَابُ : وَهُوَ التَّلَيُّ الْبَسِيرُ ؛ وَقِيلَ : الْوَلِثُ الْعَهْدُ الْمُحْكَمُ ؛ وَقِيلَ : الْوَلِثُ الشَّيْءُ الْبَسِيرُ مِنَ الْعَهْدِ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ شِرَاءَ سَبِيٍّ زَابِلٍ <sup>(١)</sup> ، وَقَالَ : إِنْ عَثَمَانَ وَلِثَ لَهُمْ وَلِثًا ، أَيْ أَغْطَاهُمْ شَيْئًا مِنَ الْعَهْدِ ؛ وَيُقَالُ : وَلِثَ لَكَ الْإِثْمُ وَلِثًا ، أَيْ وَعَدْتِكَ عِدَّةً ضَعِيفَةً ؛ وَيُقَالُ : لَهُمْ وَلِثٌ ضَعِيفٌ وَوَلِثٌ مُحْكَمٌ ؛ وَقَالَ الْمَسِيَّبُ بْنُ عَلْسٍ فِي الْوَلِثِ الْمُحْكَمِ :

كَمَا امْتَنَعْتَ أَوْلَادُ بِقَدَمِ مِثْمُكُمْ  
وَكَانَ لَهَا وَلِثٌ مِنَ الْعَقْدِ مُحْكَمٌ  
الْجَوْهَرِيُّ : الْوَلِثُ الْعَهْدُ بَيْنَ الْقَوْمِ يَقَعُ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ ، وَيَكُونُ غَيْرَ مُوَكَّدٍ . يُقَالُ : وَلِثَ لَهُ عَقْدًا .

وَالْوَلِثُ : الْبَسِيرُ مِنَ الضَّرْبِ وَالْوَجْعِ ؛ وَقِيلَ : الْبَيْتُ مِنْهُ . وَقَدْ وَلِثَ وَلِثًا ، وَوَلِثَ وَلِثًا ؛ وَقِيلَ : الْوَلِثُ كُلُّ بَسِيرٍ مِنْ كَثِيرٍ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَبِهِ فُسْرٌ قَوْلُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، لِرَأْسِ الْجَالُوتِ ، وَفِي رِوَايَةِ الْجَائِلِيَّ : لَوْلَا وَلِثُ لَكَ مِنْ عَهْدِي ، لَصَرَبْتَ عُنُقَكَ ، أَيْ طَرَفٌ مِنْ عَقْدٍ أَوْ بَسِيرٍ مِنْهُ . وَأَمَّا ثَلَبٌ فَقَالَ : الْوَلِثُ الضَّعِيفُ مِنَ الْعَهْدِ .

أَبُو مَرْوَةَ الْقُسَيْرِيُّ : الْوَلِثُ مِنَ الضَّرْبِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ جِرَاحَةٌ فَوْقَ الثَّيَابِ . قَالَ : وَطَرَقَ رَجُلٌ قَوْمًا يَطْلُبُ امْرَأَةً وَعَدَّتْهُ ، فَوَقَعَ عَلَى رَجُلٍ ، فَصَاحَ بِهِ ، فَاجْتَمَعَ الْحَيُّ عَلَيْهِ فَوَلَّوهُ ، ثُمَّ أُفْلِتَ .

وَالْوَلِثُ : بَقِيَّةُ الْعَجِينِ فِي الدَّسِيعَةِ ، وَبَقِيَّةُ الْمَاءِ فِي الْمُشَقَّرِ ، وَالْفَضْلَةُ مِنَ التَّيْبِذِ

(١) قوله : « زابِل » يفتح الباء في النهاية زابِل بضمها ، كما نص عليه ياقوت . ونص صاحب القاموس أنها كهالجرجير . وهي كورة واسعة جنوبي بلخ وطخارستان .

تَبَيَّ في الإِنَاءِ ، وَهُوَ النَّبِيلُ .

وَالْوَلْثُ : الْقَلِيلُ مِنَ الْمَطَرِ . وَأَصَابَنَا  
وَلْثٌ مِنْ مَطَرٍ ، أَيْ قَلِيلٌ مِنْهُ . وَوَلَّثْنَا السَّمَاءَ  
وَلْثًا : بَلَّغْنَا بِمَطَرٍ قَلِيلٍ ، مُشْتَقٌّ مِنْهُ .

التَّهْدِيبُ : وَالْوَلْثُ بَقِيَّةُ الْعَهْدِ . فِي  
الْحَدِيثِ : لَوْلَا وَلْثُ عَهْدِ لَهُمْ ، لَفَعَلْتُ  
بِهِمْ كَذَا . قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : يُقَالُ دَبَّرْتُ  
مَمْلُوكِي إِذَا قُلْتُ : هُوَ حُرٌّ بَعْدَ مَوْتِي إِذَا  
وَلَّيْتُ لَهُ عِقْقًا فِي حَيَاتِكَ . قَالَ : وَالْوَلْثُ  
التَّوَجُّعُ <sup>(١)</sup> إِذَا قُلْتُ : هُوَ حُرٌّ بَعْدِي ، فَهُوَ  
الْوَلْثُ .

وَقَدْ وَلَّيْتُ فُلَانًا لَنَا مِنْ أَمْرِنَا وَلْثًا ، أَيْ  
وَجَعَهُ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :

وَقُلْتُ إِذْ أَعْبَطُ دَيْنَ وَالِثٍ  
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَيْ دَائِمٌ كَمَا يَكُونُ  
بِالضَّرْبِ . الْأَضْمَعِيُّ : وَلَكَّهُ أَيْ ضَرَبَهُ ضَرْبًا  
قَلِيلًا . وَوَلَّيْتُ بِالْمَعْنَى يَكْلَهُ وَلْثًا ، أَيْ ضَرَبَهُ .  
وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ إِذْ أَعْبَطُ دَيْنَ  
وَالِثٍ : أَسَاءَ رُوَيْبَةُ فِي هَذَا لِأَنَّهُ كَانَ يَتَّبِعِي لَهُ  
أَنْ يُؤَكِّدَ أَمْرَ الدَّيْنِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : يُقَالُ دَيْنٌ  
وَالِثٌ ، أَيْ يَتَّقَلَّدُ كَمَا يَتَّقَلَّدُ الْعَهْدَ .

• وَلَجٌ • ابْنُ سَيِّدِهِ : الْوُلُوجُ الشُّحُولُ . وَلَجٌ  
الْبَيْتُ وَوُلُوجًا وَوَلَجَةً ، فَأَمَّا سَيِّبِيُّهُ فَدَهَبَ إِلَى  
إِسْقَاطِ الْوَسْطِ ، وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ فَدَهَبَ  
إِلَى أَنَّهُ مُتَعَدِّ بِغَيْرِ وَسْطٍ ؛ وَقَدْ أَوْلَجَهُ .  
وَالْمَوْلَجُ : الْمُنْخَلُ .

وَالْوَلَاجُ : الْبَابُ . وَالْوَلَاجُ : الْغَامِضُ  
مِنَ الْأَرْضِ وَالْوَادِي ، وَالْجَمْعُ وَوُلُوجٌ  
( الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ ) لِأَنَّ فِعْلًا لَا يُكْسَرُ عَلَى  
فُعُولٍ ، وَهِيَ الْوَلَجَةُ ، وَالْجَمْعُ وَوَلَجٌ . ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ : وَوَلَاجٌ الْوَادِي <sup>(٢)</sup> مَعَاظِفُهُ ،

(١) قوله : «الولث التوجع» كذا بالأصل  
والقاموس ، وسكت عليه الشارح . وبهامش الشارح  
المطبوع معزواً لحاشية القاموس مانصه : قوله  
التوجع ، صحته الترجمة بزنة تبصرة .

(٢) قوله : «ولاج الوادي إلخ» بكسر الواو ،  
وقوله واحدها ولجة ، أي بالتحريك ، وقوله =

وَاحِدُهَا وَوَلَجَةٌ ، وَالْجَمْعُ الْوُلُوجُ ؛ وَأَنْشَدَ  
لِطَرْنِيحٍ يَمْدَحُ الْوَلِيدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ :  
أَنْتَ ابْنُ مُسْتَلْطِحِ الْبَطَاحِ وَلَمْ  
تَمْطِفْ عَلَيَّ الْخَيْئُ وَالْوُلُوجُ  
لَوْ قَلَّتْ لِلْسَيْلِ : دَخَّ طَرِيقَكَ وَالْ  
حَوْجُ عَلَيْهِ كَالْهَضْبِ يَمْتَلِجُ  
لَارْتِدًّا أَوْ سَاحًا أَوْ لِكَانَ لَهُ  
فِي سَائِرِ الْأَرْضِ عَنكَ مُتَعَرِّجٌ  
وَقَالَ : الْخَيْئُ وَالْوُلُوجُ الْأَرْقَةُ . وَالْوُلُوجُ :  
التَّوَاحِي . وَالْوُلُوجُ : مَغَارِفُ الْعَسَلِ .  
وَالْوَلَجَةُ ، بِالتَّحْرِيكِ : مَوْضِعٌ أَوْ كَهْفٌ  
يَسْتَسِرُّ فِيهِ الْهَارَةُ مِنْ مَطَرٍ أَوْ غَيْرِهِ ، وَالْجَمْعُ  
وَلَجٌ وَأَوْلَاجٌ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : إِذَا كَمَّ وَالْمُنَاحُ  
عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ فَإِنَّهُ مَثَرُ الْوَالِجَةِ ، يَعْنِي  
السَّبَاعَ وَالْحَيَّاتِ ، سُمِّيَتْ وَالِجَةً لِاسْتِئْرَافِهَا  
بِالنَّهَارِ فِي الْأَوْلَاجِ ، وَهُوَ مَا وَلَجَتْ فِيهِ مِنْ  
شَيْبٍ أَوْ كَهْفٍ وَغَيْرِهَا .

وَالْوُلُوجُ وَالْوَلَجَةُ : شَيْءٌ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ  
فِيَاءِ الْقَوْمِ ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ حِجٍّ  
وَحِقَّةٍ أَوْ مِنْ بَابِ تَمَرٍ وَتَمْرَةٍ .

وَوَلَاجًا الْخَيْئَةُ : طَبَقُهَا مِنْ أَعْلَاهَا إِلَى  
أَسْفَلِهَا ، وَقِيلَ : هُوَ بَابُهَا ، وَكَلَّهُ مِنْ  
الشُّحُولِ .

وَرَجُلٌ خَرَّاجٌ وَوَلَاجٌ ، وَخُرُوجٌ وَوُلُوجٌ ؛  
قَالَ :

قَدْ كُنْتُ خَرَّاجًا وَوَلَاجًا صَرِيفًا  
لَمْ تَلْتَحِضْنِي حَيْصَ بَيْصَ لِحَاصِرِ  
وَرَجُلٌ خَرَجَةٌ وَوَلَجَةٌ ، يُمَثَّلُ هَمْزًا ، أَيْ كَثِيرُ  
الشُّحُولِ وَالْخُرُوجِ .

وَوَلِجَةُ الرَّجُلِ : بَطَانَتُهُ وَخَاصَّتُهُ  
وَدَخَلَتْهُ ؛ وَفِي التَّزْوِيلِ : «وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ  
دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَوَلِجَةً» ؛  
قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْوَلِجَةُ الْبَطَانَةُ ، وَهِيَ  
مَأْخُودَةٌ مِنْ وَلَجَ يَلِجُ وَوُلُوجًا وَوَلَجَةً إِذَا دَخَلَ ،

=والجمع ولج أي جمع ولج ، بالكسر : ولج  
بضمين ، هكذا يفهم من شرح القاموس ومن سياق  
عبارة المؤلف للمارة قريباً .

أَيْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْكَافِرِينَ دَخِيلَةً  
مَوَدَّةً ؛ وَقَالَ أَيْضًا : وَوَلِجَةً كُلُّ شَيْءٍ أَوْلَجَتْهُ  
فِيهِ وَوَلَسَ مِنْهُ ، فَهُوَ وَوَلِجَةٌ ؛ وَالرَّجُلُ يَكُونُ  
فِي الْقَوْمِ وَوَلَسَ مِنْهُمْ ، فَهُوَ وَوَلِجَةٌ فِيهِمْ ،  
يَقُولُ : وَلَا يَتَّخِذُوا أَوْلِيَاءَ لَيْسُوا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ  
دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

فَإِنَّ الْقَوَافِي يَتَلَجَّنَ مَوَالِجًا  
تَضَائِقُ عِنهَا أَنْ تَوْلَجَهَا الْإِثْرُ  
وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْوَلِجَةُ الْبَطَانَةُ مِنْ  
الْمَشْرُوكِينَ ، قَالَ سَيِّبِيُّهُ : إِنَّا جَاءَ مَصْدَرُهُ  
وَوُلُوجًا ، وَهُوَ مِنْ مَصَادِرِ غَيْرِ الْمَتَعَدِّي ، عَلَى  
مَعْنَى وَوَلَجْتُ فِيهِ ، وَأَوْلَجُهُ : أَدْخَلْتُهُ . وَفِي  
حَدِيثِ عَلِيٍّ : أَقْرَبُ بِالْبَيْعَةِ وَادَّعَى الْوَلِجَةَ ؛  
وَوَلِجَةُ الرَّجُلِ : بَطَانَتُهُ وَدُخْلَانُهُ وَخَاصَّتُهُ .

وَأَتَلَجَّ مَوَالِجَ ، عَلَى افْتَعَلَ ، أَيْ دَخَلَ  
مَدَاخِلَ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ أَنْسَاكَانَ  
يَتَوَلَّجُ عَلَى النَّسَاءِ وَهُنَّ مُكْشَفَاتُ الرَّهْمِوسِ ،  
أَيْ يَنْخَلُّ عَلَيْهِنَّ ، وَهُوَ صَغِيرٌ ،  
وَلَا يَحْتَجِبِينَ مِنْهُ .

التَّهْدِيبُ : وَفِي تَوَادِرِهِمْ : وَوَلَجَ مَالَهُ  
تَوَلَّجًا إِذَا جَعَلَهُ فِي حَيَاتِهِ لِيَعْبُزَ وَلِيَدُو ،  
فَتَسَامِعُ النَّاسَ بِذَلِكَ فَانْقَدَعُوا عَنْ سُؤَالِهِ .  
وَالْوَلِجَةُ : وَجَعٌ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ  
وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ» ؛ أَيْ يَزِيدُ مِنْ هَذَا فِي  
ذَلِكَ وَمِنْ ذَلِكَ فِي هَذَا .

وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : لَا يُولِجُ الْكَفَّ  
لِيَعْلَمَ الْبَيْتَ ، أَيْ لَا يَنْخَلُّ بَيْتَهُ فِي تَوْبِهَا  
لِيَعْلَمَ مِنْهَا مَا يَسُوءُهُ إِذَا أُطْلِعَ عَلَيْهِ ، تَصِفُهُ  
بِالْكَرَمِ وَحُسْنِ الصُّحْبَةِ ، وَقِيلَ : إِنَّهَا تَلْمُهُ  
بِأَنَّهُ لَا يَتَّقَدُّ أَحْوَالَ الْبَيْتِ وَأَهْلِهِ .

وَالْوُلُوجُ : الشُّحُولُ . وَفِي الْحَدِيثِ :  
عُرِضَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ تَوْلُجُونُهُ ، يَفْتَحُ  
الْأَمْرَ ، أَيْ تُنْخَلُونَهُ وَتَصِيرُونَ إِلَيْهِ مِنْ جَنَّةٍ  
أَوْ نَارٍ .

وَالْوَلِجُ : كِنَاسُ الطَّبِيِّ أَوِ الْوَحْشِ  
الَّذِي يَلِجُ فِيهِ ، الثَّاءُ فِيهِ مُبَدَلَةٌ مِنَ الْوَاوِ ،  
وَالْوُلُوجُ لَعْفٌ فِيهِ ، دَالُهُ عِنْدَ سَيِّبِيِّهِ بَدَلٌ مِنْ

ناه، فهو على هذا بدل من بدل، وعده كراع فوعلاً، قال ابن سيده: وليس بشيء؛ وأنشد يعقوب:

وبادر العفر توم الدولجا

الجوهري: قال سيبويه التاء مبتدئة من الواو، وهو فوعل لأنك لا تجد في الكلام تفعل اسماً، وفوعل كثير، وقال يصف نورا تكس في عضا، وهو لجرير يهجو البعيت:

قد غيرت أم البعيت حججا  
على السوايا ما تحف اليهودجا  
فولدت أعتى ضروطاً عبجا  
كانه فيخ إذا ما معجا  
متخذاً في ضموات تولجا

غيرت: بقت. والسوايا: جمع سوية، وهو كساء يجعل على ظهر البعير، وهو من مراكب الأماء. وقوله: ما تحف اليهودجا، أي ما توطئه من جوانبه، وتفرس عليه: تجلس عليه. والذبخ: ذكر الضباع. والأعتى: الكثير الشعر. والعنج: القليل الوخم. ومعج: نفس شعره. والضموات: جمع ضمة لبنت معروف.

وقد ألتج الطيبي في كيناسيه وألتجه فيه الحر، أي أولجه.

وشر تاليج واليج؛ اللث: جاء في بعض الرقى: أعوذ بالله من شر كل تاليج وماليج!

• ولج. الوليج والوليجة: الضخم الواسع من الجوالق؛ وقيل: هو الجوالق ما كان، والجمع الوليج. والوليجة: الغرارة. والوليج والولايح: الغرائر والجلال والأعدال يحمل فيها الطيب والبر ونحوه؛ قال أبو ذؤيب يصف سحاباً:

يضيء رباباً كدهم الممحا  
صو جللن فوق الولايا الوليحا  
وقال اللحياني: الوليجة الغرارة.

والملاح: المخللة؛ قال ابن سيده: وأراه مقولاً من الوليج إذ لم أجد ما استدلت

به على ميمه، أي زائدة أم أصل، وحملها على الزيادة أكثر. وفي حديث المختار: لما قتل عمر بن سعد جعل رأسه في ملاح وعلقه (حكى اللفظة الهروي في الغريبتين).

• ولج. الولج من العشب: الطويل. وأولج العشب: طال وعظم.

وأرض ولجة ووليحة وورجة: مؤليحة من التبت.

ولجة ولحا: ضربه يباطن كفه. والتلج الأمر: اختلط.

• ولد. الوليد: الصبي حين يولد، وقال بعضهم: تدمي الصبية أيضاً وليداً، وقال بعضهم: بل هو للذكر دون الأنثى وقال ابن شميل: يقال غلام مولود وجارية مولودة، أي حين ولدته أمه، والولد اسم يجمع الواحد والكثير والذكر والأنثى. ابن سيده: ولدته أمه ولادة وإلادة على البدل، فهي والدة على الفعل، والولد على التسبب (حكاه ثعلب في المرأة) وكل حامل تلد. ويقال لأم الرجل: هذو والدة.

وولدت المرأة ولاداً وولادة وأولدت: حان ولادها. والوالد: الأب. والوالدة: الأم، وهما الوالدان؛ والولد يكون واحداً وجمعاً.

ابن سيده: الولد والولد، بالضم: ما ولد أياً كان، وهو يقع على الواحد والجمع والذكر والأنثى، وقد جمعوا فقالوا أولاداً وولدة وإلدة، وقد يجوز أن يكون الولد جمع ولد كوتن ووتن، فإن هذا مما يكسر على هذا المثال لا عتقاب المثلثين على الكلمة. والولد، بالكسر: كالولد لفة وليس يجمع لأن فعلاً ليس مما يكسر على فعل. والولد أيضاً: الرهط على التشبيه بولد الظهر. وولد الرجل: ولده في معنى وولده: رهطه في معنى.

وتوالدوا أي كثروا، وولد بعضهم بعضاً. ويقال في تفسير قوله تعالى: «ماله وولده إلا خساراً»؛ أي رهطه. ويقال: ولده، والولدة جمع الأولاد<sup>(١)</sup>؛ قال رؤبة:

سينطأ يرعى ولدة زعابلا

قال الفراء: قال إبراهيم: ماله وولده، وهو اختيار أبي عمرو، وكذلك قرأ ابن كثير وحمة، وروى خارجة عن نافع وولده أيضاً، وقرأ ابن إسحق ماله وولده، وقال هما لفتان: ولد وولد. وقال الزجاج: الولد والولد واحد، مثل العرب والعرب، والعجم والعجم ونحو ذلك؛ قال الفراء وأنشد:

ولقد رأيت معاشيراً

قد نمروا مالا وولدا  
قال: وبين أمثال العرب، وفي الصحاح: من أمثال بني أسد: وولدك من دمي<sup>(٢)</sup> عقيبك؛ وأنشد:

فليت فلاناً كان في بطن أمي

وليت فلاناً كان ولد حاراً  
فهذا واحد. قال: ويقس تجعل الولد جمعاً والولد واحداً. ابن السكيت: يقال في الولد الولد والولد. قال: وقد يكون الولد واحداً وجمعاً. قال: وقد يكون الولد جمع الولد مثل أسد وأسدي، ويقال: ما أذرى أي ولد الرجل هو، أي أي الناس هو.

والوليد: المولود حين يولد، والجمع

(١) قوله: «الولدة جمع الأولاد» عبارة القاموس الولد، محرمة، وبالضم والكسر والفتح واحد وجمع، وقد يجمع على أولاد وولدة وإلدة بكسرهما وولد بالضم.

(٢) قوله: «ولدك من دمي الخ» هذا كما في شرح القاموس مع منه ضبط نسخ الصحاح، قال: قال شيخنا: والتدمية للذكر على الهجاز، وضبط في نسخ القاموس ولدك محرمة، وبكسر الكاف خطاباً لأنثى؛ أي من نفست به، وصير عقيبك ملطخين بالدم فهو ابنك حقيقة، لا من اتخذته وتبينته، وهو من غيرك.

وَلِدَانٌ وَالْأَسْمُ الْوَالِدَةُ وَالْوَالِدِيَّةُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) قَالَ تَعَلَّبُ: الْأَصْلُ الْوَالِدِيَّةُ، كَأَنَّهُ بَنَاهُ عَلَى لَفْظِ الْوَالِدِ، وَهِيَ مِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي لَا أفعالَ لَهَا، وَالْأُنثَى وَالِدَةٌ، وَالْجَمْعُ وَلِدَانٌ وَوَالِدَاتٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: وَاقِيَةٌ كَوَاقِيَةِ الْوَالِدِ؛ هُوَ الطِّفْلُ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، أَيْ كَلَاءَةٌ وَحِفْظًا كَمَا يُكَلِّمُ الطِّفْلُ؛ وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْوَالِدِ مُوسَى، عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «أَلَمْ نُزَيِّكْ فِينَا وَوَالِدَهُ»، أَيْ كَمَا وَقَّيْتُ مُوسَى شَرَفِزَعُونَ وَهُوَ فِي حِجْرِهِ فَهَيَّ شَرَفِزَعُونَ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ. وَفِي الْحَدِيثِ: الْوَالِدُ فِي الْحِجَّةِ؛ أَيْ الَّذِي مَاتَ وَهُوَ طِفْلٌ سَيَقُطُ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَا تَقْتُلُوا وَوَالِدًا يَعْنِي فِي الْغَزْوِ. قَالَ: وَقَدْ تُمَلِّقُ وَوَالِدَةٌ عَلَى الْجَارِيَةِ وَالْأُمِّ، وَإِنْ كَانَتْ كَبِيرَةً. وَفِي الْحَدِيثِ: تَصَدَّقْتُ أُمِّي عَلَى بَوَالِدَةٍ يَعْنِي جَارِيَةً. وَمَوْلِدُ الرَّجُلِ: وَقْتُ وُلَادِهِ. وَمَوْلَدُهُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ. وَوَالِدَتُهُ الْأُمُّ تِلْدُهُ مَوْلَدًا: وَمِيْلَادُ الرَّجُلِ: اسْمُ الْوَقْتِ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ.

وَفِي حَدِيثِ الْإِسْتِعَاذَةِ: وَمِنْ شَرِّ الْوَالِدِ وَمَا وُلِدَ؛ يَعْنِي إِبْلِيسَ وَالشَّيَاطِينَ، هَكَذَا فُسِّرَ.

وَقَوْلُهُمْ فِي الْمَثَلِ: هُمْ فِي أَمْرِ لَا يُبَادَى وَوَالِدُهُ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: نَرَى أَصْلَهُ كَأَنَّ شَيْئًا أَصَابَتْهُمْ حَتَّى كَانَتْ أُمُّ تَنْسَى وَوَالِدَهَا فَلَا تُنَادِيهِ وَلَا تَذْكُرُهُ مِمَّا هُمْ فِيهِ، ثُمَّ صَارَ مَثَلًا لِكُلِّ شَيْئَةٍ، وَقِيلَ: هُوَ أَمْرٌ عَظِيمٌ لَا يُبَادَى فِيهِ الصَّخَارُ بَلِ الْجِلَّةُ، وَقَدْ يُقَالُ فِي مَوْضِعِ الْكِبْرَةِ وَالسَّعَةِ أَيْ مَتَى أَهْوَى الْوَالِدُ يَبْدُو إِلَى شَيْءٍ لَمْ يُزَجِرْ عَنْهُ لِكِبْرَتِهِ الشَّيْءُ عِنْدَهُمْ، وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي قَوْلِ مُزَرِّدِ الثُّعَلْبِيِّ: تَبَرَّأْتُ مِنْ شَيْءٍ الرَّجَالُ يَتَوَبَّؤُنَّ

إِلَى اللَّهِ مِمَّنِي لَا يُبَادَى وَوَالِدَهَا قَالَ: هَذَا مَثَلٌ صَرَّهَ مَعْنَاهُ أَيْ لَا أَرْجِعُ وَلَا أَكَلِّمُ فِيهَا كَمَا لَا يُكَلِّمُ الْوَالِدُ فِي الشَّيْءِ الَّذِي يُضْرِبُ لَهُ فِيهِ الْمَثَلُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ

وَأَبُو عَيْبَةَ فِي قَوْلِهِمْ: هُوَ أَمْرٌ لَا يُبَادَى وَوَالِدُهُ؛ قَالَ أَحَدُهُمَا: أَيْ هُوَ أَمْرٌ جَلِيلٌ شَدِيدٌ لَا يُبَادَى فِيهِ الْوَالِدُ وَلَكِنْ تُنَادَى فِيهِ الْجِلَّةُ، وَقَالَ آخَرُ: أَصْلُهُ مِنَ الْغَارَةِ أَيْ تَذَهَلُ الْأُمُّ عَنْ ابْنِهَا أَنْ تُنَادِيَهُ وَتَضْمَهُ وَلَكِنَّهَا تَهْرَبُ عَنْهُ، وَيُقَالُ: أَصْلُهُ مِنْ جَزَى الْحَيْلِ لِأَنَّ الْفَرَسَ إِذَا كَانَ جَوَادًا أُعْطِيَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُصَاحَ بِهِ لِاسْتِرَادَتِهِ، كَمَا قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ يَصِفُ قَرَسًا:

وَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِ الْعِجَابَةِ صَدْرَهُ  
وَهَزَّ اللَّجَامَ رَأْسَهُ فَتَفَصَّلَا

أَمَامَ هَوِيٍّ لَا يُبَادَى وَوَالِدُهُ  
وَشَدِيٍّ وَأَمْرٍ بِالْعَيْنَانِ لِيُرْسَلَا  
ثُمَّ قِيلَ ذَلِكَ لِكُلِّ أَمْرٍ عَظِيمٍ وَلِكُلِّ شَيْءٍ  
كَثِيرٍ. وَقَوْلُهُ: أَمَامَ يُرِيدُ قَدَامَ، وَالْهَوِيُّ:  
شِدَّةُ السَّرْعَةِ. ابْنُ السَّكَيْتِ: وَيُقَالُ جَاءُوا  
بِطَعَامٍ لَا يُبَادَى وَوَالِدُهُ، وَفِي الْأَرْضِ عُشْبٌ  
لَا يُبَادَى وَوَالِدُهُ، أَيْ إِنْ كَانَ الْوَالِدُ فِي مَاشِيَةٍ  
لَمْ يَضُرَّهُ أَيْنَ صَرَفَهَا لِأَنَّهَا فِي عُشْبٍ، فَلَا  
يُقَالُ لَهُ: أَضْرَفَهَا إِلَى مَوْضِعٍ كَذَا لِأَنَّ  
الْأَرْضَ كَلَّمَهَا مُحْصِيَةً، وَإِنْ كَانَ طَعَامٌ أَوْ لَبَنٌ  
فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ لَا يُبَالَى كَيْفَ أَفْسَدَ فِيهِ، وَلَا مَتَى  
أَكَلَ، وَلَا مَتَى شَرِبَ، وَفِي أَيْ نَوَاحِيهِ  
أَهْوَى.

وَرَجُلٌ فِيهِ وَوَالِدِيَّةٌ، وَالْوَالِدِيَّةُ: الْجَوَاهِرُ  
وَقَوْلُهُ الرَّقِّيُّ وَالْعَلَمُ بِالْأُمُورِ، وَهِيَ الْأُمِّيَّةُ.  
وَفَعَلَ ذَلِكَ فِي وَوَالِدِيَّةٍ أَيْ فِي الْحَالَةِ الَّتِي كَانَ  
فِيهَا وَوَالِدًا.

وَشَاةٌ وَالِدَةٌ وَوَالِدَةٌ: بَيْنَهُ الْوَالِدُ،  
وَوَالِدٌ، وَالْجَمْعُ وُلْدٌ. وَقَدْ وُلِدَتْهَا وَأَوْلَدَتْ  
هِيَ، وَهِيَ مَوْلِدٌ، مِنْ غَنَمٍ مَوَالِدٌ وَمَوَالِدٌ.  
وَيُقَالُ: وُلِدَ الرَّجُلُ غَنَمَهُ تَوَالِدًا كَمَا يُقَالُ:  
تَنَجَّ إِلَهُ. وَفِي حَدِيثِ لَقِيَطٍ: مَا وُلِدَتْ  
بَارِعِي؟ يُقَالُ: وُلِدْتُ الشَّاةَ تَوَالِدًا إِذَا  
حَضَرَتْ وَوَالِدَتَهَا فَمَالَجَتْهَا حِينَ يَبِينُ الْوَالِدُ  
مِنْهَا. وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ:  
مَا وُلِدَتْ؟ يَعْنُونَ الشَّاةَ؛ وَالْمَحْفُوظُ بِتَشْدِيدِ  
اللامِ عَلَى الْخِطَابِ لِلرَّاعِي؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ

الْأَبْرَصِ وَالْأَمْرَجِ: فَاتَّجَعَ هَذَا وَوُلِدَ هَذَا.  
الْبَيْتُ: شَاةٌ وَالِدٌ وَهِيَ الْحَامِلُ وَإِنَّمَا  
لَبِيَّتُهُ الْوَالِدُ. وَفِي الْحَدِيثِ: فَاعْطَى شَاةً  
وَالِدًا، أَيْ عُرِفَ مِنْهَا كَثْرَةُ النَّسَاجِ.  
وَأَمَّا الْوَالِدَةُ، فَهِيَ وَضْعُ الْوَالِدَةِ  
وَلَدَهَا.

وَالْمَوْلَدَةُ: الْقَابِلَةُ؛ وَفِي حَدِيثِ  
مُسَابِحٍ: حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ  
قَالَتْ: أَنَا وُلِدْتُ عَامَةً أَهْلَ دِيَارِنَا، أَيْ  
كُنْتُ لَهُمْ قَابِلَةً؛ وَتَوَلَّدَ الشَّيْءُ مِنَ الشَّيْءِ.  
وَاللِّدَةُ: التَّرْبُ، وَالْجَمْعُ لِدَاتٌ وَوَالِدُونَ؛  
قَالَ الْفَرَزْدَقُ:

رَأَيْنَ شُرُوحَهُنَّ مُوَدَّرَاتٍ  
وَشَرَحَ لِدِيَّ أَسْنَانَ الْهَرَامِ  
الْجَوَاهِرِيَّ: وَوَالِدَةُ الرَّجُلِ نِزْوَةٌ، وَهِيَ  
عَوَضٌ مِنَ الْوَالِدِ الذَّاهِبِ مِنْ أَوْلَادِهِ لِأَنَّهُ مِنْ  
الْوَالِدَةِ، وَهِيَ لِدَانٌ (١).

ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالْوَالِدَةُ وَالْمَوْلَدَةُ الْجَارِيَةُ  
الْمَوْلُودَةُ بَيْنَ الْعَرَبِ، غَيْرُهُ: وَعَرَبِيَّةٌ  
مَوْلُودَةٌ، وَرَجُلٌ مَوْلُودٌ إِذَا كَانَ عَرَبِيًّا غَيْرَ  
مَحْضٍ. ابْنُ شَمِيلٍ: الْمَوْلَدَةُ الَّتِي وُلِدَتْ  
بِأَرْضٍ وَلَيْسَ بِهَا إِلَّا آبُوهَا أَوْ أُمَّهَا.

وَالثَّلِيدَةُ: الَّتِي أَبُوهَا وَأَهْلُ بَيْتِهَا وَجَمِيعُ  
مَنْ هُوَ بِسَبِيلِهَا مِنْهَا بِأَرْضٍ وَهِيَ بِأَرْضٍ  
أُخْرَى. قَالَ: وَالْقِنْ مِنَ الْعَبِيدِ الثَّلِيدِ الَّذِي  
وُلِدَ عِنْدَكَ. وَجَارِيَةٌ مَوْلُودَةٌ: تُوَلِّدُ بَيْنَ الْعَرَبِ  
وَتَنْشَأُ مَعَ أَوْلَادِهِمْ وَيَعْتَدُونَهَا غِذَاءَ الْوَالِدِ  
وَيَعْلَمُونَهَا مِنَ الْأَدَبِ مِثْلَ مَا يَعْلَمُونَ  
أَوْلَادَهُمْ؛ وَكَذَلِكَ الْمَوْلُودُ مِنَ الْعَبِيدِ؛ وَإِنْ  
سُمِّيَ الْمَوْلُودُ مِنَ الْكَلَامِ مَوْلُودًا إِذَا اسْتَحْدَثُوهُ  
وَلَمْ يَكُنْ مِنْ كَلَامِهِمْ فِيمَا مَضَى. وَفِي حَدِيثِ  
شُرَيْحٍ: أَنْ رَجُلًا اشْتَرَى جَارِيَةً وَشَرَطُوا أَنَّهَا  
مَوْلُودَةٌ فَوَجَدَهَا ثَلِيدَةً؛ الْمَوْلَدَةُ: الَّتِي وُلِدَتْ  
بَيْنَ الْعَرَبِ وَنَشَأَتْ مَعَ أَوْلَادِهِمْ وَتَأَدَّبَتْ

(١) قوله: «وهما لدان» كذا في الطبقات  
جميعها وفي الصحاح وشرح القاموس. ونرى أن  
الضواب همالدان بالياء بعد الدال، مثنى لدة.  
[عبد الله]

بَادَابِهِمْ . وَالثَّلِيدَةُ : الَّتِي وُلِدَتْ بِبِلَادِ الْعَجَمِ وَحِيلَتْ فَشَاتَتْ بِبِلَادِ الْعَرَبِ . وَالثَّلِيدَةُ مِنَ الْجَوَارِي : هِيَ الَّتِي تُوَلَّدُ فِي مَلِكِ قَوْمٍ وَعِنْدَهُمْ أَبَوَاهَا . وَالثَّلِيدَةُ : الْمُوَلَّدَةُ بَيْنَ الْعَرَبِ ، وَغُلَامٌ وَوَلِيدٌ كَذَلِكَ . وَالثَّلِيدُ : الصَّبِيُّ وَالْعَبْدُ . وَالثَّلِيدُ : الْغُلَامُ حِينَ يُسْتَوْصَفُ قَبْلَ أَنْ يَحْتَلِمَ ، وَالْجَمْعُ وُلْدَانٌ وَوَلَدَةٌ ، وَجَارِيَةٌ وَوَلِيدَةٌ .

وَجَاءَنَا بِبَيْتِهِ مُوَلَّدَةٌ : لَيْسَتْ بِمُحَقَّقَةٍ . وَجَاءَنَا بِكِتَابٍ مُوَلَّدٍ أَيْ مُتَمَلِّ . وَالمَوْلُدُ : الْمُحَدَّثُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَمِنْهُ المَوْلُدُونَ مِنَ الشُّعْرَاءِ إِنَّمَا سُمُّوا بِذَلِكَ لِحَدُوثِهِمْ .

وَالمَوْلِيدَةُ : الأُمَةُ وَالصَّبِيَّةُ بَيْتَةُ الوِلَادَةِ ؛ وَالمَوْلِيدِيَّةُ ، وَالْجَمْعُ الوِلَائِدُ . وَيُقَالُ لِلأُمَةِ : وُلِيدَةٌ ، وَإِنْ كَانَتْ مُسَيِّئَةً . قَالَ أَبُو الهَيْثَمِ : الوَلِيدُ الشَّابُّ ، وَالمَوْلَائِدُ الشُّوَابُ مِنَ الْجَوَارِي ، وَالمَوْلِيدُ الخَادِمُ الشَّابُّ يُسَمَّى وُلِيدًا مِنْ حِينَ يُوَلَّدُ إِلَى أَنْ يَتَلَعَّ . قَالَ اللهُ تَعَالَى : « أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا » قَالَ : وَالمَوْلِيدَةُ إِذَا كَانَ شَابًّا وَصِيفٌ . وَالمَوْلِيدَةُ : وُلِيدَةٌ ، وَأَمْلَحَ الخَادِمُ الوُصْفَاءَ وَالمَوْلِيدَةَ وَخَادِمُ أَهْلِ الجَنَّةِ : وُلِيدٌ أَبَدًا لَا يَتَغَيَّرُ عَنْ سِنِّهِ .

وَحَكَى أَبُو عَمْرٍو عَنْ ثَعْلَبٍ قَالَ : وَمِمَّا حَرَّفَهُ النَّصَارَى أَنْ فِي الإنجِيلِ يَقُولُ اللهُ تَعَالَى مُخَاطِبًا عِيسَى ، عَلَى نَبِيَّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : أَنْتَ نَبِيٌّ وَأَنَا وَوَلَدْتُكَ ، أَيْ رَبِّيَّتِكَ ، فَقَالَ النَّصَارَى : أَنْتَ بَنِيٌّ وَأَنَا وَوَلَدْتُكَ ، وَخَفَّفُوهُ وَجَعَلُوا لَهُ وَوَلَدًا ، سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا .

الأُمُورُ : إِذَا وُلِدَتْ العَنَمُ بَعْضُهَا بَعْدَ بَعْضٍ قِيلَ : قَدْ وُلِدَتْهَا الرَّجِيْلَاءُ ، مَمْدُودٌ ، وَوُلِدَتْهَا طَبَقًا وَطَبَقَةً ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ : إِذَا مَا وُلِدُوا شَاةٌ تَنَادُوا :

أَجْدَى تَحْتَ شَاتِكَ أُمُّ غُلَامٍ ؟  
قَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ فِي قَوْلِهِ : وَوَلِدُوا شَاةً رَمَاهُمْ بِأَنَّهُمْ يَأْتُونَ البِهَائِمَ . قَالَ أَبُو مَتَّوْرٍ : وَالعَرَبُ تَقُولُ : تَبَّحَ فُلَانٌ نَاقَتَهُ إِذَا

وُلِدَتْ وَوَلَدَهَا وَهُوَ يَلِي ذَلِكَ مِنْهَا ، فَهِيَ مَتَّوْرَةٌ ، وَالتَّبَّحُ لِلإِبِلِ بِمَتَّرَةٍ القَائِلَةِ لِلْمَرْأَةِ إِذَا وُلِدَتْ ، وَيُقَالُ فِي الشَّاءِ : وَوَلَدْنَاهَا أَيْ وَوَلَدْنَا وَلَادَتَهَا وَيُقَالُ لِذَوَاتِ الأَطْلَافِ وَالشَّاءِ وَالبَقَرِ : وَوَلِدَتِ الشَّاءَ وَالبَقَرَةَ ، مَضْمُومَةٌ الوَاوِ مَكْسُورَةٌ اللامِ مَشْدَدَةٌ . وَيُقَالُ أَيْضًا : وَصَعَتْ فِي مَوْضِعٍ وَوَلِدَتْ .

• وَلِدَةٌ وَوَلَدٌ وَوَلَدًا أَسْرَعَ المَشَى . وَرَجُلٌ وَوَلَدٌ مَلَادٌ ، وَالمَعْيَانُ مُتَقَارِبَانِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

• وَلَسَ • الوَلَسُ : الخِيَانَةُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ : لَا يُوَالِسُ وَلَا يُدَالِسُ . وَمَالِي فِي هَذَا الأَمْرِ وَوَلَسْتُ وَلَا دَلَسْتُ أَيْ مَالِي فِيهِ خَدِيعةٌ وَلَا خِيَانَةٌ . وَالمَوْلَاسَةُ : الخِدَاعُ . يُقَالُ : قَدْ تَوَالَسُوا عَلَيْهِ وَتَرَاقَدُوا عَلَيْهِ ، أَيْ تَنَاصَرُوا عَلَيْهِ فِي خِيْبٍ وَخَدِيعةٍ .

وَوَالَسَهُ : خَادَعَهُ . وَالمَوْلَاسَةُ : شَيْءٌ المُدَاهَنَةُ فِي الأَمْرِ . وَيُقَالُ لِلذُّكْبِ وَوَالَسْتُ وَوَالَسْتُ : وَوَالَسْتُ الثَّاقَةَ تَلَسْتُ وَوَالَسْنَا فِيهَا وَوَالَسْتُ : أَسْرَعْتُ ، وَقِيلَ : أَعْتَقْتُ فِي سَيْرِهَا ، وَقِيلَ : الوَلَسَانُ سَيْرٌ فَوْقَ العَتَقِ ، وَالأَيْلُ يُوَالِسُ بَعْضُهَا بَعْضًا فِي السَّيْرِ ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ العَتَقِ . التَّهْدِيبُ : الوَلُوسُ الثَّاقَةُ الَّتِي تَلَسُ فِي سَيْرِهَا وَوَالَسْنَا ، وَوَالُوسٌ : السَّرِيعَةُ مِنَ الإَيْلِ .

• وَلَعٌ • الوَلُوعُ : العِلَاقَةُ مِنْ أَوْلَعْتُ ، وَكَذَلِكَ الوَلُوعُ مِنَ أَوْلَعْتُ ، وَهِيَ اسْمَانِ أَيْمَانِ مَقَامِ المَصْدَرِ الحَقِيقِيِّ ، وَلَعٌ بِهِ وَوَلَعًا ، وَوَلُوعًا الإِسْمُ وَالمَصْدَرُ جَمِيعًا بِالْفَتْحِ ، فَهُوَ وَلَعٌ وَوَلُوعٌ وَوَلَاعَةٌ . وَأَوْلَعُ بِهِ وَوَلُوعًا وَوَلَاعَةً إِذَا لَجَّ . وَأَوْلَعَهُ بِهِ : أَغْرَاهُ . وَفِي الحَدِيثِ : أَوْلَعْتُ قَرِيبًا بِعَمَارٍ أَيْ صَيَّرْتُهُمْ يَوْلَعُونَ بِهِ ، قَالَ جَرِيرٌ :

فَأَوْلَعُ بِالغَفَاسِ بَنِي نُمَيْرٍ  
كَمَا أَوْلَعْتُ بِالدَّبِيرِ الغُرَابَا

وَهُوَ مُوَلَّعٌ بِهِ ، يَفْتَحُ اللَّامَ ، أَيْ مُعْرَى بِهِ . وَالمَوْلَعُ : نَفْسُ الوَلُوعِ . وَفِي الحَدِيثِ : أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ وَوَلُوعًا ، وَمِنْهُ الحَدِيثُ : أَنَّهُ كَانَ مُوَلَّعًا بِالسُّوَالِكِ .

وَقَالَ عَرَامٌ : يُقَالُ يَفْلَانُ مِنْ حُبِّ فُلَانَةٍ الأَوْلَعُ وَالأَوْلَعُ ، وَهُوَ شِبْهُ الجُنُونِ . وَابْتَلَعَتْ فُلَانَةٌ قَلْبِي ، وَفُلَانٌ مُوْتَلَعُ القَلْبِ ، وَمُوْتَلَعَةُ القَلْبِ ، وَمِثْلُهُ القَلْبِ ، وَمِثْلُهُ القَلْبِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَيُقَالُ : وَلَعُ فُلَانٌ يَفْلَانُ يَوْلَعُ بِهِ إِذَا لَجَّ فِي أَمْرِهِ وَحَرَّصَ عَلَى إِيْدَائِهِ . وَقَالَ المَحْبِيبِيُّ : وَلَعٌ يَلْعُ أَي اسْتَحْفَ ، وَأَنْشَدَ : فَتَرَاهُنَّ عَلَى مُهْلَتِهِ

يَحْتَلِينَ الأَرْضَ وَالشَّاءَ يَلْعُ أَي يَسْتَحْفُ عَدُوًّا ، وَذَكَرَ الشَّاءَ ؛ وَقَالَ المَازِنِيُّ فِي قَوْلِهِ وَالشَّاءَ يَلْعُ ، أَي لَا يُجِدُ فِي العَدُوِّ ، فَكَانَهُ يَلْعُبُ ؛ قَالَ الأَزْهَرِيُّ : هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ وَلَعُ يَلْعُ إِذَا كَذَبَ فِي عَدُوِّهِ وَلَمْ يُجِدْ .

وَرَجُلٌ وُلَعٌ : يَوْلَعُ بِمَا لَا يَبْعِيهِ ، وَهَلَعَةٌ : يَجْرَعُ سَرِيعًا .

وَوَلَعٌ يَلْعُ وَوَلَعًا إِذَا كَذَبَ . الفَرَاءُ : وَلَعْتُ بِالكَذِبِ تَلَعٌ وَوَلَعًا ، وَالمَوْلَعُ ، بِالتَّسْكِينِ : الكَذِبُ ؛ قَالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ : لَكِنِّهَا خَلَّةٌ قَدْ سِيطَ مِنْ دِمِهَا فَجَمْعٌ وَوَلَعٌ وَإِخْلَافٌ وَتَبْدِيلٌ وَقَالَ ذُو الإِصْبَعِ العَدُوَانِيُّ :

إِلْأَبَانُ تَكْذِيبًا عَلَى وَلَا  
أَمْلِكُ أَنْ تَكْذِيبًا وَأَنْ تَلَعًا  
وَقَالَ آخَرُ :

لِخَلَابَةِ العَيْتِينَ كَدَابِةِ المَنَى  
وَهُنَّ مِنَ الإِخْلَافِ وَالمَوْلَعَانِ  
أَي مِنْ أَهْلِ الخُلْفِ وَالكَذِبِ ، وَجَعَلَهُنَّ مِنَ الإِخْلَافِ لِإِمْلَازِمَتَيْنِ لَهُ ؛ قَالَ : وَمِثْلُهُ لِلْيَيْسِ :

وَهُنَّ مِنَ الإِخْلَافِ قَبْلَكَ وَالمَطْلُ  
قَالَ : وَمِثْلُهُ لِعَبْتَةَ بِنِ الوَغْلِ التُّغَلَيْسِيِّ :

أَلَا فِي سَبِيلِ اللهِ تَغْيِيرُ لِمَعْنَى  
وَوَجْهَكَ مِمَّا فِي القَوَارِيرِ أَضْمَرًا

وَيُقَالُ: وَلَعٌ وَالِيعُ كَمَا يُقَالُ عَجَبٌ عَاجِبٌ. وَالْوَالِيعُ: الْكَذَّابُ، وَالْجَمْعُ وَلَعَةٌ مِثْلُ فَاسِقٍ وَفَسَقَةٌ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لِأَبِي دُوَادِ الرُّؤَسَى:

مَتَى يَقُلُ تَنَفَّعَ الْأَقْوَامَ قَوْلُهُ إِذَا اضْطَحَلَ حَدِيثَ الْكَذِّبِ الْوَلَعَةِ وَيُقَالُ: قَدْ وَلَعَ فُلَانٌ بِحَتَّى وَلَمَّا أَى ذَهَبَ بِهِ.

وَالتَّوْلِيعُ: التَّلْمِيعُ مِنَ الرَّصِصِ وَغَيْرِهِ. وَفَرَسٌ مَوْلَعٌ: تَلْمِيعُهُ مُسْتَطِيلٌ وَهُوَ الَّذِي فِي بَيَاضٍ بَلَقِهِ اسْتِطَالَةٌ وَفَرَسٌ؛ أَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لِابْنِ الرَّقَاعِ بِصِفِّ حَارٍ وَخَشِي:

مَوْلَعٌ بِسَوَادٍ فِي أَسَافِلِهِ مِثْلُ الْكَسَى وَيَلُونُ مِثْلِهِ اسْتَحْلَا وَالْمَوْلَعُ: كَالْمَلْمَعِ إِلَّا أَنَّ التَّوْلِيعَ اسْتِطَالَةٌ الْبَلَقُ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

فِيهَا خُطُوطٌ مِنْ سَوَادٍ وَيَلَقُ كَانَهُ فِي الْجِلْدِ تَوْلِيعُ الْبَهَقِ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: قُلْتُ لِرُوَيْبَةَ إِنْ كَانَتْ الْخُطُوطُ فَقُلْ كَانَتْهَا، وَإِنْ كَانَ سَوَادٌ وَبَيَاضٌ فَقُلْ كَانَتْهَا، فَقَالَ:

كَانَ ذَا وَبَلَكِ تَوْلِيعُ الْبَهَقِ قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَرِوَايَةُ الْأَصْمَعِيِّ كَانَتْهَا، أَى كَانَتْ الْخُطُوطُ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: فَإِذَا كَانَ فِي الدَّابَّةِ ضَرْبٌ مِنَ الْأَلْوَانِ مِنْ غَيْرِ بَلَقٍ، فَذَلِكَ التَّوْلِيعُ. يُقَالُ: بَرَدُونُ مَوْلَعٌ، وَكَذَلِكَ الشَّاةُ وَالبَعْرَةُ الرَّحْشِيَّةُ وَالظَّيْبِيُّ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ:

مَوْلَعَةٌ بِالطَّرِيقَيْنِ دَنَا لَهَا جَتَى أَكْبَكِي تَضْفُو عَلَيْهَا قِصَارُهَا وَقَالَ أَيضاً:

يَنْهَسُهُ وَيَبْدُو دُهُنٌ وَيَحْتَمِي عَيْلُ الشَّوَى بِالطَّرِيقَيْنِ مَوْلَعٌ أَى مَوْلَعٌ فِي طَرْتِيبِهِ. وَرَجُلٌ مَوْلَعٌ: أَبْرَصٌ؛ وَأَنشَدَ أَيضاً:

كَانَتْهَا فِي الْجِلْدِ تَوْلِيعُ الْبَهَقِ وَيُقَالُ: وَلَعَ اللَّهُ جَسَدَهُ أَى بَرَصَهُ. وَالْوَالِيعُ: الطَّلَعُ، وَقِيلَ: الطَّلَعُ مَا دَامَ

فِي قِيَابِهِ كَأَنَّهُ نَظْمُ اللَّوْلُو فِي شِدْوٍ بِيَاضِهِ، وَقِيلَ: طَلَعُ الْفَحَّالُ، وَقِيلَ: هُوَ الطَّلَعُ قِيلَ أَنْ يَتَفَتَّحَ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: شَاهِدُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ بِصِفِّ نَعْرَ امْرَأَةٍ:

وَتَبَسُّمُ عَنْ نَيْرِ كَالْوَالِيعِ تَشَقُّقُ عَنْهُ الرِّقَاةُ الْجُفُوفَا قَالَ: الرِّقَاةُ جَمْعُ رَاقٍ وَهُمْ الَّذِينَ يَرْقُونَ إِلَى النَّحْلِ، وَالْجُفُوفُ جَمْعُ جُفٍّ وَهُوَ وَعَاءُ الطَّلَعِ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْوَالِيعُ مَا دَامَ فِي الطَّلَعَةِ أَبْيَضَ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: الْوَالِيعُ مَا فِي جُوفِ الطَّلَعَةِ، وَاحِدُهُ وَلِيعَةٌ. وَوَالِيعَةٌ: اسْمُ رَجُلٍ وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ.

وَرِثَوِ لَيْعَةٍ: حَتَّى مِنْ كِنْدَةَ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لِعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ:

أَبِي الْعَبَّاسُ قَرْمٌ بَنِي قُصَيٍّ وَأَخُوَالِي الْمُلُوكِ بَنُو وَلِيعَةٍ هُمْ مَتَمَّوْا ذِمَارِي يَوْمَ جَاعَتِ كِتَابِي مُسْرِفٍ وَتَوَّوْا اللَّكِيعةَ وَكِنْدَةَ مَعْدِنٌ لِلْمَلِكِ قِذْمَا يَرِينُ فِعَالَهُمْ عِظَمُ الدَّسِيعَةِ وَأَخَذَ ثَوْبِي وَمَا أَدْرِي مَا وَالِيعَةٌ وَمَا وَلَعَ بِهِ أَى ذَهَبَ بِهِ. وَقَفَدْنَا غُلَامًا لَنَا مَا أَدْرِي مَا وَالِيعَةٌ أَى مَا حَبَسُهُ، وَمَا أَدْرِي مَا وَالِيعَةٌ بِمَعْنَاهُ أَيْضاً. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ وَلَعَ فُلَانًا وَالِيعٌ، وَوَالِيعَتُهُ وَالِيعَةُ، وَأَتْلَعَتُهُ وَالِيعَةُ، أَى حَتَّى عَلَى أَمْرِهِ فَلَا أَدْرِي أَسَى أَمْ مَيِّتٌ، وَإِنَّكَ لَا تَدْرِي بِمَنْ يُولِيعُ هَرْمَكُ (حِكَاةُ يَعْقُوبَ).

وَوَالِيعَةٌ: قَبِيلَةٌ، وَقَوْلُ الْجَمُوحِ الْهَدْلِيُّ:

تَمَّتْ وَلَمْ أَقْدِفْ لَدَيْهِ مُجْرَبًا لِقَائِلِ سَوَاةٍ يَسْتَجِيرُ الْوَلَايِمَا إِنَّمَا أَرَادَ الْوَالِيعَتَيْنِ فَجَمَعَهُ عَلَى حَدِّ الْمَهَالِبِ وَالْمَنَاذِرِ.

• وَلَعٌ • الْوَالِيعُ: شَرِبُ السَّبَاعِ بِالسِّيْتِهَا.

وَلَعَ السَّبِيعُ (١) وَالْكَلْبُ وَكُلُّ ذِي حَظْمٍ، وَوَالِيعٌ يَلِيعُ فِيهَا وَلَعًا: شَرِبَ مَا أَوْدَمًا؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لِحَاجِزِ الْأَزْدِيِّ اللَّصِّ:

بِعَزْوٍ مِثْلُ وَلَعِ الذَّنْبِ حَتَّى يَثُوبَ بِصَاحِبِي نَارٌ مُنِيمٌ وَقَالَ آخَرُ:

بِعَزْوٍ كَوَلَعِ الذَّنْبِ غَاوٍ وَرَائِحِ وَسِيرِ كَنَصْلِ السِّيفِ لَا يَتَعَوَّجُ وَلَعِ الذَّنْبِ: نَسَقٌ لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا (٢) قَرَّةٌ كَعَدَّ الْحَاسِبِ. قَالَ: وَوَلَعِ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ يَلِيعُ وَوَلَعًا أَى شَرِبَ فِيهِ بِأَطْرَافِ لِسَانِهِ. وَحَكَمَى أَبُو زَيْدٍ: وَلَعِ الْكَلْبُ بِشْرَابِنَا وَفِي شْرَابِنَا وَمِنْ شْرَابِنَا. وَيُقَالُ: أَوْلَعْتُ الْكَلْبَ إِذَا جَعَلْتُ لَهُ مَا أَوْشِيئًا يُولِيعُ فِيهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا وَلَعِ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، أَى شَرِبَ مِنْهُ بِلسَانِهِ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ الْوَلُوعُ فِي السَّبَاعِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ: قَالَ ابْنُ بَرِّي هُوَ ابْنُ هَرْمَةَ وَنَسَبُهُ الْجَوْهَرِيُّ لِأَبِي زَيْدِ الطَّلَائِي:

مُرْضِعٌ شَيْئَيْنِ فِي مَعَارِهَا قَدْ نَهَزَا لِلْفِطَامِ أَوْفَطَا مَامَرَ يَوْمَ الْإَوْعِنْدَهَا لَحْمٌ رَجَالُو أَوْيُولَعَانِ دَمَا وَفِي التَّنْذِيرِ: وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقُولُ يَالِيعُ، أَرَادُوا بَيَانَ الْوَاوِ فَجَعَلُوا مَكَانَهَا أَلِفًا، قَالَ ابْنُ الرُّقَيْبَاتِ:

مَامَرَ يَوْمَ الْإَوْعِنْدَهَا لَحْمٌ رَجَالُو أَوْيَالَعَانِ دَمَا وَفِي اللَّحْيَانِي: يُقَالُ وَلَعِ الْكَلْبُ وَوَلِيعٌ يَلِيعُ فِي اللَّحْيَتَيْنِ مَعًا، وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ وَلِيعٌ يُولِيعُ مِثْلُ وَجِلٌ يَوْجَلُ.

وَيُقَالُ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الطُّيُورِ يَلِيعُ غَيْرَ الذَّنْبَابِ.

(١) قوله: «ولع السبع.. ولع يلغ فيها ولعًا» كذا بالأصل مفسوطاً. وعبارة المصباح: ولع الكلب يلغ ولعاً من باب نفع وولوعاً شرب، وسقوط الواو كما في يقع، وولع يلغ من بابي وعد وورث لغة، ويولع مثل يوجل لغة أيضاً.

(٢) قوله: «لا يفصل بينها» كذا بالأصل.

وَالْمَيْلِغُ وَالْمَيْلَغَةُ : الإِنَاءُ الَّذِي يَلْغُ فِيهِ الْكَلْبُ . وَفِي الصَّحاحِ : وَالْمَيْلِغُ الإِنَاءُ الَّذِي يَلْغُ فِيهِ فِي الدَّمِ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بَعَثَهُ لِيَدِي قَوْمًا قَتَلَهُمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَأَعْطَاهُمْ مَيْلَغَةَ الْكَلْبِ ، هِيَ الإِنَاءُ الَّذِي يَلْغُ فِيهِ الْكَلْبُ ، يَعْنِي أَعْطَاهُمْ قِيمَةَ كُلِّ مَا ذَهَبَ لَهُمْ حَتَّى قِيمَةَ الْمَيْلَغَةِ . وَرَجُلٌ مُسْتَوْلِغٌ : لَا يُبَالِي ذِمًّا وَلَا عَارًا ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي رُبُوبَةَ :

فَلَا تَقْسِنِي بِأَمْرِي مُسْتَوْلِغٌ  
وَأَسْتَعَارَ بَعْضُهُمُ الْوَلُوغَ لِلدُّلُوبِ فَقَالَ :  
دَلُوكُ دَلُوكٌ بِأَدْلِيحٍ سَابِغَةٍ  
فِي كُلِّ أَرْجَاءِ الْقَلِيبِ وَالِقَةِ  
وَالْوَلُغَةُ : الدُّلُوبُ الصَّغِيرَةُ ؛ قَالَ :

شَرُّ الدَّلَاءِ الْوَلُغَةُ الْمَلَارِمَةُ  
وَالْبِكْرَاتُ شُرُهْنُ الصَّائِمَةِ  
يَعْنِي الَّتِي لَا تَدُورُ وَإِنَّمَا كَانَتْ مَلَارِمَةً لِأَنَّكَ  
لَا تَقْضِي حَاجَتَكَ بِالِاسْتِقَاءِ بِهَا لِصِغَرِهَا .

• وَلَفٌ • الْوَلْفُ وَالْوَلْفُ وَالْوَلِيفُ : ضَرْبٌ مِنَ الْعَدُوِّ ، وَهُوَ أَنْ تَقَعَ الْقَوَائِمُ مَعًا ، وَكَذَلِكَ أَنْ تَجِيءَ الْقَوَائِمُ مَعًا ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

وَوَلَّى بِإِجْرِيًّا وِلافاً كَأَنَّهُ  
عَلَى الشَّرَفِ الْأَقْصَى يُسَاطُ وَيُكَلِّبُ  
أَيُّ مُؤَلَّفَةٍ . وَالْإِجْرِيًّا : الْجَرِيُّ وَالْعَادَةُ بِأَنَّهَا  
يَأْخُذُ بِهِ نَفْسَهُ فِيهِ ، وَيُسَاطُ : يَضْرِبُ  
بِالسُّوِّطِ ، وَيُكَلِّبُ : يَضْرِبُ بِالْكَؤُوبِ وَهُوَ  
الْمِهَازُ . وَوَلَفَ الْفَرَسُ يَلْفُ وَلَفًا وَوَلِيفًا :  
وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْعَدُوِّ ؛ قَالَ رُبُوبَةُ :

وَيَوْمَ رَكَضِ الْغَارِقِ الْوِلافِ  
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَرَادَ بِالْوِلافِ الْأَعْتِزَاءَ  
وَالِاتِّصَالَ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : كَانَ عَلَى مَعْنَاهُ  
فِي الْأَصْلِ إِلافاً فَصِيرَ الْهَمْزَةَ وَاوًا ؛ وَكُلُّ  
شَيْءٍ غَطَّى شَيْئًا وَأَبْسَهُ فَهُوَ مُوَلَّفٌ لَهُ ؛ قَالَ  
الْعَجَّاجُ :

وَصَارَ رَهْرَاقُ السَّرَابِ مُوَلِّفًا

لأنه غطى الأرض .

الْجَوْهَرِيُّ : الْوِلافُ مِثْلُ الْإِلافِ ، وَهُوَ الْمُوَالَفَةُ . وَبَرَقَ وِلافاً وَإِلافاً إِذَا بَرَقَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ، وَهُوَ الَّذِي يَخْطُفُ خَطْفَتَيْنِ فِي وَاحِدَةٍ وَلَا يَكَادُ يُخْلِفُ ، وَزَعَمُوا أَنَّهُ أَصْدَقُ الْمُخْلِفَةِ ؛ وَبِإِيَّاهُ عَنَى يَقْبُوبُ بِقَوْلِهِ : الْوِلافُ وَالْإِلافُ قَالَ : وَهُوَ مِمَّا يُقَالُ بِالْوِاوِ وَالْهَمْزَةِ ، وَبَرَقَ وَوَلِيفٌ : كَوِلافٍ . الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا تَتَابَعَ لَمَعَانُ الْبَرَقِ فَهُوَ وِلافٌ وَوِلافاً وَقَدْ وَلَفَ يَلْفُ وَوِلافاً ، وَهُوَ مُخِلٌّ لِلْمَطَرِ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ لَا يَكَادُ يُخْلِفُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْوِلافُ أَنْ يَلْمَعَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ؛ قَالَ صَحْرُ الْقَمِيِّ :

لِهَا بَعْدَ سَنَاتِ النَّوَى  
وَقَدْ بَتُّ أَحْبَلْتُ بَرَقًا وَوِلافاً (١)  
وَأَحْبَلْتُ الْبَرَقَ أَي رَأَيْتُهُ مُخْبِلًا . وَبَرَقَ وَوِلافٌ  
أَي مُتَابِعٌ .  
وَتَوَالَفَ الشَّيْءُ مُوَالَفَةً وَوِلافاً ، نَادِرٌ ؛  
اِتْتَلَفَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ وَكَيْسٌ مِنْ لَفْظِهِ .

• وَلِقٌ • الْوَلِقُ : أَحْفُ الطَّغْرِ ، وَقَدْ وَلَقَهُ يَلْقُهُ وَلَقًا . يُقَالُ : وَلَقَهُ بِالسَّيْفِ وَلَقَاتٍ ، أَي ضَرَبَاتٍ . وَالْوَلِقُ أَيضًا : إِسْرَاعُكَ بِالشَّيْءِ فِي أَثَرِ الشَّيْءِ كَعَدُوِّ فِي أَثَرِ عَدُوِّ ، وَكَلَامٍ فِي أَثَرِ كَلَامٍ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :  
أَحِينُ بَلَعْتُ الْأَرْبَعِينَ وَأَحْصَيْتُ  
عَلَى إِذَا لَمْ يَعْفُ رَنَى ذُنُوبِهَا  
نُصَبِينَنَا حَتَّى تَرِقَ قَلُوبُنَا  
أَوَلِقُ مِخْلَافِ الْعُدَاةِ كَدُوبِهَا (٢)

(١) قوله : «لما بعد» كذا بالنسخ على هذه الصورة ، وأما الأصل المعلوم عليه ففيه أكل أرضة .  
(وفي التاج : «لما بعد» ، «لما بالثاء» المثلثة ، وفي التهذيب : «لشئ» ، «بالشين المعجمة» .)

(٢) قوله : «نصبتنا» كذا في الأصل وفي المحكم . وفي التهذيب «بصبتنا» بالياء في أوله .  
وقوله : «ترق» كذا في الأصل وفي المحكم ، وفي التهذيب : «ترف» بالفاء . وقوله : «العداة» =

قَالَ : أَوَلِقٌ مِنْ أَلَقِ الْكَلَامِ وَهُوَ مُتَابِعُهُ ؛ الْأَزْهَرِيُّ أَنْشَدَنِي بَعْضُهُمْ :  
مَنْ لِي بِالْمَرْزُوقِ الْيَلِاقِ  
صَاحِبِ أَذْهَانٍ وَأَلِقِ أَلِقِ ؟  
وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ فِيهَا أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :  
أَوَلِقٌ مِنْ وَلَقِ الْكَلَامِ .

وَصَرَفَهُ ضَرْبًا وَلَقًا أَي مُتَابِعًا فِي سُرْعَةٍ .  
وَالْوَلِقُ : السَّيْرُ السَّهْلُ السَّرِيعُ . وَيُقَالُ :  
جَاءَتْ الْإِبِلُ تَلِيقُ أَي تُسْرِعُ .

وَالْوَلِقُ : الْاسْتِمْرَارُ فِي السَّيْرِ وَفِي الْكَذِبِ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : قَالَ لِرَجُلٍ كَذَبْتَ وَاللَّهِ وَوَلَقْتَ ؛  
الْوَلِقُ وَالْأَلِقُ : الْاسْتِمْرَارُ فِي الْكَذِبِ ،  
وَأَعَادَةُ تَأْكِيدًا لِاخْتِلَافِ اللَّفْظِ . أَبُو عَمْرٍو :  
الْوَلِقُ الْإِسْرَاعُ . وَوَلَقَ فِي سَيْرِهِ وَلَقًا :  
أَسْرَعَ ؛ قَالَ الشَّمَاخُ يَهْجُو جَلِيدًا الْكِلَابِيَّ (٣) :

إِنَّ الْجَلِيدَ زَلِقَ وَزُمَيْقُ  
كَذَّبَ الْعَرَبِ شَوَالُ عَلِقُ  
جَاءَتْ بِهِ عَنَسٌ مِنَ الشَّامِ تَلِيقُ  
وَالثَّاقَةُ تَعْدُو الْوَلِقَى : وَهُوَ عَدُوٌّ فِيهِ نَزْوٌ .  
وَنَاقَةٌ وَلَقَى : سَرِيعَةٌ . وَالْوَلِقَى : الْعَدُوُّ الَّذِي  
كَأَنَّهُ يَبْزُو مِنْ شِدَّةِ السَّرْعَةِ ؛ كَذَا حِكَاةُ  
أَبُو عَيْبٍ فَجَعَلَ النَّوَانَ لِلْعَدُوِّ مَجَازًا وَتَقْرِبًا .  
وَقَالُوا : إِنَّ لِلْعَلَقِ الْوَلِقَى ، أَي السَّرْعَةَ  
التَّجَارِي . وَالْأَوَلِقُ كَالْأَفْكَالِ : الْجُنُونُ ،  
وَقِيلَ الْخَفَّةُ مِنَ النَّشَاطِ كَالْجُنُونِ ؛ أَجَارَ  
الْفَارِسِيُّ أَنْ يَكُونَ أَفْعَلٌ مِنَ الْوَلِقِ الَّذِي هُوَ  
السَّرْعَةُ ، وَقَدْ ذَكَرَ بِالْهَمْزِ ؛ وَقَوْلُهُ :

شَمَرْدَلُو غَيْرِ هُرَاءِ مَيْلِقِ  
تَرَاهُ فِي الرُّكْبِ الدَّقَاقِ الْأَيْتِقِ

= في المحكم والتهذيب : «العيدات» ، جمع عدة ، وهي الوعد .

[عبد الله]  
(٣) قوله «الشماخ» في مادة «زلق» : قال الفلاخ بن حزن المنقري ... وقوله : «علق» بالعين المهملة تحريف صوابه «علق» بالعين المعجمة ، وهو السبي الخلق .

[عبد الله]

عَلَى بَقَايَا الزَّادِ غَيْرِ مُشْفِقٍ  
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ يَعْنِي بِالْمَيْلِ السَّرِيعِ الْخَفِيفِ  
مِنَ الْوَلَقِ الَّذِي هُوَ السَّرُّ السَّهْلُ السَّرِيعُ ،  
وَمِنَ الْوَلَقِ الَّذِي هُوَ الطَّنُّ ، وَيُرْوَى بِمِثْلَيْ  
مِنَ الْمَالُوقِ أَيْ الْمَجْنُونِ ، فَلَاوَلَقُ شِبْهُ  
الْجُنُونِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :  
لَعَمْرُكَ بِي مِنْ حُبِّ أَسْمَاءِ أَوْلَقُ  
وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ يَصِفُ نَاقَةً :

وَتُضْحِكُ عَنْ غِيبِ السَّرِيِّ وَكَانَا  
أَلَمَ بِهَا مِنْ طَائِفَةِ الْجَنِّ أَوْلَقُ  
وَهُوَ أَفْعَلُ لِأَنَّهُمْ قَالُوا أَلِقَ الرَّجُلُ ، فَهُوَ  
مَالُوقٌ ، عَلَى مَفْعُولٍ . وَيُقَالُ أَيْضًا : مَوَّلَقٌ  
مِثَالُ مَعْوَلَقٍ ، فَإِنْ جَعَلْتَهُ مِنْ هَذَا فَهُوَ  
فَوَعَلَ ، قَالَ ابْنُ بَرِّى : قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ وَهُوَ  
أَفْعَلُ لِأَنَّهُمْ قَالُوا أَلِقَ الرَّجُلُ سَهْوً مِنْهُ ،  
وَصَوَابُهُ وَهُوَ فَوَعَلَ لِأَنَّ هَمَزَتَهُ أَصْلَبَةٌ بِدَلِيلِ  
أَلِقَ وَمَالُوقٌ ، وَإِنَّا يَكُونُ أَوْلَقُ أَفْعَلُ فِيمَنْ  
جَعَلَهُ مِنْ وَلَقَ يَلِقُ إِذَا أَسْرَعَ ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ  
مِنْ أَلِقَ إِذَا جَنَّ فَهُوَ فَوَعَلَ لَا غَيْرَ . قَالَ :  
وَمِثْلُ يَيْتِ الْأَعْمَشِيِّ قَوْلُ أَبِي النَّجْمِ :  
إِلَّا حَتِينًا وَبِهَا كَالأَوْلَقِ  
وَأَشَدُّ أَبُو زَيْدٍ :

ثَرَابِقُ عَيْنَاهَا الْقَطِيعَ كَانَا  
يُخَايِرُهَا مِنْ مَسِّ مَسِّ أَوْلَقِ  
وَوَلَقَ وَلَقَا : كَذَبَ .

قَالَ الْفَرَّاهُ : رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّهَا قَرَأَتْ : « إِذْ تَلْفَوْنَهُ  
بِالسِّيِّئِكُمْ » ، هَذَا حِكَايَةُ أَهْلِ اللُّغَةِ جَاءُوا  
بِالْمُتَعَدِّى شَاهِدًا عَلَى غَيْرِ الْمُتَعَدِّى ، قَالَ  
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّهُ أَرَادَ إِذْ تَلْفَوْنَ فِيهِ  
فَحَذَفَ وَأَوْصَلَ ، قَالَ الْفَرَّاهُ : وَهُوَ الْوَلَقُ فِي  
الْكَذِبِ بِمَثَلِهِ إِذَا اسْتَمَرَّ فِي السَّرِّ وَالْكَذِبِ .  
وَيُقَالُ فِي الْوَلَقِ مِنَ الْكَذِبِ : هُوَ الْأَلْقُ  
وَالْإَلْقُ . وَفَعَلْتُ بِهِ : أَلَقْتُ وَأَنْتُمْ تَأْلِفُونَهُ .  
وَوَلَقَ الْكَلَامُ : دَبَّرَهُ ، وَيَوْمَ فَسَّرَ اللَّيْثُ  
قَوْلَهُ [ تَعَالَى ] : « إِذْ تَلْفَوْنَهُ » أَيْ تُدَبِّرُونَهُ .  
وَفَلَانٌ يَلِقُ الْكَلَامَ أَيْ يُدَبِّرُهُ . قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : لَا أَذْرِي تُدَبِّرُونَهُ أَوْ تُدَبِّرُونَهُ .

وَوَلَقَهُ بِالسَّوِطِ : ضَرَبَهُ . وَوَلَقَ عَيْنَهُ :  
ضَرَبَهَا فَفَقَّاهَا .  
وَالْوَلِيقَةُ : طَعَامٌ يَتَّخَذُ مِنْ دَقِيقٍ وَسَمْنٍ  
وَلَبَنٍ ، رَوَاهُ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ قَالَ :  
وَأَرَاهُ أَخَذَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّيْثِ ، قَالَ :  
وَلَا أَعْرِفُ الْوَلِيقَةَ لِغَيْرِهَا .  
قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَمِنْ هَذَا الْفَضْلِ وَالِقُ  
اسْمُ فَرَسٍ ، قَالَ كَثِيرٌ :

بِعَادِرِنِ عَسَبِ الْوَالِقِيِّ وَنَاصِحِ  
تَخَصُّصُ بِهِ أُمُّ الطَّرِيقِ عِيَالِهَا  
وَنَاصِحِ أَيْضًا : اسْمُ فَرَسٍ ، وَعِيَالِهَا :  
سِيَاعُهَا .

• وَلَمْ • الْوَلْمُ وَالْوَلْمُ : حِزَامُ السَّرِجِ  
وَالرَّحْلِ . وَالْوَلْمُ الْحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ مِنْ  
التَّصْدِيرِ إِلَى السَّنَافِ لِتَلَا يُقْلَقَا . وَالْوَلْمُ :  
الْقَيْدُ .

وَالْوَلِيمَةُ : طَعَامُ الْعُرْسِ وَالْإِمْلَاقِ ،  
وَقِيلَ : هِيَ كُلُّ طَعَامٍ صُنِعَ لِعُرْسٍ وَغَيْرِهِ ،  
وَقَدْ أَوْلِمَ . قَالَ أَبُو عِيْنٍ : سَمِعْتُ أَبَا زَيْدٍ  
يَقُولُ : يُسَمَّى الطَّعَامُ الَّذِي يُصْنَعُ عِنْدَ  
الْعُرْسِ الْوَلِيمَةَ ، وَالَّذِي عِنْدَ الْإِمْلَاقِ  
التَّقِيمَةَ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنِ عَوْفٍ وَقَدْ جَمَعَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ : أَوْلِمَ  
وَلَوْ بِشَاوٍ ، أَيْ اصْنَعْ وَلِيمَةً ، وَأَصْلُ هَذَا  
كَلِمَةٌ مِنَ الْاجْتِنَاعِ ، وَتَكَرَّرَ ذِكْرُهَا فِي  
الْحَدِيثِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا أَوْلِمَ عَلَى أَحَدٍ  
مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلِمَ عَلَى زَيْنَبَ ، رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهَا . أَبُو الْعَبَّاسِ : الْوَلِيمَةُ تَامُ الشَّيْءِ  
وَاجْتِنَاعُهُ .

وَأَوْلِمَ الرَّجُلُ إِذَا اجْتَمَعَ خَلْفُهُ وَعَقَلَهُ .  
أَبُو زَيْدٍ : رَجُلٌ وَبِلْمُهُ دَاهِيَةٌ أَيْ دَاهِيَةٌ .  
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : إِنَّهُ لَوَلِمَهُ مِنَ الرِّجَالِ  
مِثْلَهُ ، وَالْأَصْلُ فِيهِ وَيْلٌ لِأَمِّهِ ، ثُمَّ أُضِيفَ  
وَيْلٌ إِلَى الْأُمِّ .

• وَلِنَ • التَّهْنِيبُ فِي أَثْنَاءِ تَرْجَمَةِ نَوَلٍ : قَالَ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ التَّوَلَّنُ رَفَعُ الصَّبَاحِ عِنْدَ

المَصَائِبِ ، نَعُوذُ بِمَعَاوَاةَ اللَّهِ مِنْ عُقُوبَتِهِ .  
• وَلِهَ • الْوَلَهُ : الْحَزْنُ ، وَقِيلَ : هُوَ ذَهَابُ  
العَقْلِ وَالتَّحْيِيرُ مِنْ شِدَّةِ الْوَجْدِ أَوِ الْحَزْنِ  
أَوِ الْحَوْفِ . وَالْوَلَهُ : ذَهَابُ الْعَقْلِ لِفَقْدَانِ  
الْحَبِيبِ . وَلَهَ يَلَهُ مِثْلُ وَرِمَ يَرِمُ وَيَوْلَهُ عَلَى  
الْقِيَاسِ ، وَوَلَهَ يَلَهُ . الْجَوْهَرِيُّ : وَلَهَ يَوْلَهُ  
وَلَهَا وَوَلَهَانَا وَتَوَلَّهَ وَآثَلَهُ ، وَهُوَ افْتَعَلَ ،  
فَأَذْعَمَ ؛ قَالَ مَلِيحُ الْهَدَلِيِّ :

إِذَا مَا حَالَ دُونَ كَلَامِ سَعْدِي  
تَنَائِي الدَّارِ وَآثَلَهُ الْعَيُورُ

وَالْوَلَهُ يَكُونُ مِنَ الْحَزْنِ وَالسَّرُورِ مِثْلُ  
الطَّرَبِ . وَرَجُلٌ وَلَهَانُ وَوَالَهُ وَآلَهُ ، عَلَى  
الْبَدَلِ : تَكْلَانُ . وَامْرَأَةٌ وَلَهَى وَوَالَهُ وَوَالِهَةٌ  
وَمِيْلَاءُ : شَدِيدَةُ الْحَزْنِ عَلَى وَلَدِهَا ،  
وَالْمَجْمَعُ الْوَلَهُ ، وَقَدْ وَلَهَهَا الْحَزْنُ وَالْجَزَعُ  
وَأَوْلَهَهَا ؛ قَالَ :

حَابِلَةٌ دَلَوِي لَا مَحْمُولَةٌ  
مَلَأِي مِنَ الْمَاءِ كَعَيْنِ الْمَوْلَةِ

الْمَوْلَةُ : مُفْعَلٌ مِنَ الْوَلَهَ ، وَكُلُّ أَثْنَى فَارَقَتْ  
وَلَدَهَا فِيهِ وَالَهُ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ يَذْكُرُ بَمَرَةً  
أَكَلَ السَّبَاعُ وَلَدَهَا :

فَأَقْبَلْتُ وَإِلَيْهَا تُكَلِّي عَلَى عَجَلٍ  
كُلُّ دَهَامَا وَكُلُّ عِنْدَهَا اجْتِمَاعُ  
ابْنُ شُمَيْلٍ : نَاقَةٌ مِيْلَاءُ ، وَهِيَ الَّتِي فَقَدَتْ  
وَلَدَهَا فِيهِ تَلَهُ إِلَيْهِ . يُقَالُ : وَلَهَتْ إِلَيْهِ تَلَهُ  
أَيْ تَحِنُّ إِلَيْهِ . شَمِيرٌ : الْمِيْلَاءُ النَّاقَةُ تَرَبُّ  
بِالْفَحْلِ ، فَإِذَا فَقَدَتْهُ وَلَهَتْ إِلَيْهِ ، وَنَاقَةٌ  
وَالَهُ . قَالَ : وَالْجَمَلُ إِذَا فَقَدَ الْأَفْهَ فَحَنَّ  
إِلَيْهَا وَالَهُ أَيْضًا ، قَالَ الْكَلْبِيُّ :

وَلَهَتْ نَفْسِي الطَّرُوبُ إِلَيْهِمْ  
وَلَهَا حَالَ دُونَ طَعْمِ الطَّعَامِ  
وَلَهَتْ : حَنَّتْ . وَنَاقَةٌ وَالَهُ إِذَا اشْتَدَّ وَوَلَدَهَا  
عَلَى وَلَدِهَا . الْجَوْهَرِيُّ : الْمِيْلَاءُ الَّتِي مِنْ  
عَادَتِهَا أَنْ يَشُدَّ وَجَدُهَا عَلَى وَلَدِهَا ، اِرْت  
الْوَأُ بِيَاءَ لِكَسْرِهِ مَا قَبْلَهَا ، قَالَ الْأَمِيْتُ  
يَصِفُ سَحَابًا :

كَانَ الْمَطَافِيلَ الْمَوَالِيَةَ وَسَطَهُ  
يُجَاوِبُهُنَّ الْخَيْرَانُ الْمُتَقَبُّ  
وَالْتَوَلِيَةُ : أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَوَلَدِهَا ،  
زَادَ التَّهْدِيبُ : فِي النَّبِيحِ . وَفِي الْحَدِيثِ :  
لَا تَوَلَّهُ وَالِدَةً عَلَى وَلَدِهَا أَيْ لَا تُجْعَلْ وَالِيَهَا ،  
وَذَلِكَ فِي السَّبَابِ ، وَالْوَلَةُ يَكُونُ بَيْنَ الْوَالِدَةِ  
وَوَلَدِهَا ، وَبَيْنَ الْإِخْوَةِ ، وَبَيْنَ الرَّجُلِ  
وَوَلَدِهِ ، وَقَدْ وَهَبَتْ وَأَوْلَهَا غَيْرَهَا ، وَقِيلَ فِي  
تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ : لَا تَوَلَّهُ وَالِدَةً عَلَى وَلَدِهَا  
أَيْ لَا يُفَرَّقُ بَيْنَهَا فِي النَّبِيحِ ، وَكُلُّ أُنْثَى  
فَارَقَتْ وَلَدَهَا فِيهَا وَالِدَةٌ . وَفِي حَدِيثِ نَفَادَةَ  
الْأَسَدِيِّ : غَيْرَ الْأَوَّلَةَ ذَاتَ وَلَدٍ عَنْ وَلَدِهَا .  
وَفِي حَدِيثِ الْفَرَعَةِ : تُكْفَى إِنَاءَكَ وَتَوَلَّهُ  
نَاتَكَ ، أَيْ تُجْعَلُهَا وَالِيَةً بِذَنْبِكَ وَلَدَهَا ،  
وَقَدْ أَوْلَهَا وَأَوْلَهَا تَوَلِيًا . وَفِي الْحَدِيثِ :  
أَنَّهُ نَهَى عَنِ التَّوَلِيَةِ وَالتَّوَلِيَةِ . وَمَاءٌ مَوْلَةٌ  
وَمَوْلَةٌ : أُرْسِلَ فِي الصَّخْرَاءِ فَذَهَبَ ، وَأَنْشَدَ  
الْجَوْهَرِيُّ :

مَلَأَى مِنْ الْمَاءِ كَعَيْنِ الْمَوْلَةِ  
وَرَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو :

تَمَشَى مِنَ الْمَاءِ كَمَشَى الْمَوْلَةِ  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : يَعْنِي أَنَّهَا دَلْوٌ كَبِيرَةٌ ، فَإِذَا  
رَفَعَهَا مِنَ اللَّيْثِ رَفَعَتْ مَعَهَا الدَّلَاءَ الصَّغَارَ ،  
فَهِيَ أَبَدًا حَامِلَةٌ لَا مَحْمُولَةٌ لِأَنَّ الدَّلَاءَ  
الصَّغَارَ لَا تُحْمَلُهَا ، وَقَوْلُ مُلِيحٍ :  
فَهْنٌ مَهِيحُنَا لَنَا بَدُونُ لَنَا  
مِثْلَ الْقَامِ جَلَتْهُ الْأَلَةُ الْهَوُجُ  
عَنَى الرِّيَّاحَ لِأَنَّهُ يُسْمَعُ لَهَا حَيْنٌ كَحَيْنِ  
الرِّيَّاحِ ، وَأَرَادَ الْوَلَةَ ، فَأَبْدَلَ مِنَ الْوَالِدَةِ  
لِلضَّمَّةِ .

وَالْعِيْلَاءُ : الرِّيْحُ الشَّدِيدَةُ الْهَيُوبُ ذَاتُ  
الْحَيْنِ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَرَعَمَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ  
اللُّعَةِ أَنَّ الْعَنْكَبُوتَ تُسَمَّى الْمَوْلَةَ ، قَالَ :  
وَلَيْسَ بِبَشَرٍ .

وَالْمِيْلَةُ : الْفَلَاةُ الَّتِي تَوَلَّهُ النَّاسَ  
وَتُحْيِرُهُمْ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

بِهِ تَمَطَّتْ غَوْلٌ كُلُّ مِيْلَةٍ  
بِنَا حِرَاجِيحُ الْمَهَارِي التَّمُو

أَرَادَ الْبِلَادَ الَّتِي تَوَلَّهُ الْإِنْسَانُ أَيْ تُحْيِرُهُ .  
وَالْوَلِيَّةُ : اسْمٌ مُؤَصِّغٌ .  
وَالْوَلِهَانُ : اسْمٌ شَيْطَانِيٌّ يُعْرَى الْإِنْسَانُ  
بِكُرَّةٍ اسْتِغْمَالِ الْمَاءِ عِنْدَ الرُّضُوعِ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : الْوَلِهَانُ اسْمٌ شَيْطَانِيٌّ يُوَلِّعُ  
النَّاسَ بِكُرَّةٍ اسْتِغْمَالِ الْمَاءِ ؛ وَأَمَّا مَا أَنْشَدَهُ  
الْمَازِنِيُّ :

قَدْ صَبَّحَتْ حَوْصَ قَرِي بِيُونَا  
يَلْهَنَ بَرْدَ مَائِهِ سَكُونَا  
نَسَفَ الْعَجُوزُ الْأَقِطَ الْمَلُونَا  
قَالَ : يَلْهَنُ بَرْدَ الْمَاءِ أَيْ يَسْرِعُنَ إِلَيْهِ وَإِلَى  
شَرِبِهِ وَكَهَ الْوَالِدِ إِلَى وَلَدِهَا حَيْنًا .

• وَلَوْلُ • الْوَلْوَالُ : الْبَلْبَالُ . وَوَلَوَلْتُ  
الْمَرْأَةَ : دَعَتُ بِالْوَلِيلِ وَأَعْوَلْتُ ، وَالاسْمُ  
الْوَلْوَالُ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

كَأَنَّ أَضْوَاتَ كِلَابٍ تَهْتَرِشُ  
هَاجَتِ بَوْلْوَالٍ وَلَجَّتْ فِي حَرَشِ  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ ابْنُ جَنِّي وَوَلَوْتُ  
مَأْخُودٌ مِنْ وَوَلَّ لَهَ عَلَى حَدِّ عَبَسِيٍّ وَفِي  
حَدِيثِ أَسْمَاءَ : جَاءَتْ أُمُّ جَمِيلٍ فِي يَدِهَا  
فِهْرٌ وَلَهَا وَوَلَةٌ . وَفِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ ، عَلَيْهَا  
السَّلَامُ : فَسَمِعَ تَوَلُّوَهَا تُنَادِي بِأَحْسَنَانَ  
بِأَحْسِنَانَ ، الْوَلْوَلَةُ : صَوْتٌ مَتَابِعٌ بِالْوَلِيلِ  
وَالْأَسْتِغْنَاءَةِ ، وَقِيلَ : هِيَ حِكَايَةُ صَوْتِ  
الْثَائِمَةِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : فَانْطَلَقْنَا  
تَوَلْوَالًا . وَوَلَوَلْتُ الْفَرَسُ : صَوَّتَتْ .

وَالْوَلْوَلُ : الْهَامُ الذَّكَرُ ، وَقِيلَ : ذَكَرَ  
الْبَوْمَ .

وَوَلْوَلُ : اسْمٌ سَيِّفِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنِ عَتَابِ بْنِ أَسِيدٍ وَاقْتَحَرَتْ يَوْمَ الْجَمَلِ ، وَفِي  
التَّهْدِيبِ : سَيِّفٌ كَانَ لِعَتَابِ بْنِ أَسِيدٍ وَابْنُهُ  
الْقَائِلُ يَوْمَ الْجَمَلِ :  
أَنَا ابْنُ عَتَابِ وَسَيِّفِي وَوَلْوَلُ  
وَالْمَوْتُ دُونَ الْجَمَلِ الْمُجَلَّلِ (١)

(١) قوله : «أنا ابن عتاب الخ ، هكذا  
ضبطت القافية في الأصل بالسكون ، وفي التكملة  
برفع ولول ، وجر المجلل ، وكعب عليه ، فيه إقواء .

وقيل : سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ بِهِ الرِّجَالَ  
فَقَوْلُهُمْ نَسَاؤُهُمْ عَلَيْهِمْ .

• وَلِي • فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى : الْوَلِيُّ هُوَ  
التَّائِبُ ، وَقِيلَ : الْمُتَوَلَّى لِأُمُورِ الْعَالَمِ  
وَالْخَلَائِقِ الْقَائِمُ بِهَا ، وَمِنْ أَسْمَائِهِ عَزَّ وَجَلَّ :  
الْوَالِي ، وَهُوَ مَالِكُ الْأَشْيَاءِ جَمِيعِهَا  
الْمُتَصَرِّفُ فِيهَا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَكَانَ  
الْوَالِيَةَ تُشْعِرُ بِالتَّذْيِيرِ وَالْقُدْرَةِ وَالْفِعْلِ ، وَمَا لَمْ  
يَجْتَمِعْ ذَلِكَ فِيهَا لَمْ يُنْطَلَقْ عَلَيْهِ اسْمُ الْوَالِي .  
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَى الشَّيْءُ وَوَلِيَ عَلَيْهِ وَوَالِيَةً  
وَوَالِيَةً ، وَقِيلَ : الْوَالِيَةُ الْخَطَّةُ كَالْإِمَارَةِ ،  
وَالْوَالِيَةُ الْمَصْدَرُ . ابْنُ السَّكَيْتِ : الْوَالِيَةُ ،  
بِالْكَسْرِ ، السُّلْطَانُ ، وَالْوَالِيَةُ وَالْوَالِيَةُ  
التَّضَرُّعُ . يُقَالُ : هُمْ عَلَى وَوَالِيَةٍ ، أَيْ  
مُجْتَمِعُونَ فِي التَّضَرُّعِ . وَقَالَ سَيِّدِي :  
الْوَالِيَةُ ، بِالْفَتْحِ ، الْمَصْدَرُ ، وَالْوَالِيَةُ ،  
بِالْكَسْرِ ، الْاسْمُ يَمْلُ الْإِمَارَةَ وَالتَّعَابِيَةَ ، لِأَنَّهُ  
اسْمٌ لَهَا تَوَلِيَّةٌ وَقَمَتْ بِهِ فَإِذَا أَرَادُوا الْمَصْدَرَ  
فَقَالُوا . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقُرِي : « مَا لَكُمْ  
مِنْ وَوَالِيَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ » ، بِالْفَتْحِ وَالكسْرِ ،  
وَهِيَ بِمَعْنَى التَّضَرُّعِ ، قَالَ أَبُو الْحَسَنِ :  
الْكَسْرُ لِقَوْلِهِ وَلَيْسَتْ بِذَلِكَ . التَّهْدِيبُ : قَوْلُهُ  
تَعَالَى : « وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ  
مِنْ وَوَالِيَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : يُرِيدُ  
مَا لَكُمْ مِنْ مَوَارِيثِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ، قَالَ : فَكَسَرَ  
الْوَاوَهُنَا مِنْ وَوَالِيَتِهِمْ أَعْجَبَ إِلَى مِنْ فَجَعَهَا  
لِأَنَّهَا إِنَّمَا تُفْتَحُ أَكْثَرَ ذَلِكَ إِذَا أُرِيدَ بِهَا  
التَّضَرُّعُ ، قَالَ : وَكَانَ الْكِسْفِيُّ يَفْتَحُهَا  
وَيَذَهَبُ بِهَا إِلَى التَّضَرُّعِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :  
وَلَا أَظُنُّهُ عِلْمَ التَّضَرُّعِ ، قَالَ الْفَرَّاءُ :  
وَيَخْتَارُونَ فِي وَوَالِيَتِهِ وَوَالِيَةَ الْكَسْرِ ، قَالَ :  
وَسَمِعْنَاهَا بِالْفَتْحِ وَبِالْكَسْرِ فِي الْوَالِيَةِ فِي  
مَعْنِيَتَيْهَا جَمِيعًا ، وَأَنْشَدَ :

دَعِيهِمْ فَهَمَّ أَلْبُ عَلَى وَوَالِيَةٍ  
وَحَفَرُهُمْ إِنْ يَلْمُوا ذَاكَ دَائِبُ  
وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ نَحْوًا مِثْلًا قَالَ الْفَرَّاءُ .  
وَقَالَ الرَّجَّاجُ : يُفْرَأُ وَوَالِيَتِهِمْ وَوَالِيَتِهِمْ ،

يَفْتَحُ الرَّاوِ وَكَسْرُهَا ، فَمَنْ فَتَحَ جَعَلَهَا مِنْ  
النُّصْرَةِ وَالنَّسَبِ ، قَالَ : وَالْوَالِيَةُ الَّتِي بِمَثَلَةِ  
الإِمَارَةِ مَكْمُورَةٌ لِتَفْصِيلِ بَيْنِ الْمَعْنَيْنِ ، وَقَدْ  
يَجْرُزُ كَسْرُ الْوَالِيَةِ لِأَنَّ فِي تَوَلَّى بَعْضَ الْقَوْمِ  
بَعْضًا جِنْسًا مِنْ الصَّنَاعَةِ وَالْعَمَلِ ، وَكُلُّ  
مَا كَانَ مِنْ جِنْسِ الصَّنَاعَةِ نَحْوَ الْقِصَارَةِ  
وَالْخِيَاطَةِ فِيهِ مَكْمُورَةٌ .

قَالَ : وَالْوَالِيَةُ عَلَى الْإِيمَانِ وَاجِبَةٌ ،  
الْمُؤَيَّنُونَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ، وَلِيٌّ بَيْنَ  
الْوَالِيَةِ وَوَالِيِ الْوَالِيَةِ .

وَالْوَلِيُّ : وَلِيُّ النَّبِيِّ الَّذِي يَلِي أَمْرَهُ  
وَيَقُومُ بِكِفَايَتِهِ . وَلَوَلِيَ الْمَرْأَةَ : الَّذِي يَلِي  
عَقْدَ النِّكَاحِ عَلَيْهَا وَلَا يَدْعُهَا تَسْتِيْدُ بِعَقْدِ  
النِّكَاحِ دُونَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَلِيٌّ امْرَأَةٌ  
نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهَا فَيَكَاحُهَا بِاطِلٍ ،  
وَفِي رِوَايَةٍ : وَلِيَّهَا ، أَيُّ مَتَوَلَّى أَمْرَهَا . وَفِي  
الْحَدِيثِ : أَسَأَلْتُ غَنَائِي وَعَنَى مَوْلَايَ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدِي رَجُلٌ فَهُوَ  
مَوْلَاةٌ ، أَيُّ بَرْتُهُ كَمَا بَرَّتْ مَنْ أَعْتَقَهُ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ مُشْرِكٍ يُسَلِّمُ  
عَلَى يَدِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ : هُوَ  
أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْبِيَاهُ وَمَمَاتِهِ ، أَيُّ أَحَقُّ بِهِ مِنْ  
غَيْرِهِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : ذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى الْعَمَلِ  
بِهَذَا الْحَدِيثِ ، وَاشْتَرَطَ آخَرُونَ أَنْ يُصَيِّفَ  
إِلَى الْإِسْلَامِ عَلَى يَدِي الْمُعَاوَدَةِ وَالْمَوْلَاةِ ،  
وَذَهَبَ أَكْثَرُ الْمُفْقَهَاءِ إِلَى خِلَافِ ذَلِكَ وَجَعَلُوا  
هَذَا الْحَدِيثَ بِمَعْنَى الْبِرِّ وَالصَّلَةِ وَرَعَى  
الدَّمَامِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَعَّفَ الْحَدِيثَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَلْحِقُوا الْهَالَ بِالْفَرَانِضِ فَمَا  
أَبْقَتْ السَّهَامُ فَلَأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ ، أَيُّ أَدْنَى  
وَأَقْرَبَ فِي النَّسَبِ إِلَى الْمُؤَرَّوْثِ .

وَيُقَالُ : فُلَانٌ أَوْلَى بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ  
فُلَانٍ ، أَيُّ أَحَقُّ بِهِ . وَهِيَ الْأَوْلِيَانُ الْأَحْقَانُ .

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « مِنْ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ  
الْأَوْلِيَانُ » ؛ قَرَأَ بِهَا عَلِيٌّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،  
وَبِهَا قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَنَافِعٌ وَكَثِيرٌ ، وَقَالَ  
الْفَرَّاءُ : مَنْ قَرَأَ الْأَوْلِيَانُ أَرَادَ وَيَسَى  
الْمُؤَرَّوْثِ ، وَقَالَ الرَّجَّاجُ : الْأَوْلِيَانُ ، فِي

قَوْلِ أَكْثَرِ الْبَصْرِيِّينَ ، يَرْتَفِعَانِ عَلَى الْبَدَلِ  
مِمَّا فِي يَقُومَانِ ، الْمَعْنَى : فَلْيَقِمِ الْأَوْلِيَانُ  
بِالْمَيِّتِ مَقَامَ هَذَيْنِ الْجَائِئِينَ ، وَمَنْ قَرَأَ  
الْأَوْلِينَ رَدَّهُ عَلَى الَّذِينَ ، وَكَانَ الْمَعْنَى مِنْ  
الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ أَيْضًا الْأَوْلِينَ ، قَالَ :  
وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى  
عَنْهَا ، وَبِهَا قَرَأَ الْكُوفِيُّونَ (١) وَاحْتَجُّوا بِأَنَّ  
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ الْأَوْلِيَانُ  
صَغِيرِينَ .

وَفُلَانٌ أَوْلَى بِكَذَا أَيُّ آخَرَ بِهِ وَأَجْدَرُ .  
يُقَالُ : هُوَ الْأَوْلَى وَهُمْ الْأَوْلَى وَالْأَوْلُونَ  
عَلَى مِثَالِ الْأَعْلَى وَالْأَعْلَى وَالْأَعْلُونَ .  
وَتَقُولُ فِي الْمَرْأَةِ : هِيَ الْوَالِيَةُ وَهِيَ الْوَالِيَانُ  
وَهُنَّ الْوَالِيُ ، وَإِنْ شِئْتَ الْوَالِيَاتُ ، مِثْلُ  
الْكُبْرَى وَالْكُبْرِيَانُ وَالْكُبْرُ وَالْكُبْرِيَاتُ . وَقَوْلُهُ  
عَزَّ وَجَلَّ : « وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ  
وَرَأْيِي » ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : الْمَوَالِيَ وَرَثَةُ الرَّجُلِ  
وَبَنُو عَمِّهِ ، قَالَ : وَالْوَالِيُ وَالْمَوَالِيُّ وَاحِدٌ فِي  
كَلَامِ الْعَرَبِ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَمِنْ هَذَا  
قَوْلُ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَلِيٌّ امْرَأَةٌ  
نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهَا ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ :  
بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيَّهَا ، لِأَنَّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَرَوَى  
ابْنُ سَلَامٍ عَنْ يُونُسَ قَالَ : الْمَوَالِيُّ لَهُ مَوَاضِعُ  
فِي كَلَامِ الْعَرَبِ : مِنْهَا الْمَوَالِيُّ فِي الدِّينِ وَهُوَ  
الْوَالِيُّ وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ  
مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى  
لَهُمْ » ، أَيُّ لَا وَلِيَّ لَهُمْ ، وَمِنْهُ قَوْلُ سَيِّدِنَا  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاةً فَعَلِيٌّ  
مَوْلَاةً ، أَيُّ مَنْ كُنْتُ وَلِيَّةً ، قَالَ : وَقَوْلُهُ ،  
عَلَيْهِ السَّلَامُ : مُزَيَّنَةٌ وَجْهِيَّةٌ وَأَسْلَمٌ وَغِفَارٌ  
مَوْلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، أَيُّ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ ، قَالَ :  
وَالْمَوَالِيُّ النِّصْبَةُ ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى :  
« وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَأْيِي » ؛ وَقَالَ  
اللَّهْبِيُّ يُخَاطَبُ بِنِي أُمِّيَّةَ :

مَهْلًا بِنِي عَمَّنَا مَهْلًا مَوْلَانَا  
إِمْشُوا رُونِدًا كَمَا كُنْتُمْ تَكُونُونَ

(١) قوله : « وبها قرأ الكوفيون ، عبارة  
الخطيب : وبها قرأ حمزة وشعبة .

قَالَ : وَالْمَوَالِيُّ الْحَلِيفُ ، وَهُوَ مَنْ أَنْصَمَ  
إِلَيْكَ فَمَرَّ بِعَرْكَ وَأَمْتَعَ بِمَتْعِكَ ؛ قَالَ عَامِرُ  
الْحَضْرَمِيِّ مِنْ بَنِي خَصَفَةَ :

هُمُ الْمَوَالِيُّ وَإِنْ جَعَلُوا عَلَيْنَا  
وَأَنَا مِنْ لِقَائِهِمْ لَزُورُ  
قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يَعْنِي الْمَوَالِي ، أَيُّ بَنِي  
الْعَمِّ ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ  
طِفْلًا » .

وَالْمَوَالِيُّ : الْمُعْتَقُ اتَّسَبَ بِسَبِّكَ ،  
وَلِهَذَا قِيلَ لِلْمُعْتَقِينَ الْمَوَالِيَ ، قَالَ : وَقَالَ  
أَبُو الْهَيْثَمِ الْمَوَالِيُّ عَلَى سَيْتَةِ أُوجُحِ : الْمَوَالِيُّ  
ابْنُ الْعَمِّ وَالْعَمُّ وَالْأَخُّ وَالْإِنُّ وَالنَّصَبَاتُ  
كُلُّهُمْ ، وَالْمَوَالِيُّ النَّاصِرُ ، وَالْمَوَالِيُّ الْوَالِيُّ  
الَّذِي يَلِي عَلَيْكَ أَمْرَكَ ، قَالَ : وَرَجُلٌ وَلَائُهُ  
وَقَوْمٌ وَلَائُهُ فِي مَعْنَى وَلِيٍّ وَأَوْلِيَاءُ لِأَنَّ الْأَوْلَاءَ  
مَصْدَرٌ ، وَالْمَوَالِيُّ مَوَالِي الْمَوْلَاةِ وَهُوَ الَّذِي  
يُسَلِّمُ عَلَى يَدِكَ وَيُؤَلِّيكَ ، وَالْمَوَالِيُّ مَوَالِي  
النِّعْمَةِ وَهُوَ الْمُعْتَقُ أَنْعَمَ عَلَى عَبْدِهِ بِعَيْتِهِ ،  
وَالْمَوَالِيُّ الْمُعْتَقُ لِأَنَّهُ يَتَرَلُّ مَثَلَةَ ابْنِ الْعَمِّ  
يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَنْصُرَهُ وَرَثَتُهُ إِنْ مَاتَ  
وَلَا وَارِثَ لَهُ ، فَهَذَا سَيْتَةُ أُوجُحِ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « لَا يَنْهَاكُمُ  
اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ » ،  
قَالَ : هُوَ لَاءُ خِرَاعَةٍ كَانُوا عَاقَلُوا النَّبِيَّ ﷺ ،  
فَأَمَرَ ﷺ ، أَلَّا يُقَاتِلُوهُ وَلَا يُخْرِجُوهُ ، فَأَمَرَ  
النَّبِيَّ ﷺ ، بِالْبِرِّ وَالْوَفَاءِ إِلَى مَثَلَةِ  
أَجَلِهِمْ ، ثُمَّ قَالَ تَعَالَى : « إِنَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ  
عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ  
دِيَارِكُمْ [ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ ] (٢) أَنْ  
تَوَلَّوْهُمْ » ؛ أَيُّ تَنْصُرُوهُمْ ، يَعْنِي أَهْلَ  
مَكَّةَ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : جَعَلَ التَّوَلَّى هُنَا  
بِمَعْنَى النَّصْرِ مِنَ الْوَالِيِّ ، وَالْمَوَالِيُّ وَهُوَ  
النَّاصِرُ . وَرَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ :  
مَنْ تَوَلَّيَ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيًّا ، مَعْنَاهُ مَنْ نَصَرَنِي

(٢) ما بين المربعين تكله للآية ٩ من سورة  
المتحنة وقد وردت الآية في جميع الطبقات  
ناقصة .

[ عبد الله ]

فَلْيَبْصُرَهُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ » ؛ أَيْ تَوَلَّيْتُمْ أُمُورَ النَّاسِ ، وَالْحِطَابُ لِقُرَيْشٍ ؛ قَالَ الرَّجَّاجُ : وَقُرَى : « إِنْ تَوَلَّيْتُمْ » ، أَيْ وَلَيْكُمْ بِنُوحِ هَاشِمٍ . وَيُقَالُ : تَوَلَّكَ اللَّهُ ، أَيْ وَلَيْكَ اللَّهُ ، وَيَكُونُ بِمَعْنَى نَصَرَكَ اللَّهُ . وَقَوْلُهُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ ، أَيْ أَحَبُّ مَنْ أَحَبَّهُ وَأَنْصَرُ مَنْ نَصَرَهُ . وَالْمَوْلَاةُ عَلَى وَجْهِهِ ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَوْلَاةُ أَنْ يَتَشَاجَرَ اثْنَانِ فَيَدْخُلَ ثَالِثٌ بَيْنَهُمَا لِلصُّلْحِ وَيَكُونُ لَهُ فِي أَحَدِيهَا هَوَى فَيُؤَالِيهِ أَوْ يُحَابِيهِ ، وَوَالِي فُلَانٌ فُلَانًا إِذَا أَحَبَّهُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلِلْمَوْلَاةِ مَعْنَى ثَالِثٍ ، سَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ وَالْوَا حَوَاشِي نَعْمِكُمْ عَنْ جَلَّتِيهَا ، أَيْ اغْرُلُوا صِغَارَهَا عَنْ كِبَارِهَا ، وَقَدْ وَالَيْتُهَا فَتَوَالَتْ إِذَا تَمَيَّزَتْ ؛ وَأَنْشَدَ بَعْضُهُمْ :

وَكُنَّا خَلِيطِي فِي الْجَهْلِ فَأَصْبَحَتْ  
جَالِي تُوَالِي وَلَهَا مِنْ جَالِكَا  
تُوَالِي ، أَيْ تُمَيَّزَ مِنْهَا ؛ وَمِنْ هَذَا قَوْلُ الْأَعْنَى :

وَلِكِنِّي كَانَتْ نَوَى أَجْنِيَّةٍ  
تُوَالِي رِنِي السَّقَابِ فَاصْحَابَا  
وَرِنِي السَّقَابِ : الَّذِي فِي أَوَّلِ الرَّبِيعِ ، وَتُوَالِيهِ : أَنْ يُفْصَلَ عَنْ أُمِّهِ فَيَشْتَدُّ وَلَهُهُ إِلَيْهَا إِذَا فَقَدَهَا ، ثُمَّ يَسْتَجِرُّ عَلَى الْمَوْلَاةِ وَيُصْحِبُ ، أَيْ يَتَقَدَّمُ وَيُضْرِبُ بَعْدَمَا كَانَ اشْتَدَّ عَلَيْهِ مِنْ مُفَارَقَةِ إِيَّاهَا . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : تُوَالَيْتُ مَالِي وَامْتَرْتُ مَالِي وَازْدَلْتُ مَالِي بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، جُعِلَتْ هَذِهِ الْأَحْرُفُ وَاقِعَةً ، قَالَ : وَالظَّاهِرُ مِنْهَا اللَّزُومُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : ابْنُ الْعَمِّ مَوْلَى وَابْنُ الْأَخْتِ مَوْلَى وَالْجَارُ وَالشَّرِيكُ وَالْحَلِيفُ ؛ وَقَالَ الْجَمْعِيُّ :

مَوْلَى حَلِيفٍ لَامَوْلَى قَرَابَةٍ  
وَلَكِنْ قَطِينًا يَسْأَلُونَ الْأَتَاوِيَا  
يَقُولُ : هُمْ حَلَفَاءُ لِأَبْنَاءِ عَمِّ ؛ وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

فَلَوْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى مَجْبُوتَهُ  
وَلَكِنْ عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى مَوْلِيَا  
لَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بِنَ أَبِي إِسْحَاقَ مَوْلَى  
الْحَضْرَمِيِّينَ ، وَهُمْ حَلَفَاءُ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ  
ابْنَ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَالْحَلِيفُ عِنْدَ الْعَرَبِ  
مَوْلَى ، وَإِنَّمَا قَالَ مَوْلِيَا فَتَصَبَّ لِأَنَّهُ رَدَّهُ إِلَى  
أَصْلِهِ لِلضَّرُورَةِ ، وَإِنَّمَا لَمْ يَتَوَّنْ لِأَنَّهُ جَعَلَهُ  
بِمَثَلِهِ غَيْرَ الْمُعْتَلِّ الَّذِي لَا يَنْصَرِفُ ، قَالَ  
ابْنُ بَرِّي : وَعَطَفَ قَوْلَهُ وَلَكِنْ قَطِينًا عَلَى  
الْمَعْنَى ، كَأَنَّهُ قَالَ لَيْسُوا مَوْلَى قَرَابَةٍ وَلَكِنْ  
قَطِينًا ؛ وَقِيلَ :

فَلَا تَنْتَهِي أَضْعَانُ قَوْمِي بَيْنَهُمْ  
وَسَوْءَاتُهُمْ حَتَّى يَصِيرُوا مَوْلِيَا  
وَفِي حَدِيثِ الرَّكَوَةِ : مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ .

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الظَّاهِرُ مِنَ الْمَذَاهِبِ  
وَالْمَشْهُورُ أَنَّ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ وَالْمُطَلَّبِ  
لَا يَحْرَمُ عَلَيْهِمْ أَخْذُ الرَّكَوَةِ ، لِانْتِفَاءِ  
السَّبَبِ (١) الَّذِي بِهِ حَرَّمَ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ  
وَالْمُطَلَّبِ ، وَفِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ عَلَى وَجْهِ  
أَنَّهُ يَحْرَمُ عَلَى الْمَوْلَى أَخْذَهَا لِهَذَا  
الْحَدِيثِ ، قَالَ : وَوَجْهُ الْجَمْعِ بَيْنَ  
الْحَدِيثِ وَفِي التَّحْرِيمِ أَنَّهُ إِنَّمَا قَالَ هَذَا  
الْقَوْلَ تَثْرِيحًا لَهُمْ ، وَبَعْدًا عَلَى التَّشْبِيهِ بِسَادَتِهِمْ  
وَالِاسْتِنَانِ بِسَيِّئِهِمْ فِي اجْتِنَابِ مَالِ الصَّدَقَةِ  
الَّتِي هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ ، وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ  
الْمَوْلَى فِي الْحَدِيثِ ، قَالَ : وَهُوَ اسْمٌ يَقَعُ  
عَلَى جَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ فَهِيَ : الرَّبُّ وَالْمَالِكُ وَالسَّيِّدُ  
وَالْمَنْعَمُ وَالْمُعْتَقُ وَالتَّائِصِرُ وَالْمُحِبُّ وَالتَّابِعُ  
وَالْجَارُ وَابْنُ الْعَمِّ وَالْحَلِيفُ وَالْعَقِيدُ وَالصَّهْرُ  
وَالْعَبْدُ وَالْمُعْتَقُ وَالْمَنْعَمُ عَلَيْهِ ، قَالَ :  
وَأَكْثَرُهَا قَدْ جَاءَتْ فِي الْحَدِيثِ قِيَصَافُ كُلِّ  
وَاحِدٍ إِلَى مَا يَتَّضِعُ الْحَدِيثُ الْوَارِدُ فِيهِ ،  
وَكُلُّ مَنْ وَلِيَ أَمْرًا أَوْ قَامَ بِهِ فَهُوَ مَوْلَاهُ وَوَلِيُّهُ ،  
قَالَ : وَقَدْ تَحْتَلَفَ مَصَادِرُ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ ،  
فَالْوَلَاةُ بِالْفَتْحِ فِي النَّسَبِ وَالتَّضَرُّعِ وَالْعَتَقِ ،

(١) قوله : « لانتهاء السبب » في النهاية :  
لانتهاء النسب .

وَالْوَلَاةُ بِالْكَسْرِ فِي الْإِمَارَةِ ، وَالْوَلَاةُ فِي  
الْمُعْتَقِ ، وَالْمَوْلَاةُ مِنَ وَالِي الْقَوْمِ ، قَالَ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَقَوْلُهُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ  
فَعَلَى مَوْلَاهُ ، يُحْمَلُ عَلَى أَكْثَرِ الْأَسْمَاءِ  
الْمَذْكُورَةِ . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : يَعْني بِذَلِكَ  
وَلَاةَ الْإِسْلَامِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « ذَلِكَ بَانَ اللَّهُ  
مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ » ؛ قَالَ : وَقَوْلُ عُمَرَ لِعَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ  
تَعَالَى عَنْهُمَا : أَصْبَحْتَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ ، أَيْ  
وَلِيَ كُلِّ مُؤْمِنٍ ، وَقِيلَ : سَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ  
أَسْمَاءَ قَالَ لِعَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَسْتُ  
مَوْلَى ، إِنَّمَا مَوْلَايَ رَسُولُ اللَّهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،  
فَقَالَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَى  
مَوْلَاهُ ، وَكُلُّ مَنْ وَلِيَ أَمْرًا وَاحِدًا فَهُوَ وَلِيُّهُ ،  
وَالنَّسَبُ إِلَى الْعَمَلِ مَوْلَى ، وَاللِّي الْوَلِيُّ مِنَ  
الْمَطْرُوقِ ، كَمَا قَالُوا عَلَوِيٌّ لِأَنَّهُمْ كَرِهُوا  
الْجَمْعَ بَيْنَ أَرْبَعِ بِيَعَاتٍ ، فَحَدَفُوا إِلَيْهَا  
الْأُولَى وَقَلَّبُوا الثَّانِيَةَ وَأَوَّلًا .

وَيُقَالُ : بَيْنَتْهَا وَلَاةٌ ، بِالْفَتْحِ ، أَيْ  
قَرَابَةٌ . وَالْوَلَاةُ : وَلَاةُ الْمُعْتَقِ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاةِ وَعَنْ هَيْبَتِهِ ،  
بَعْني وَلَاةُ الْعَتِقِ ، وَهُوَ إِذَا مَاتَ الْمُعْتَقُ وَرَثَتُهُ  
مُعْتَقُهُ أَوْ وَرَثَتُهُ مُعْتَقُهُ ، كَانَتْ الْعَرَبُ بَيْنَهُ  
وَقَهْمُهُ ، فَهَبَى عَنْهُ لِأَنَّ الْوَلَاةَ كَالنَّسَبِ ، فَلَا  
يُزُولُ بِالْإِزَالَةِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : الْوَلَاةُ  
لِلْكِبَرِ ، أَيْ لِلأَعْلَى فَالأَعْلَى مِنَ وَرَثَتِهِ  
الْمُعْتَقِ .

وَالْوَلَاةُ : الْمَوْلُونُ ؛ يُقَالُ : هُمْ وَلَاةُ  
فُلَانٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ  
إِذْنِ مَوْلِيهِ ، أَيْ أَخَذَهُمْ أَوْلِيَاءَ لَهُ ، قَالَ :  
ظَاهِرُهُ يُؤْهِمُ أَنَّهُ شَرْطٌ ، وَلَيْسَ شَرْطًا ، لِأَنَّهُ  
لَا يَجُوزُ لَهُ إِذَا أَدْنُوا أَنْ يُوَالِيَ غَيْرَهُمْ ، وَإِنَّمَا  
هُوَ بِمَعْنَى التَّوَكُّيدِ لِتَحْرِيمِهِ ، وَالتَّشْبِيهِ عَلَى  
بُطْلَانِهِ ، وَالْإِشْرَادُ إِلَى السَّبَبِ فِيهِ ، لِأَنَّهُ إِذَا  
اسْتَأْذَنَ أَوْلِيَاءَهُ فِي مَوْلَاةٍ غَيْرِهِمْ مَتَعَوُّهُ  
فَيَمْتَنِعُ ، وَالْمَعْنَى إِنْ سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ ذَلِكَ  
فَلَيْسْتَ أَدْنَاهُمْ ، فَإِنَّهُمْ يَمْتَنِعُونَهُ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ  
لَيْدِ :

فَعَدَّتْ كِلَا الْفَرَجَيْنِ تَحَسَّبُ أَنَّهُ  
مَوْلَى الْمَخَافَةِ خَلَفَهَا وَأَمَامَهَا  
فَيُرِيدُ أَنَّهُ أَوْلَى مَوْضِعٍ أَنْ تَكُونَ فِيهِ  
الْحَرْبُ، وَقَوْلُهُ: فَعَدَّتْ تَمَّ الْكَلَامُ، كَأَنَّهُ  
قَالَ: فَعَدَّتْ هَذِهِ الْبَقْرَةَ، وَقَطَعَ الْكَلَامَ ثُمَّ  
إِبْتَدَأَ كَأَنَّهُ قَالَ تَحَسَّبُ أَنَّ كِلَا الْفَرَجَيْنِ مَوْلَى  
الْمَخَافَةِ.

وقَدْ أَوْلَيْتُهُ الْأَمْرَ وَوَلَيْتُهُ إِيَّاهُ.  
وَوَلَيْتُهُ الْحَمْسُونَ ذَنْبَهَا (عَنْ  
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . أَي جَعَلْتُ ذَنْبَهَا بِيَلِيهِ ،  
وَوَلَا مَا ذَنْبًا كَذَلِكَ . وَتَوَلَّى الشَّيْءَ : لَزِمَهُ .  
وَالْوَلِيَّةُ : الْبُرْدَعَةُ ، وَالْجَمْعُ الْوَلَايَا ،  
وَأِنَّمَا تَسْمَى بِذَلِكَ إِذَا كَانَتْ عَلَى ظَهْرِ الْبَيْرِ  
لَأَنَّهَا حَيْثُ دَلَّيْلُهُ ، وَقِيلَ : الْوَلِيَّةُ الَّتِي تَحْتَ  
الْبُرْدَعَةِ ، وَقِيلَ : كُلُّ مَا لَى الظَّهْرَ مِنْ كِسَاهٍ  
أَوْ غَيْرِهِ فَهُوَ وَلِيَّةٌ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي  
قَوْلِهِ التَّمِيرُ بِنِ تَوْلَبٍ :

عَنْ ذَاتِ أَوْلِيَّةٍ أَسَاوِدَ رَيْهَا  
وَكَأَنَّ لَوْنَ الْعِلْمِ فَوْقَ شِفَارِهَا  
قَالَ : الْأَوْلِيَّةُ جَمْعُ الْوَلِيَّةِ وَهِيَ الْبُرْدَعَةُ ،  
شَبَّهَ مَا عَلَيْهَا مِنَ الشَّحْمِ وَتَرَافُؤِهِ بِالْوَلَايَا ،  
وَهِيَ الْبِرَافِعُ ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ  
الْأَضْمَعِيُّ نَحْوَهُ ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : وَقَدْ  
قَالَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ عَنْ ذَاتِ أَوْلِيَّةٍ يُرِيدُ أَنَّهَا  
أَكَلَتْ وَلِيَّةً بَعْدَ وَلِيٍّ مِنَ الْمَطَرِ ، أَي رَعَتْ  
مَا نَبَتْ عَنْهَا فَسَمِيَتْ . قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ :

وَالْوَلَايَا إِذَا جَعَلْتَهَا جَمْعَ الْوَلِيَّةِ ، وَهِيَ  
الْبُرْدَعَةُ الَّتِي تَكُونُ تَحْتَ الرَّجْلِ ، فِيهِ  
أَعْرَفُ وَأَكْثَرُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

كَالْبَلَايَا رُمُوسُهَا فِي الْوَلَايَا  
مَا نِحَاتِ السُّومِ حَرَّ الْخُلْدُودِ  
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْلُهُ :

كَالْبَلَايَا رُمُوسُهَا فِي الْوَلَايَا  
يَعْنِي السَّاقَةَ الَّتِي كَانَتْ تُعْكَسُ عَلَى قَبْرِ  
صَاحِبِهَا ، ثُمَّ تُطْرَحُ الْوَلِيَّةُ عَلَى رَأْسِهَا إِلَى  
أَنَّ كَسُوتَ ، وَجَمَعَهَا وَاوَلَى أَيْضًا ، قَالَ كَثِيرٌ  
بِعِيْسَاءَ فِي ذَابَاتِهَا وَدَفُوفِهَا  
وَحَارِكِهَا تَحْتَ الْوَلِيِّ نُهْدُ

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَجْلِسَ  
الرَّجُلُ عَلَى الْوَلَايَا ، هِيَ الْبِرَافِعُ ، قِيلَ :  
نَهَى عَنْهَا ، لِأَنَّهَا إِذَا بُسِطَتْ وَأَفْرِشَتْ تَعْلَقُ  
بِهَا الشُّوْكَ وَالتَّرَابُ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَبْصُرُ  
الدُّوَابَّ ، وَلِأَنَّ الْجَالِسَ عَلَيْهَا رَبَّهَا أَصَابَهُ مِنْ  
وَسَخِهَا وَرَيْثِهَا وَدَمِ عَقْرِهَا . وَفِي حَدِيثِ  
ابْنِ الزُّبَيْرِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهُ بَاتَ بِقَفْرِ  
فَلَمَّا قَامَ لِيُرْحَلَ وَجَدَ رَجُلًا طَوَّلَهُ شِيرَانُ ،  
عَظِيمَ اللَّحْيَةِ ، عَلَى الْوَلِيَّةِ ، فَتَفَضَّهَا فَوَقَعَ .

وَالْوَلِيُّ : الصَّالِحُ وَالنَّصِيرُ .  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوَلِيُّ التَّابِعُ الْمُحِبُّ ، وَقَالَ  
أَبُو الْعَبَّاسِ فِي قَوْلِهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ  
فَعَلَى مَوْلَاهُ ، أَي مَنْ أَحْبَبْتَنِي وَتَوَلَّانِي فَلْيَتَوَلَّئْهُ .  
وَالْمَوْلَاةُ : ضِدُّ الْمُعَادَاةِ ، وَالْوَلِيُّ : ضِدُّ  
الْعَمَلِ ، وَيُقَالُ مِنْهُ تَوْلَاهُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :  
« فَتَكُونُ لِلشَّيْطَانِ وَلِيَّةً » ، قَالَ ثَعْلَبٌ : كُلُّ  
مَنْ عَبَدَ شَيْئًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ اتَّخَذَهُ وَلِيَّةً .  
وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا » ،  
قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : اللَّهُ وَلِيُّهُمْ فِي حِجَابِهِمْ  
وَهِدَايَتِهِمْ وَإِقَامَةِ الْبُرْهَانِ لَهُمْ ، لِأَنَّهُ يُرِيدُهُمْ  
بِإِيمَانِهِمْ هِدَايَةً ، كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ : « وَالَّذِينَ  
اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى » ، وَوَلِيُّهُمْ أَيْضًا فِي  
نَصْرِهِمْ عَلَى عَدُوِّهِمْ وَإِظْهَارِ دِينِهِمْ عَلَى  
مُخَالِفِيهِمْ ، وَقِيلَ : وَلِيُّهُمْ ، أَي يَتَوَلَّى  
نَوَابِهِمْ وَمُجَازَاتِهِمْ بِحُسْنِ أَعْمَالِهِمْ .  
وَالْوَلَاءُ : الْمِلْكُ .

وَالْمَوْلَى : الْمَالِكُ وَالْعَبْدُ ، وَالْأَنْثَى  
بِالْهَاءِ .

وَفِيهِ مَوْلَوِيَّةٌ إِذَا كَانَ شَبِيهَا بِالْمَوْلَى . وَهُوَ  
يَتَمَوْلَى عَلَيْنَا ، أَي يَتَشَبَّهُ بِالْمَوْلَى ،  
وَمَا كُنْتُ بِمَوْلَى وَقَدْ تَمَوَّلْتُ ، وَالاسْمُ  
الْوَلَاءُ .

وَالْمَوْلَى : الصَّاحِبُ وَالْقَرِيبُ كَابْنِ الْعَمِّ  
وَشَبِيهِهِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَوْلَى الْجَارُ  
وَالْحَلِيفُ وَالشَّرِيكُ وَابْنُ الْأَخْتِ . وَالْوَلِيُّ :  
الْمَوْلَى .

وَتَوْلَاهُ : اتَّخَذَهُ وَلِيَّةً ، وَإِنَّهُ لَبَيْنٌ

الْوَلَاءُ<sup>(١)</sup> وَالْوَلِيَّةُ وَالْوَلِيُّ وَالْوَلَاءُ وَالْوَلَايَةُ  
وَالْوَلَايَةُ . وَالْوَلِيُّ : الْقَرِيبُ وَالذُّوُّ ، وَأَنْشَدَ  
أَبُو عُبَيْدٍ :

وَسَطَ وَلِيُّ النَّوَى إِنَّ النَّوَى قَدَفَتْ  
تَبَاحَةً غَرْبَةً بِالذَّارِ أَحْيَانًا  
وَيُقَالُ : تَبَاعَدْنَا بَعْدَ وَلِيِّ ، وَيُقَالُ مِنْهُ :  
وَلِيَّهُ يَلِيهِ ، بِالْكَسْرِ فِيهَا ، وَهُوَ شَادُ ، وَأَوْلَيْتُهُ  
الشَّيْءَ قَوْلِيَّةٌ ، وَكَذَلِكَ وَلِيُّ الْوَالِي الْبَلَدُ ،  
وَوَلِيُّ الرَّجُلِ الْبَيْعَ وَوَلَايَةً فِيهَا ، وَأَوْلَيْتُهُ  
مَعْرُوفًا . وَيُقَالُ فِي التَّعَجُّبِ : مَا أَوْلَاهُ  
لِلْمَعْرُوفِ ! وَهُوَ شَادُ ، قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ :  
شَدُوذُهُ كَوْنُهُ رُبَاعِيًّا ، وَالتَّعَجُّبُ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ  
الْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ . وَقَوْلُ : فَلَانَ وَلِيٌّ وَوَلِيٌّ  
عَلَيْهِ ، كَمَا يَقُولُ سَاسٌ وَسَيْسٌ عَلَيْهِ . وَوَلَاهُ  
الْأَمِيرُ عَمَلَ كَذَا وَوَلَاهُ بَيْعَ الشَّيْءِ وَتَوَلَّى  
الْعَمَلَ ، أَي تَقَلَّدَهُ . وَكُلُّ مِمَّا يَلِيكَ ، أَي مِمَّا  
يُقَارِبُكَ ، وَقَالَ سَاعِدَةُ :

هَجَرْتُ غَضُوبٌ وَحُبٌّ مَنْ يَتَجَنَّبُ  
وَعَدَّتْ عَوَادٍ دُونَ وَلِيكَ تَشْعَبُ

وِدَارٌ وَوَلِيَّةٌ : قَرِيْبَةٌ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :  
« أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى » ، مَعْنَاهُ التَّوَعُّدُ  
وَالْتَهَلُّدُ ، أَي الشَّرُّ أَقْرَبُ إِلَيْكَ ، وَقَالَ  
ثَعْلَبٌ : مَعْنَاهُ دَنَوْتُ مِنَ الْهَلَكَةِ ، وَكَذَلِكَ  
قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَأَوْلَى لَهُمْ » ، أَي وَلِيَهُمْ  
الْمَكْرُوهُ وَهُوَ اسْمٌ لِدَنَوْتُ أَوْ قَارَبْتُ ، وَقَالَ  
الْأَضْمَعِيُّ : أَوْلَى لَكَ قَارِبَكَ مَا تَكْرَهُ ، أَي  
تَزَلَّ بِكَ يَا أَبَا جَهْلٍ مَا تَكْرَهُ ، وَأَنْشَدَ  
الْأَضْمَعِيُّ :

فَعَادَى بَيْنَ هَادِيَتَيْنِ مِنْهَا  
وَأَوْلَى أَنْ يَزِيدَ عَلَى الثَّلَاثِ  
أَي قَارَبَ أَنْ يَزِيدَ ، قَالَ ثَعْلَبٌ : وَلَمْ يَقُلْ  
أَحَدٌ فِي أَوْلَى لَكَ أَحْسَنَ مِمَّا قَالَ  
الْأَضْمَعِيُّ ، وَقَالَ غَيْرُهَا : أَوْلَى يَقُولُهَا  
الرَّجُلُ لِأَخْرَ يُحَسِّرُهُ عَلَى مَا فَاتَهُ ، وَيَقُولُ  
لَهُ : يَا مَحْرُومَ أَي شَيْءٍ فَاتَكَ ؟ وَقَالَ :

(١) قوله : الولاة ، هو بالقصر والكسر كما  
صوبه شارح القاموس تبعًا للمحکم .

الجوهري: أُولَى لَكَ تَهْدُ وَوَعِيدٌ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

فَأُولَى نُمُّ أُولَى نُمُّ أُولَى

وهل لِلدَّرِّ يُحَلِّبُ مِنْ مَرَدٍ؟  
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: مَعْنَاهُ قَارِبُهُ مَا يُهْلِكُهُ أَيْ تَرَلَّ بِهِ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَمِنْهُ قَوْلُ مَقَاسِرِ الْعَالِيذِيِّ:

أُولَى فَاوَلَى يَا مَرًّا الْقَيْسَ بَعْلَمَا

خَصَفْنَ بِثَانِ الْمَطَى الْحَوَاوِرَا  
وقال تبع:

أُولَى لَهُمْ بِعِقَابِ يَوْمِ سَرْمَدِ

وقالت الخنساء:

هَمَمْتُ بِنَفْسِي كُلِّ الْهُمُومِ

فَأُولَى لِنَفْسِي أُولَى لَهَا

قال أبو العباس قولها:

فَأُولَى لِنَفْسِي أُولَى لَهَا

يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا حَاوَلَ شَيْئًا فَأَقْلَبْتُهُ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يُصِيبُهُ: أُولَى لَهُ، فَإِذَا أَقْلَبْتَ مِنْ عَظِيمٍ قَالَ: أُولَى لِي، وَيُرْوَى عَنْ ابْنِ الْحَقِيْبَةِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِذَا مَاتَ مَيِّتٌ فِي جِوَارِهِ أَوْ فِي دَارِهِ أُولَى لِي كَيْتُ وَاللهُ أَنْ أَكُونَ السَّوَادَ الْمُحْتَرَمَ؛ شَبَّهَ كَادَ بِصَى فَادْخَلَ فِي خَبْرِهَا أَنْ؛ قَالَ: وَأَنْشِدْتُ لِرَجُلٍ يَفْتَنُصُ فَإِذَا أَقْلَبْتُهُ الصَّيْدُ قَالَ أُولَى لَكَ، فَكَثُرَتْ نِيكَ مِنْهُ فَقَالَ:

فَلَوْ كَانَ أُولَى يُطْعِمُ الْقَوْمَ صِدْقَهُمْ

ولكن أُولَى يَبْرُكُ الْقَوْمَ جَوْعَا  
أُولَى فِي الْبَيْتِ حِكَايَةً، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ لَا يُحْسِنُ أَنْ يَرْمِي، وَأَحَبُّ أَنْ يَمْتَدِّحَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ فَقَالَ أُولَى، وَضَرَبَ يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَقَالَ أُولَى، فَحَكَى ذَلِكَ.

وفي حديث أنس، رضى الله عنه: قام عبد الله بن حذافة، رضى الله عنه، فقال: من أبى؟ فقال رسول الله ﷺ: أبوك حذافة؛ وسكت رسول الله ﷺ ثم قال: أُولَى لَكُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، أَيْ قَرِيبٌ مِنْكُمْ مَا تَكْرَهُونَ، وَهِيَ كَلِمَةٌ تَلْهَمُ يَقُولُهَا الرَّجُلُ إِذَا أَقْلَبْتَ مِنْ عَظِيمَةٍ، وَقِيلَ:

هِيَ كَلِمَةٌ تَهْدِي وَوَعِيدٌ؛ مَعْنَاهُ قَارِبُهُ مَا يُهْلِكُهُ.

ابن سيده: وحكى ابن جني أولاة

الآن، فانت أُولَى، قال: ولهذا بدل على أنه اسم لا فعل؛ وقول أبي صخر الهذلي:

أَذْمُ لَكَ الْأَيَّامُ فِيهَا وَلَتْ لَنَا

وما لليلى في الذي بيننا عذر

قال: أراه أراد فيما قرئت إيتنا من بين وتعذر

قرب. والقوم على ولاية واحدة ولاية إذا كانوا عليك بخير أو شر.

وداره ولي داري، أي قريبة منها.

وأولى على التميم: أوصى. ووالى بين الأمر موالاة وولاء: تابع.

وتوالى الشيء: تتابع. والموالاة:

المتابعة. وافعل هذه الأشياء على الولاء،

أي متابعة. وتوالى عليه شهران، أي تتابع.

يقال: والى فلان برمجة بين صدرين،

وعادى بيتهما، وذلك إذا طعن واحدا ثم

آخر من قوره، وكذلك الفارس يوالى

بطمعتين متواليتين فارسين، أي يتابع بيتهما

قتلا. ويقال: أصبته بثلاثة أسهم ولاء،

أي يتباع. وتوالت إلى كئيب فلان، أي

تتابعت. وقد ولاها الكاتب، أي تابعها.

واستولى على الأمر<sup>(١)</sup>، أي بلغ الغاية.

ويقال: استبق الفارسان على فرسيهما إلى

غاية تسابقا إليها، فاستولى أحدهما على

الغاية إذا سبق الآخر؛ ومنه قول الذبياني:

سبق الجواد إذا استولى على الأمد

واستلأوه على الأمد أن يغلب عليه بسبقه

إليه، ومن هذا يقال: استولى فلان على

مالي، أي غلبني عليه، وكذلك استوى

بمعنى استولى، وهما من الحروف التي

عاقبت العرب فيها بين اللام والميم، ومنها قولهم لولا ولوما بمعنى هلا؛ قال الفراء:

ومنه قوله تعالى: «لوما تأتينا بالملائكة إن

(١) قوله: «على الأمر» مثله في القاموس

بالراء، واعترضه شارحه بما في الصحاح وغيره من أنه بال dal واستظهر بالشر المذكور هنا.

كُنْتُ مِنَ الصَّادِقِينَ»؛ وَقَالَ عَيْدٌ:

لَوْ مَا عَلَى حَجْرِ ابْنِ أُمِّ

قطام تبكى لاعتينا

وقال الأصمعي: خالته وخالته إذا

صادقته، وهو خلى وخلى.

ويقال: أُولَيْتُ فُلَانًا خَيْرًا، وَأُولَيْتُهُ شَرًّا

كَفَوَّلِكَ سَمْتَهُ خَيْرًا وَشَرًّا، وَأُولَيْتُهُ مَعْرُوفًا إِذَا

أَسَدَيْتَ إِلَيْهِ مَعْرُوفًا. الْأَزْهَرِيُّ فِي آخِرِ بَابِ

اللام قال: وبقي حرف من كتاب الله عز

وجل لم يقع في موضعه فذكرته في آخر

اللام، وهو قوله عز وجل: «فَلَا تَتَّبِعُوا

الهُوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَّوْا»؛ قَرَأَهَا عَاصِمٌ

وَأَبُو عَمْرٍو بِنِ الْعَلَاءِ «وَإِنْ تَلَّوْا»، بِوَاوَيْنِ

مِنْ لَوَى الْحَاكِمُ بِفَضِيَّتِهِ إِذَا دَافَعَ بِهَا، وَأَمَّا

قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ وَإِنْ تَلَّوْا بِوَاوٍ وَاحِدَةٍ، فَفِيهِ

وَجْهَانٌ: أَحَدُهُمَا أَنْ أَضْلَهُ تَلَّوْا، بِوَاوَيْنِ كَمَا

قَرَأَ عَاصِمٌ وَأَبُو عَمْرٍو، فَأَبْدَلَ مِنَ الْوَاوِ

الْمُضْمُومَةِ هَمْزَةً فَصَارَتْ تَلَّوْا بِاسْتِكَانِ

اللام، ثُمَّ طَرِحَتْ الْهَمْزَةَ، وَطَرِحَتْ

حَرَكَتَهَا عَلَى اللَّامِ فَصَارَتْ تَلَّوْا، كَمَا قِيلَ

فِي أَذْوَرٍ أَذْوَرٍ ثُمَّ طَرِحَتْ الْهَمْزَةَ فَقِيلَ أَذْرٍ،

قَالَ: وَالرَّوْجُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ تَلَّوْا مِنَ الْوَلَايَةِ

لَا مِنَ اللَّيِّ، وَالْمَعْنَى إِنْ تَلَّوْا الشَّهَادَةَ

فَقَبِيحُهَا، قَالَ: وَهَذَا كُلُّهُ صَحِيحٌ مِنْ

كَلَامِ حُدَّاقِ التَّحْوِيلِينَ.

والولي: المطر يأتي بعد الوسمي،

وحكى كراع فيه التَّخْفِيفَ، وَجَمَعَ الْوَلِيَّ

أُولِيَّةً. وَفِي حَدِيثِ مَطْرَفِ الْبَاهِلِيِّ: تَسْفِيهِ

الْأُولِيَّةِ؛ هِيَ جَمْعُ وَلِيٍّ الْمَطْرِ. وَوَلِيَّتِ

الْأَرْضِ وَلِيًّا سَفِيَّتِ الْوَلِيَّ، وَسُمِّيَ وَلِيًّا

لِأَنَّهُ يَلِي الْوَسْمِيَّ، أَيْ يَقْرُبُ مِنْهُ وَيَجِيءُ

بَعْدَهُ، وَكَذَلِكَ الْوَلِيُّ، بِالتَّسْكِينِ، عَلَى

فَعْلٍ وَقَبِيلٍ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْوَلِيُّ عَلَى

مِثَالِ الرَّمِيِّ الْمَطْرِ الَّذِي يَأْتِي بَعْدَ الْمَطْرِ،

وَإِذَا أَرْدَتْ الْأَسْمُ فَهِيَ الْوَلِيُّ، وَهُوَ مِثْلُ

النَّعِيِّ وَالنَّعِيِّ الْمَصْطَرِ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ:

لَيْ وَلِيَّةٌ تُنْمَعُ جَنَابِي فَأَنْتِي

لَا نَلْتُ مِنْ وَسْمِي نَعْمًا شَاكِرُ

ليني امر من الولي ، اى انظرني وليه منك ، اى معروفاً بعدد معروف .

قال ابن بري : ذكر الفراء الولي المَطْر بالقصر ، وابنه ابن ولاد ، ورد عليها على ابن حمزة وقال : هو الولي ، بالتشديد لا غير ، وقولهم : قد اولاني معروفاً ، قال أبو بكر : معناه قد اَلَصَقَ بِي معروفاً بلي ، من قولهم : جلست مما يلي زيداً ، اى يلاصقه ويُدانيه . ويقال : اولاني ملكي المعروف وجعله منسوباً الى ولياً على ، من قولك هو ولي المرأة ، اى صاحب امرها والحاكم عليها ، قال : ويجوز ان يكون معناه عضدنى بالمعروف ونصرتى وقولنى ، من قولك بنو فلان ولاه على بنى فلان ، اى هم يعيئونهم . ويقال : اولانى اى اَنعم على من الآلاء ، وهى النعم ، والواحد الى والى ، قال : والأصل فى الى ولي ، فأبدلوا من الواو المكسورة همزة ، كما قالوا امرأة وناة وأناة ، قال الأعشى : . . . ولايحون الى . . . وكذلك احدٌ وخذل المحكم : فأما ما انشده ابن الأعرابي من قول الشاعر :

..... الركيكا (١)

فإنه عداه الى متعولين لأنه فى معنى سقى ، وسقى متعليه الى مفعولين ، فكذلك هذا الذى فى معناها ، وقد يكون الركيك مصدرأ لأنه ضرب من الولي فكانه ولي ولياً ، كقولك : قعد القرفصاء ، وأحسن من ذلك ان ولي فى معنى أرك عليه أورك ، فيكون قوله ركيكاً مصدرأ لهذا الفعل المقدر ، أو اسماً موضوعاً موضع المصدر . واستولى على الشيء إذا صار فى يده .

وولي الشيء وتولى : أدبر . وولي عنه : أعرض عنه أو نأى ، وقوله :

(١) قوله : « الركيكا » بهامش الأصل : كذا وجدت ، فالولف رحمه الله يفض للبيت الذى فيه هذا اللفظ .

إذا ما امرؤ ولي على يردو وأدبر لم يصدُر بإذارو ودى فإنه أراد ولي عنى ، ووجه تسميته ولي يعلى أنه لما كان إذا ولي عنه يردو تغير عليه ، جعل ولي بمعنى تغير فماده يعلى ، وجاز ان يستعمل هنا على لأنه امر عليه لآله ، وقول الأعشى :

إذا حاجةً ولتكَ لا تستطيعها فخذ طرفاً من غيرها حين تسبق فإنه أراد ولت عتك ، فحذف وأوصل ، وقد يكون وليت الشيء وتوليت عنه بمعنى التهذيب : تكون التولية إقبالاً ، ومنه قوله تعالى : « قول وجهك شطر المسجد الحرام » ، اى وجه وجهك نحوه وتلقاه ، وكذلك قوله تعالى : « ولكل وجهه هو مؤلها » ، قال الفراء : هو مستقبلها ، والتولية فى هذا الموضع إقبال ، قال : والتولية تكون انصرافاً ، قال الله تعالى : « ثم وليتم مدبرين » ، وكذلك قوله تعالى : « يولوكم الأذبار » ، هى ههنا انصراف ، وقال أبو معاذ النهوى : قد تكون التولية بمعنى التولى . يقال : وليت وتوليت بمعنى واحد ، قال : وسبغت العرب تشديد بيت ذى الرمى :

إذا حول الظل العشى رائته حيفاً وفى قرن الضحى يتنصرُ أراد : إذا تحول الظل بالعشى ، قال : وقوله هو مؤلها اى متولها ، اى متبعها وراضيا .

وتوليت فلاناً اى أتبعته ورضيت به . وقوله تعالى : « سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلهم التى كانوا عليها » ، يعنى قول اليهود ما عدلهم عنها ، يعنى قلة بيت المقدس . وقوله عز وجل : « ولكل وجهه هو مؤلها » ، اى يستقبلها بوجهه ، وقيل فيه قولان : قال بعض أهل اللغة وهو أكثرهم : هو لكل ، والمعنى هو مؤلها وجهه اى كل أهل وجهه هم الذين ولوا

وجوههم الى تلك الجهة ، وقد قرئ : هو مؤلها ، قال : وهو حسن ، وقال قوم : هو مؤلها اى الله تعالى يولى أهل كل ملة القيلة التى تُربد ، قال : وكلا القولين جائز . ويقال للوطب إذا أخذ فى التبيخ : قد ولي وتولى ، وتوليه شهية .

والتولية فى التبيخ : أن تشتري سلعة بشئ معلوم ، ثم توليها رجلاً آخر بذلك الثمن ، وتكون التولية مصدرأ ، كقولك : وليت فلاناً امر كذا وكذا إذا قلته ولايته .

وتولى عنه : أعرض ، وولى هارباً اى أدبر . وفى الحديث : أنه سئل عن الأبل فقال أغان الشياطين ، لا تقبل إلا مؤلية ، ولا تدبر إلا مؤلية ، ولا يأتى نفعها إلا من جانبها الأشام ، اى أن من شأنها إذا قبلت على صاحبها أن يتعقب إقبالها الإذار ، وإذا أدبرت أن يكون إذارها ذهاباً وفناء مستأصلاً . وقد ولي الشيء وتولى إذا ذهب هارباً ومدبراً ، وتولى عنه إذا أعرض ، والتولى يكون بمعنى الأعراض ويكون بمعنى الاتباع ، قال الله تعالى : « وإن تولوا يستبدل قوماً غيركم » ، اى إن تعرضوا عن الإسلام . وقوله تعالى : « ومن يتولهم يئنك فإنه منهم » ، معناه من يتبعهم ويتضرهم .

وتوليت الأمر تولى إذا وليته ، قال الله تعالى : « والذى تولى كبره منهم له عذاب عظيم » ، اى ولي وزر الأفلك وإشاعته . وقالوا : لو طلبت ولاء ضبة من نعيم لشق عليك ، اى تميز هؤلاء من هؤلاء (حكاة الخياني) فروى الطوسى ولاء ، بالفتح ، وروى ثابت ولاء ، بالكسر . ووالى غنمه : عزل بعضها من بعض وميزها ، قال ذو الرمة :

يولى إذا اضطك الحصوم أمامه وجوه القضايا من وجوه المظالم والولية : ما تجوه المرأة من زاد لضيف يحل (عن كراع) قال : والأصل لوية

فَقَلْبَ ، وَالجَمْعُ وَلَايَا ، ثَبِتَ الْقَلْبُ فِي  
الْجَمْعِ . وفي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ : لَا يُعْطَى مِنْ الْمَغَانِمِ شَيْءٌ حَتَّى  
تُقَسَّمُ ، إِلَّا لِرِاعٍ أَوْ دَلِيلٍ غَيْرِ مُوَلِيهِ ، قُلْتُ :  
مَا مُوَلِيهِ ؟ قَالَ مُحَابِيهِ ، أَيْ غَيْرِ مُعْطِيهِ شَيْئًا  
لَا يَسْتَحِقُّهُ . وَكُلُّ مَنْ أَعْطِيْتَهُ ابْتِدَاءً مِنْ غَيْرِ  
مُكَافَأَةٍ فَقَدْ أَوْلَيْتَهُ . وفي حَدِيثِ عَمَّارٍ : قَالَ  
لَهُ عُمَرُ فِي شَأْنِ الْيَتِيمِ (١) كَلَّا وَاللَّهِ لَكُلِّ لَيْتِكَ  
مَا تَوْلَيْتَ ، أَيْ نَكَلَ إِلَيْكَ مَا قُلْتَ وَنَرَدُ إِلَيْكَ  
مَا تَوْلَيْتَ نَفْسَكَ وَرَضِيْتِ لَهَا بِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• وما • وما إِلَيْهِ يَمًا وَمَا : أَشَارَ ، مِثْلُ  
أَوْمَأَ . أَتَشَدُّ الْقَتَانِيُّ :

قُلْتُ السَّلَامُ فَاتَّقَتْ مِنْ أَمِيرِهَا  
فَمَا كَانَ إِلَّا وَمُوهَا بِالْحَوَاجِبِ  
وَأَوْمَأَ كَوْمًا ، وَلَا تَقُلْ أَوْمَيْتُ . اللَّيْتُ :  
الْإِيْمَاءُ أَنْ تُؤْمِيَ بِرَأْسِكَ أَوْ يَبْدِكَ كَمَا يُؤْمِي  
الْمَرِيضُ بِرَأْسِهِ لِلرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، وَقَدْ  
تَقُولُ الْعَرَبُ : أَوْمَأَ بِرَأْسِهِ ، أَيْ قَالَ لَا . قَالَ  
ذُو الرُّمَّةِ :

قِيَامًا تَلْبُ الْبَيْتِ عَنِ نُخْرَاتِهَا  
يَنْهَزُ كَأِيْمَاءِ الرُّهُوسِ الْمَوَانِعِ  
وَقَوْلُهُ ، أَتَشَدُّ الْأَخْفَشُ فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ  
بِالْقَوَافِي :

إِذَا قَلَّ مَالُ الْمَرْءِ قَلَّ صَدِيقُهُ  
وَأَوْمَتْ إِلَيْهِ بِالْمُيُوبِ الْأَصَابِعُ  
إِنَّا أَرَادَ أَوْمَاتٌ ، فَالْحُنَاجُ ، فَخَفَّفَ تَخْفِيفَ  
إِبْدَالِ ، وَلَمْ يَجْعَلْهَا بَيْنَ بَيْنَ ، إِذْ لَوْ فَعَلَ  
ذَلِكَ لَا نَكَسَرَ الْبَيْتَ ، لِأَنَّ الْمُخَفَّفَةَ تَخْفِيفًا  
بَيْنَ بَيْنَ فِي حُكْمِ الْمُحَقَّقَةِ .

وَوَقَعَ فِي وَايِمَةٍ ، أَيْ دَاهِيَةٍ وَأَعْوِيَةٍ . قَالَ  
ابْنُ سَيِّدَةَ : أَرَاهُ اسْمًا ، لِأَنِّي لَمْ أَسْمَعْ لَهُ  
فِعْلًا . وَذَهَبَ نُؤَيْبِي فَمَا أَدْرَى مَا كَانَتْ  
وَايِمَتُهُ ، أَيْ لَا أَدْرَى مَنْ أَخَذَهُ ، كَذَا حَكَاهُ  
يَعْقُوبُ فِي الْجَحْدِ وَلَمْ يُفَسِّرْهُ قَالَ ابْنُ  
سَيِّدَةَ : وَعَيْنِي أَنْ مَعْنَاهُ مَا كَانَتْ دَاهِيَتُهُ  
(١) قوله : « في شأن اليتيم » في النهاية : « في  
شأن اليتيم » .

الَّتِي ذَهَبَتْ بِهِ .

وَقَالَ أَيْضًا : مَا أَدْرَى مَنْ أَلَمَّا عَلَيْهِ :

قَالَ : وَهَذَا قَدْ يُتَكَلَّمُ بِهِ بِغَيْرِ حَرْفِ جَحْدٍ .  
وَفُلَانٌ يُوَامِي فُلَانًا كَيَوْمَانُهُ ، إِمَّا لَعَنَهُ  
فِيهِ ، أَوْ مَقْلُوبٌ عَنْهُ ، مِنْ تَذَكُّرَةِ أَبِي  
عَلِيٍّ . وَأَنْشَدَ ابْنُ سَمِيلٍ :

قَدْ كُنْتُ أَحْدَرُ مَا أَرَى

فَأَنَا السُّدَادَةُ مُوَامِيَتُهُ

قَالَ النَّضْرُ : زَعَمَ أَبُو الْخَطَّابِ مُوَامِيَتُهُ

مُعَابِيَتُهُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ (٢) : اسْتَوْلَى عَلَى الْأَمْرِ

وَاسْتَوْلَى إِذَا غَلَبَ عَلَيْهِ . وَيُقَالُ : وَمَى

بِالشَّيْءِ إِذَا ذَهَبَ بِهِ . وَيُقَالُ : ذَهَبَ الشَّيْءُ

فَلَا أَدْرَى مَا كَانَتْ وَايِمَتُهُ ، وَمَا أَلَمَّا عَلَيْهِ .

وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

• ومخ • الْأَزْهَرِيُّ خَاصَّةً ، ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

الْوُمُحَةُ الْأَثَرُ مِنَ الشَّمْسِ ، قَالَ : وَقَرَأْتُ

بِحِطِّ شَمِيرٍ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ أَنْشَدَهُ هَذِهِ

الْأَبْيَاتِ :

لَمَّا تَمَشَّيْتُ بَعِيدَ النِّعَمَةِ

سَمِعْتُ مِنْ فَوْقِ الْبُيُوتِ كَدَمَهُ

إِذَا الْحَرِيحُ الْمُتَقَفِّرُ الْحَلَمَةَ

يُؤْزِهَا (٣) فَحَلَّ شَلِيدُ الضَّمْصَمَةِ

أَرَا بِعِيَارٍ إِذَا مَا قَدَّمَهُ

فِيهَا انْفَرَى وَمَاحُهَا وَخَزَمَهُ

قَالَ : وَمَاحُهَا صَدَعُ فَرْجِهَا . انْفَرَى : انْفَتَحَ

وَانْفَتَحَ لِإِبْلَاجِهِ الذِّكْرُ فِيهِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ ،

لَمْ أَسْمَعْ هَذَا الْحَرْفَ إِلَّا فِي هَذِهِ

الْأَرْجُوزَةِ ، وَأَحْسَبُهَا فِي نَوَادِرِهِ .

• ومخ • التَّهْدِيبُ ، ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوُمُحَةُ

الْعَدْلَةُ الْمُحَرَّفَةُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْأَصْلُ

(٢) قوله : « وقال الفرء الخ » ليس هو من

هذا الباب ، وقد أعاد المؤلف ذكره في المثل .

(٣) قوله : « يؤزها . . . أزا » بالزاي تحريف

صوابه : « يؤزها ... أزا » بالراء ، أي بجامعها .  
والتصويب عن اللسان نفسه في مادى « حدم »  
و« آره » وعن القاموس والتهديب .

[ عبد الله ]

فِي الْوُمُحَةِ الْوُمُحَةُ ، فَقَلَيْتَ الْبَاءَ مِيمًا لِقُرْبِ  
مَحْرَجِيهَا .

• ومد • الْوَمْدُ : نَدَى يَجِيءُ فِي صَمِيمِ

الْحَرِّ مِنْ قِيلِ الْبَحْرِ مَعَ سُكُونِ رِيحٍ ،

وقيل : هُوَ الْحَرُّ أَيَّا كَانَ مَعَ سُكُونِ الرِّيحِ .

قَالَ الْكِسَائِيُّ : إِذَا سَكَنَتِ الرِّيحُ مَعَ شِدَّةِ

الْحَرِّ فَذَلِكَ الْوَمْدُ . وفي حَدِيثِ عَثْبَةَ بِنِ

غَزْوَانَ : أَنَّهُ لَقِيَ الْمُشْرِكِينَ فِي يَوْمٍ وَمَدَّةٌ

وَعِكَالٌ ، الرَّمْدَةُ : نَدَى مِنَ الْبَحْرِ يَبْعُ عَلَى

النَّاسِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ وَسُكُونِ الرِّيحِ .

اللَيْثُ : الْوَمْدَةُ تَجِيءُ فِي صَمِيمِ الْحَرِّ مِنْ

قِيلِ الْبَحْرِ حَتَّى تَقَعَ عَلَى النَّاسِ لَيْلًا ، قَالَ

أَبُو مَنْصُورٍ : وَقَدْ يَبْعُ الْوَمْدُ أَيَّامَ الْحَرِّيفِ

أَيْضًا ، قَالَ : وَالْوَمْدُ لَقِيَ وَنَدَى يَجِيءُ مِنْ

جِهَةِ الْبَحْرِ إِذَا نَارُ بُخَارِهِ وَهَبَتْ بِهِ الرِّيحُ

الصَّبَا ، فَيَقَعُ عَلَى الْبِلَادِ الْمُتَاجِمَةِ لَهُ مِثْلُ

نَدَى السَّمَاءِ ، وَهُوَ يُؤْذِي النَّاسَ جَدًّا لِتَنَنِ

رَائِحَتِهِ . قَالَ : وَكُنَّا بِنَاحِيَةِ الْبَحْرَيْنِ إِذَا

حَلَلْنَا بِالْأَسْيَابِ وَهَبَتْ الصَّبَا بِحَرَّتِهِ لَمْ تَنْفَكْ

مِنْ أَدَى الْوَمْدِ ، فَإِذَا أَصْعَدْنَا فِي بِلَادِ

الدَّهْنَاءِ لَمْ يُصَبْنَا الْوَمْدُ .

وقد ومد اليوم ومدًا فهو ومدٌ ، وليلةٌ

ومدَّةٌ ، وأكثر ما يقال في الليل ، وقد مدت

الليلة ، بالكسر ، تؤمد ومدًا . ويقال : ليلةٌ

ومدٌ بغير هاء ، ومنه قول الراعي يصف

امرأة :

كَانَ بَيْضَ نَعَامٍ فِي مَلَاحِفِهَا

إِذَا اجْتَلَاهُنَّ قِيظًا لَيْلَةً وَمِدٌ

الْوَمْدُ وَالْوَمْدَةُ ، بِالتَّحْرِيكِ : شِدَّةُ حَرِّ

اللَّيْلِ .

وومدٌ عليه ومدًا : غَضِبَ وَحَمَى كَوَمَدٌ .

• ومد • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوَمْدَةُ الْبَيَاضُ

التَّقِيُّ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• ومس • الْوَمْسُ : احْتِكَاكُ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ

حَتَّى يَتَجَرَّدَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَقَدْ جَرَّدَ الْأَكْتَفَ وَمَسَّ الْحَوَارِكِ  
 قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ الْوَمَسَ لِيَعْبُرُوا ، وَالرَّوَابِيَةَ  
 مَوْرُ الْمَوَارِكِ . وَأَوْمَسَ الْعَيْبُ : لِأَنَّ  
 لِلتُّضْحِجِ . وَأَمْرَأَةً مُؤَمِّسَةً وَمُؤَمِّسَةً : فَاجِرَةٌ  
 زَانِيَةٌ تَمِيلُ لِعُرِيدِهَا ، كَمَا سُمِّيَتْ خَرِيْعًا مِنْ  
 التَّخْرِيعِ ، وَهُوَ اللَّيْنُ وَالضَّعْفُ ، وَرَبِّهَا  
 سُمِّيَتْ إِمَاءَ الْخَلْدِمَةِ مُؤَمِّسَاتٍ ،  
 وَالْمُؤَمِّسَاتُ : الْفَوَاجِرُ مُجَاهِرَةٌ . وَفِي حَدِيثٍ  
 جُرَيْجٍ : حَتَّى يَنْظُرَ فِي وُجُوهِ الْمُؤَمِّسَاتِ ،  
 وَيُجْمَعُ عَلَى مَيَامِسَ أَيْضًا وَمَوَامِسَ ،  
 وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ : مَيَامِسُ ،  
 وَلَا يَصِحُّ إِلَّا عَلَى إِشْبَاعِ الْكَسْرَةِ لِيَصِيرَ يَاءُ  
 كَمُطْفَلٍ وَمُطَافِلٍ وَمُطَافِيلٍ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي  
 وَائِلٍ : أَكْثَرُ أَتْبَاعِ الدُّجَالِ أَوْلَادُ الْمَيَامِسِ ،  
 وَفِي رَوَايَةٍ : أَوْلَادُ الْمَوَامِسِ ، قَالَ ابْنُ  
 الْأَثِيرِ : وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي أَصْلِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ  
 فَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهُ مِنَ الْهَمْزَةِ وَيَعْضَمُهُمْ يَجْعَلُهُ  
 مِنَ الْوَاوِ ، وَكُلُّ مِنْهَا تَكَلَّفَ لَهُ اشْتِقَاقًا فِيهِ  
 بَعْدُ ، وَذَكَرَهَا هُوَ فِي حَرْفِ الْمِيمِ لِظَاهِرِ  
 لَفْظِهَا وَالاخْتِلَافِ فِي لَفْظِهَا .

• ومس • ابنُ الأعرابيُّ : الْوَمْسَةُ الْخَالُ  
 الْأَيْبُ .

• ومض • وَمَضَ الْبَرْقُ وَغَيْرُهُ يَمْضُ وَمَضًا  
 وَوَيْضًا وَوَمَضَانًا وَتَوَمَّضًا ، أَيْ لَمَعَ لَمْعًا  
 خَفِيًّا وَأَمْ يَعْترِضُ فِي نَوَاحِي الْعَيْمِ ، قَالَ  
 امرؤ القيس :

أَصَاحُ تَرَى بَرْقًا أُرِيكَ وَيَمْضُهُ  
 كَلَمْعِ الْبَيْدِ فِي حَيْبِ مَكَلَّلٍ  
 وَقَالَ سَاعِدَةُ بِنُ جُوَيْتِ الْهَدَلِيُّ وَوَصَفَ  
 سَحَابًا :

أُخِيلُ بَرْقًا مَتَى حَابٍ لَهُ زَجَلُ  
 إِذَا تَقَمَّرَ مِنْ تَوَامِضِهِ حَلَجَا  
 وَأَنْشَدَ فِي وَمَضَ :

تَضَحَّكُ عَنْ عُرِّ الثَّنَايَا نَاصِعٍ  
 مِثْلُ وَيَمْضِي الْبَرْقُ لَمَّا عَنْ وَمَضَ  
 يُرِيدُ لَمَّا أَنْ وَمَضَ . اللَّيْثُ : الْوَمْسُ

وَالْوَيْضُ مِنْ لَمَعَانَ الْبَرْقِ وَكُلُّ شَيْءٍ صَافِي  
 اللَّوْنِ ، قَالَ : وَقَدْ يَكُونُ الْوَيْضُ لِلنَّارِ .  
 وَأَوْمَضَ الْبَرْقُ إِيمَاضًا كَوْمَضَ ، فَأَمَّا إِذَا لَمَعَ  
 وَعَترِضَ فِي نَوَاحِي الْعَيْمِ فَهُوَ الْخَفِيُّ ، فَإِنْ  
 اسْتَطَارَ فِي وَسْطِ السَّمَاءِ وَشَقَّ الْعَيْمَ مِنْ غَيْرِ  
 أَنْ يَعْترِضَ يَمِينًا وَشِمَالًا فَهُوَ الْعَيْقَةُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ سَأَلَ عَنِ الْبَرْقِ  
 فَقَالَ : أَخْفَوًا أَمْ وَيْضًا ؟ وَأَوْمَضَ : رَأَى  
 وَيْمِضَ بَرْقٍ أَوْ نَارٍ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :  
 وَمُسْتَشِيحٌ يَعْوَى الصَّدَى لِعَوَائِهِ  
 رَأَى ضَوْءَ نَارِي فَاسْتَنَاهَا وَأَوْمَضَا  
 اسْتَنَاهَا : نَظَرَ إِلَى سَنَاهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :  
 الْوَيْضُ أَنْ يَوْمِضَ الْبَرْقُ إِيمَاضَةً ضَعِيفَةً ثُمَّ  
 يَخْفَى ثُمَّ يَوْمِضُ ، وَلَيْسَ فِي هَذَا بَأْسٌ مِنْ  
 مَطَرٍ قَدْ يَكُونُ وَقَدْ لَا يَكُونُ . وَأَوْمَضَ :  
 لَمَعَ . وَأَوْمَضَ لَهُ بَعِينُهُ : أَوْمَأَ . وَفِي  
 الْحَدِيثِ : هَلَّا أَوْمَضَتْ إِلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ،  
 أَيْ هَلَّا أَشْرَتْ إِلَيَّ إِشَارَةً خَفِيَّةً ، مِنْ أَوْمَضَ  
 الْبَرْقُ وَوَمَضَ . وَأَوْمَضَتِ الْمَرْأَةُ : سَارَقَتِ  
 النَّظَرَ . وَيُقَالُ : أَوْمَضَتْهُ فَلَانَهُ بَعِينُهَا إِذَا  
 بَرَقَتْ .

• ومط • ابنُ الأعرابيُّ : الْوَمِطَةُ الصَّرْعَةُ  
 مِنْ التَّعَبِ .

• ومط • التَّهْدِيبُ : الْوَمِطَةُ الرُّمَانَةُ الْبَرِّيَّةُ .

• ومع • الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ :  
 الْوَعْمَةُ ظَلِيَةُ الْجَبَلِ ، وَالْوَعْمَةُ : الدَّفْعَةُ مِنْ  
 الْمِعَاءِ <sup>(١)</sup>

• ومع • تَلَبَّبَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْوَعْمَةُ  
 الشَّعْرَةُ الطَّوِيلَةُ .

(١) قوله : « الدفعة في الماء » كذا بالأصل ،  
 وعبارة القاموس مع شرحه : الدفعة من الماء ،  
 والوعمة ظلية الجبل ، هكذا في العباب ، وفي  
 التكملة : من الماء ، والذي في التهذيب : من الماء ،  
 وهكذا نقله صاحب اللسان .

• ومق • وَمَقَّةُ بَيْقَةٌ ، نَادِرٌ ، مِقَّةٌ وَوَمَقًا :  
 أَحَبَّةٌ . أَبُو عَمْرٍو فِي بَابِ فَعَلَ يَفْعَلُ : وَمِقٌّ  
 يَبِقُ وَيَبِقُ وَيَبِقُ . وَالتَّوَمُّ : التَّوَدُّدُ ،  
 وَالْحِقَّةُ : الْمَحَبَّةُ ، وَالْهَاءُ عَوْضٌ مِنَ الْوَاوِ ،  
 وَقَدْ وَمَقَّةُ بَيْقَةٌ ، بِالْكَسْرِ فِيهَا ، أَيْ أَحَبَّةٌ ،  
 فَهُوَ وَايِقُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ أُطْلِعَ مِنْ  
 وَاوِدِ قَوْمٍ عَلَى كَذْبَةٍ فَقَالَ : لَوْلَا سَخَاءُ فَيْكِ  
 وَمِقَلَّكَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَشَرَدْتُ بِكَ ، أَيْ أَحَبَّكَ اللَّهُ  
 عَلَيْهِ .

يُقَالُ : وَمِقٌّ يَبِقُ ، بِالْكَسْرِ فِيهَا ،  
 مِقَّةٌ ، فَهُوَ وَايِقُ وَمَوْمِقٌ . وَقَالَ أَبُو رِيَّاسٍ :  
 وَمِقَّتُهُ وَمِقَاقًا ، وَفَرَّقَ بَيْنَ الْوِمَاقِ وَالْعِشْقِ ،  
 فَقَالَ : الْوِمَاقُ مَحَبَّةٌ لِعَبْرِ رِيَّةٍ ، وَالْعِشْقُ  
 مَحَبَّةٌ لِرِيَّةٍ ، وَأَنْشَدَ لَجَبِيلِ أَوْ غَيْرِهِ :  
 وَمَاذَا عَسَى الْوِاشُونَ أَنْ يَتَحَدَّثُوا  
 سِوَى أَنْ يَقُولُوا : إِنِّي لَكَ وَايِقُ ؟

وَقَوْلُ جَابِرِ :  
 إِنَّ الْبَيْلَةَ مِنْ تَمَلُّ حَدِيثُهُ  
 فَانْفَعُ قَوَادِكُ مِنْ حَدِيثِ الْوَايِقِ  
 وَضَعُ الْوَايِقِ مَوْضِعَ الْمَوْمِقِ كَمَا قَالَ :

أَنَاشِرٌ لَأَزَلَّتْ بَيْعِيكَ أَشِيرَةٌ  
 وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى وَجْهِهِ ، لِأَنَّ كُلَّ مَنْ  
 تَمَقَّهُ فَهُوَ يَمَقُّ لِقَوْلِهِ : الْأُرُوَاحُ جَنُودٌ  
 مُجْتَدَّةٌ ، فَأَ تَعَارَفَ مِنْهَا التَّلَفَ ، وَمَا تَنَكَرَ  
 مِنْهَا اخْتَلَفَ . وَرَجُلٌ وَايِقٌ وَيَوِيقُ (حَكَاهُ  
 ابْنُ جَنِّي) وَأَنْشَدَ لِأَبِي دُوَادٍ :

سَقَى دَارَ سَلَمَى حَيْثُ حَلَّتْ بِهَا النَّوَى  
 جَزَاءَ حَيْبِ مِنْ حَيْبِ وَمِيْقِ  
 اللَّيْثُ : يُقَالُ وَمَقَّتُ فَلَانًا أَمِيقُهُ وَأَنَا  
 وَايِقٌ وَهُوَ مَوْمِقٌ ، وَأَنَا لَكَ دَوْمِقَةٌ وَبِكَ  
 دَوْمِقَةٌ .

• ومك • ابنُ الأعرابيُّ : الْوَمَكَةُ الْغَيْضَةُ  
 الْمَسْبُوعَةُ ، وَالْوَمَكَةُ الْفُسْحَةُ <sup>(٢)</sup> .

• ومن • ابنُ الأعرابيُّ : التَّمُونُ كَثْرَةُ التَّفَقُّةِ  
 (٢) زاد الجدي : ونك في قومه : تمكن فيهم ،  
 والوانك : الواكن

عَلَى الْعِيَالِ، وَالتَّوَمُّنُ كَثْرَةُ الْأَوْلَادِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ومه • ومه النَّهَارُ وَمَهَا : اسْتَدَّ حَرَّهُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : التَّوَمُّةُ الْإِذْوَابَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

• ومى • مَا أَذْرَى أَى التَّوَمَى هُوَ، أَى أَى النَّاسِ هُوَ. وَأَوْمَيْتُ : لَعَنَ فِي أَوْمَاتُ (عَنْ ابْنِ قُبَيْبَةَ) الْفَرَاءُ : أَوْمَى يَوْمَى وَيَوْمَى يَمَى مِثْلُ أَوْحَى وَوَحَى. وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ يُصَلِّي عَلَى حِجَارٍ يَوْمَى إِيمَاءَ، الْإِيمَاءُ : الْإِشَارَةُ بِالْأَعْضَاءِ كَالرَّاسِ وَالْيَدِ وَالْعَيْنِ وَالْحَاجِبِ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ بِهِ هَهُنَا الرَّأْسَ. يُقَالُ : أَوْمَأْتُ إِلَيْهِ أَوْمَى إِيمَاءَ، وَوَمَأْتُ لَعَنَ فِيهِ. وَلَا تَقُلْ أَوْمَيْتُ، قَالَ : وَقَدْ جَاءَتْ فِي الْحَدِيثِ غَيْرَ مَهْمُوزَةً عَلَى لَعَنَ مَنْ قَالَ فِي قَرَأْتُ قَرَيْتُ، قَالَ : وَهَمَزَةُ الْإِيمَاءِ زَائِدَةٌ وَبَابُهَا الْوَأْوُ. وَيُقَالُ : اسْتَوَمَى عَلَى الْأَمْرِ وَاسْتَوَمَى عَلَيْهِ أَى غَلَبَ عَلَيْهِ، قَالَ الْفَرَاءُ : وَيُمْلَأُ لَوْلَا وَلَوْمًا.

• ونب • وَنَبَهُ : لَعَنَ فِي أَنْبَهُ.

• ونج • الْوَنْجُ : الْمِعْرَفُ، وَهُوَ الْمِزْهَرُ وَالنُّوْدُ، وَقِيلَ : هُوَ ضَرْبٌ مِنَ الصَّنَجِ ذُو الْأَوْتَارِ وَغَيْرُهُ، فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ أَصْلُهُ وَنَهْ، وَالْعَرَبُ قَالَتْ : الْوَنْجُ، بِشَدِيدِ التَّوْنِ.

• ونح • ابْنُ سَيْدَةَ : وَأَنْحَتُ الرَّجُلُ : وَافَقْتُهُ.

• ونش • الْوَنْشُ : الرَّوْدِيُّ مِنَ الْكَلَامِ.

• ونع • الْوَنْعُ كَلِمَةٌ يُشَارُ بِهَا إِلَى الشَّيْءِ الْحَقِيرِ، بِأَنَّهُ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَيْسَ يَبْتَسِرُ.

• ونم • الْوَنْيْمُ : حُرْمَةُ الذُّبَابِ، وَنَمَّ

الذُّبَابُ وَنَمًا وَوَيْنَمًا وَذَقَطَ. الْجَوْهَرِيُّ : وَيْنِمُ الذُّبَابُ سَلْمَهُ، وَأَنْشَدَ الْأَضْمِيُّ لِلْفَرَزْدَقِ :

لَقَدْ وَنَمَ الذُّبَابُ عَلَيْهِ حَتَّى  
كَانَ وَنَيْمَهُ نَقَطَ الْمِيدَادِ

• ونن • الْوَنْجُ الصَّنَجُ الَّذِي يُضْرَبُ بِالْأَصَابِعِ، وَهُوَ الْوَنْجُ، كِلَاهُمَا دَخِيلٌ مُشْتَقٌّ مِنْ كَلَامِ الْعَجَمِ. وَالْوَنْ : الضَّعْفُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• وفي • الْوَنَى : الْفَتْرَةُ فِي الْأَحْوَالِ وَالْأُمُورِ. وَالتَّوَانِي وَالْوَنَى : ضَعْفُ الْبَدَنِ. وَقَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : الْوَنَى التَّعَبُ وَالْفَتْرَةُ، ضِدُّ يَمَدُّ وَيَقْصُرُ. وَقَدْ وَنَى بَيْنِي وَبَيْنًا وَوَنَى (الْأَخِيرَةَ عَنْ كِرَاعٍ) فَهُوَ وَانٍ، وَوَنَيْتُ أُنَى كَذَلِكَ أُنَى ضَعُفْتُ، قَالَ جَحَلَةُ الْهَالِي :

وظَهَرَ تَنُوقَةَ لِلرَّبِيعِ فِيهَا  
نَسِيمٌ لَا يَرُوعُ التُّرْبَ وَانِي  
وَالنَّسِيمُ الْوَانِي : الضَّعِيفُ الْهَيَّوْبُ، وَتَوَانَى وَأَوْنَى غَيْرُهُ. وَنَيْتُ فِي الْأَمْرِ : فَتَرْتُ، وَأَوْنَيْتُ غَيْرِي. الْجَوْهَرِيُّ : الْوَنَى الضَّعْفُ وَالْفَتْرُ وَالْكِلَالُ وَالْإِغْيَاءُ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

مِسَحٌ إِذَا مَا السَّابِحَاتُ عَلَى الْوَنَى  
أَرَوْنَ غُبَارًا بِالْكَدِيدِ الْمُرْكَلِ  
وَتَوَانَى فِي حَلَجِيَّةٍ : قَصَرَ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : سَبَقَ إِذْ وَنَيْتُمْ أَى قَصَرْتُمْ وَفَرَّتُمْ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا يَنْقَطِعُ أَسْبَابُ الشَّفَقَةِ مِنْهُمْ فَيَتَوَانَى فِي جَدِّهِمْ أَى يَقْتَرُوا فِي عَزِيمِهِمْ وَاجْتِهَادِهِمْ، وَحَدَّثَ نَوْنُ الْجَمْعِ لِجَوَابِ التَّنْفِي بِالْفَاءِ، وَقَوْلُ الْأَعَشِيِّ :

وَلَا يَدْعُ الْحَمْدُ بِلَ بَشْتَرِي  
بِوَشْكَ الطُّشُونِ وَلَا بِالسُّونِ  
أَرَادَ بِالسُّونِ، فَحَدَّثَ الْأَلْفَ لِاجْتِمَاعِ السَّاكِنِينَ، لِأَنَّ الْقَائِمَةَ مَوْقُوفَةٌ، قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَالَّذِي فِي شِعْرِ الْأَعَشِيِّ :

وَلَا يَدْعُ الْحَمْدُ أَوْ بِشْتَرِيهِ  
بِوَشْكَ الْفُتُورِ وَلَا بِالسُّونِ  
أَى لَا يَدْعُ الْحَمْدُ مُقْتَرًا فِيهِ وَلَا مَتَوَانِيًا، فَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ :

إِنَّا عَلَى طُولِ الْكِلَالِ وَالسُّونِ  
نَسُوقُهَا سَنًا وَبَعْضُ السُّوقِ سَنٌ  
وَنَاقَةٌ وَائِيَّةٌ : فَائِيَّةٌ طَلِيحٌ، وَقِيلَ : نَاقَةٌ وَائِيَّةٌ إِذَا أُعْيِتْ، وَأَنْشَدَ :

وَوَائِيَّةٌ زَجَرْتُ عَلَى وَجَاهَا  
وَأَوْنَيْتُهَا أَنَا : أَنْعَيْتُهَا وَأَضَعَفْتُهَا. تَقُولُ : فَلَانَ لَا بَيْنَ فِي أَمْرِهِ، أَى لَا يَقْتَرُ وَلَا يَعْجُرُ. وَفُلَانٌ لَا بَيْنَ يَفْعَلُ كَذَا وَكَذَا بِمَعْنَى لَا يَزَالُ، وَأَنْشَدَ :

فَمَا يَتُونَ إِذَا طَافُوا بِحَجَبِهِمْ  
يُهْتَكُونَ لَيْبَتِ اللَّهِ أَسْثَارًا  
وَأَفْعَلُ ذَلِكَ بِلا وَنِيَّةٍ، أَى بِلا تَوَانٍ. وَامْرَأَةٌ وَنَاءٌ وَأَنَاةٌ وَائِيَّةٌ : حَلِيمَةٌ بَطِيئَةٌ الْقِيَامِ، الْهَمَزَةُ فِيهِ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ، وَقَالَ سِيَبَوِيُّ : لِأَنَّ الْمَرْأَةَ تُجْعَلُ كَسُورًا، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي فِيهَا فُتُورٌ عِنْدَ الْقِيَامِ، وَقَالَ اللَّخْيَانِيُّ : هِيَ الَّتِي فِيهَا فُتُورٌ عِنْدَ الْقِيَامِ وَالْقُودُ وَالْمَسْنَى، وَفِي التَّهْدِيدِ : فِيهَا فُتُورٌ لِيَتَمَعَّهَا، وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِأَبِي حَبِيبَةَ الشُّبَيْرِيِّ :

رَمَتْهُ أَنَاةٌ مِنْ رَيْبِعِهِ عَابِرِ  
تَتَوَمُّ الصُّحَى فِي مَاتِمِ أَى مَاتِمِ  
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : أَبْدَلْتُ الْوَاوَ الْمَمْتُوحَةَ هَمَزَةً فِي أَنَاةٍ. قَالَ : وَحَكَى الرَّاهِدِيُّ ابْنَ أَحْبَبِهِمْ، أَى سَفَرَهُمْ وَقَصْدَهُمْ، وَأَصْلُهُ وَحَبَبُهُمْ، وَزَادَ أَبُو عُبَيْدٍ : كُلُّ مَالٍ زَكِيٍّ ذَهَبَتْ أَبْلَتُهُ أَى وَبَلَّتْ وَهِيَ شَرُّهُ، وَزَادَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَاحِدٌ آيَاءُ اللَّهِ آلِيٍّ، وَأَصْلُهُ وَلِيٍّ، وَزَادَ غَيْرُهُ : أَزِيرٌ فِي وَدِيرٍ، وَحَكَى ابْنُ جَنِّي : أَجٌّ فِي وَجٍّ، اسْمٌ مَوْضِعٍ، وَأَجَمٌ فِي وَجَمٍ.

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «وَلَا تَنِيَا فِي ذِكْرِي»  
مَعْنَاهُ تَقَرَّرَا.

وَالْمِينَا : مَرْفَأُ السُّنَنِ ، يُمَدُّ وَيُقْصَرُ ،  
وَالْمَدُّ أَكْثَرُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ السُّنَانَ تَقَى فِيهِ  
أَيُّ تَقَرُّرٍ عَنْ جَرِيهَا ، قَالَ كَثِيرٌ فِي الْمَدِّ :  
فَلَمَّا اسْتَقَلَّتْ بِمَالِنَا حَالَهَا  
وَأَشْرَفَ بِالْأَحَالِ قَلَّتْ : سَقِينُ  
تَأَطَّرْنَ بِالْمِينَا ثُمَّ جَزَعَتْهُ  
وَقَدْ لَحَّ مِنْ أَحْوَالِهِنَّ شَحُونٌ (١)  
وَقَالَ نَصِيبٌ فِي مَدْوً :  
تَيَمَّنَ مِنْهَا ذَاهِيَاتٍ كَأَنَّهُ  
بِلِجَلَّةٍ فِي الْمِينَا فَلَكُ مُمَيَّرٌ  
قَالَ ابْنُ بَرِّ : وَجَمَعَ الْمِينَا لِلْكَلَاءِ  
مَوَانٍ ، بِالتَّخْفِيفِ وَلَمْ يُسْمَعْ فِيهِ التَّشْدِيدُ .  
التَّهْدِيبُ : السَّبِيءُ ، مَقْصُورٌ يَكْتَبُ بِالْيَاءِ ،  
مَوْضِعٌ تُرْفَأُ إِلَيْهِ السُّنَنُ . الْجَوْهَرِيُّ : الْمِينَا  
كَلَامٌ السُّنَنِ وَمَرْفُوعًا ، وَهُوَ يَفْعَالٌ مِنَ  
الْوَقِي .

وَقَالَ تَعَلَّبُ : الْمِينَا يُمَدُّ وَيُقْصَرُ ، وَهُوَ  
يَفْعَلٌ أَوْ يَفْعَالٌ مِنَ الْوَقِي .  
وَالْمِينَا ، مَمْدُودٌ : جَوْهَرُ الرَّجَاجِ  
الَّذِي يُعْمَلُ مِنْهُ الرَّجَاجُ . وَحَكَى ابْنُ بَرِّ  
عَنِ الْقَالِي قَالَ : الْمِينَا لِجَوْهَرِ الرَّجَاجِ  
مَمْدُودٌ لَا غَيْرَ ، قَالَ : وَأَمَّا ابْنُ وَلَاؤٍ فَجَعَلَهُ  
مَقْصُورًا ، وَجَعَلَ مَرْفَأَ السُّنَنِ مَمْدُودًا ،  
قَالَ : وَهَذَا خِلَافٌ مَا عَلَيْهِ الْجَمَاعَةُ .

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : الْوَقِي وَاحِدَتُهُ وَوَيْتُهُ  
وَهِيَ اللَّوْلُوءَةُ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَاحِدَةُ الْوَقِي  
وَنَاءٌ لَا وَوَيْتُهُ ، وَالْوَيْتَةُ الدَّرَّةُ ، أَبُو عَمْرٍو :  
هِيَ الْوَيْتَةُ وَالْوَنَاءُ لِلدَّرَّةِ ، قَالَ ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ : سُمِّيَتْ وَوَيْتُهُ لِضَمِّهَا . وَقَالَ  
غَيْرُهُ : جَارِيَةٌ وَنَاءٌ كَأَنَّهَا الدَّرَّةُ ، قَالَ وَالْوَيْتَةُ  
اللَّوْلُوءَةُ ، وَالْجَمْعُ وَوَيْتُهُ ، أَنْشَدَ ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ لِأَوْسِ بْنِ حَجَرٍ :

فَحَطَّتْ كَمَا حَطَّتْ وَوَيْتُهُ تَاجِرٍ  
وَهِيَ نَظْمُهَا فَارْقَضَ مِنْهَا الطَّوَائِفُ  
شَبَّهَهَا فِي سُرْعَتِهَا بِالذَّرَّةِ الَّتِي انْحَطَّتْ مِنْ

(١) قوله : « مالنخ » يريد من النخ . وقوله  
« شحون » بالخاء هو الصواب كما أورده ابن سيده في  
باب الخاء ، ووقع في مادة أطر بالجم خطأ .

نِظَامِيهَا ، وَيُرْوَى : وَهَيْتُهُ تَاجِرٍ ، وَهُوَ مَدْمُوكُورٌ  
فِي مَوْضِعِهِ .  
وَالْوَيْتَةُ : الْعِضْدُ مِنَ الدَّرَّةِ ، وَقِيلَ : الْوَيْتَةُ  
الْجَوَالِقُ .

التَّهْدِيبُ : الْوَيْتَةُ السِّتْرُخَاءُ فِي الْعَقْلِ .  
• وَهَبٌ • فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى : الْوَهَابُ .  
الْهَيْبَةُ : الْعَيْتَةُ الْخَالِيَةُ عَنِ الْأَعْوَاضِ  
وَالْأَعْرَاضِ ، فَإِذَا كَثُرَتْ سُمِّيَ صَاحِبِهَا  
وَهَابًا ، وَهُوَ مِنْ أُنْبِيَةِ الْمُبَالِغَةِ . غَيْرُهُ :  
الْوَهَابُ ، مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ ، الْمُنْعِمُ عَلَى  
الْعِبَادِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى الْوَهَابُ الْوَاحِدُ .  
وَكَأَنَّ مَا وَهَبَ لَكَ ، مِنْ وَلَدٍ وَغَيْرِهِ :  
فَهُوَ مَوْهَبٌ .

وَالْوَهُوبُ : الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الْهَيَاتِ .  
ابْنُ سِيدَةَ : وَهَبَ لَكَ الشَّيْءَ يَهَبُهُ  
وَهَبًا ، وَوَهَبًا ، بِالتَّخْرِيفِ ، وَهَيْبَةٌ ، وَالْإِسْمُ  
الْمَوْهَبُ ، وَالْمَوْهَبَةُ ، بِكَسْرِ الْمَاءِ فِيهَا .  
وَلَا يُقَالُ : وَهَبْتُكَ ، هَذَا قَوْلُ سَيِّوْنِي .  
وَحَكَى السِّرَافِيُّ عَنِ أَبِي عَمْرٍو : أَنَّهُ سَمِعَ  
أَعْرَابِيًّا يَقُولُ لِأَخِي : أَنْطَلِقْ مَعِي ، أَهْبَكَ  
نَيْلًا . وَوَهَبْتُ لَهُ هَيْبَةً ، وَمَوْهَبَةً ، وَوَهَبًا ،  
وَوَهَبًا إِذَا أَعْطَيْتَهُ . وَوَهَبَ اللَّهُ لَهُ الشَّيْءَ ،  
فَهُوَ يَهَبُ هَيْبَةً ، وَتَوَاهَبَ النَّاسُ بَيْنَهُمْ ، وَفِي  
حَدِيثِ الْأَحْمَفِ :

وَلَا تَوَاهَبُ فِيهَا بَيْنَهُمْ ضَمَّةٌ  
بِعَنَى أَنَّهُمْ لَا يَهَبُونَ مَكْرَهِينَ .  
وَرَجُلٌ وَاهِبٌ وَوَهَابٌ وَوَهُوبٌ وَوَهَابَةٌ  
أَيُّ كَثِيرِ الْهَيْبَةِ لِأَمْوَالِهِ ، وَالْمَاءُ لِلْمُبَالِغَةِ .  
وَالْمَوْهُوبُ : الْوَلَدُ ، صِفَةٌ غَالِيَةٌ . وَتَوَاهَبَ  
النَّاسُ : وَهَبَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ .  
وَالِإِسْتِيْبَابُ : سُؤَالُ الْهَيْبَةِ . وَأَتَهَبُ : قَبْلَ  
الْهَيْبَةِ . وَأَتَهَبْتُ نَيْكَ دِرْهَمًا ، أَفْعَلْتُ ، مِنْ  
الْهَيْبَةِ . وَالِإِتِهَابُ : قَبُولُ الْهَيْبَةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : لَقَدْ هَمَمْتُ الْأَتَهَبُ  
إِلَّا مِنْ قُرَيْشٍ أَوْ أَنْصَارِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ ، أَيْ  
لَا أَقْبَلُ هَيْبَةً إِلَّا مِنْ هَؤُلَاءِ ، لِأَنَّهُمْ أَصْحَابُ  
مُدُنٍ وَقُرَى ، وَهُمْ أَعْرَفُ بِمَكَارِمِ

الْأَخْلَاقِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : رَأَى النَّبِيَّ ،  
ﷺ ، جَفَاءً فِي أَخْلَاقِ الْبَادِيَةِ ، وَذَهَابًا عَنِ  
الْمَرْوَةِ ، وَطَلَبًا لِلزِّيَادَةِ عَلَى مَا وَهَبُوا ،  
فَحَصَرَ أَهْلَ الْقُرَى الْعَرَبِيَّةَ خَاصَّةً بِقَبُولِ  
الْهَدْيَةِ مِنْهُمْ ، دُونَ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، لِغَلَبَةِ  
الْجَفَاءِ عَلَى أَخْلَاقِهِمْ ، وَيُعَدُّهُمْ مِنْ ذَوِي  
النُّهَى وَالْعُقُولِ . وَأَصْلُهُ : أَوْتَهَبَ ، فَفَلَيْتَ  
الْوَاوِ تَاءً ، وَأُدْغِمَتْ فِي تَاءِ الْإِفْعَالِ ، مِثْلُ  
أَتَزَّنَ وَأَتَعَدَّ ، مِنْ الْوَزْنِ وَالْوَعْدِ .  
وَالْمَوْهَبَةُ : الْهَيْبَةُ ، بِكَسْرِ الْمَاءِ ،  
وَجَمْعُهَا مَوَاهِبُ .

• وَوَاهِبَةٌ ، فَوَهَبُهُ يَهَبُهُ وَيَهَبُهُ : كَانَ أَكْثَرَ  
هَيْبَةً مِنْهُ .  
وَالْمَوْهَبَةُ : الْعَيْتَةُ .

وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا كَانَ مَعْدًا عِنْدَ الرَّجُلِ ،  
مِثْلُ الطَّعَامِ : هُوَ مَوْهَبٌ ، يَفْتَحُ الْمَاءُ .  
وَأَصْبَحَ فَلَانٌ مَوْهَبًا ، بِكَسْرِ الْمَاءِ ، أَيْ  
مَعْدًا قَادِرًا . وَأَوْتَهَبَ لَكَ الشَّيْءَ : أَعَدَّهُ .  
وَأَوْتَهَبَ لَكَ الشَّيْءَ دَامًا . قَالَ أَبُو زَيْدٍ  
وَغَيْرُهُ : أَوْتَهَبَ الشَّيْءَ إِذَا دَامَ ، وَأَوْتَهَبَ  
الشَّيْءَ إِذَا كَانَ مَعْدًا عِنْدَ الرَّجُلِ ، فَهُوَ  
مَوْهَبٌ ، وَأَنْشَدَ :

عَظِيمٌ لَقَفَا ضَحْمُ الْخَوَاصِرِ أَوْهَتَ  
لَهُ عَجْوَةٌ مَسْمُونَةٌ وَخَمِيرٌ (٢)  
وَأَوْتَهَبَ لَكَ الشَّيْءَ : أَمْتَكَّتْ أَنْ تَأْخُذَهُ  
وَتَنَالَهُ ، (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَحَدَّثَهُ .  
قَالَ : وَلَمْ يَقُولُوا أَوْهَبْتُهُ لَكَ .

وَالْمَوْهَبَةُ وَالْمَوْهَبَةُ : غَلِيظُ مَاءٍ صَغِيرٌ ،  
وَقِيلَ : نَقْرَةٌ فِي الْجَبَلِ يَسْتَمْتَعُ فِيهَا الْمَاءُ . وَفِي  
التَّهْدِيبِ : وَأَمَّا النَّقْرَةُ فِي الصَّحْرَةِ ،  
فَمَوْهَبَةٌ ، يَفْتَحُ الْمَاءُ ، جَاءَ نَادِرًا ، قَالَ :  
وَلَقَوْلِكَ أَطْبْتُ إِنْ بَدَلْتُ لَنَا  
مِنْ مَاءٍ مَوْهَبَةٍ عَلَى خَمْرٍ (٣)

(٢) قوله : « وضخم الخواصر » كذا بالحكم  
والتهديب ، والذي في الصحاح رخو الخواصر .  
(٣) قوله : « ولقوك أطيب إلخ » كذا أنشده في  
الحكم ، والذي في التهذيب كالصالح ولقوك أشهى  
لويحل لنا من ماء إلخ .

أَيُّ مَوْضُوعٍ عَلَى خَمْرٍ، مَمْرُوجٌ بِمَاءٍ (١).  
وَالْمَوْهَبَةُ : السَّحَابَةُ تَقَعُ حَيْثُ وَقَعَتْ ،  
وَالْجَمْعُ مَوَاهِبٌ .

وَيُقَالُ : هَذَا وَاِدٌ مَوْهَبٌ الْحَطَبِ ، أَيْ  
كَثِيرُ الْحَطَبِ .

وَتَقُولُ : هَبْ زَيْدًا مُتَطَلِّقًا ، بِمَعْنَى  
احْسُبْ ، يَتَعَلَّقَى إِلَى مَعْمُولَيْنِ ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ  
مِنْهُ مَاضِي وَلَا مُسْتَقْبَلٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى . ابْنُ  
سَيِّدَةَ : وَهَبْنِي فَعَلْتُ ذَلِكَ أَيْ احْسَبْنِي  
وَاعْدُدْنِي ، وَلَا يُقَالُ : هَبْ أَنِّي فَعَلْتُ .  
وَلَا يُقَالُ فِي الْوَاجِبِ : وَهَبْتُكَ فَعَلْتُ ذَلِكَ ،  
لَأَنَّهَا كَلِمَةٌ وَصِفَتْ لِلْأَمْرِ ؛ قَالَ ابْنُ هَمَّامٍ  
السَّلُولِيُّ :

فَقُلْتُ : أَجْرِنِي أَبَا خَالِدٍ  
وَالْأَفْهَمِيْنِي امْرَأً هَالِكًا  
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَنْشَدَ الْمَازِنِي :

فَكُنْتُ كَذِي دَاءٍ وَأَنْتَ شِفَاؤُهُ  
فَهَبْنِي لِذَاتِي إِذْ مَنَعْتَ شِفَايَا  
أَيِّ احْسَبْنِي .

قَالَ الْأَضْمِيُّ : تَقُولُ الْعَرَبُ : هَبْنِي  
ذَلِكَ ، أَيْ احْسَبْنِي ذَلِكَ ، وَاعْدُدْنِي .  
قَالَ : وَلَا يُقَالُ : هَبْ ، وَلَا يُقَالُ فِي  
الْوَاجِبِ : قَدْ وَهَبْتُكَ ، كَمَا يُقَالُ : ذَرْنِي  
وَدَعْنِي ، وَلَا يُقَالُ : وَذَرْتُكَ .

وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَهَبَنِي اللَّهُ  
فِدَاكَ ، أَيْ جَعَلَنِي فِدَاكَ ؛ وَوَهَيْتُ فِدَاكَ ،  
جَعَلْتُ فِدَاكَ .

وَقَدْ سَمَّتْ وَهْبًا ، وَوَهْبِيًا ، وَوَهْبَانًا ،  
وَوَاهِبًا ، وَمَوْهَبًا . قَالَ سَيِّبِيُّ : جَاءُوا بِهِ  
عَلَى مَفْعَلٍ ، لِأَنَّهُ اسْمٌ لَيْسَ عَلَى الْفِعْلِ ، إِذْ  
لَوْ كَانَ عَلَى الْفِعْلِ ، لَكَانَ مَفْعَلًا ، وَقَدْ  
يَكُونُ ذَلِكَ لِمَكَانِ الْعَلَمِيَّةِ ، لِأَنَّ الْأَعْلَامَ  
مِمَّا تُعَيَّرُ عَنِ الْقِيَاسِ .

وَأَهْبَانٌ : اسْمٌ ، وَقَدْ ذُكِرَ تَعْلِيلُهُ فِي  
مَوْضِعِهِ .

وَوَاهِبٌ : مَوْضِعٌ : قَالَ بِشْرُ بْنُ أَبِي  
خَازِمٍ :

(١) قوله : « بماء » في المحكم « بها » .

كَانَهَا بَعْدَ عَهْدِ الْعَاهِلِيِّينَ بِهَا  
بَيْنَ الذُّنُوبِ وَحَزْمِيٍّ وَاهِبٍ صُحُفٌ  
وَمَوْهَبٌ : اسْمٌ رَجُلٍ ؛ قَالَ أَبَاؤُ  
الدَّبْيَرِيِّ :

قَدْ أَخَذْتَنِي نَعْسَهُ أَرْدُنُ  
وَمَوْهَبٌ مُبْرٍ بِهَا مُصْنُ  
قَالَ : وَهُوَ شَادٌ ، مِثْلُ مَوْحِدٍ . وَقَوْلُهُ مُبْرٍ أَيْ  
قَوِيٌّ عَلَيْهَا ، أَيْ هُوَ صَبُورٌ عَلَى دَفْعِ  
النَّوْمِ ، وَإِنْ كَانَ شَدِيدَ النَّعَاسِ .

وَوَهْبُ بْنُ مُنْبِيٍّ ، تَسْكِينُ الْمَاءِ فِيهِ  
أَفْصَحُ .

الْأَزْهَرِيُّ : وَوَهْبِيْنٌ جَبَلٌ مِنْ جِبَالِ  
الدَّهْنَاءِ ، قَالَ : وَقَدْ رَأَيْتُهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ :

وَهْبِيْنٌ اسْمٌ مَوْضِعٌ ؛ قَالَ الرَّاعِي :  
رَجَاؤُكَ أَنْسَانِي تَذَكَّرُ إِخْوَانِي  
وَمَالِكٌ أَنْسَانِي بَوَهْبِيْنٍ مَالِيَا

• وهبل • وهبيل : حَيٌّ مِنَ النَّحَعِ ؛ قَالَ  
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَإِنَّا قَضَيْنَا بِأَنَّ الْوَاوَ أَصْلٌ وَإِنْ  
لَمْ نَكُنْ مِنْ بَنَاتِ الْأَرْبَعَةِ ، حَمَلًا لَهُ عَلَى  
وَرَتَلِي إِذْ لَا نَعْرِفُ لَوْهَيْبِلٍ اشْتِقَاقًا كَمَا لَا نَعْرِفُهُ  
لِوَرْتَلٍ .

• وهت • وهت الشيء وهتا وهتا : داسه دوساً  
شديداً . وَالْوَهْتَةُ : الْهَيْطَةُ مِنَ الْأَرْضِ ،  
وَجَمْعُهَا وَهْتٌ . وَقَدْ وَهَتَهُ يَهْتُهُ وَهْتًا إِذَا  
ضَعَطَهُ ، فَهُوَ مَوْهُوتٌ . وَأَوْهَتَ اللَّحْمُ  
يُوهِتُ ، لُغَةٌ فِي أَيَّهَتْ : أُنْتِنُ ، وَإِنَّا صَارَتْ  
الْيَاءُ فِي يُوهِتُ وَوَاوًا لِيَصْمَ مَا قَبْلَهَا .

الْأُمَوِيُّ : الْمَوْهَيْتُ اللَّحْمُ الْمُتَيْنُ ، وَقَدْ  
أَيَّهَتْ إِيهَاتًا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• وهث • وهث الشيء وهثا وهثا وطثا  
شديداً . وَالْوَهْثُ : الْإِنْهَاكُ فِي الشَّيْءِ .

وَالْوَاهِثُ : الْمُلْتَقِي نَفْسَهُ فِي الشَّيْءِ ،  
وَفِي الْمُحْكَمِ : الْمُلْتَقِي نَفْسَهُ فِي هَلَكَةٍ .  
وَتَوَهَّثَ فِي الشَّيْءِ إِذَا أَمَعَنَ فِيهِ .

• وهج • يومٌ وهيجٌ ووهجانٌ : شديداً

الْحَرِّ ، وَكَلِمَةٌ وَهَجَةٌ وَوَهْجَانَةٌ ، كَذَلِكَ ، وَقَدْ  
وَهَجَا وَهَجًا وَوَهْجَانًا وَوَهْجًا وَتَوَهَّجًا .

وَالْوَهْجُ وَالْوَهْجُ وَالْوَهْجَانُ وَالْوَهْجُجُ :  
حَرَارَةُ الشَّمْسِ وَالنَّارِ مِنْ بَعِيدٍ . وَوَهْجَانُ  
الْحَجَرِ : اضْطِرَامٌ تَوَهَّجِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

مُضْمِرٌ الْهَجِيرِ ذُو وَهْجَانِ

وَالْوَهْجُ ، بِالتَّسْكِينِ : مُصَدَّرٌ وَهَجَتِ النَّارُ  
تَهْجُ وَهَجًا وَوَهْجَانًا إِذَا اتَّقَدَتْ . وَقَدْ  
تَوَهَّجَتِ النَّارُ وَوَهَجَتِ تَوَهَّجٌ : تَوَقَّدَتْ ،  
وَوَهَّجْتُهَا أَنَا . وَلَهَا وَهْجٌ أَيْ تَوَقَّدُ ،  
وَأَوْهَجْتُهَا أَنَا ؛ وَفِي الْمُحْكَمِ : وَوَهَّجْتُهَا  
أَنَا .

وَالْمَوْهَجَةُ مِنَ النَّسَاءِ : الْحَارَةُ الْمَتَاعِ .

وَالْوَهْجُ وَالْوَهْجُجُ : تَلَالُؤُ الشَّيْءِ وَتَوَقُّدُهُ .

وَتَوَهَّجَ الْجَوْهَرُ : تَلَالَأَ ؛ قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ :  
كَانَ ابْنَةُ السَّهْمِيِّ دَرَّةً غَائِصِي

لَهَا بَعْدَ تَقْطِيعِ النَّبُوحِ وَهْجٌ  
وَبُرُوقِي : دَرَّةٌ قَامِيسٌ .

وَيُقَالُ لِلْجَوْهَرِ إِذَا تَلَالَأَ : يَتَوَهَّجُ .

وَنَجْمٌ وَهَاجٌ : وَقَادٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَجَعَلْنَا  
سِرَاجًا وَهَاجًا » قِيلَ : بِغَيْبِ الشَّمْسِ .

وَوَهْجُ الطَّيْبِ وَوَهْجُهُ : انْتِشَارُهُ  
وَأَرَجُهُ . وَتَوَهَّجَتْ رَائِحَةُ الطَّيْبِ ، أَيْ  
تَوَقَّدَتْ .

• وهدهد • الوهد (٢) وَالْوَهْدَةُ : الْمَطْفِئَةُ مِنَ  
الْأَرْضِ ، وَالْمَكَانُ الْمُنْخَفِضُ كَأَنَّهُ حُفْرَةٌ ،  
وَالْوَهْدُ يَكُونُ اسْمًا لِلْحُفْرَةِ ، وَالْجَمْعُ أَوْهَدٌ  
وَوَهْدٌ وَوَهَادٌ .

وَالْوَهْدَةُ : الْهَوَّةُ تَكُونُ فِي الْأَرْضِ ،  
وَمَكَانٌ وَهْدٌ وَأَرْضٌ وَهْدَةٌ : كَذَلِكَ ،  
وَالْوَهْدَةُ : التَّفْرَةُ الْمُتَقَرَّةُ فِي الْأَرْضِ أَشَدُّ  
دُخُولًا فِي الْأَرْضِ مِنَ الْغَائِطِ وَلَيْسَ لَهَا  
حَرْفٌ وَعَرَضُهَا رُمُحَانٌ وَثَلَاثَةٌ لَا تُنْتَبِثُ شَيْئًا .  
وَأَوْهَدٌ : مِنْ أَسْمَاءِ يَوْمِ الْإِسْثِينِ ، عَادِيَةٌ

(٢) قوله : « الوهد » كذا بالأصل ، وفي شرح  
القاموس بضم الواو وسكون الهاء ، وذكر بدله  
صاحب القاموس وهدان بضم فسكون .

• وهدهد • الوهد (٢) وَالْوَهْدَةُ : الْمَطْفِئَةُ مِنَ  
الْأَرْضِ ، وَالْمَكَانُ الْمُنْخَفِضُ كَأَنَّهُ حُفْرَةٌ ،  
وَالْوَهْدُ يَكُونُ اسْمًا لِلْحُفْرَةِ ، وَالْجَمْعُ أَوْهَدٌ  
وَوَهْدٌ وَوَهَادٌ .

وَالْوَهْدَةُ : الْهَوَّةُ تَكُونُ فِي الْأَرْضِ ،  
وَمَكَانٌ وَهْدٌ وَأَرْضٌ وَهْدَةٌ : كَذَلِكَ ،  
وَالْوَهْدَةُ : التَّفْرَةُ الْمُتَقَرَّةُ فِي الْأَرْضِ أَشَدُّ  
دُخُولًا فِي الْأَرْضِ مِنَ الْغَائِطِ وَلَيْسَ لَهَا  
حَرْفٌ وَعَرَضُهَا رُمُحَانٌ وَثَلَاثَةٌ لَا تُنْتَبِثُ شَيْئًا .  
وَأَوْهَدٌ : مِنْ أَسْمَاءِ يَوْمِ الْإِسْثِينِ ، عَادِيَةٌ

(٢) قوله : « الوهد » كذا بالأصل ، وفي شرح  
القاموس بضم الواو وسكون الهاء ، وذكر بدله  
صاحب القاموس وهدان بضم فسكون .

وَعَدَهُ كُرَاعٌ فَوْعَلًا ، وَقِيَاسٌ قَوْلُ سَيَّبِيهِ أَنْ تَكُونَ الْهَمْزَةُ فِيهِ زَائِدَةً . ابن الأعرابي : هي الخُثْبَةُ وَالنُّونَةُ وَالثُّومَةُ وَالْهَمْزَةُ وَالْوَهْدَةُ وَالْقَلْدَةُ وَالْهَرْتَمَةُ وَالْعَرْتَمَةُ وَالْحِجْرَمَةُ . وقال اللَّيْثُ : الخُثْبَةُ مَشَقٌّ مَا بَيْنَ الشَّارِبَيْنِ بِحِيَالِ الْوَتْرَةِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• وهرة : تَوَهَّرَ اللَّيْلُ وَالشَّمَاءُ كَتَهَوَّرَ ، وَتَوَهَّرَ الرَّمْلُ كَتَهَوَّرَ أَيْضًا .

والوهر : تَوَهَّجُ وَقَعَ الشَّمْسُ عَلَى الْأَرْضِ حَتَّى تَرَى لَهُ اضْطِرَابًا كَالْبُخَارِ ؛ بَيِّنَةٌ . وَلَهَبٌ وَاهِرٌ : ساطِعٌ .

وتَوَهَّرَتِ الرَّجُلُ فِي الْكَلَامِ وَتَوَعَّرَتْهُ إِذَا اضْطَرَّتْهُ إِلَى مَا بَقِيَ بِهِ مُتَّحِرًا . وَيُقَالُ : وَهَّرَ فُلَانٌ <sup>(١)</sup> فُلَانًا إِذَا أَوْقَعَهُ فِيهَا لِامْتِخَاجِهِ لَهُ مِنْهُ . وَوَهْرَانٌ : اسْمٌ رَجُلٍ وَهُوَ أَبُو بَطْنٍ .

• وهزه الكيسانى : وَهَزَتْهُ وَلَهَزَتْهُ وَنَهَزَتْهُ ، ابن سيده : وَهَزَهُ وَهَزًا دَفَعَهُ وَضَرَبَهُ . وفي حديث مُجَمَّعٍ : شَهِدْنَا الْحَدِيثِيَّةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا عَنْهَا إِذَا النَّاسُ يَهْرُونَ الْأَبَاعِرَ أَيْ يَحْتُونَهَا وَيَدْفَعُونَهَا . وَالْوَهْرُ : شِدَّةُ الدَّفْعِ وَالْوَطْءِ . وفي حديث عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ قَيْسٍ الْأَسْلَمِيَّ بَعَثَ إِلَى عُمَرَ مِنْ فَتْحِ فَارِسٍ بِسَفَطَيْنِ مَمْلُوءَتَيْنِ جَوْهَرًا ، قَالَ : فَانْطَلَقْنَا بِالسَّفَطَيْنِ نَهْرُهَا حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَيْ نَدَفَعُهَا وَنَسْرُحُ بِهَا ، وفي رواية : نَهَرُ بِهَا ، أَيْ نَدْفَعُ بِهَا الْبَعِيرَ تَحْتَهَا ؛ وَيُرْوَى بِشَدِيدِ الرَّأْيِ مِنَ الْهَزِّ .

وَوَهَزَتْ فُلَانًا إِذَا ضَرَبَتْهُ بِثِقَلٍ يَدِكُ . وَالْوَهْرُ : وَطْءُ الْبَعِيرِ الْمُثْقَلِ . الْأَرْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ لَهَزَ : اللَّهْزُ الضَّرْبُ فِي الْعَتَقِ ، وَاللَّكْرُ بِجُمُعِكَ فِي عَتَقِهِ وَصَدْرِهِ ، وَالْوَهْرُ بِالرَّجُلَيْنِ ، وَالْبِهْرُ بِالْمِرْفَقِ .

(١) قوله : « ويقال وهر فلان إنخ » ويقال أيضاً وهره كوعده كما في القاموس .

وَوَهَرَ الْقَمَلَةَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَهَرًا : حَكَمَهَا وَقَصَعَهَا ؛ وَأَنْشَدَ شَمِرٌ :

يَهْرُ الْمَرَانِعَ لَا يَزَالُ وَيَقْتَلِي  
بِأَذَلِّ حَيْثُ يَكُونُ مَنْ يَتَذَلَّلُ  
وَالْوَهْرُ : الْكَسْرُ وَالذَّقُّ . وَالْوَهْرُ الْوَطْءُ أَوْ الْوَتْبُ . وَتَوَهَّرَ الْكَلْبُ : تَوَتَّبَهُ : قَالَ : تَوَهَّرَ الْكَلْبَةَ خَلْفَ الْأَرْبَابِ وَرَجُلٌ وَهَرٌ : غَلِيظٌ شَدِيدٌ مَلَزَزُ الْخَلْقِ قَصِيرٌ ، وَالْجَمْعُ أَوْهَارٌ ، قِيَاسًا .

وَجَاءَ يَتَوَهَّرُ أَيْ يَمْتَشِي مِثْلَ الْغَلَاظِ وَيَشُدُّ وَطْأَهُ . وَوَهْرُهُ : أَثْقَلُهُ . وَمَرَّ يَتَوَهَّرُ أَيْ يَعْمُرُ الْأَرْضَ عَمْرًا شَدِيدًا ، وَكَذَلِكَ يَتَوَهَّسُ .

ابن الأعرابي : الْأَوْهَرُ الْحَسَنُ الْمِشِيَّةِ مَأْخُودٌ مِنَ الْوَهَاةِ وَهِيَ مَشَى الْخَفِرَاتِ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : حَادِيَاتُ النَّسَاءِ غَضُّ الْأَطْرَافِ وَقَصْرُ الْوَهَاةِ ، أَيْ قَصْرُ الْخَطِيِّ وَالْوَهَاةُ <sup>(٢)</sup> : الْخَطْوُ ، وَقَدْ تَوَهَّرَ يَتَوَهَّرُ إِذَا وَطِئَ وَطْأًا ثَقِيلًا ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ أُمِّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : قُصَارَى النَّسَاءِ قَصْرُ الْوَهَاةِ ؛ وَقَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

يَمِخَنَ بِأَطْرَافِ الدُّبُولِ عَشِيَّةً  
كَمَا وَهَرَ الْوَعْتُ الْهَجَانَ الْمَرْبَا  
شَبَّهَ مَشَى النَّسَاءِ بِمَشَى إِبِلٍ فِي وَعْتٍ قَدْ شَقَّ عَلَيْهَا ؛ وَقَالَ :

كُلُّ طَوِيلٍ سَلِيبٍ وَوَهْرٌ  
قَالُوا : الْوَهْرُ الْغَلِيظُ الرَّبْعَةُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• وهس : الْوَهْسُ : شِدَّةُ الْعَمْرِ . وَالْوَهْسُ : الْكَسْرُ عَامَّةً ، وَقِيلَ : هُوَ كَسْرُكَ الشَّيْءِ ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ وَقَايَةُ لِقَلَا بُشَايِرٍ بِهِ الْأَرْضُ .

وَالْوَهْسُ : الذَّقُّ ، وَهَسَهُ وَهَسًا ، وَهُوَ مَوْهَسٌ وَوَهِيْسٌ .

(٢) قوله : « الوهارة » ضبطت بفتح الواو في الأصل ومن القاموس شكلاً ، وضبطت في النهاية بكسرهما ، ونقل الكسر شارح القاموس عن الصاغاني .

وَالْوَهْسُ : الْوَطْءُ . وَوَهَسَهُ وَهَسًا : وَطَأَهُ وَطْأًا شَدِيدًا . وَمَرَّ يَتَوَهَّسُ أَيْ يَعْمُرُ الْأَرْضَ عَمْرًا شَدِيدًا ، وَكَذَلِكَ يَتَوَهَّرُ . وَرَجُلٌ وَهَسٌ : مَوْطُوٌّ ذَلِيلٌ . وَالْوَهْسُ أَيْضًا : السَّيْرُ ، وَقِيلَ : شِدَّةُ السَّيْرِ ، وَيُوصَفُ بِهِ فَيُقَالُ : سَيرَ وَهَسًا ، وَقَدْ تَوَاهَسَ الْقَوْمُ . وَالْوَهْسُ أَيْضًا : فِي شِدَّةِ الْبُضْعِ وَالْأَكْلِ ؛ وَأَنْشَدَ :

كَأَنَّهُ لَيْثٌ عَرِينٌ دِرْبَاسٌ  
بِالْمَعْرَيْنِ ضَبَعِيٌّ وَهَاسٌ  
وَوَهَسَ وَهَسًا وَوَهِيْسًا : اشْتَدَّ أَكْلُهُ وَبَضَعُهُ .

وَالْوَهِيْسَةُ : أَنْ يُطْبِحَ الْجَرَادُ ثُمَّ يُجَفَّفَ وَيُلْتَقَى فَيَمْتَحُ وَيُوكَلُّ بِسَمِّهِ ، وَقِيلَ : يُبْكَلُّ بِسَمِّهِ ، وَيُبْكَلُّ أَيْ يُخْلَطُ ، وَقِيلَ : يُخْلَطُ بِدَسَمٍ .

الْجَوْهَرِيُّ : التَّوَهُّسُ مَشَى الْمُثْقَلِ فِي الْأَرْضِ .

وَالْوَهْسُ : الشَّرُّ وَالنَّمِيمَةُ ؛ قَالَ حُمَيْدُ ابْنِ ثَوْرٍ :

بِتَنْقِصِ الْأَعْرَاضِ وَالْوَهْسِ  
وَالْمَوَاهِسَةِ : الْمَسَارَةُ .

• وهس : الْوَهْسُ : الْكَسْرُ وَالذَّقُّ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• وهص : الْوَهْصُ : كَسْرُ الشَّيْءِ الرَّخْوِ ؛ وَقَدْ وَهَصَهُ وَهْصًا ، فَهَرُ مَوْهَوْصٌ وَوَهِيْصٌ : دَقُّهُ وَكَسْرُهُ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : فَدَعَهُ ، وَهُوَ كَسْرُ الرُّطْبِ ، وَقَدْ أَتَهَصَّ هُوَ (عَنْهُ أَيْضًا) وَهَصَهُ الدَّبِينُ : دَقَّ عَنَّهُ . وَوَهْصُهُ : ضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ . وفي الحديث : أَنْ آدَمَ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَوَهَصَهُ اللَّهُ إِلَى الْأَرْضِ ، مَعْنَاهُ كَانَتْ رَمَى بِهِ رَبْمًا عَنيفًا شَدِيدًا وَعَمَرَهُ إِلَى الْأَرْضِ . وفي حديث عُمَرَ : أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَكَبَّرَ وَعَدَا طَوْرَهُ وَهَصَهُ اللَّهُ إِلَى الْأَرْضِ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : وَهَصَهُ جَذَبَهُ إِلَى الْأَرْضِ .



وَوَهْفٌ وَهَمٌّ : وَهُوَ الْمَيْلُ مِنْ حَقِّ إِلَى ضَعْفٍ ، قَالَ : وَكِلَا الْأَمْرَيْنِ مَدْحٌ لِأَبِي بَكْرٍ : أَحَدَهُمَا الْقِيَامُ بِالْأَمْرِ ، وَالْآخَرُ رَدُّ الضَّعْفِ إِلَى قُوَّةِ الْحَقِّ .

• وهق • الرَّهَقُ : الْحَبْلُ الْمُعَارُ يُرْمَى فِيهِ أَنْشُطَةٌ فَتُؤَخِّدُ فِيهِ الدَّابَّةُ وَالْإِنْسَانُ ، وَالْجَمْعُ أَوْهَاقٌ ، وَأَوْهَقَ الدَّابَّةُ : فَعَلَ بِهَا ذَلِكَ . وَالْمُؤَاهَقَةُ فِي السَّيْرِ : الْمُؤَابَهَةُ وَمَدُّ الْأَعْنَاقِ . وَهَذِهِ النَّاقَةُ تُؤَاهِقُ هَدْيَهُ : كَانَهَا ثَبْرِيهَا فِي السَّيْرِ . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : فَانْطَلَقَ الْجَمَلُ يُؤَاهِقُ نَاقَتَهُ مُؤَاهِقَةً أَيْ يُبَارِيهَا فِي السَّيْرِ وَيُتَابِعُهَا . وَمُؤَاهِقَةُ الْإِبِلِ : مَدُّ أَعْنَاقِهَا فِي السَّيْرِ .

وَالْمُؤَاهِقَةُ : أَنْ تَسِيرَ مِثْلَ سَيْرِ صَاحِبِكَ وَهِيَ الْمُؤَاوَسَةُ وَالْمُؤَاغِدَةُ ، كُلُّهُ وَاحِدٌ . وَقَدْ تَوَاهَقَتِ الرِّكَابُ أَيْ تَسَاوَرَتْ ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

وَتَوَاهَقَتِ أَخْفَافُهَا طَبَعًا  
وَالظَّلُّ لَمْ يَفْضَلْ وَلَمْ يُكْرِهْ  
وَأَنشَدَ الْأَزْهَرِيُّ :

تَنْشَطَّتْ كُلُّ مُغْلَاةِ الرَّهَقِ  
وَقَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ :

تَوَاهِقُ رِجْلَاهَا يَدَاهُ وَرَأْسُهُ  
لَهَا قَتَبٌ خَلْفَ الْحَيَّةِ رَادِفٌ  
فَإِنَّهُ أَرَادَ تَوَاهِقُ رِجْلَاهَا يَدَيْهِ (١) ، فَحَدَفَ الْمَفْعُولُ ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ الْمُؤَاهِقَةَ لَا تَكُونُ مِنَ الرَّجْلَيْنِ دُونَ الْيَدَيْنِ فَاصْصِرْ ، وَأَنَّ الْيَدَيْنِ مُؤَاهِقَتَانِ كَمَا أَنَّهَا مُؤَاهِقَتَانِ فَاصْصِرْ لِلْيَدَيْنِ فَعَلًا دَلَّ عَلَيْهِ الْأَوَّلُ ، فَكَانَهُ قَالَ : وَتَوَاهِقُ يَدَاهُ رِجْلَيْهَا ، ثُمَّ حَدَفَ الْمَفْعُولُ فِي هَذَا كَمَا حَدَفَهُ فِي الْأَوَّلِ فَصَارَ عَلَى مَا تَرَى : تَوَاهِقُ رِجْلَاهَا يَدَاهُ ، فَعَلَى هَذِهِ الصُّنْعَةِ تَقُولُ ضَارِبُ زَيْدٌ عَمْرُو ، عَلَى أَنْ يُرْفَعَ عَمْرُو

(١) قوله : « تَوَاهِقُ رِجْلَاهَا يَدَيْهِ » ، فِي

الْحِكْمِ : « تَوَاهِقُ رِجْلَيْهَا يَدَاهُ » وَالشَّرْحُ بِؤَيْدِ مَا جَاءَ فِي الْحِكْمِ .

[ عبد الله ]

بِفِعْلِ غَيْرِ هَذَا الظَّاهِرِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَرْتَفِعَا جَمِيعًا بِهَذَا الظَّاهِرِ ، وَقَدْ تَكُونُ الْمُؤَاهِقَةُ لِلنَّاقَةِ الْوَاحِدَةِ ، لِأَنَّ إِحْدَى يَدَيْهَا وَرِجْلَيْهَا تَوَاهِقُ الْآخَرَى .

وَتَوَاهِقَ السَّاقِيَانِ : تَبَارِيَا ، أَنشَدَ بَعْثُوبٌ :

أَكُلُ يَوْمَ لَكَ ضَيْرَانًا  
عَلَى إِزَاءِ الْحَوْضِ يَلْهَزَانًا  
بِكِرْفَتَيْنِ يَسْتَوَاهِقَانِ ؟

الرَّهَقُ ، بِالْتَّخْرِيكِ : حَبْلٌ كَالطُّورِ ، وَقَدْ يُسَكَّنُ ، مِثْلُ نَهْرٍ وَنَهْرٍ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّ : وَمِنْهُ قَوْلُ عَبْدِ بْنِ زَيْدٍ الْعِيَادِيُّ :

بَكَرَ الْعَادِلُونَ فِي فَلَقِ الصَّبِّ  
حِجْرٌ يَقُولُونَ لِي : أَمَا تَسْتَفِيقُ ؟

وَيَلُومُونَ فِيكَ يَا بَنَّةَ عَبْدِ  
بِ اللَّهِ وَالْقَلْبُ عِنْدَكُمْ مَوْهُقٌ (٢)

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : وَأَغْلَقَتِ الْمَرْءَ أَوْهَاقُ الْمَنِيِّ ، الْأَوْهَاقُ جَمْعُ وَهَي ، بِالْتَّخْرِيكِ ، وَقَدْ يُسَكَّنُ ، وَهُوَ حَبْلٌ كَالطُّورِ تُشَدُّ بِهِ الْإِبِلُ وَالْحَيْلُ لِكَلِّ تَيْدِ . أَبُو عَمْرٍو : تَوْهَقَ الْحَصَى إِذَا حَصَى مِنَ الشَّمْسِ ؛ وَأَنشَدَ :

وَقَدْ سَرَبْتُ اللَّيْلَ حَتَّى غَرَدَقَا  
حَتَّى إِذَا حَابَى الْحَصَى تَوْهَقَا

• وهل • وَهَلَ وَهَلًا : ضَعْفٌ وَفَرْعٌ وَجَبْنٌ ، وَهُوَ وَهْلٌ ، وَوَهْلَةٌ : أَفْرَعَةٌ . الْجَوْهَرِيُّ : الْوَهْلُ ، بِالْتَّخْرِيكِ ، الْفَرْعُ ، وَقَدْ وَهَلَ يَوْهَلُ فَهُوَ وَهْلٌ وَمُسْتَوْهَلٌ ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ يَصِفُ إِبِلًا :

وَتَرَى لِحْيَتَيْهِ عِنْدَ رِجْلَيْهَا  
وَهَلًا كَأَنَّ بَيْنَهُ جَنَّةَ أَوْلَقِ  
وَوَهَلَتْ إِلَيْهِ إِذَا فَرَعَتْ إِلَيْهِ . وَوَهَلَتْ ، بِالْكَسْرِ ، إِذَا فَرَعَتْ مِنْهُ ؛ قَالَ : وَشَاهِدُ مُسْتَوْهَلٌ قَوْلُ أَبِي دُوَادٍ :

كَأَنَّهُ يَرْفَعُ بَاتَ عَنْ غَنَمٍ  
مُسْتَوْهَلٌ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ مَدْمُوبٌ  
وَفِي حَدِيثِ قِضَاءِ الصَّلَاةِ وَالتَّوَمُّ عِنْتَا :

(٢) فِي قِصِيدَةِ عَبْدِ : مَوْهُقٌ بَدَلُ مَوْهُقٍ .

فَقَمْنَا وَهَلِينَ ، أَيْ فَرَعِينَ . وَالْوَهْلُ وَالْمُسْتَوْهَلُ : الْفَرْعُ الشَّيْطُ . وَوَهَلْتُ إِلَيْهِ وَهَلًا : فَرَعْتُ إِلَيْهِ . وَوَهَلْتُ مِنْهُ : فَرَعْتُ مِنْهُ . وَالْوَهْلَةُ : الْفَرْعَةُ وَوَهَلْتُ إِلَيْهِ ، بِالْفَتْحِ ، وَأَنْتَ تُرِيدُ غَيْرَهُ : مِثْلُ وَهَمْتُ وَسَهَوْتُ ، وَوَهَلْتُ فَأَنَا وَاهِلٌ ، أَيْ سَهَوْتُ .

وَوَهَلَ فِي الشَّيْءِ وَعَنَهُ وَهَلًا : غَلَطَ فِيهِ وَنَسِيَ . وَفِي التَّهْدِيبِ : وَهَلْتُ إِلَى الشَّيْءِ وَعَنَهُ إِذَا نَسَيْتَهُ وَغَلَطْتَ فِيهِ . وَوَهَلْتُ فَلَأَنَا أَيْ عَرَضْتُهُ لِأَنَّ يَهَلَ وَغَلَطَ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَتَاكَ مَلِكَانِ فَوَهَلَاكَ فِي قَبْرِكَ ؟ أَبُو سَيْدٍ :

أَبُو زَيْدٍ وَهَلَتْ إِلَى الشَّيْءِ أَهْلٌ وَهَلًا ، وَهُوَ أَنْ تُحْطَى بِالشَّيْءِ فَهَلَّ إِلَيْهِ وَأَنْتَ تُرِيدُ غَيْرَهُ . أَبُو زَيْدٍ : وَهَلَ فِي الشَّيْءِ وَعَنِ الشَّيْءِ يَوْهَلُ وَهَلًا إِذَا غَلَطَ فِيهِ وَسَهَا . وَوَهَلْتُ إِلَيْهِ ، بِالْفَتْحِ ، وَأَنْتَ تُرِيدُ غَيْرَهُ : مِثْلُ وَهَمْتُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : رَأَيْتَ فِي الْمَنَامِ

أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ ، فَذَهَبَ وَهَلَى إِلَى أَنِّي الْهَامَةُ أَوْ هَجَرَ ؛ وَهَلَ إِلَى الشَّيْءِ ، بِالْفَتْحِ ، يَهَلُ ، بِالْكَسْرِ ، وَهَلًا ، بِالسُّكُونِ ، وَيَوْهَلُ إِذَا ذَهَبَ وَهَمَهُ إِلَيْهِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَهَلَ ابْنُ عَمْرٍو أَيْ ذَهَبَ وَهَمَهُ إِلَى ذَلِكَ ؛ قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ يَمَعْنَى سَهَا وَغَلَطَ . يُقَالُ مِنْهُ : وَهَلَ فِي الشَّيْءِ وَعَنِ الشَّيْءِ ، بِالْكَسْرِ ، يَوْهَلُ وَهَلًا ، بِالْتَّخْرِيكِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ عَمْرٍو :

وَهَلَ وَهَلًا يَوْهَلُ فَهُوَ وَهْلٌ وَمُسْتَوْهَلٌ ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ يَصِفُ إِبِلًا :

وَتَرَى لِحْيَتَيْهِ عِنْدَ رِجْلَيْهَا  
وَهَلًا كَأَنَّ بَيْنَهُ جَنَّةَ أَوْلَقِ  
وَوَهَلَتْ إِلَيْهِ إِذَا فَرَعَتْ إِلَيْهِ . وَوَهَلَتْ ، بِالْكَسْرِ ، إِذَا فَرَعَتْ مِنْهُ ؛ قَالَ : وَشَاهِدُ مُسْتَوْهَلٌ قَوْلُ أَبِي دُوَادٍ :

كَأَنَّهُ يَرْفَعُ بَاتَ عَنْ غَنَمٍ  
مُسْتَوْهَلٌ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ مَدْمُوبٌ  
وَفِي حَدِيثِ قِضَاءِ الصَّلَاةِ وَالتَّوَمُّ عِنْتَا :

وَوَهَلْتُ إِلَيْهِ إِذَا فَرَعْتُ إِلَيْهِ . وَوَهَلْتُ ، بِالْكَسْرِ ، إِذَا فَرَعْتُ مِنْهُ ؛ قَالَ : وَشَاهِدُ مُسْتَوْهَلٌ قَوْلُ أَبِي دُوَادٍ :

كَأَنَّهُ يَرْفَعُ بَاتَ عَنْ غَنَمٍ  
مُسْتَوْهَلٌ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ مَدْمُوبٌ  
وَفِي حَدِيثِ قِضَاءِ الصَّلَاةِ وَالتَّوَمُّ عِنْتَا :

• وهم • الرَّهْمُ : مِنَ خَطَرَاتِ الْقَلْبِ ، وَالْجَمْعُ أَوْهَامٌ ، وَالْقَلْبُ وَهْمٌ .

وَوَهْمَ الشَّيْءِ : تَحْيَلُهُ وَتَمَلُّهُ ، كَانَ فِي  
الْوَجُودِ أَوْ لَمْ يَكُنْ . وَقَالَ : تَوَهَّمْتُ الشَّيْءَ  
وَتَفَرَّسْتُهُ وَتَوَسَّمْتُهُ وَتَبَيَّنْتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ؛ قَالَ  
زُهَيْرٌ فِي مَعْنَى التَّوَهُّمِ :

فَلَابًا عَرَفْتُ الدَّارَ بَعْدَ تَوَهَّمِ (١)

وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِأَثَرِكُمْ أَوْهَامَ الْعِيَادِ .  
وَيُقَالُ : تَوَهَّمْتُ فِي كَذَا وَكَذَا .

وَأَوْهَمْتُ الشَّيْءَ إِذَا أَغْلَبْتُهُ . وَيُقَالُ :

وَهَمْتُ فِي كَذَا وَكَذَا ، أَيْ غَلَبْتُ .  
تَعَلَّبُ : وَأَوْهَمْتُ الشَّيْءَ تَرَكْتُهُ كُلَّهُ أَوْهَمُ .

وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ صَلَّى فَأَوْهَمَ  
فِي صَلَاتِهِ ، فَقِيلَ : كَأَنَّكَ أَوْهَمْتَ فِي  
صَلَاتِكَ ، فَقَالَ : كَيْفَ لَا أَوْهَمُ وَرَفَعُ

أَحَدِكُمْ بَيْنَ ظَفَرِهِ وَأَنْمَلِيهِ ؟ أَيْ اسْقَطَ مِنْ  
صَلَاتِهِ شَيْئًا . الْأَضْمَعِيُّ : أَوْهَمَ إِذَا اسْقَطَ ،

وَوَهِمَ إِذَا غَلَطَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ سَجَدَ  
لِلْوَهْمِ وَهُوَ جَالِسٌ ، أَيْ لِلْغَلَطِ . وَأُورِدَ ابْنُ

الْأَثَرِ بَعْضَ هَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا فَقَالَ : قِيلَ  
لَهُ كَأَنَّكَ وَهَمْتَ ، قَالَ : وَكَيْفَ لَا إِيَّاهُمْ ؟

قَالَ : هَذَا عَلَى لَعْنِ بَعْضِهِمْ ، الْأَصْلُ أَوْهَمُ  
بِالْفَتْحِ وَالْوَاوِ ، فَكُسِرَتْ الهمزة لِأَنَّ قَوْمًا مِنْ

العَرَبِ يَكْسِرُونَ مُسْتَقْبَلَ فِعْلٍ فَيَقُولُونَ إِعْلَمُ  
وَيَعْلَمُ ، فَلَمَّا كَسَرَ هَمْزَةَ أَوْهَمُ انْقَلَبَتِ الْوَاوُ

يَاءً .

وَوَهَمَ إِلَيْهِ يَوْمٌ وَهَمًا : ذَهَبَ وَهْمُهُ  
إِلَيْهِ . وَوَهَمَ فِي الصَّلَاةِ وَهَمًا وَوَهْمًا ،

كِلَاهُمَا : سَهَا . وَوَهَمْتُ فِي الصَّلَاةِ : سَهَوْتُ  
فَإِنَّا أَوْهَمُ .

الْفَرَّاءُ : أَوْهَمْتُ شَيْئًا وَوَهَمْتُهُ ، فَإِذَا  
ذَهَبَ وَهْمُكَ إِلَى الشَّيْءِ قُلْتَ وَهَمْتُ إِلَى

كَذَا وَكَذَا أَيْمٌ وَهَمًا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ  
وَهَمَ فِي تَرْوِيجِ مَيْمُونَةَ ، أَيْ ذَهَبَ وَهْمُهُ .

وَوَهَمْتُ إِلَى الشَّيْءِ إِذَا ذَهَبَ قَلْبُكَ إِلَيْهِ ،  
وَأَنْتَ تُرِيدُ غَيْرَهُ ، أَيْمٌ وَهَمًا .

الْجَوْهَرِيُّ : وَهَمْتُ فِي الشَّيْءِ ،

بِالْفَتْحِ ، أَيْمٌ وَهَمًا إِذَا ذَهَبَ وَهْمُكَ إِلَيْهِ  
وَأَنْتَ تُرِيدُ غَيْرَهُ ، وَتَوَهَّمْتُ ، أَيْ ظَنَنْتُ ،  
وَأَوْهَمْتُ غَيْرِي إِيَّاهُمَا ، وَالتَّوَهُّمُ مِثْلُهُ ؛  
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى لِحَمِيدِ الْأَرْمَطِيِّ يَصِفُ  
صَفْرًا :

بَعِيدَ تَوَهِّيمِ الْوَقَاعِ وَالنَّظَرِ  
وَوَهْمِ ، بِكَسْرِ الْهَاءِ : غَلَطَ وَسَهَا .

وَأَوْهَمَ مِنَ الْحِسَابِ كَذَا : اسْقَطَ ، وَكَذَلِكَ  
فِي الْكَلَامِ وَالْكِتَابِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

أَوْهَمَ وَوَهِمَ وَوَهْمٌ وَسَوَاءٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

فَإِنْ أَخْطَأْتُ أَوْ أَوْهَمْتُ شَيْئًا  
فَقَدْ يَهْمُ الْمُصَافِي بِالْحَبِيبِ  
قَوْلُهُ شَيْئًا مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ ؛ وَقَالَ

الزَّبْرَقَانُ بْنُ بَدْرٍ :

فَتَيْلُكَ أَقْضَى الهمَّ إِذْ وَهَمْتَ بِهِ  
نَفْسِي وَلَسْتُ بِنَانًا عَوَارِ  
شَيْرٍ : أَوْهَمَ وَوَهِمَ وَوَهْمٌ بِمَعْنَى ،

قَالَ : وَلَا أَرَى الصَّحِيحَ إِلَّا هَذَا .  
الْجَوْهَرِيُّ : أَوْهَمْتُ الشَّيْءَ إِذَا تَرَكْتُهُ كُلَّهُ .

يُقَالُ : أَوْهَمَ مِنَ الْحِسَابِ يَأْتِي أَيْ اسْقَطَ ،  
وَأَوْهَمَ مِنْ صَلَاتِهِ رَكْعَةً ، وَقَالَ أَبُو عَيْدٍ :

أَوْهَمْتُ اسْقَطْتُ مِنَ الْحِسَابِ شَيْئًا ، فَلَمْ  
يُعَدَّ أَوْهَمْتُ . وَأَوْهَمَ الرَّجُلُ فِي كِتَابِهِ وَكَلَامِهِ  
إِذَا اسْقَطَ .

وَوَهِمْتُ فِي الْحِسَابِ وَغَيْرِهِ أَوْهَمُ وَهَمًا  
إِذَا غَلَبْتُ فِيهِ وَسَهَوْتُ . وَيُقَالُ : لَأَوْهَمَ  
مِنْ كَذَا أَيْ لَأَلِدُ مِنْهُ .

وَالثَّهْمَةُ : أَصْلُهَا الْوَهْمَةُ مِنَ الْوَهْمِ ،  
وَيُقَالُ : أَثَمْتُهُ أَفْعَالٌ مِنْهُ يُقَالُ : أَثَمْتُ  
فُلَانًا ، عَلَى بِنَاءِ أَفْعَلْتُ ، أَيْ أَدْخَلْتُ عَلَيْهِ

الثَّهْمَةَ . الْجَوْهَرِيُّ : أَثَمْتُ فُلَانًا بِكَذَا ،  
وَالاسْمُ الثَّهْمَةُ ، بِالتَّحْرِيكِ ، وَأَصْلُ الثَّاءِ  
فِيهِ وَأُو عَلَى مَا ذَكَرَ فِي وَكَلٍ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : الثَّهْمَةُ الطَّنُّ ، تَأْوُهُ مُبَدَّلَةٌ  
مِنْ وَارٍ كَمَا أَبْدَلُوها فِي ثَحْمَةٍ ؛ سَبِيحِيُّو :

الْجَمْعُ ثَهْمٌ ، وَاسْتَلَّ عَلَى أَنَّهُ جَمْعٌ مُكْسَرٌ  
بِقَوْلِ الْعَرَبِ : هِيَ الثَّهْمُ ، وَلَمْ يَقُولُوا هُوَ  
الثَّهْمُ ، كَمَا قَالُوا هُوَ الرُّطْبُ ، حَيْثُ لَمْ

يَعْرِفُوا أَنَّ الرُّطْبَ هُوَ الرُّطْبُ ، وَاسْتَلَّ عَلَى أَنَّهُ جَمْعٌ مُكْسَرٌ  
بِقَوْلِ الْعَرَبِ : هِيَ الثَّهْمُ ، وَلَمْ يَقُولُوا هُوَ  
الثَّهْمُ ، كَمَا قَالُوا هُوَ الرُّطْبُ ، حَيْثُ لَمْ

يَعْرِفُوا أَنَّ الرُّطْبَ هُوَ الرُّطْبُ ، وَاسْتَلَّ عَلَى أَنَّهُ جَمْعٌ مُكْسَرٌ  
بِقَوْلِ الْعَرَبِ : هِيَ الثَّهْمُ ، وَلَمْ يَقُولُوا هُوَ  
الثَّهْمُ ، كَمَا قَالُوا هُوَ الرُّطْبُ ، حَيْثُ لَمْ

يَعْرِفُوا أَنَّ الرُّطْبَ هُوَ الرُّطْبُ ، وَاسْتَلَّ عَلَى أَنَّهُ جَمْعٌ مُكْسَرٌ  
بِقَوْلِ الْعَرَبِ : هِيَ الثَّهْمُ ، وَلَمْ يَقُولُوا هُوَ  
الثَّهْمُ ، كَمَا قَالُوا هُوَ الرُّطْبُ ، حَيْثُ لَمْ

يَجْعَلُوا الرُّطْبَ تَكْسِيرًا ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ  
شَعِيرَةٍ وَشَعِيرٍ .

وَأَثَمَ الرَّجُلُ وَأَثَمَهُ وَأَوْهَمَهُ : أَدْخَلَ  
عَلَيْهِ الثَّهْمَةَ ، أَيْ مَا يَتَّهَمُ عَلَيْهِ ، وَأَثَمَ هُوَ ،  
فَهُوَ مَتَّهَمٌ وَتَهِيمٌ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو يَعْقُوبَ :

هَذَا سَقَابِي السَّمِّ مِنْ غَيْرِ بَعْضَةٍ  
عَلَى غَيْرِ جَرْمٍ فِي إِثْمِهِ تَهِيمٍ  
وَأَثَمَ الرَّجُلُ ، عَلَى أَفْعَلٍ ، إِذَا صَارَتْ بِهِ

الرَّيْبَةُ . أَبُو زَيْدٍ : يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَثَمْتُهُ :

أَثَمْتُ إِثْمَاهَا ، مِثْلُ أَدَوَاتِ إِذْوَاهِ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : أَنَّهُ حُسِبَ فِي تَهْمَةٍ ، الثَّهْمَةُ :

فَعَلَّةٌ مِنَ الْوَهْمِ ، وَالثَّاءُ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ وَقَدْ  
تَفْتَحُ الْهَاءُ . وَأَثَمْتُهُ : ظَنَنْتُ فِيهِ مَا نُسِبَ  
إِلَيْهِ .

وَالْوَهْمُ : الطَّرِيقُ الْوَاسِعُ ، وَقَالَ  
اللِّثِيُّ : الْوَهْمُ الطَّرِيقُ الْوَاسِعُ الَّذِي يَرْدُ  
الْمَوَارِدَ وَيَصْنُدُّ الْمَصَادِرَ ؛ قَالَ لَيْدٌ يَصِفُ

بَعِيرَهُ وَيَعْبُرُ صَاحِبِهِ :

ثُمَّ أَصْدَرْنَاها فِي وَارِدٍ  
صَادِرٍ وَهَمٍ صَوَاهُ كَالْمَثَلِ  
أَرَادَ بِالْوَهْمِ طَرِيقًا وَاسِعًا ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ

يَصِفُ نَاقَتَهُ :

كَأَنَّها جَمَلٌ وَهْمٌ وَمَا بَقِيَتْ  
إِلَّا النَّحِيزَةُ وَالْأَلْوِاحُ وَالْعَصَبُ  
أَرَادَ بِالْوَهْمِ جَمَلًا ضَحْمًا ، وَالْأَثَمِيُّ

وَهْمَةٌ ؛ قَالَ الْكُمَيْتُ :

يَجْتَابُ أَرْوِيَةَ السَّرَابِ وَتَارَةَ  
فُصَّصَ الظَّلَامِ يَوْهَمِيَّ شِمْلَالِ  
وَالْوَهْمُ : الْعَظِيمُ مِنَ الرُّجَالِ وَالْجَمَالِ ،

وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْإِبِلِ الدَّلُولُ الْمُتَقَادُ مَعَ  
ضِحْمٍ وَقُوَّةٍ ، وَالْجَمْعُ أَوْهَامٌ وَوَهْمٌ  
وَوَهْمٌ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْوَهْمُ الْجَمَلُ الضَّحْمُ

الدَّلُولُ .

• وَهْنٌ . الْوَهْنُ : الضَّعْفُ فِي الْعَمَلِ  
وَالْأَمْرِ ، وَكَذَلِكَ فِي الْعَظْمِ وَنَحْوِهِ . وَفِي  
التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى

وَهْنٍ » جَاءَ فِي تَفْسِيرِهِ ضَعْفًا عَلَى ضَعْفٍ ،

(١) صدر البيت في معلقته :

وَقَفْتُ بِهَا مِنْ بَعْدِ عَشْرِينَ حِجَّةً

أَي لَزِمَهَا بِحَمْلِهَا إِيَّاهُ أَنْ تَضَعَتْ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، وَقِيلَ: «وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ» أَي جَهْدًا عَلَى جَهْدٍ، وَالْوَهْنُ لَعْنَةٌ فِيهِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ<sup>(١)</sup>:

وَمَا إِنْ يَعْظُمَ لَهُ مِنْ وَهْنٍ  
وَقَدْ وَهَنَ وَوَهِنٌ<sup>(٢)</sup>، بِالْكَسْرِ، يَوْنُ فِيهَا، أَي ضَعْفٌ، وَوَهْنُهُ هُوَ وَأَوْهَنُهُ؛ قَالَ جَرِيرٌ:

وَهْنُ الْفَرَزْدَقِ يَوْمَ جَرَدٍ سَيْفُهُ  
قَيْنٌ بِهِ حُمَمٌ وَأَمَّ أَرْبَعٌ<sup>(٣)</sup>

وَقَالَ:

فَلَيْتَ عَمَوْتُ لِأَعْفُونٍ جَلَّالًا  
وَلَيْتَ سَطَوْتُ لِأَوْهِنٍ عَطْفِي  
وَرَجُلٌ وَاهِنٌ فِي الْأَمْرِ وَالْعَمَلِ، وَمَوْهُونٌ فِي الْعَظْمِ وَالْبَدَنِ، وَقَدْ وَهَنَ الْعَظْمُ بَيْنَ وَهْنًا وَأَوْهَنَهُ يُوَهِنُهُ، وَوَهْنَتُهُ تُوَهِنُهُ. وَفِي حَدِيثِ الطَّوَّافِ: وَقَدْ وَهَنْتُهُمْ حَتَّى يَثْرِبَ، أَي أضعفتهم. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَلَا وَاهِنًا فِي عَزْمٍ، أَي ضَعِيفًا فِي رَأْيٍ، وَيُرْوَى بِالْيَاءِ: وَلَا وَاهِيًا فِي عَزْمٍ. وَرَجُلٌ وَاهِنٌ: ضَعِيفٌ لَا يَبْطِشُ عِنْدَهُ، وَالْأَثْنَى وَاهِنَةٌ، وَهَنْ وَهْنٌ؛ قَالَ قَعْتَبُ بْنُ أُمِّ صَاحِبٍ:

اللَّيْثَاتُ الْفَتَى فِي عُمُرِهِ سَفَهًا  
وَهْنٌ بَعْدَ ضَعِيفَاتُ الْقَوَى وَهْنٌ  
قَالَ: وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَهْنٌ جَمْعٌ وَهُونٌ، لِأَنَّ تَكْسِيرَ فَعُولٍ عَلَى فَعْلٍ أَشْبَعُ وَأَوْسَعُ مِنْ تَكْسِيرِ فَاعِلَةٍ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا فَاعِلَةٌ وَفَعْلٌ نَادِرٌ، وَرَجُلٌ مَوْهُونٌ فِي جِسْمِهِ.  
وَأَمْرًا وَهْنَانَةٌ: فِيهَا قُتُورٌ عِنْدَ الْقِيَامِ وَأَنَاءَةٌ. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَا وَهْنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ»

(١): «قال الشاعر» هو الأعشى كما في

التكلمة وصدرة:

وما إن قلبه غمرة

(٢) قوله: «وقد وهن وهن إلخ» عبارة

القاموس: والفعل كوعد وورث وكوم.

(٣) قوله: «وأم» صبطت أم في المحكم بالجر

كما ترى فيكون جمع أمة.

فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ أَي مَا قَتَرُوا وَمَا جَبَّتُوا عَنْ قِتَالِ عَدُوِّهِمْ.

وَيُقَالُ لِلطَّائِرِ إِذَا أُثْقِلَ مِنْ أَكْلِ الْجَيْفِ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى التُّهُوسِ: قَدْ تَوَهَّنَ تَوْهْنًا؛ قَالَ الْجَعْلِيُّ:

تَوَهَّنَ فِيهِ الْمَضْرِحَةُ بَعْدَمَا  
رَأَيْنَ نَجِيعًا مِنْ دَمِ الْجَوْفِ أَحْمَرًا  
وَالْمَضْرِحَةُ: التُّسُورُ هَهُنَا.

أَبُو عَمْرٍو: الْوَهْنَانَةُ مِنَ النِّسَاءِ الْكَسَلَى عَنِ الْعَمَلِ تَتَعَمَّأُ. أَبُو عُبَيْدٍ: الْوَهْنَانَةُ الَّتِي فِيهَا فِقْرَةٌ.

الْجَوْهَرِيُّ: وَهَنَ الْإِنْسَانُ، وَوَهْنُهُ غَيْرُهُ، يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى. وَالْوَهْنُ مِنَ الْإِبِلِ: الْكَيْفُ.

وَالْوَاهِنَةُ: رِيحٌ تَأْخُذُ فِي الْمَتَكِبِينَ، وَقِيلَ: فِي الْأَخْدَعَيْنِ عِنْدَ الْكَبِيرِ. وَالْوَاهِنُ: عِرْقٌ مُسْتَبِطٌ حَبَلُ الْعَاتِقِ إِلَى الْكَيْفِ، وَرَبَّمَا وَجَعَ صَاحِبُهُ وَعَرَّثَهُ الْوَاهِنَةَ، فَيُقَالُ: هِيَ يَا وَاهِنَةَ، اسْكُنِي يَا وَاهِنَةَ ١ وَيُقَالُ لِلذِّي أَصَابَهُ وَجَعُ الْوَاهِنَةِ مَوْهُونٌ، وَقَدْ وَهِنَ؛ قَالَ طَرَفَةُ:

وَإِذَا تَلَسُّنِي السُّهَى  
إِنِّي لَسْتُ بِمَوْهُونٍ قَفِيرٍ  
يُقَالُ: أَوْهَنَهُ اللَّهُ، فَهُوَ مَوْهُونٌ، كَمَا يُقَالُ: أَحَمَّهُ اللَّهُ، فَهُوَ مُحْمُومٌ، وَأَزَكَمَهُ، فَهُوَ مَزَكُومٌ.

النَّصْرُ: الْوَاهِنَتَانِ عِظَانٌ فِي تَرْقُوتِ الْبَعِيرِ، وَالتَّرْقُوتُ مِنَ الْبَعِيرِ الْوَاهِنَةُ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَشَدِيدُ الْوَاهِنَتَيْنِ أَي شَدِيدُ الصَّدْرِ وَالْمَقْدَمِ، وَتُسَمَّى الْوَاهِنَةُ مِنَ الْبَعِيرِ النَّاحِرَةَ، لِأَنَّهَا رُبَّمَا نَحَرَتْ الْبَعِيرَ بَأَنٍ بَصُرَعٍ عَلَيْهَا فَيَتَكَبَّرُ، فَيُنْحَرُ الْبَعِيرُ وَلَا تُدْرِكُ ذِكَاثُهُ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ نَاحِرَةً. وَيُقَالُ:

كُونَاهُ مِنَ الْوَاهِنَةِ، وَالْوَاهِنَةُ: الْوَجْعُ نَفْسُهُ، وَإِذَا ضَرَبَ عَلَيْهِ عِرْقٌ فِي رَأْسِ مَنْكِبِهِ قِيلَ: بِهِ وَاهِنَةٌ، وَإِنَّهُ لَيَسْتَكِي وَاهِنَتُهُ. وَالْوَاهِنَتَانِ: أَطْرَافُ الْعِلْبَيْنِ فِي فَأْسِ الْقَفَا مِنْ جَانِبَيْهِ، وَقِيلَ: هُمَا ضِلْعَانِ فِي أَصْلِ

الْعُنُقِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ وَاهِنَةٌ، وَهِيَ أَوَّلُ جَوَانِحِ الزُّورِ، وَقِيلَ: الْوَاهِنَةُ الْقُصْبِيُّ، وَقِيلَ: هِيَ فِقْرَةٌ فِي الْقَفَا. قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ:

الَّتِي مِنَ الْوَاهِنَةِ الْقُصْبِيُّ، وَهِيَ أَعْلَى الْأَضْلَاعِ عِنْدَ التَّرْقُوتِ؛ وَأَنْشَدَ:

لَيْسَتْ بِهِ وَاهِنَةٌ وَلَا نَسَا  
وَفِي الصَّحَاحِ: الْوَاهِنَةُ الْقُصْبِيُّ، وَهِيَ أَسْفَلُ الْأَضْلَاعِ. وَالْوَاهِنَتَانِ مِنَ الْفَرَسِ: أَوَّلُ جَوَانِحِ الصَّدْرِ.

وَالْوَاهِنَةُ: الْعَضُدُ. وَالْوَاهِنَةُ: الْوَهْنُ وَالضَّعْفُ، يَكُونُ مَصْدَرًا كَالْعَاقِيَةِ؛ قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْتَةَ:

فِي مَتَكِبِيهِ وَفِي الْأَرْسَاقِ وَاهِنَةٌ  
وَفِي مَقَاصِلِهِ عَمَزٌ مِنَ الْعَسَمِ  
الْأَشْجَى: الْوَاهِنَةُ مَرَضٌ يَأْخُذُ فِي عَضُدِ الرَّجُلِ، فَضَرْبُهَا جَارِيَةٌ يَكْرُمُ يَدَيْهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَرَبَّمَا عَلِقَ عَلَيْهَا جُنْسٌ مِنَ الْحَرَزِ يُقَالُ لَهُ حَرَزُ الْوَاهِنَةِ، وَرَبَّمَا ضَرَبَهَا الثَّلَامُ، وَيَقُولُ: يَا وَاهِنَةَ تَحَوَّلِي بِالْجَارِيَةِ؛ وَهِيَ الَّتِي لَا تَأْخُذُ النَّسَاءَ، إِنَّمَا تَأْخُذُ الرِّجَالَ.

وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَيْهِ وَفِي عَضُدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرِ، وَفِي رِوَايَةٍ: خَاتَمٌ مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: مَا هَذَا الْخَاتَمُ؟ فَقَالَ: هَذَا مِنَ الْوَاهِنَةِ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهَا لَا تَرِيذُكَ إِلَّا وَهْنًا.

وَقَالَ خَالِدُ بْنُ جَبَّيَةَ: الْوَاهِنَةُ عِرْقٌ يَأْخُذُ فِي الْمَتَكِبِ وَفِي الْبِدَاكِلِهَا فَيَرْفَى مِنْهَا، وَهِيَ دَاءٌ يَأْخُذُ الرِّجَالَ دُونَ النَّسَاءِ، وَإِنَّمَا نَهَاهُ ﷺ، عَنْهَا لِأَنَّهُ اتَّخَذَهَا عَلَى أَنَّهَا تَعْصِمُهُ مِنَ الْأَلَمِ فَكَانَتْ عِنْدَهُ فِي مَعْنَى التَّائِمِ الْمَتَهِيِّ عَثَا. وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ أَيْضًا عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي عَضُدِي حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: هِيَ مِنَ الْوَاهِنَةِ، فَقَالَ: أَيْسَرُكَ أَنْ تُوكَلَ إِلَيْهَا؟ أَيْدَاهَا عَثَكَ. أَبُو نُصَيْرٍ قَالَ: عِرْقُ الْوَاهِنَةِ فِي الْعَضُدِ

الفليق، وهو عرق يجرى إلى نخص الكعب، وهي جمع يقع في العصد، ويقال له أيضاً الجائف. ويقال: كان وكان وهن يذى هتات، إذا قال كلاماً باطلاً يتعلل فيه.

وفي حديث أبي الأحوص الجشمي: وتهن هذو، من حديث ذكر في هدا، وإنما ذكر الهروي عن الأزهرى أنه أنكر هذو اللفظة بالتشديد، وقال: إنما هو وتهن هذو، أي نضعفه، من وهته فهو موهون. والوهن والموهن: نحو من يصف اللئيل، وقيل: هو بعد ساعه منه، وقيل: هو حين يذير اللئيل، وقيل: الوهن ساعه تمضي من اللئيل. وأوهن الرجل: صار في ذلك الوقت. ويقال: لقيته موهياً، أي بعد وهن.

والوهين: بلغه من بلى مضر من العرب، وفي التهذيب: بلغه أهل مضر، الرجل يكون مع الأجير في العمل يحته على العمل.

• وهوه • الوهوه: صباح النساء في الحزن. وهوه الكلب في صوته إذا جرع فردده، وكذلك الرجل. وهوه العير: صوت حول أئبه شفقة. وحار وهوه: يفعل ذلك ويوهوه حول عاتيه، قال رؤبه يصف جاراً: مقتدر الضيعة وهوه الشفق والوهوه: حكاية صوت الفرس إذا غلظ، وهو محمود، وقيل: هو الصوت الذي يكون في حلقه آخر صهيله. وفرس وهوه الصهيل، إذا كان ذلك يصحب آخر صهيله.

أبو عبيدة: من أصوات الفرس الوهوه. وفرس موهوه: وهو الذي يقطع من نفسه شية التهم غير أن ذلك خلقه منه لا يستعين فيه بحجرته. قال: والتهم خروج الصوت على الإبعاد، وأنشد بيت

رؤية: وهواه الشفق، وأنشد أيضاً له: ودون نبح التابع الموهوه قال أبو بكر النحوي في قول رؤبه وهواه الشفق: يوهوه من الشفقة، يدارك النفس كأن به بهراً، قال: وقوله مقتدر الضيعة؛ معناه أن ضيعة هذا المسحل في هذو الأذن ليس في أذن كثيرة فتشتر عليه. وقال ابن بري: كنى بالضيعة عن أئبه، أي أئته على قدر نحو من ثان أو عشر فحفظها متيسر عليه.

والوهوه والوهوه من الخيل أيضاً: الشيط الحديد الذي يكاد يفلت عن كل شيء من حرسه ونزفه، وقيل: فرس وهوه وهواه إذا كان حريصاً على الجرى نسيطاً؛ قال ابن مقبل يصف فرساً يصيد الوحش: وصاحبي وهوه مستوهل زعل يحول دون حمار الوحش والعصر وهوه الأسد في زئيره، فهو وهواه، والوهوه: الذي يرعد من الإملاء. ورجل وهواه: متحوب الفواد.

• وهي • الوهي: الشئ في الشئ، وجمعه وهي، وقيل: الوهي مصدر مبنى على قول، وحكى ابن الأعرابي في جمع وهي أوهية، وهو نادر، وأنشد: حمائل الأرية شهاد أنجيه سداد أوهية فتاح أسداو وهي الشئ والسقاء، وهي يهي فيها جميعاً وهياً، فهو واو: ضعف؛ قال ابن هرمة: فإن العيث قد وهيت كلاه ببطحاء السائلة فالنظيم والجمع وهي. وأوها: أضعفه. وكل ما استرخى رباطه فقد وهي.

الجوهري: وهي السقاء وهي وهياً إذا تحرق. وفي السقاء وهي، بالتسكين، وهيه على التصغير: وهو خرق قليل؛ وأنشد ابن بري للحطيم على قوله في السقاء

وهي قال:

ولا مينا لوهيك راقع

وفي الحديث: المومين واو راقع، أي مذنب تائب، شبهه بمن يهي توبه فبرقه. وقد وهي الثوب يهي وهياً إذا بلى وتحرق، والمراد بالواهي ذو الوهي، ويروي المومين مومو راقع، كأنه يوهي دينه بمصنعه وبرقه بتويته. وفي حديث علي، رضي الله تعالى عنه: ولا واهياً في عزم، ويروي: ولا وهي في عزم، أي ضعيف أو ضعف؛ وفي المثل:

خل سبيل من وهي سقاوه ومن هريق بالفلاق ماوه يضرب لمن لا يستقيم أمره.

وهي الخائط يهي إذا تفرز واسترخى، وكذلك الثوب والقرية والحبل، وقيل: وهي الخائط، إذا ضعف وهم بالسقوط. وفي الحديث: أنه مر بعبد الله بن عمرو وهو يضح خضاً له قد وهي، أي خرب أو كاد. ويقال: ضربه فأوهي يده، أي أصابها كسر أو ما أشبه ذلك.

وأوهيت السماء قوهي: وهو أن يتهباً للتحرق. ويقال: أوهيت وهياً فارقه. وقولهم: غادر وهية لا ترقع، أي فتقاً لا يقدر على رقيقه. ويقال للسحاب إذا تبعى بالمطر تبعقاً أو انبتق انشاقاً شديداً: قد وهت عزاليه؛ قال أبو ذؤيب:

وهي خرجه واستجبل الربا ب منه وعزم ماء صريحاً<sup>(١)</sup> وهت عزالي السماء بإيها. وإذا استرخى رباط الشئ يقال: وهي؛ قال الشاعر:

أم الحبل واو بها متحذم ابن الأعرابي: وهي إذا حتم<sup>(٢)</sup>،

(١) قوله «وعزم ماء صريحاً» وكرم.  
(٢) قوله «وهي إذا حتم» كذا ضبط في الأصل والتهذيب، وضبطه في التكملة كقول وفي القاموس ما يؤيد الضبطين.

وَوَهَى إِذَا سَقَطَ ، وَوَهَى إِذَا صَعَفَ .  
وَالْوَهِيَّةُ : الدَّرَّةُ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَقْبِهَا لِأَنَّ  
التَّقَبَّ مِمَّا يُصَغِفُهَا (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)  
وَأَنشَدَ :

فَحَطَّتْ كَمَا حَطَّتْ وَهِيَّةٌ تَاجِرٍ  
وَهَى نَظْمُهَا فَارْفَضَ مِنْهَا الطَّوَائِفُ  
قَالَ وَيُرْوَى وَهِيَّةٌ تَاجِرٍ ، وَهَى دُرَّةٌ أَيْضًا ،  
وَقَدْ تَقَدَّمَ .

• ووق • اللَّيْثُ : الْوَاقِعَةُ مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ عِنْدَ  
أَهْلِ الْعِرَاقِ ، وَأَنشَدَ :

أَبُوكَ نَهَارِي وَأُمَّكَ وَاقَةٌ  
قَالَ : وَمِنْهُمْ مَنْ يَهْجُزُ الْأَيْفَ يَقُولُ  
وَاقَةٌ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَأُوْبَعْدَهَا  
أَيْفٌ أَصْلِيَّةٌ فِي صَدْرِ الْبِنَاءِ إِلَّا مَهْمُوزَةٌ نَحْوُ  
الْوَالَةِ ، فَتَقُولُ كَانَ جَدُّهُ وَأَلَّةٌ ، فَلَيْتَ  
الْهَمْزَةَ ، وَيَعْضَمُهَا يَقُولُ لِهَذَا الطَّيْرِ قَاقَةٌ .

• ويب • وَيَبُّ : كَلِمَةٌ مِثْلُ وَيْلٍ . وَيَبِيًّا  
لِهَذَا الْأَمْرِ أَيْ عَجَبًا لَهُ . وَوَيْبَةٌ : كَوَيْبَةٌ .  
تَقُولُ : وَيَيْتُكَ ، وَوَيْبَ زَيْدٍ ! كَمَا تَقُولُ :  
وَيْتُكَ ! مَعْنَاهُ : الْأَزْمَكُ اللَّهُ وَيَبْلًا ! نَصَبَ  
نَصَبِ الْمَصَادِرِ ، فَإِنْ جِئْتَ بِاللَّامِ رَفَعْتَ ،  
قُلْتَ : وَيَبُّ لَزَيْدٍ ، وَنَصَبْتَ مُتَوْنًا ،  
فَقُلْتَ : وَيَبْلًا لَزَيْدٍ ، فَارْتَفَعْ مَعَ اللَّامِ ، عَلَى  
الْإِتْدَاءِ ، أَجُودُ مِنَ النَّصْبِ ، وَالتَّصْبُ مَعَ  
الإِضَافَةِ أَجُودُ مِنَ الرَّفْعِ . قَالَ الْكِسَائِيُّ :  
مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ : وَيَيْتُكَ ، وَوَيْبَ  
غَيْرِكَ ! وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : وَيَبِيًّا لَزَيْدٍ !  
كَفَقُولِكَ : وَيَبْلًا لَزَيْدٍ ! وَفِي حَدِيثِ إِسْلَامِ  
كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ :

أَلَا أُبْلِغَا عَنِّي بُجَيْرًا رِسَالَةً  
عَلَى أَيِّ شَيْءٍ وَيَبِّ غَيْرِكَ ذَلِكَ؟  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَفِي حَاشِيَةِ الْكِتَابِ بَيْتٌ  
شَاهِدٌ عَلَى وَيْبٍ ، بِمَعْنَى وَيْلٍ ، وَهُوَ :  
حَسِبْتُ بُغَامَ رَاحِلَتِي عَنَاقًا  
وَمَا هِيَ وَيَبِّ غَيْرِكَ بِالتَّعَاقِ  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : لَمْ يَذْكُرْ قَائِلَهُ ، وَهُوَ لِذِي

الْحَرَقِ الطَّهْرِيُّ يُخَاطِبُ ذَيْبًا تَبِعَهُ فِي  
طَرِيقِهِ ، وَبَعْدَهُ :

فَلَوْ أَنِّي رَمَيْتُكَ مِنْ قَرِيبٍ  
لَعَاقَكَ عَنْ دُعَاءِ الذَّنْبِ عَاقٍ  
وَقَوْلُهُ : حَسِبْتُ بُغَامَ رَاحِلَتِي عَنَاقًا ،  
أَرَادَ بُغَامَ عَنَاقٍ ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ ، وَأَقَامَ  
الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُعَامَةً ، وَقَوْلُهُ عَاقٍ : أَرَادَ  
عَاقِي . وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَيَبُّ فُلَانٍ ،  
يَكْسِرُ الْبَاءَ ، وَرَفَعُ فُلَانٍ ، إِلَّا بَنِي أَسَدٍ ، لَمْ  
يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ ، وَلَا فَسْرُهُ . وَحَكَى نَعْلَبٌ :  
وَيْبُ فُلَانٍ ، وَلَمْ يَزِدْ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : لَمْ  
يَسْتَعْمِلُوا مِنَ الْوَيْبِ فِعْلًا ، لِمَا كَانَ يَعْقُبُ  
مِنَ اجْتِنَاعِ إِعْلَالِ فَائِهِ كَوَعْدٍ ، وَعَيْنِهِ كِبَاعٍ .  
وَسَنَدَكَ ذَلِكَ فِي الرَّيْحِ ، وَالْوَيْسِ ،  
وَالْوَيْلِ .  
وَالْوَيْبَةُ : مِكْيَالٌ مَعْرُوفٌ .

• ويح • الْوَيْحُ : حَشْبَةُ الْفَدَّانِ ، عُنَابِيَّةٌ ؛  
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْوَيْحُ الْحَشْبَةُ الطَّوِيلَةُ الَّتِي  
بَيْنَ الثَّوْرَيْنِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• ويح • وَيْحٌ : كَلِمَةٌ تُقَالُ رَحْمَةً ،  
وَكَذَلِكَ وَيْحًا ، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ :  
أَلَا هَيْمَا مِمَّا لَقِيتُ وَهَيْمَا  
وَوَيْحٌ لِمَنْ لَمْ يَنْدِرْ مَا هُنَّ وَيْحًا !  
اللَّيْثُ : وَيْحٌ يَقَالُ إِنَّهُ رَحْمَةٌ لِمَنْ تَنَزَّلُ  
بِهِ بَيْلِيَّةٌ ، وَرَبِّهَا جُعِلَ مَعَ مَا كَلِمَةً وَاحِدَةً وَقِيلَ  
وَيْحًا . وَوَيْحٌ : كَلِمَةٌ تَرَحَّمُ وَتَوْجَعُ ، وَقَدْ  
يُقَالُ بِمَعْنَى الْمَدْحِ وَالْمَجْدِ ، وَهِيَ  
مَنْصُوبَةٌ عَلَى الْمَصْدَرِ ، وَقَدْ تَرَفَعُ وَتُضَافُ  
وَلَا تُضَافُ ، يُقَالُ : وَيْحَ زَيْدٍ ، وَوَيْحًا  
لَهُ ، وَوَيْحٌ لَهُ ! النُّجُوهِيُّ : وَيْحٌ كَلِمَةٌ  
رَحْمَةٌ ، وَوَيْلٌ كَلِمَةٌ عَذَابٍ ، وَقِيلَ : هَا  
بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَهِيَ مَرْفُوعَتَانِ بِالْإِتْدَاءِ ؛  
يُقَالُ : وَيْحَ لَزَيْدٍ وَوَيْلٌ لَزَيْدٍ ، وَلَيْتَ أَنْ  
تَقُولُ : وَيْحًا لَزَيْدٍ وَوَيْلًا لَزَيْدٍ ، فَتُنْصَبُهَا  
بِإِضَارٍ فِعْلًا ، وَكَأَنَّكَ قُلْتَ أَرْتُمُهُ اللَّهُ وَيْحًا  
وَوَيْلًا وَنَحْوَ ذَلِكَ ؛ وَلَيْتَ أَنْ تَقُولَ وَيْحَكَ

وَوَيْحَ زَيْدٍ ، وَوَيْلَكَ وَوَيْلَ زَيْدٍ ،  
بِالإِضَافَةِ ، فَتُنْصَبُهَا أَيْضًا بِإِضَارٍ فِعْلًا ؛ وَأَمَّا  
قَوْلُهُ [تَعَالَى] : « فَتَنَسَّأَ لَهُمْ » وَ « بَعْدًا  
لِئْمُودَ » وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَهُوَ مَنْصُوبٌ أَبَدًا ،  
لِأَنَّهُ لَا تَصِحُّ إِضَافَتُهُ بِغَيْرِ لَامٍ ، لِأَنَّكَ لَوْ  
قُلْتَ فَتَنَسَّأَهُمْ أَوْ بَعْدَهُمْ لَمْ يَصْلُحْ فَلِذَلِكَ  
اِتَّفَقُوا الْأَصْمَعِيُّ : الْوَيْلُ قُبُوحٌ ، وَالْوَيْحُ  
تَرَحُّمٌ ، وَوَيْسٌ تَصْغِيرُهَا ، أَيْ هِيَ دُونُهَا .  
أَبُو زَيْدٍ : الْوَيْلُ هَلَكَةٌ ، وَالْوَيْحُ قُبُوحٌ ،  
وَالْوَيْسُ تَرَحُّمٌ .

سَيَوِيهِ : الْوَيْلُ يُقَالُ لِمَنْ وَقَعَ فِي  
الْهَلَكَةِ ، وَالْوَيْحُ زَجْرٌ لِمَنْ أَشْرَفَ عَلَى  
الْهَلَكَةِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْوَيْسِ شَيْئًا .

ابْنُ الْفَرَجِ : الْوَيْحُ وَالْوَيْلُ وَالْوَيْسُ  
وَاحِدٌ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : وَيْحُهُ كَوَيْبُهُ ، وَقِيلَ : وَيْحٌ  
تَقْصِيحٌ .

قَالَ ابْنُ جَنِّي : امْتَنَعُوا مِنْ اسْتِعْمَالِ فِعْلِ  
الرَّيْحِ ، لِأَنَّ الْقِيَاسَ نَفَاهُ وَمَتَعَ مِنْهُ ، وَذَلِكَ  
لِأَنَّهُ لَوْ صُرِفَ الْفِعْلُ مِنْ ذَلِكَ لَوَجِبَ إِعْلَالُ  
فَائِهِ كَوَعْدٍ ، وَعَيْنُهُ كِبَاعٍ ، فَحَامُوا اسْتِعْمَالَهُ لِأَنَّ  
كَانَ يَعْقُبُ مِنْ اجْتِنَاعِ إِعْلَالَيْنِ ، قَالَ : وَلَا  
أَدْرِي أَدْخِلَ الْأَيْفَ وَاللَّامَ عَلَى الْوَيْحِ سَاعًا  
أَمْ تَبَسَّطًا وَإِدْلَالًا ؟ الْحَلِيلُ : وَيْسٌ كَلِمَةٌ فِي  
مَوْضِعِ رَافِعَةٍ وَاسْتِمْلَاحٍ ، كَقَوْلِكَ لِلصَّبِيِّ :  
وَيْحَهُ مَا أَمْلَحَهُ ! وَوَيْسَهُ مَا أَمْلَحَهُ ! نَصْرُ  
النُّجُوهِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ بَعْضَ مَنْ يَتَنَطَّعُ يَقُولُ  
الْوَيْحَ رَحْمَةً ، قَالَ : وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْوَيْلِ  
فَرْقَانٌ إِلَّا أَنَّهُ كَانَهُ الْيَبُّ قَلِيلًا ، قَالَ : وَمَنْ  
قَالَ هُوَ رَحْمَةٌ ؛ يَعْنِي أَنْ تَكُونَ الْعَرَبُ تَقُولُ  
لِمَنْ تَرَحَّمَهُ : وَيْحَهُ رِثَابَةٌ لَهُ . وَجَاءَ عَنْ  
سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :  
لِعَمَّارٍ : وَيْحَكَ يَا بَنَ سُمَيْةَ بُوَسًا لَكَ !  
تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاطِنَةُ .

الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ قَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ اللُّغَةِ إِنَّ  
الْوَيْلَ كَلِمَةٌ تُقَالُ لِكُلِّ مَنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ  
وَعَذَابٍ وَالْفَرْقُ بَيْنَ وَيْحٍ وَوَيْلٍ أَنَّ وَبِلًا  
تُقَالُ لِمَنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ أَوْ بَيْلِيَّةٍ لَا يَتَرَحَّمُ

عليه ، وَيَبْعًا تَقَالُ لِكُلِّ مَنْ وَقَعَ فِي بَيْلَتِهِ  
يُرْحَمُ وَيُدْحَى لَهُ بِالتَّخْلِصِ مِنْهَا ، أَلَا تَرَى أَنَّ  
الْوَيْلَ فِي الْقُرْآنِ لِمُسْتَحَقِّي الْعَذَابِ  
بِجَرَائِمِهِمْ : « وَيَلُّ لِكُلِّ هُمْزَةٍ ! » « وَيَلُّ  
لِلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ! » « وَيَلُّ  
لِلْمُطَفِّفِينَ ! » وَمَا أَشْبَهَهَا ؟ مَا جَاءَ وَيَلُّ إِلَّا  
لِأَهْلِ الْجَرَائِمِ ، وَأَمَّا وَيْبُ فَإِنَّ النَّبِيَّ ،  
ﷺ ، قَالَهَا لِعِمَّارٍ الْفَاضِلِ كَأَنَّهُ أَعْلِمُ  
مَا يَبْتَلِي بِهِ مِنَ الْقَتْلِ ، فَتَوَجَّعَ لَهُ وَتَرَحَّمَ  
عَلَيْهِ ؛ قَالَ : وَأَصْلُ وَيْبُ وَيُوسُ وَيُوبِلُ  
كَلِمَةٌ كُلُّهَا عِنْدِي « وَي » وَصَلَتْ بِحَاءِ مَرَّةً  
وَيُسِينُ مَرَّةً وَيَلَامُ مَرَّةً . قَالَ سَيِّبِيُّ : سَأَلْتُ  
الْحَلِيلَ عَنْهَا فَرَعَمَ أَنْ كُلُّ مَنْ نَدِمَ فَأُظْهِرَ  
نَدَامَتَهُ قَالَ وَي ، وَمَعْنَاهَا التَّوَدُّعُ وَالتَّوْبِيخُ .  
ابْنُ كَيْسَانَ : إِذَا قَالُوا لَهُ : وَيْلٌ لَهُ ، وَيُوبِخُ  
لَهُ ، وَيُوسِي لَهُ ، فَالْكَلَامُ فِيهِمْ الرَّفْعُ عَلَى  
الْإِنْتِدَاءِ وَاللَّامُ فِي مَوْضِعِ الْحَبْرِ ، فَإِنَّ  
حَدِيثَ اللَّامِ لَمْ يَكُنْ إِلَّا التَّضْبُّ كَقَوْلِهِ  
وَيْحَهُ وَيُوسَهُ .

• ويس • ويس : كَلِمَةٌ فِي مَوْضِعِ رَافِعَةٍ  
وَاسْتِمْلَاحٍ كَقَوْلِكَ لِلصَّبِيِّ : وَيَسَهُ  
مَا أَمْلَحَهُ ! وَالْوَيْبُ وَالْوَيْسُ : بِمَنْزِلَةِ الْوَيْلِ  
فِي الْمَعْنَى . وَيُوسِي لَهُ أَيْ وَيْلٌ ، وَقِيلَ :  
وَيْسٌ تَصْغِيرٌ وَتَحْقِيرٌ ، امْتَثَلُوا مِنْ اسْتِمْعَالِ  
الْفِعْلِ مِنَ الْوَيْسِ لِأَنَّ الْقِيَاسَ نَفَاهُ وَمَنْعَ  
مِنْهُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ صُرِفَ مِنْهُ فِعْلٌ لَوَجِبَ  
إِعْتِلَالُ فَائِهِ وَعَدَمُ عَيْنِيهِ كِبَاعٍ ، فَتَحَامَوْا  
اسْتِمْعَالَهُ لِمَا كَانَ يُعْتَبَرُ مِنْ اجْتِنَاعِ إِعْلَالَيْنِ ؛  
هَذَا قَوْلُ ابْنِ جِنِّي ، وَأَدْخَلَ الْأَيْفَ وَاللَّامَ  
عَلَى الْوَيْسِ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : فَلَا أُدْرِي  
أَسْمِعَ ذَلِكَ أَمْ هُوَ مِنْهُ تَبَسُّطٌ وَإِدْلَالٌ . وَقَالَ  
أَبُو حَازِمٍ فِي كِتَابِهِ : أَمَّا وَيَسُكَ فَإِنَّهُ لَا يُقَالُ  
إِلَّا لِلصَّبِيَانِ ، وَأَمَّا وَيَلُّ فَكَلَامٌ فِيهِ غَلْظٌ  
وَشَمٌّ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْكَفَّارِ : « وَيَلُّكُمْ  
لَا تَقْتُرُوا عَلَى اللَّهِ كَلِمًا » ؛ وَأَمَّا وَيْبُ فَكَلَامٌ  
لَيْنٌ حَسَنٌ ، قَالَ : وَيُرْوَى أَنَّ وَيْبًا لِأَهْلِ  
الْجَنَّةِ وَيُوبِلًا لِأَهْلِ النَّارِ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :

وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ، ﷺ ،  
مَا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا قَالَ ، قَالَ لِعِمَّارٍ :  
وَيْبُ ابْنِ سُمَيْةَ تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ ! وَذَكَرَ ابْنُ  
الْأَثِيرِ قَالَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ لِعِمَّارٍ : وَيْسُ ابْنِ  
سُمَيْةَ ، قَالَ : وَيْسُ كَلِمَةٌ تَقَالُ لِمَنْ يُرْحَمُ  
وَيُرْفَقُ بِهِ مِثْلُ وَيْبُ ، وَحُكْمُهَا حُكْمُهَا . وَفِي  
حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّهَا لَيْلَةٌ  
تَبِعَتِ النَّبِيَّ ، ﷺ ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ حَجْرَتِهَا  
لَيْلًا فَنَظَرَ إِلَى سَوَادِهَا فَلَحِقَهَا وَهُوَ فِي جَوْفِ  
حَجْرَتِهَا فَوَجَدَ لَهَا نَفْسًا عَلِيًّا ، فَقَالَ :  
وَيْسَهَا مَاذَا لَقِيتَ <sup>(١)</sup> اللَّيْلَةَ ؟ وَلَقِيْتُ فَلَانَ وَنِسَاءً  
أَيُّ مَا يُرِيدُ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :  
عَصَتْ سَجَاحَ شَيْئًا وَقَيْسًا  
وَلَقِيتُ مِنَ النِّكَاحِ وَنِسًا  
قَالَ : مَعْنَاهُ أَنَّهَا لَقِيتُ مِنْهُ مَا شَاءَتْ ،  
فَالْوَيْسُ عَلَى هَذَا هُوَ الْكَثِيرُ . وَقَالَ مَرَّةً :  
لَقِيْتُ فَلَانَ وَنِسَاءً ، أَيُّ مَا لَا يُرِيدُ ، وَفَسَّرَ بِهِ  
هَذَا النَّبَيْتُ أَيْضًا . قَالَ أَبُو ثَرَابٍ : سَمِعْتُ  
أَبَا السَّمَيْعِ يَقُولُ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ إِنَّهَا بِمَعْنَى  
وَاحِدٍ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي الْأَلْفَاظِ إِنْ  
صَحَّ لَهُ : يُقَالُ وَيْسُ لَهُ فَقَرُّ لَهُ . وَالْوَيْسُ :  
الْفَقْرُ . يُقَالُ : أَسُهُ أَوْسًا أَيُّ شُدَّ فَقْرُهُ .

• ويط • الواطئة : مِنْ لَحَجِّ الْمَاءِ .  
• ويل • وَيْلٌ : كَلِمَةٌ مِثْلُ وَيْبُ إِلَّا أَنَّهَا  
كَلِمَةٌ عَذَابٍ . يُقَالُ : وَيْلُهُ وَوَيْلَكَ وَوَيْلِي ،  
وَفِي التُّدْبِيَّةِ : وَبِلَاهُ ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :  
قَالَتْ هُرَيْرَةُ لَمَّا جِئْتُ زَائِرَهَا :  
وَيْلِي عَلَيْكَ وَوَيْلِي مِنْكَ يَا رَجُلُ !  
وَقَدْ تَمَخَّلُ عَلَيْهِ الْهَاءُ فَيُقَالُ : وَيْلُهُ ، قَالَ  
مَالِكُ بْنُ جَعْدَةَ التَّمْلِيسِيُّ :  
لَأَمَلِكُ وَيْلُهُ وَعَلَيْكَ أُخْرَى  
فَلَا شَاءَةَ تَنْبِيْلٍ وَلَا بَعِيرٍ  
وَالْوَيْلُ : حُلُولُ الشَّرِّ . وَالْوَيْلَةُ :  
الْفَضِيحَةُ وَالْبَيْلِيَّةُ ، وَقِيلَ : هُوَ تَصْجَعٌ ، وَإِذَا  
(١) قوله : « مَاذَا لَقِيت » الذي في النهاية  
مألقبت .

قَالَ الْقَائِلُ : وَأَوَّلِيَانَا ! فَأَنَا بَعِي  
وَأَفْصِيحَتَاهُ ، وَكَذَلِكَ تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى :  
« يَا وَيْلَتَنَا مَا لِهَذَا الْكِتَابِ » ، قَالَ : وَقَدْ  
تَجَمَّعَ الْقَرَبُ الْوَيْلُ بِالْوَيْلَاتِ .  
وَوَيْلُهُ وَوَيْلُ لَهُ : أَكْثَرُ لَهُ مِنْ ذِكْرِ  
الْوَيْلِ ، وَهِيَ بَيِّنَاتَانِ . وَوَيْلٌ هُوَ : دَعَا  
بِالْوَيْلِ لِمَا نَزَلَ بِهِ ، قَالَ الثَّابِتُ الْجَعْدِيُّ :  
عَلَى مَوْطِنِ أَعْشَى هَوَازِنِ كُلِّهَا  
أَخَا الْمَوْتِ كَطَّأَ رَهْبَةً وَتَوَيْلًا  
وَقَالُوا : لَهُ وَيْلٌ وَيْلٌ وَيْلٌ وَيْلٌ وَيْلٌ ،  
هَمْزُهُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ :  
وَأَرَاهَا لَبِستُ بِصِحِّحِهِ . وَوَيْلٌ وَإِثْلٌ : عَلَى  
النَّسَبِ وَالْمُبَالَغَةِ ، لِأَنَّهُ لَمْ يُسْتَعْمَلْ مِنْهُ  
فِعْلٌ ؛ قَالَ ابْنُ جِنِّي : امْتَثَلُوا مِنْ اسْتِمْعَالِ  
أَفْعَالِ الْوَيْلِ وَالْوَيْسِ وَالْوَيْبِ وَالْوَيْبِ لِأَنَّ  
الْقِيَاسَ نَفَاهُ وَمَنْعَ مِنْهُ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَوْ صُرِفَ  
الْفِعْلُ مِنْ ذَلِكَ لَوَجِبَ إِعْتِلَالُ فَائِهِ وَعَيْنِيهِ  
كَوَعْدِ بَوَاعٍ ، فَتَحَامَوْا اسْتِمْعَالَهُ لِمَا كَانَ يُعْتَبَرُ  
مِنْ اجْتِنَاعِ إِعْلَالَيْنِ . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : قَالَ  
سَيِّبِيُّ وَيْلٌ لَهُ ، وَوَيْلًا لَهُ ، أَيُّ قُبْحًا ،  
الرَّفْعُ عَلَى الْأَسْمِ وَالتَّضْبُّ عَلَى الْمُضْطَرِّ ،  
وَلَا فِعْلٌ لَهُ ، وَحَكَى تَعَلَّبُ : وَيْلٌ بِهِ ؛  
وَأَنْشَدَ :

وَيْلٌ بِرَيْدٍ فَتَى شَيْخِ ! الْوَيْدُ بِهِ  
فَلَا أَعْشَى لَدَى زَيْدٍ وَلَا أَرْدُ  
أَرَادَ فَلَا أَعْشَى إِلَيَّ ، وَقِيلَ : أَرَادَ  
فَلَا أَتَمَّشَى . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : تَقُولُ وَيْلٌ لَزَيْدٍ  
وَوَيْلًا لَزَيْدٍ ، فَالتَّضْبُّ عَلَى إِضْمارِ الْفِعْلِ ،  
وَالرَّفْعُ عَلَى الْإِنْتِدَاءِ ، هَذَا إِذَا لَمْ تُضْفَعْ ،  
فَأَمَّا إِذَا أَضْفَتْ فَلَيْسَ إِلَّا التَّضْبُّ لِأَنَّ  
لَوْ رَفَعْتَهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَبَرٌ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي :  
شَاهِدُ الرَّفْعِ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَيْلٌ  
لِلْمُطَفِّفِينَ » وَشَاهِدُ التَّضْبِّ قَوْلُ حَبْرِي :  
كَسَا اللُّومُ تَيْمًا خُضْرَةً فِي جُلُودِهَا  
فَوَيْلًا لَيْتِمٍ مِنْ سَرَابِيلِهَا الْخُضْرُ !  
وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ  
السُّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَرَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي ، يَقُولُ  
يَا وَيْلَهُ ، الْوَيْلُ : الْحُزْنُ وَالْهَلَاكُ وَالْمَشَقَّةُ

مِنَ الْعَذَابِ ، وَكُلُّ مَنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ دَعَا  
بِالْوَيْلِ ، وَمَعْنَى التَّدَايِ فِيهِ يَا حَزِينِي  
وَيَا هَلَاكِي وَيَا عَذَابِي اخْضُرْ فَهَذَا وَقْتُكَ  
وَأَوَانُكَ ، فَكَانَهُ نَادَى الْوَيْلِ أَنْ يَحْضُرَهُ لِيَا  
عَرَضَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ الْفَطِيحِ ، وَهُوَ التَّدَمُّ عَلَى  
تَرْكِ السُّجُودِ لِأَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَصَافَتْ  
الْوَيْلِ إِلَى ضَمِيرِ الْغَائِبِ حَمَلًا عَلَى الْمَعْنَى ،  
وَعَدَلَتْ عَنْ حِكَايَةِ قَوْلِ إِبْلِيسَ يَا وَيْلِي ،  
كَرَاهِيَةً أَنْ يُضَيَّفَ الْوَيْلُ إِلَى نَفْسِهِ ، قَالَ :  
وَقَدْ يَرِدُ الْوَيْلُ بِمَعْنَى التَّعَجُّبِ . ابنُ سَيِّدَةَ :  
وَوَيْلٌ كَلِمَةٌ عَذَابٌ . غَيْرُهُ : وَفِي التَّثْنِيلِ  
الْعَرَبِيُّ : « وَوَيْلٌ لِلْمُطَفِّئِينَ » : وَ « وَوَيْلٌ لِكُلِّ  
هُمَزَةٍ » ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَوَيْلٌ رَفَعٌ  
بِالْإِيْتِدَاءِ وَالْحَبْرُ لِلْمُطَفِّئِينَ ؛ قَالَ :  
وَلَوْ كَانَتْ فِي غَيْرِ الْقُرْآنِ لَجَازَ وَوَيْلًا عَلَى مَعْنَى  
جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ وَوَيْلًا ، وَالرَّفْعُ أَجُودُ فِي الْقُرْآنِ  
وَالْكَلامِ ، لِأَنَّ الْمَعْنَى قَدْ ثَبَتَ لَهُمْ هَذَا .  
وَالْوَيْلُ : كَلِمَةٌ تُقَالُ لِكُلِّ مَنْ وَقَعَ فِي  
عَذَابٍ أَوْ هَلَكَةٍ ، قَالَ : وَأَصْلُ الْوَيْلِ فِي  
اللُّغَةِ الْعَذَابُ وَالْهَلَاكُ . وَالْوَيْلُ : الْهَلَاكُ  
يُدْعَى بِهِ لِمَنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ يَسْتَحِقُّهَا ،  
تَقُولُ : وَوَيْلٌ لِرَزِيدٍ ، وَمِثْلُهُ : « وَوَيْلٌ  
لِلْمُطَفِّئِينَ » ، فَإِنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ لَمْ يَسْتَحِقُّهَا  
قُلْتُ : وَيْنِحُ لِرَزِيدٍ ، يَكُونُ فِيهِ مَعْنَى  
التَّرْحُمِ ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ : وَيْنِحُ ابْنُ سُمَيَّةَ تَقْتَلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاطِنَةُ  
وَوَيْلٌ : وَادٍ فِي جَهَنَّمَ ، وَقِيلَ : بَابٌ  
مِنْ أَبْوَابِهَا ، وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
الْحُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
الْوَيْلُ وَادٍ فِي جَهَنَّمَ يَهْوَى فِيهِ الْكَافِرُ أَرْبَعِينَ  
خَرَفًا ، لَوْ أُرْسِلَتْ فِيهِ الْجِبَالُ لَمَاعَتْ مِنْ  
حَرِّهِ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ قَعْرَهُ ، وَالصُّعُودُ : جَبَلٌ مِنْ  
نَارٍ يَصْعَدُ فِيهِ سَبْعِينَ خَرَفًا ثُمَّ يَهْوَى  
كَذَلِكَ ، وَقَالَ سَيِّبِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَوَيْلٌ  
لِلْمُطَفِّئِينَ » ؛ وَوَيْلٌ لِلْمُكَلَّبِينَ ، قَالَ :  
لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ وَوَيْلٌ دُعَاءٌ هَهُنَا لِأَنَّهُ قَبِيحٌ فِي  
اللَّفْظِ ، وَلَكِنَّ الْعِبَادَ كَلَّمُوا بِكَلِمَاتِهِمْ ،  
وَجَاءَ الْقُرْآنُ عَلَى لُغَتِهِمْ عَلَى مِقْدَارِ فَهْمِهِمْ

فَكَانَهُ قِيلَ لَهُمْ : وَوَيْلٌ لِلْمُكَلَّبِينَ ، أَيْ  
هُؤُلَاءِ مِنْ وَجِبَ هَذَا الْقَوْلِ لَهُمْ ؛ وَمِثْلُهُ :  
قَاتَلَهُمُ اللَّهُ ، أَجْرِي هَذَا عَلَى كَلَامِ الْعَرَبِ ،  
وَبِهِ نَزَلَ الْقُرْآنُ .

قَالَ الْهَازِنِيُّ : حَقِظْتُ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ :  
الْوَيْلُ قُبُوحٌ ، وَالْوَيْنُجُ تَرْحُمٌ ، وَالْوَيْسُ  
تَضْفِيرُهَا ، أَيْ هِيَ دُونُهَا . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ :  
الْوَيْلُ هَلَكَةٌ ، وَالْوَيْنُجُ قُبُوحٌ ، وَالْوَيْسُ  
تَرْحُمٌ . وَقَالَ سَيِّبِيُّ : الْوَيْلُ يُقَالُ لِمَنْ وَقَعَ  
فِي هَلَكَةٍ ، وَالْوَيْنُجُ زَجْرٌ لِمَنْ أَشْرَفَ عَلَى  
هَلَكَةٍ ، وَلَمْ يَدْرِكْ فِي الْوَيْسِ شَيْئًا . وَيُقَالُ :  
وَيْلًا لَهُ وَإِيْلًا ، كَقَوْلِكَ شَعْلًا شَاغِلًا ، قَالَ  
رُوَيْبَةُ :

وَالْهَامُ يَدْعُو الْيَوْمَ وَوَيْلًا وَإِيْلًا<sup>(١)</sup>  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَإِذَا قَالَ الْإِنْسَانُ  
بِأَوِيْلَاهُ قُلْتُ قَدْ تَوَيْلَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :  
تَوَيْلٌ أَنْ مَدَدْتُ يَدِي وَكَانَتْ  
بِمِيسِي لَاتُعَلَّلُ بِالْقَلِيلِ  
وَإِذَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ : وَأَوَيْلَهَا ، قُلْتُ  
وَلَوَلْتُ ، لِأَنَّ ذَلِكَ يَتَحَوَّلُ إِلَى حِكَايَاتِ  
الصَّوْتِ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

كَانَهَا عَوَلَتْهُ مِنَ الثَّاقِبِ  
عَوَلَةٌ نَكَلِي وَلَوَلْتُ بَعْدَ الْمَأَقِ  
وَرَوَى الْمُنْدَرِيُّ عَنْ أَبِي طَالِبِ النَّحْوِيِّ  
أَنَّهُ قَالَ : قَوْلُهُمْ وَيْلَهُ كَانَ أَصْلُهَا وَيْ وَصَلَتْ  
بِيْلَهُ ، وَمَعْنَى وَيْ حَزْنٌ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ وَابْنُ ،  
مَعْنَاهُ حَزْنٌ ، وَأَخْرَجَ مُحَرِّجُ الثَّدْبَةِ قَالَ :  
وَالْمَوْلُ الْبِكَاةُ فِي قَوْلِهِ وَيْلَهُ وَعَوَلَةٌ ، وَنُصِبَا  
عَلَى الدَّمِّ وَالِدُعَاءِ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ :  
وَوَيْلُ الشَّيْطَانِ وَعَوَلَةٌ ، فِي الْوَيْلِ ثَلَاثَةٌ  
أَقْوَالٌ : قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ الْوَيْلُ وَادٍ فِي  
جَهَنَّمَ ، وَقَالَ الْكَلْبِيُّ الْوَيْلُ شِدَّةٌ مِنْ  
الْعَذَابِ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ الْأَصْلُ وَيْ لِلشَّيْطَانِ  
أَيْ حَزْنٌ لِلشَّيْطَانِ مِنْ قَوْلِهِمْ وَيْ لِمَ فَعَلْتَ  
كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : وَفِي قَوْلِهِمْ وَوَيْلُ الشَّيْطَانِ  
سِيِّئَةٌ أَوْجُوهُ : وَوَيْلُ الشَّيْطَانِ ، يَفْتَحُ اللَّامَ ،

(١) قوله : « والهام الخ » بعبارة كافي في التكملة :  
واليوم يدعو الهام نكلا تاكلا

وَوَيْلٌ ، بِالْكَسْرِ ، وَوَيْلٌ ، بِالضَّمِّ ، وَوَيْلًا  
وَوَيْلِي وَوَيْلِي ، فَمَنْ قَالَ وَوَيْلُ الشَّيْطَانِ قَالَ :  
وَيْ مَعْنَاهُ حَزْنٌ لِلشَّيْطَانِ ، فَانْكَسَرَتْ اللَّامُ  
لِأَنَّهَا لَمْ تُخَفَضْ ، وَمَنْ قَالَ وَوَيْلُ الشَّيْطَانِ  
قَالَ : أَصْلُ اللَّامِ الْكُسْرُ ، فَلَمَّا كَثُرَ اسْتِغْنَاءُهَا  
مَعَ وَيْ صَارَ مَعَهَا حَرْفًا وَاحِدًا فَاخْتَارُوا لَهَا  
الْفَتْحَةَ ، كَمَا قَالُوا يَا لَ صَبَّةَ ، فَفَتَحُوا اللَّامَ ،  
وَهِيَ فِي الْأَصْلِ لَمْ تُخَفَضْ ، لِأَنَّ الاسْتِغْنَاءَ  
فِيهَا كَثُرَ مَعَ يَا فَجُعِلَا حَرْفًا وَاحِدًا ؛ وَقَالَ  
بَعْضُ شُعْرَاءِ هَذَيْلٍ :

قَوَيْلٌ يَبِزُّ جَرَّ شَعْلٍ عَلَى الْحَصَى  
قَوَفَرٌ مَا يَبِزُّ هُنَالِكَ ضَائِعٌ<sup>(٢)</sup>  
شَعْلٌ : لَقَبُ تَابِطٍ شَرًّا ، وَكَانَ تَابِطٌ قَصِيرًا  
فَلَيْسَ سَيْفُهُ فَجَرَّهُ عَلَى الْحَصَى ، قَوَفَرُهُ :  
جَعَلَ فِيهِ وَفْرَةً ، أَيْ فُلُولًا ، قَالَ : وَوَيْلٌ يَبِزُّ  
فَتَعَجَّبَ مِنْهُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُقَالُ وَيْبَكَ  
بِمَعْنَى وَيْلَكَ ؛ قَالَ الْمُجَلِّبِيُّ :

يَا زَبْرِقَانُ أَحَا بَنِي خَلْفُو  
مَا أَنْتَ وَبَيْبَ أَبِيكَ ! وَالْفَحْرُ  
قَالَ : وَيُقَالُ مَعْنَى وَيْبَ التَّضْفِيرُ وَالتَّخْفِيرُ  
بِمَعْنَى وَيْسٍ . وَقَالَ الزَّيْلِيُّ : وَيْنِحُ لِرَزِيدٍ  
بِمَعْنَى وَيْلٍ لِرَزِيدٍ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيَقْوِيهِ  
عِنْدِي قَوْلُ سَيِّبِيِّ تَبًّا لَهُ وَوَيْحًا ، وَوَيْحٌ لَهُ  
وَتَبٌّ ! وَيْسٌ فِيهِ مَعْنَى التَّرْحُمِ ، لِأَنَّ التَّبَّ  
الْحَسَارُ .

وَرَجُلٌ وَيْلَمُهُ وَوَيْلُمُهُ : كَقَوْلِهِمْ فِي  
الْمُسْتَجَادِ وَيْلُمُوهُ ، يُرِيدُونَ وَيْلَ أُمِّهِ ، كَمَا  
يَقُولُونَ لَابَ لَكَ ، يُرِيدُونَ : لَا أَبَ لَكَ ،  
فَرَكِبُوهُ وَجَعَلُوهُ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ؛ ابْنُ جَنِّي :  
هَذَا خَارِجٌ عَنِ الْحِكَايَةِ أَيْ يُقَالُ لَهُ مِنْ  
دَهَائِهِ وَيْلُمُوهُ ، ثُمَّ أَلْحِقَتْ الْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ  
كَدَاهِيَةِ ؛ وَفِي الْحَدِيثِ فِي قَوْلِهِ لِأَبِي بَصِيرٍ :  
وَيْلُمُوهُ يَسْعُرُ حَرْبٍ ، تَعَجُّبًا مِنْ شَجَاعَتِهِ

(٢) قوله : « قويل ببز الخ » تقدم في مادة بز  
بلفظ :  
قويل أم بزجر شعل على الحصى  
وقفر بز ما هنالك ضائع  
وشرحه هناك بما هو أوضح مما هنا .

وجزأته وإقدايمه ، وبينه حديث على : ويَلْمُو كَيْلًا بِغَيْرِ نَمْنٍ ، لَوْ أَنَّ لَهُ وَعَا ، أَيْ يَكِيلُ الْعُلُومَ الْجَمَّةَ بِلا عَوْضٍ إِلَّا أَنَّهُ لا يُصَادِفُ وَاغِيًا ، وَقِيلَ : وَى كَلِمَةٌ مُفْرَدَةٌ ، وَلا تُؤْمَرُ مُفْرَدَةٌ وَهِيَ كَلِمَةٌ تَجْمَعُ وَتَعَجِبُ ، وَحُدِفَتْ الْهَمْزَةُ مِنْ أُمَّه تَخْفِيفًا وَالْقِيَّتْ حَرَكْتُهَا عَلَى اللَّامِ ، وَيُنْصَبُ مَا بَعْدَهَا عَلَى التَّمْيِيزِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

• ويم • قال في تَرْجَمَةِ وَأَم : ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الرَّوَّامَةُ الْمُوَافَقَةُ ، وَالْوَيْمَةُ التُّهْمَةُ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

• وين • الْوَيْنُ : الْعَيْبُ (عَنْ كُرَاعٍ) وَقَدْ حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ الْعَيْبُ الْأَسْوَدُ ، فَهُوَ عَلَى قَوْلِ كُرَاعٍ عَرَضٌ ، وَعَلَى قَوْلِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ جَوْهَرٌ .

وَالْوَانَةُ : الْمَرَاةُ الْفَصِيرَةُ ، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ ، وَالْفُهُ يَاءٌ لِيُوجِدَ الْوَيْنُ وَعَدَمُ الْوَيْنِ .

قال ابن برى : الْوَيْنُ الْعَيْبُ الْأَبْيَضُ (عَنْ ثَعْلَبٍ ، عَنْ ابْنِ الْإِعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ : كَانَهُ الْوَيْنُ إِذَا يُجْتَنَى الْوَيْنُ

وقال ابن خالويه : الْوَيْتَةُ الزَيْبُ الْأَسْوَدُ ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : الْوَيْنُ الْعَيْبُ الْأَسْوَدُ ، وَالطَّاهِرُ وَالطَّاهِرُ الْعَيْبُ الرَّازِقِيُّ (١) وَهُوَ الْأَبْيَضُ ، وَكَذَلِكَ الْمَلْحِيُّ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

• ويه • وَيِهٌ : إِغْرَاءٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُنُونُ يَقُولُ وَيِهًا ، الْوَاحِدُ وَالْإِنْتَانُ وَالْجَمْعُ وَالْمَدْكُرُّ وَالْمَوْنُثُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ ، وَإِذَا أَغْرَيْتَهُ بِالشَّىءِ وَقُلْتَ : وَيِهًا يَا فُلَانُ ! وَهُوَ تَحْرِيزٌ كَمَا يُقَالُ : دُونَكَ يَا فُلَانُ ، قَالَ الْكَمَيْتُ :

(١) قوله : «الطاهر والطاهر العيب الخ» لم يجده فيها بأيدنا من الكتب لا بالطاء ولا بالظاء .

وَجَاءَتْ حَوَادِثُ فِي يَيْلِهَا يُقَالُ لِمَيْلِي وَيَيْلًا فُلُ ! قال ابن برى : قَوْلُهُ فُلُ يُرِيدُ يَا فُلَانُ ، قال : وَيَيْلُهُ قَوْلُ حَاتِمٍ : وَيَيْلًا فِدَى لَكُمْ أُمِّي وَمَا وَكَلْتِ حَامُوا عَلَى مَجْدِكُمْ وَأَكْفُوا مِنْ أَكْلاذِ وَقَالَ الْأَعْمَى :

وَيْلًا خَيْمٌ إِنَّهُ يَوْمٌ ذَكَرَ وَزاحَمَ الْأَعْدَاءَ بِالْبَيْتِ الْعَدَزِ وَقَالَ آخَرُ :

وَيْلًا فِدَاءَ لَكَ يَا فَضالَةَ أَجْرَهُ الرُّمَحَ وَلَا تَهالَةَ وَقَالَ قَيْسُ بْنُ زُهَيْرٍ :

فَإِذَا شَمَرْتَ لَكَ عَنْ ساقِهَا فَوَيْلًا رَيْبِعَ وَلَا تَسَامُ يُرِيدُ رَيْبِعَةَ الْخَيْرِ بْنِ قُرْطُبِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ قُشَيْرٍ .

قال سيويوه : أَمَّا عَمْرُويُهْ وَمَا أَشْبَهَهَا فَالزَّمُوا آخِرَهُ شَيْئًا لَمْ يَلْزِمِ الْأَعْجَمِيَّةَ ، فَكَمَا تَرَكُوا صَرْفَ الْأَعْجَمِيَّةِ جَعَلُوا ذَا بِمَثَرِلَةَ الصَّوْتِ ، لِأَنَّهُمْ رَأَوْهُ قَدْ جَمَعَ أَمْرَيْنِ ، فَحَطَّوهُ دَرَجَةً عَنْ إِسْمَاعِيلَ وَشَيْهوهُ ، وَجَعَلُوهُ فِي التَّكْرَةِ بِمِثَالِ غاقٍ ، مُتَوَنِّةً مَكْسُورَةً ، فِي كُلِّ مَوْضِعٍ .

الجوهري : وَسَيَوِيوهُ وَنَحْوُهُ اسْمٌ بِنِي مَعَ الصَّوْتِ ، فَجَعَلَا اسْمًا وَاحِدًا ، وَكَسَرُوا آخِرَهُ كَمَا كَسَرُوا غاقٍ لِأَنَّهُ ضَارِعُ الْأَصْوَاتِ ، وَفَارَقَ خَمْسَةَ عَشَرَ لِأَنَّ آخِرَهُ لَمْ يُضَارِعِ الْأَصْوَاتَ فَيُنُونُ فِي التَّنْكِيرِ ، وَمَنْ قَالَ : هَذَا سَيَوِيوهُ وَرَأَيْتُ سَيَوِيوهُ وَرَأَيْتُ سَيَوِيوهُ فَأَعْرَبَهُ بِأَعْرَابِ مَا لا سَنْصَرِفُ ثَنَاهُ وَجَمَعَهُ ، فَقَالَ السَّيَوِيهَانِ وَالسَّيَوِيهُونَ ، وَأَمَّا مَنْ لَمْ يُعْرَبْهُ فَإِنَّهُ يَقُولُ فِي التَّنْثِيَةِ ذَوَا سَيَوِيوهُ ، وَكِلَاهُمَا سَيَوِيوهُ ، وَيَقُولُ فِي الْجَمْعِ : ذَوُو سَيَوِيوهُ ، وَكُلُّهُمْ سَيَوِيوهُ .

وَوَاهٌ : تَلَهْفٌ وَتَلَوَّذٌ ، وَقِيلَ : اسْتِطابَةٌ ، وَيُنُونُ يَقُولُ : وَاهًا لِفُلَانٍ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

وَاهًا لِرِيًّا نَمًّا وَاهًا وَاهًا ! يَا أَيَّتَ عَيْنَاهَا لَنَا وَفَاهًا (٢) بِسَمَرٍ نُرْضِي بِهِ أَبَاهَا فَاصْتُ دُمُوعَ الْعَيْنِ مِنْ جَرَّاهَا هِيَ الْمَتَى لَوْ أَنَّا نَلْنَاهَا قال ابن جني : إِذَا نُوتَتْ فَكَانَتْ قُلْتَ اسْتِطابَةٌ ، وَإِذَا لَمْ تُنُونْ فَكَانَتْ قُلْتَ الاسْتِطابَةُ ، فَصَارَ التَّنُونُ عِلْمَ التَّنْكِيرِ وَتَرَكَهُ عِلْمَ التَّنْثِيَةِ ، وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ :

وَهُوَ إِذَا قِيلَ وَنَهًا كُلُّ فَإِنَّهُ مُواشِكٌ مُسْتَعْجِلٌ وَهُوَ إِذَا قِيلَ لَهُ وَنَهًا فُلٌ فَإِنَّهُ أَحْجَ بِهِ أَنْ يَنْكُلَ

أَي إِذَا دُعِيَ لِذَفْعِ عَظِيمَةٍ ، فَقِيلَ لَهُ يَا فُلَانُ ، نَكَلْ وَلَمْ يُجِبْ ، وَإِنْ قِيلَ لَهُ كُلُّ اسْرِعْ ، وَإِذَا تَعَجَّبْتَ مِنْ طَيْبِ الشَّىءِ قُلْتَ : وَاهًا لَهُ مَا أَطْيَبُهُ ! وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَتَعَجَّبُ بِوَاهًا يَقُولُ : وَاهًا لِهَذَا ، أَيْ مَا أَحْسَنَهُ . قال ابن برى : وَتَقُولُ فِي التَّنْصِيعِ وَاهًا وَوَاهٌ أَيْضًا . وَوَيِهٌ : كَلِمَةٌ تُقَالُ فِي الاسْتِخْثَاتِ .

• وا • الْوَاوُ : مِنْ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ ، وَوَوٌ حَرْفٌ هِجَاءٌ (٣) . وَوٌ : حَرْفٌ هِجَاءٌ ، وَهِيَ مُؤَلَّفَةٌ مِنْ وَوٍ وَيَاءٌ وَوَاوٍ ، وَهِيَ حَرْفٌ مَجْهُورٌ يَكُونُ أَصْلًا وَبَدَلًا وَزَائِدًا ، فَالْأَصْلُ نَحْوُ وَرَلَوْ وَسَوَطٍ وَدَلَوٍ ، وَيُبَدَّلُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ، وَهِيَ الْهَمْزَةُ وَالْأَلْفُ وَالْيَاءُ ، فَمَا إِبْدالُهَا مِنَ الْهَمْزَةِ فَعَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرَابٍ : أَحَدُهَا أَنْ تَكُونَ الْهَمْزَةُ أَصْلًا ، وَالْآخَرُ أَنْ تَكُونَ بَدَلًا ، وَالْآخَرُ أَنْ تَكُونَ زَائِدًا ، أَمَّا إِبْدالُهَا مِنْهَا وَهِيَ أَصْلٌ فَإِنَّ تَكُونَ الْهَمْزَةُ مَفْتُوحَةً وَقِيلَها ضَمَّةً ، فَمَتَى آتَتْ تَخْفِيفَ

(٢) قوله : «عينها» هو على لغة من يعرب المتنى بالحركات . وفي الصحاح : عينها .  
(٣) قوله «ووو حرف هجاء» ليست الواو للعطف كما زعم الجحد ، بل لغة أيضاً ، فيقال ووو ، ويقال واو ، انظر شرح القاموس .

الهمزة قلبتها واوا ، وذلك نحو قولك في جرون جرون ، وفي تخفيف هو يضرب أباك يضرب وبك ، فالواو هنا مخلصه ، وليس فيها شيء من بيعة الهمزة المبدلة ، فقولهم في يملك أحد عشر هو يملك واحد عشر ، وفي يضرب أباه يضرب وباه ، وذلك أن الهمزة في أحد وأباه بدل من واو ، وقد أبدلت الواو من همزة التانيث المبدلة من الألف في نحو حمراوان وصحراوات وصفراوي ، وأما إبدالها من الهمزة الزائدة فقولك في تخفيف هذا غلام أحمد : هذا غلام وحمد ، وهو مكرم أصرم : هو مكرم وضرم .

وأما إبدال الواو من الألف أصلية فقولك في ثنية إلى وكدي وإذا أسماء رجالو : إلوان ولدوان وإدوان ، وتخييرها ووية . ويقال : واو مؤاوة ، وهمزوها كراهة اتصال الواوات والياءات ، وقد قالوا مؤاوة ، قال هذا قول صاحب العين ، وقد خرجت واو بدليل التصريف إلى أن في الكلام مثل وعوت الذي نفاه سيوي ، لأن ألف واو لا تكون إلا منقبة كما أن كل ألف على هذو الصورة لا تكون إلا كذلك ، وإذا كانت منقبة فلا تخلو من أن تكون عن الواو أو عن الياء ، إذ لولا همزها فلا تكون<sup>(١)</sup> عن الواو ، لأنه إن كان كذلك كانت حروف الكلمة واحدة ، ولا نعلم ذلك في الكلام البيه إلا بيه وما عرب كالكل ، فإذا بطل انقلابها عن الواو ثبت أنه عن الياء ، فخرج إلى باب وعوت على الشذوذ .

وحكى ثعلب : وويث واوا حسنة عيلتها ، فإن صح هذا جاز أن تكون الكلمة

(١) قوله : إذ لولا همزها فلا تكون إلخ ، كذا بالأصل ورمزه في هامشه بعلامه وقفه ، طاء استطلاع أصل صحيح من الأصول التي نقل منها المؤلف . ونقل في تاج العروس هذه العبارة ، وطرح منها قوله : إذ لولا همزها ، وقال : ولا تكون عن الواو . . إلخ ما هنا .

من واو وواو وباه ، وجاز أن تكون من واو وواو وواو ، فكان الحكم على هذا وواوت ، غير أن مجاوزة الثلاثة قلبت الواو الأخيرة ياء ، وحملها أبو الحسن الأحمش على أنها منقبة من واو ، واستدل على ذلك بتخفيف العرب إياها ، وأنه لم تسمع الإمالة فيها ، فقضى لذلك بأنها من الواو ، وجعل حروف الكلمة كلها وواوت ، قال ابن جني : ورأيت أبا علي ينكر هذا القول ، ويندب إلى أن الألف فيها منقبة عن ياء ، واعتد ذلك على أنه إن جعلها من الواو كانت العين والفاء واللام كلها لفظاً واحداً ، قال أبو علي : وهو غير موجود ، قال ابن جني : فعدل إلى القضاء بأنها من الياء ، قال :

ولست أرى يا أنكره أبو علي على أبي الحسن بأساً ، وذلك أن أبا علي إن كان كره ذلك لئلا يصير حروفه كلها واوات فإنه إذا قضى بأن الألف من ياء ، لتختلف الحروف ، فقد حصل بعد ذلك معه لفظ لا نظير له ، ألا ترى أنه ليس في الكلام حرف فاؤه واو ولامه واو إلا قولنا واو ؟ فإذا كان قضاؤه بأن الألف من ياء لا يخرجه من أن يكون الحرف فذا لا نظير له ، فقضاؤه بأن العين واو أيضاً ليس بمنكر ، ويعضد ذلك أيضاً شيخان : أحدهما ما وصى به سيوي من أن الألف إذا كانت في موضع العين فإن تكون منقبة عن الواو أكثر من أن تكون منقبة عن الياء ، والآخر ما حكاه أبو الحسن من أنه لم يسمع عنهم فيها الإمالة ، وهذا أيضاً يؤكد أنها من الواو ، قال : ولأبي علي أن يقول متصراً ليكون الألف عن ياء إن الذي ذهبت أنا إليه أسوخ وأقل فحشا مما ذهب إليه أبو الحسن ، وذلك أتى إن قضيت بأن الفاء واللام واوان ، وكان هذا مما لا نظير له ، فإني قد رأيت العرب جعلت الفاء واللام من لفظ واحد كثيراً ، وذلك نحو سلسي وقلتي وجرح ودغري وقينغ ، فهذا إن لم يكن فيه

واو فإننا وجدنا فاهه ولامه من لفظ واحد . وقالوا أيضاً في الياء التي هي أخت الواو : بدبت إليه يداً ، ولم ترهم جعلوا الفاء واللام جميعاً من موضع واحد لأن واو ولا من غيرها ، قال : فقد دخل أبو الحسن معي في أن اعترف بأن الفاء واللام واوان ، إذ لم يجد بداً من الإعراف بذلك ، كما أجله أنا ، ثم إنه زاد عما ذهبنا إليه جميعاً شيئاً لا نظير له في حرف من الكلام البيه ، وهو جعله الفاء والعين واللام من موضع واحد ، فأما ما أنشده أبو علي من قول هند بنت أبي سفيان ترخص أبته عبد الله بن الحارث :

لأنكحن ببه  
جارية خديبه

فإننا بيته حكاية الصوت الذي كانت ترخصه عليه ، وليس باسم ، وإنما هو لقب ، كقبح لصوت وقع السيف ، وطبخ للضجرك ، ودود<sup>(٢)</sup> لصوت الشيء يتخرج ، فإنها هذو أصوات ليست ثوزن ولا تمثل بالفعل بمثله صه ومه ونحوها ، قال ابن جني : فلأجل ما ذكرناه من الإحجاج لمذهب أبي علي تعادل عندنا المذهبان ، أو قربا من التعادل ، ولو جمعت واواً على أفعال لقلت في قول من جعل الفاء منقبة من واو أو ، وأصلها أو ، فلما وقعت الواو طرفاً بعد الفاء زائدة قلبت ألفاً ، ثم قلبت تلك الألف همزة ، كما قلنا في أبناء وأسماء وأعداء ، وإن جمعتها على أفعال قال في جمعها أو ، وأصلها أووو ، فلما وقعت الواو طرفاً مضموماً ما قبلها أبدل من الضمة كسرة وين الواو ياء ، وقال أو كأذلو وأخني ، ومن كانت ألف واو عنده من ياء قال إذا جمعها على أفعال آباء ، وأصلها عنده أو ياء ، فلما اجتمعت الواو والياء وسبقت الواو بالسكون قلبت الواو ياء وأدغمت في الياء التي بعدها ، فصارت آباء كما ترى ، وإن جمعها

(٢) قوله « ودود » كذا في الأصل مضبوطاً .

قوله : « فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ وَاجْتَمَعُوا أَن يُجْعَلُوهُ  
في غِيَابَةِ الْجُبِّ » .

التَهْدِيبُ : الواوَاتُ لها معانٍ مُخْتَلِفَةٌ ،  
يُكَلِّفُ مَعْنَى مِنْهَا اسْمٌ يُعْرَفُ بِهِ ،  
فَمِنْهَا وَاوُ الْجَمْعِ كَقَوْلِكَ ضَرَبُوا  
وَيَضْرِبُونَ ، وَفِي الْأَسْمَاءِ الْمُسْلِمُونَ  
وَالصَّالِحُونَ .

ومِنْهَا وَاوُ الْعَطْفِ وَالْفَرْقِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْفَاءِ  
فِي الْمَعْطُوفِ أَنَّ الْوَاوَ يُعْطَفُ بِهَا جُمْلَةً عَلَى  
جُمْلَةٍ ، وَلَا تُدَلُّ عَلَى التَّرْتِيبِ فِي تَقْدِيمِ  
الْمُقَدَّمِ ذِكْرُهُ عَلَى الْمُؤَخَّرِ ذِكْرُهُ ، وَأَمَّا  
الْفَرَاءُ فَإِنَّهُ يُوصَلُ بِهَا مَا بَعْدَهَا بِالذِّي قَبْلَهَا ،  
وَالْمُقَدَّمُ هُوَ الْأَوَّلُ ، وَقَالَ الْفَرَاءُ : إِذَا قُلْتَ  
زُرْتُ عَبْدَ اللَّهِ وَزَيْدًا فَأَيُّهَا بَشِيتُ كَانَ هُوَ  
الْمُبْتَدَأُ بِالزِّيَارَةِ ، وَإِن قُلْتَ زُرْتُ عَبْدَ اللَّهِ  
فَزَيْدًا كَانَ الْأَوَّلُ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ هُوَ  
الْآخِرُ .

ومِنْهَا وَاوُ الْقَسَمِ تَحْفِضُ مَا بَعْدَهَا ،  
وَفِي التَّرْتِيلِ الْعَرِيزِ : « وَالطُّورُ وَكِتَابٌ  
مَسْطُورٌ » ؛ فَالْوَاوُ الَّتِي فِي « الطُّورِ » هِيَ وَاوُ  
الْقَسَمِ ، وَالْوَاوُ الَّتِي هِيَ فِي « وَكِتَابِ  
مَسْطُورٍ » هِيَ وَاوُ الْعَطْفِ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ  
لَوْ عَطِفَ بِالْفَاءِ كَانَ جَائِزًا ، وَالْفَاءُ لَا يُقَسَمُ  
بِهَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا  
فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا » ؛ غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ بِالْفَاءِ  
فَهُوَ مُتَّصِلٌ بِالْيَمِينِ الْأُولَى ، وَإِن كَانَ بِالْوَاوِ  
فَهُوَ شَيْءٌ آخَرَ أَقْسَمَ بِهِ . وَمِنْهَا وَاوُ  
الِاسْتِنكَارِ ، إِذَا قُلْتَ : جَاءَنِي الْحَسَنُ ،  
قَالَ الْمُسْتَنَكِرُ : الْحَسَنُوهُ ، وَإِذَا قُلْتَ :  
جَاءَنِي عَمْرُو ، قَالَ : أَعَمْرُوهُ ، يَمُدُّ بِوَاوِ ،  
وَالهَاءُ لِلْوَقْفَةِ .

ومِنْهَا وَاوُ الصَّلَةِ فِي الْقَوَافِي كَقَوْلِهِ :  
قِفْ بِالذِّيَارِ الَّتِي لَمْ يَعْفُهَا الْقِدْمُ  
فَوَصَلْتَ صَمَةً اليمِمْ بِوَاوِ تَمَّ بِهَا وَزَنُ  
البيْتِ .

ومِنْهَا وَاوُ الْإِشْبَاعِ ، يَمِثْلُ قَوْلِهِمُ الْبُرُوعُ  
وَالْمَعْلُوقُ ، وَالْعَرَبُ تَصِلُ الضَّمَّةَ بِالْوَاوِ .  
وَحَكَى الْفَرَاءُ : أَنْظُرُ ، فِي مَوْضِعٍ أَنْظُرُ ،

تَجْمَعُ الشَّيْئِينَ وَلَا تُدَلُّ عَلَى التَّرْتِيبِ ،  
وَيَنْحَلُّ عَلَيْهَا الْإِسْتِنْفَاهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى :  
« أَوْعَجِبْتُمْ أَن جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى  
رَجُلٍ » ؛ كَمَا تَقُولُ أَفْعَجِبْتُمْ ؛ وَقَدْ تَكُونُ  
بِمَعْنَى مَعَ لَهَا بَيْنَهَا مِنَ الْمُنَاسَبَةِ ، لِأَنَّ مَعَ  
لِلْمُصَاحِبَةِ ، كَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : بُعِثْتُ  
أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ ، وَأَشَارَ إِلَى السَّبَابَةِ  
وَالِإِنْيَاهِمْ ، أَيْ مَعَ السَّاعَةِ ، قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ :  
صَوَّبَهُ وَأَشَارَ إِلَى السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى ، قَالَ :  
وَكَذَلِكَ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ ، وَقَدْ تَكُونُ الْوَاوُ  
لِلْحَالِ كَقَوْلِهِمْ : قُمْتُ وَأَصْلُكَ وَجْهَهُ ، أَيْ  
قُمْتُ صَاكًا وَجْهَهُ ، وَكَقَوْلِكَ : قُمْتُ  
وَالنَّاسُ قُعُودٌ ، وَقَدْ يُقَسَمُ بِهَا تَقُولُ : وَاللَّهِ  
لَقَدْ كَانَ كَذَا ، وَهُوَ بَدَلٌ مِنَ الْبَاءِ وَأَمَّا أُبْدِلَ  
مِنْهُ لِقَرْبِهِ مِنْهُ فِي الْمَحْرَجِ ، إِذْ كَانَ مِنْ  
حُرُوفِ الشَّفَةِ ، وَلَا يَتَجَاوَزُ الْأَسْمَاءَ  
الْمُظْهَرَةَ ، نَحْوَ وَاللَّهِ وَحَيَاتِكَ وَأَيُّكَ ؛ وَقَدْ  
تَكُونُ الْوَاوُ ضَمِيرَ جَمَاعَةٍ الْمَذْكُورِ فِي قَوْلِكَ  
فَعَلُوا وَيَفْعَلُونَ وَأَفْعَلُوا ، وَقَدْ تَكُونُ الْوَاوُ  
زَائِدَةً ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قُلْتُ لِأَبِي عَمْرٍو  
وَقَوْلُهُمْ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، فَقَالَ : يَقُولُ  
الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ بِنَعْنَى هَذَا التُّوبِ ، فَيَقُولُ وَهُوَ  
لَكَ ، وَأَظْنَهُ أَرَادَ هُوَ لَكَ وَأَنْشَدَ الْأَخْفَشُ :  
فَإِذَا وَذَلِكَ بِأَكْبِيئَةِ لَمْ يَكُنْ  
إِلَّا كَلِمَةً حَالِمْ بِحَيَالِ

كَأَنَّهُ قَالَ : فَإِذَا ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ ؛ وَقَالَ  
زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ :  
قِفْ بِالذِّيَارِ الَّتِي لَمْ يَعْفُهَا الْقِدْمُ  
بَلَى وَغَيْرَهَا الْأَرْوَاحُ وَالذِّيَمُ  
يُرِيدُ : بَلَى غَيْرَهَا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « حَتَّى إِذَا  
جَاءَهَا وَفِيحَتْ أَبْوَابُهَا » فَذَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ  
الْوَاوُ هُنَا زَائِدَةً ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَمِثْلُ هَذَا  
لِأَبِي كَبِيرٍ الْهَدَلِيُّ عَنِ الْأَخْفَشِ أَيْضًا :

فَإِذَا وَذَلِكَ لَيْسَ إِلَّا ذِكْرُهُ  
وَإِذَا مَضَى شَيْءٌ كَانَ لَمْ يُفْعَلِ  
قَالَ : وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ  
الْوَاوُ زَائِدَةٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ  
لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا » لِأَنَّهُ جَوَابٌ لَمَّا فِي

عَلَى أَفْعَلٍ قَالَ أَيْ ، وَأَصْلُهَا أَوْيُو ، فَلَمَّا  
اجْتَمَعَتِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ وَسَبَقَتْ الْوَاوُ بِالسُّكُونِ  
قُلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً وَأُدْغِمَتِ الْأُولَى فِي الثَّانِيَةِ  
فَصَارَتْ أَوْيُو ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْوَاوُ طَرَفًا مَضْمُومًا  
مَا قَبْلَهَا أُبْدِلَتْ مِنَ الضَّمَّةِ كَسْرَةً وَمِنَ الْوَاوِ  
يَاءً ، عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ الْآنَ ، فَصَارَ التَّقْدِيرُ  
أَيُّيُ فَلَمَّا اجْتَمَعَتِ ثَلَاثُ يَاءَاتٍ ، وَالْوَسْطَى  
مِنْهُنَّ مَكْسُورَةٌ ، حُدِفَتِ الْيَاءُ الْآخِرَةُ كَمَا  
حُدِفَتْ فِي تَحْقِيرِ أَحْوَى أَحَى وَأَعْيَا أَحَى ،  
فَكَذَلِكَ قُلْتَ أَنْتَ أَيْضًا أَيْ كَأَذَلٍ . وَحَكَى  
تَمَلَّبُ أَنْ بَعْضَهُمْ يَقُولُ : أَوَيْتُ وَاوًا  
حَسَنَةً ، يَجْعَلُ الْوَاوُ الْأُولَى هَمْزَةً لِاجْتِمَاعِ  
الْوَاوَاتِ .

قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَيُبْدَلُ الْوَاوُ مِنَ الْبَاءِ فِي  
الْقَسَمِ لِأَمْرَيْنِ : أَحَدُهُمَا مُضَارَعَتُهَا إِيَّاهَا  
لَفْظًا ، وَالْآخَرُ مُضَارَعَتُهَا إِيَّاهَا مَعْنَى ، أَمَّا  
الْلَفْظُ فَلِأَنَّ الْبَاءَ مِنَ الشَّفَةِ كَمَا أَنَّ الْوَاوُ  
كَذَلِكَ ، وَأَمَّا الْمَعْنَى فَلِأَنَّ الْبَاءَ لِلِلصَّاقِ  
وَالْوَاوُ لِلِاجْتِمَاعِ ، وَالشَّيْءُ إِذَا لَاصَقَ  
الشَّيْءَ فَقَدْ اجْتَمَعَ مَعَهُ . قَالَ الْكِسَائِيُّ :  
مَا كَانَ مِنَ الْحُرُوفِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ وَسَطُهُ  
أَلْفٌ فَفِي فِعْلِهِ لَعْنَانُ الْوَاوِ وَالْيَاءِ كَقَوْلِكَ  
دَوَلْتُ دَالًا وَقَوَّفْتُ قَافًا أَيْ كَتَبْتُهَا ، إِلَّا الْوَاوُ  
فَإِنَّهَا بِالْيَاءِ لَا غَيْرَ لِكَثْرَةِ الْوَاوَاتِ ، يَقُولُ فِيهَا  
وَيَبِيتُ وَاوًا حَسَنَةً ، وَغَيْرَ الْكِسَائِيِّ يَقُولُ :  
أَوَيْتُ أَوْوَيْتُ ، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : تَقُولُ  
العَرَبُ كَلِمَةً مُوَوَّاةً يَمِثْلُ مُعَوَّاةً ، أَيْ مَبْنِيَّةً مِنْ  
بَنَاتِ الْوَاوِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : كَلِمَةً مُوَوَّاةً مِنْ  
بَنَاتِ الْوَاوِ ، وَكَلِمَةً مُوَوَّاةً مِنْ بَنَاتِ الْيَاءِ ،  
وَإِذَا صَغُرَتْ الْوَاوُ قُلْتَ أُوِيَّةً . وَيُقَالُ : هَذِهِ  
قَصِيدَةٌ أُوِيَّةٌ إِذَا كَانَتْ عَلَى الْوَاوِ ، قَالَ  
الْحَلِيلُ : وَجَدْتُ كُلَّ وَاوٍ وَيَاءٍ فِي الْهَجَاءِ  
لَا تَعْتَمِدُ عَلَى شَيْءٍ بَعْدَهَا تَرْجِعُ فِي التَّضْرِيفِ  
إِلَى الْيَاءِ نَحْوَ يَاوَاوٍ وَطَا وَنَحْوِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
التَهْدِيبُ : الْوَاوُ وَمَعْنَاهَا فِي الْعَطْفِ  
وغيرِهِ « فَعَلٌ » الْأَلْفُ مَهْمُوزَةٌ وَسَاكِنَةٌ  
« فَعَلٌ » الْيَائِي .

الجَوْهَرِيُّ : الْوَاوُ مِنْ حُرُوفِ الْعَطْفِ

وَأَشَدَّ :  
 لَوْ أَنَّ عَمْرًا هَمَّ أَنْ يَرْفُودًا  
 فَانْهَضَ فَشَدَّ الْحَبْرَ الْمَعْقُودًا  
 أَرَادَ : أَنْ يَرْفُودَ ، فَاشْبَعِ الضَّمَّةَ وَوَصَلَهَا  
 بِالْوَاوِ ، وَنَصَبَ يَرْفُودَ عَلَى مَا يُنْصَبُ بِهِ  
 الْفِعْلُ ؛ وَأَشَدَّ :  
 اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّا فِي تَلَفُّتِنَا  
 يَوْمَ الْفِرَاقِ إِلَى إِخْوَانِنَا صُورُ  
 وَأَنْتَى حَيْثَا يَتَنَى الْهَوَى بَصْرَى  
 مِنْ حَيْثَا سَلَكَوا أَدْنُو فَاَنْظُرُوا  
 أَرَادَ : فَاَنْظُرْ .

وَمِنْهَا وَأُو التَّعَابِي كَقَوْلِكَ : هَذَا عَمْرُو ،  
 فَيَسْتَمِدُّ ، ثُمَّ يَقُولُ مُتَّظِلُّنَ ، وَقَدْ مَضَى  
 بَعْضُ أَخَوَاتِهَا فِي تَرْجَمَةِ آ فِي الْأَلِفَاتِ ،  
 وَسَتَأْتِي بَقِيَّةُ أَخَوَاتِهَا فِي تَرْجَمَةِ يَا .

وَمِنْهَا مَدُّ الْإِسْمِ بِالْبِدَاءِ كَقَوْلِكَ أَيَا  
 قُرُوطُ ، يُرِيدُ قُرُطًا ، فَمَدُّوا ضَمَّةَ الْقَافِ  
 بِالْوَاوِ لِيَمْتَدَّ الصَّوْتُ بِالْبِدَاءِ .

وَمِنْهَا الْوَاوُ الْمُحَوَّلَةُ نَحْوَ طُوسَى ، أَصْلُهَا  
 طُوسَى فَقِيلَتْ الْبَاءُ وَأُو الْأَنْفِصَامِ الطَّاءُ قَبْلَهَا ،  
 وَهِيَ مِنْ طَابَ يَطِيبُ .

وَمِنْهَا وَأُو الْمُؤَقِّنِينَ وَالْمُؤَسِّرِينَ ، أَصْلُهَا  
 الْمُؤَقِّنِينَ مِنْ أَقْنَيْتُ ، وَالْمُؤَسِّرِينَ مِنْ  
 أَيَسَّرْتُ .

وَمِنْهَا وَأُو الْجَزْمِ الْمُرْسَلِ ، مِثْلُ قَوْلِهِ  
 تَعَالَى : « وَاتَّعَلَّنْ عُلُوًّا كَبِيرًا » ؛ فَاسْتَقَطَ الْوَاوُ  
 لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ ، لِأَنَّ قَبْلَهَا ضَمَّةً تَحْتَلِفُهَا .  
 وَمِنْهَا جَزْمُ الْوَاوِ (١) الْمُنْبَسِطِ كَقَوْلِهِ

تَعَالَى : « لَتَلْبُلُونَ فِي أُمُورِكُمْ » ، فَلَمْ يُعْطِ  
 الْوَاوُ وَحَرَكَهَا ، لِأَنَّ قَبْلَهَا فَتْحَةً لَا تَكُونُ  
 عَوَضًا مِنْهَا ؛ هَكَذَا رَوَاهُ الْمُتَنَدِرِيُّ عَنْ أَبِي  
 طَالِبِ النَّخَوِيِّ ، وَقَالَ : إِنَّا يَسْقُطُ أَحَدُ  
 السَّاكِنَيْنِ إِذَا كَانَ الْأَوَّلُ مِنَ الْجَزْمِ الْمُرْسَلِ  
 وَأَوَّلًا قَبْلَهَا ضَمَّةً ، أَوْ يَاءٌ قَبْلَهَا كَسْرَةً أَوْ أَلِفًا  
 قَبْلَهَا فَتْحَةً ، فَالْأَلِفُ كَقَوْلِكَ لِلِاثْنَيْنِ اضْرِبَا  
 الرَّجُلَ ، سَقَطَتِ الْأَلِفُ عَنْهُ لِالْتِقَاءِ

(١) قوله : « جزم الواو » عبارة التكملة واو  
 الجزم ، وهي أنصب .

السَّاكِنَيْنِ ، لِأَنَّ قَبْلَهَا فَتْحَةً ، فَهِيَ خَلْفٌ  
 مِنْهَا ، وَسَدَّ كُرَّ الْبَاءِ فِي تَرْجَمَتِهَا .

وَمِنْهَا وَأَوَاتُ الْأَبْنِيَّةِ ، مِثْلُ الْجَوْرَبِ ،  
 وَالتَّوْرَبِ لِلتَّرَابِ ، وَالْجَدْوَلِ ، وَالْحَشْوَرِ ،  
 وَمَا أَشْبَهَهَا .

وَمِنْهَا وَأُو الْهَمْزِ فِي الْحَطِّ وَاللَّفْظِ ، فَأَمَّا  
 الْحَطُّ فَقَوْلُكَ : هَلِدُو شَاؤُكَ وَنِسَاؤُكَ ،  
 صَوَّرَتِ الْهَمْزَةُ وَأَوَّ لُضْمَتِهَا ، وَأَمَّا اللَّفْظُ  
 فَقَوْلُكَ : حَمْرَاوَانِ وَسَوْدَاوَانِ ، وَمِثْلُ قَوْلِكَ  
 أُعِيدُ بِأَسْمَاوَاتِ اللَّهِ ، وَأَبْنَاوَاتِ سَعْدِ ، وَمِثْلُ  
 السَّمَوَاتِ وَمَا أَشْبَهَهَا .

وَمِنْهَا وَأُو التَّنَادَةِ وَأَوَّ التَّنْبِيَةِ ، فَأَمَّا التَّنَادَةُ  
 فَقَوْلُكَ : وَازِيدُ ، وَأَمَّا التَّنْبِيَةُ فَكَقَوْلِكَ  
 أَوْ كَقَوْلِ التَّادِيَةِ : وَازِيدَاهُ ، وَالْهَفَاةُ ،  
 وَاعْرَبَاهُ ، وَبَارِيدَاهُ !

وَمِنْهَا وَأُو الْحَالِ كَقَوْلِكَ : أَتَيْتُهُ وَالشَّمْسُ  
 طَالِعَةٌ ، أَيْ فِي حَالِ طُلُوعِهَا ، قَالَ اللَّهُ  
 تَعَالَى : « إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ » .

وَمِنْهَا وَأُو الْوَقْتِ كَقَوْلِكَ : اِعْمَلْ وَأَنْتَ  
 صَاحِبٌ ، أَيْ فِي وَقْتِ صِحَّتِكَ ، وَالْآنَ  
 وَأَنْتَ فَارِغٌ ، فَهَلِدُو وَأُو الْوَقْتِ ، وَهِيَ قَرِيبَةٌ  
 مِنْ وَاوِ الْحَالِ .

وَمِنْهَا وَأُو الصَّرْفِ ، قَالَ الْفَرَّاءُ : الصَّرْفُ  
 أَنْ تَأْتِيَ الْوَاوُ مَعْقُوفَةً عَلَى كَلَامٍ فِي أَوَّلِهِ  
 حَادِثَةٌ لَا تَسْتَقِيمُ إِعَادَتُهَا عَلَى مَا عَطِفَ عَلَيْهَا  
 كَقَوْلِهِ :

لَا تِنَّةَ عَنْ خُلَّتِي وَتَأْتِي مِثْلَهُ  
 عَارٌّ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمٌ  
 أَلَّا تَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِعَادَةُ لَاعَلَى وَتَأْتِي  
 مِثْلَهُ ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَ صَرْفًا ، إِذْ كَانَ مَعْقُوفًا  
 وَلَمْ يَسْتَقِيمْ أَنْ يُعَادَ فِيهِ الْحَادِثُ الَّذِي فِيهَا  
 قَبْلَهُ .

وَمِنْهَا الْوَاوَاتُ الَّتِي تَدْخُلُ فِي الْأَجْوِبَةِ  
 فَتَكُونُ جَوَابًا مَعَ الْجَوَابِ ، وَلَوْ حُدِّقَتْ كَانَ  
 الْجَوَابُ مُكْتَفِيًا بِنَفْسِهِ ، أَشَدَّ الْفَرَّاءُ :

حَتَّى إِذَا قِيلَتْ بَطُونُكُمْ  
 وَرَأَيْتُمْ أَنْبَاءَكُمْ شَبُوهَا

وَقَلَبْتُمْ ظَهَرَ الْمَجْنُ لَنَا  
 إِنَّ اللَّيْمَ الْعَاجِزُ الْحَبُّ  
 أَرَادَ قَلَبْتُمْ . وَمِثْلُهُ فِي الْكَلَامِ : لَمَّا أَتَانِي  
 وَأَثْبُ عَلَيْهِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : وَبِئْتُ عَلَيْهِ ، وَهَذَا  
 لَا يَجُوزُ إِلَّا مَعَ لَمَّا وَحَتَّى وَإِذَا . قَالَ ابْنُ  
 السَّكَيْتِ : قَالَ الْأَضْمَعِيُّ قُلْتُ لِأَبِي  
 عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، مَا هَلِدُو  
 الْوَاوُ ؟ فَقَالَ : يَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ بَعْنِي هَذَا  
 الثُّوبَ ، فَيَقُولُ : وَهُوَ لَكَ ، أَظْنَتَهُ أَرَادَ هُوَ  
 لَكَ ، وَقَالَ أَبُو كَبِيرٍ الْهَلْتَلِي :

فَإِذَا وَذَلِكَ لَيْسَ إِلَّا حَيْثُ  
 وَإِذَا مَضَى شَيْءٌ كَانَ لَمْ يُفْعَلُ  
 أَرَادَ : فَإِذَا ذَلِكَ بَعْنِي شَبَابُهُ وَمَا مَضَى مِنْ  
 أَيَّامِ تَمْتَعِهِ .

وَمِنْهَا وَأُو النَّسَبِ ، رُويَ عَنْ أَبِي  
 عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : يُنْسَبُ إِلَى  
 أَخٍ أَخَوِي ، يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَالْحَاءَ وَكَسَرَ  
 الْوَاوِ ، وَإِلَى الرَّبِّا رِبَوِي ، وَإِلَى أُخْتِ  
 أَخَوِي ، يَضُمُّ الْهَمْزَةَ ، وَإِلَى ابْنِ بَنَوِي ،  
 وَإِلَى عَلِيَّةِ الْحِجَازِ عَلَوِي ، وَإِلَى عَشِيَّةِ  
 عَشَوِي ، وَإِلَى أَبِي أَبِي .

وَمِنْهَا الْوَاوُ الدَّائِمَةُ ، وَهِيَ كُلُّ وَاوٍ  
 تُلَابِسُ الْجَزَاءَ ، وَمَعْنَاهَا الدَّوَامُ ، كَقَوْلِكَ :  
 زُرْنِي وَأَزُورُكَ وَأَزُورُكَ ، بِالنَّصْبِ وَالرَّفْعِ ،  
 فَالضُّبُّ عَلَى الْمُجَازَاةِ ، وَمَنْ رَفَعَ فَمَعْنَاهُ  
 زِيَارَتُكَ عَلَى وَاجِبَةٍ أَوْ مِمَّا لَكَ عَلَى كُلِّ  
 جَالٍ .

وَمِنْهَا الْوَاوُ الْفَارِقَةُ ، وَهِيَ كُلُّ وَاوٍ  
 دَخَلَتْ فِي أَحَدِ الْحَرْفَيْنِ الْمُشْتَبِهَيْنِ لِيُفَرِّقَ  
 بَيْنَهُمَا وَيَبَيِّنَ الْمُشْبِهَ لَهُ فِي الْحَطِّ ، مِثْلُ وَاوِ  
 أَوْلَيْكَ وَوَاوِ أَوْلُو . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « غَيْرِ  
 أَوْلَى الضَّرَرِ » ، « وَغَيْرِ أَوْلَى الْإِرْتِيَةِ » ،  
 زِيدَتْ فِيهَا الْوَاوُ فِي الْحَطِّ لِتَفَرُّقِ بَيْنَهُمَا وَيَبَيِّنَ  
 مَا شَاكَلَهَا فِي الصُّورَةِ . مِثْلُ إِلَى وَإِلَيْكَ .

وَمِنْهَا وَأُو عَمْرٍو ، فَإِنَّهَا زِيدَتْ لِتَفَرِّقَ  
 بَيْنَ عَمْرٍو وَعَمْرٍ ، وَزِيدَتْ فِي عَمْرٍو دُونَ  
 عَمْرٍ لِأَنَّ عَمْرٍ أَثْقَلُ مِنْ عَمْرٍو ؛ وَأَشَدُّ ابْنُ  
 السَّكَيْتِ :

ثُمَّ تَنَادَوْا بَيْنَ تِلْكَ الصَّوَصَى  
مِنْهُمْ : بِهَابٍ وَهَلَا وَيَابَا  
نَادَى مُنَادٍ مِنْهُمْ : أَلَا نَا  
صَوْتِ امْرِئٍ لِلْحَلِيَّاتِ عِيًّا  
قَالُوا جَمِيعًا كُلُّهُمْ : بَلَى فَا  
أَيُّ بَلَى فَإِنَّا نَفْعَلُ ، أَلَا نَا : يُرِيدُ نَفْعَلُ ، وَاللَّهِ  
أَعْلَمُ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْوَاوَا صَوْتُ ابْنِ آوَى .

وَوَيْكُ : كَلِمَةٌ يَطْلُ وَيَبُ وَوَيْحُ  
وَالْكَافُ لِلْمُخْطَابِ ؛ قَالَ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ  
فُعَيْلٍ وَيُقَالُ هُوَ لَيْبِيُّ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّهْمِيُّ :  
وَيْكُ أَنْ مَنْ يَكُنْ لَهُ نَسَبٌ يُحُ  
سَبَبٌ وَمَنْ يَفْتَقِرُ بَعْشَ عَيْشٍ ضُرُّ  
قَالَ الْكِسَائِيُّ : هُوَ وَيكُ ، أُذْخِلَ عَلَيْهِ أَنْ  
وَمَعْنَاهُ أَلَمْ تَرَ ؛ وَقَالَ الْخَلِيلُ ؛ هِيَ وَى  
مَفْصُولَةٌ ، ثُمَّ تَبْتَدِئُ فَتَقُولُ كَانَ ، وَاللَّهِ  
أَعْلَمُ .

• وَيَا • وَى : كَلِمَةٌ تَعْجَبُ ، وَفِي  
الْمُحْكَمِ : وَى حَرْفٌ مَعْنَاهُ التَّعَجُّبُ .  
يُقَالُ : وَى كَانَهُ ، وَيُقَالُ : وَى بِكَ  
يَا فُلَانُ ، تَهْدِيدٌ ، وَيُقَالُ : وَىكُ وَوى لِعَبْدِ  
اللَّهِ كَذَلِكَ ، وَأَنشَدَ الْأَزْهَرِيُّ :

وَى لَامَهَا مِنْ دَوَى الْجَوِّ طَالِيَةً  
وَلَا كَهَذَا الَّذِى فِي الْأَرْضِ مَطْلُوبُ  
قَالَ : إِنَّا أَرَادَ وَى مَفْصُولَةٌ مِنَ اللَّامِ وَلِذَلِكَ  
كَسَرَ اللَّامَ . وَقَالَ غَيْرُهُ : وَيَلْمُهُ مَا أَشَدَّهُ !  
بِضْمِ اللَّامِ ، وَمَعْنَاهُ وَيْلُ أُمِّهِ فَحَدَفَتْ هَمْزَةً  
أُمَّ وَأَتَّصَلَتْ اللَّامُ بِالْمِيمِ لَمَّا كَثُرَتْ فِي  
الْكَلَامِ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : يُقَالُ إِنَّهُ لَوَيْلٌ مِنَ  
الرَّجَالِ وَهُوَ الْفَاهِرُ لِقَرْنِهِ ؛ قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ :  
أَضْلُهُ وَيْلُ أُمِّهِ ، يُقَالُ ذَلِكَ لِلْعَفْرِ مِنَ الرَّجَالِ  
ثُمَّ جُعِلَ الْكَلِمَتَانِ كَلِمَةً وَاحِدَةً وَبُنِيَتْ اسْمًا

وَاحِدًا . اللَّيْتُ : وَى يَكْنَى بِهَا عَنِ الْوَيْلِ ،  
فَيُقَالُ : وَىكُ أَسْمَعُ قَوْلِي ! قَالَ عَتْرَةُ :  
وَلَقَدْ شَفَى نَفْسِي وَأَذْهَبَ سَقَمَهَا  
قِيلَ الْفَوَارِسُ : وَىكُ عَتْرَةُ أَقْدِمُ !  
الْجَوْهَرِيُّ : وَقَدْ تَخَلَّلُ وَى عَلَى كَانَ  
الْمُخَفَّفَةَ وَالْمُسَدَّدَةَ تَقُولُ وَى كَانَ ، قَالَ  
الْخَلِيلُ : هِيَ مَفْصُولَةٌ ، تَقُولُ وَى ثُمَّ تَبْتَدِئُ  
فَتَقُولُ كَانَ ، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَيَكُنَّ اللَّهُ  
يَسْطُ الرِّزْقِ لِمَنْ يَشَاءُ » فَرَعَمَ سَيِّوِيَةً أَنهَا  
وَى مَفْصُولَةٌ مِنْ كَانَ ، قَالَ : وَلِلْمَعْنَى وَقَعَ  
عَلَى أَنْ الْقَوْمَ اتَّبَعُوا فَكَلَّمُوا عَلَى قَدْرِ  
عِلْمِهِمْ أَوْ بُنْيَانِهَا ، فَقِيلَ لَهُمْ إِنَّا يُشْبِهُهُ أَنْ  
يَكُونَ عِنْدَكُمْ هَذَا هَكَذَا ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ ؛  
قَالَ : وَأَمَّا الْمُفْسَّرُونَ فَقَالُوا أَلَمْ تَرَ ؛ وَأَنشَدَ  
لِزَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ فُعَيْلٍ ، وَيُقَالُ لَيْبِيُّ بْنُ  
الْحَجَّاجِ :

وَى كَانَ مَنْ يَكُنْ لَهُ نَسَبٌ يُحُ  
سَبَبٌ وَمَنْ يَفْتَقِرُ بَعْشَ عَيْشٍ ضُرُّ  
وَقَالَ ثَعْلَبٌ : بَعْضُهُمْ يَقُولُ مَعْنَاهُ أَعْلَمُ ،  
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ مَعْنَاهُ وَىكُ . وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ  
عَنِ الْعَرَبِ : وَىكُ بِمَعْنَى وَىكُ ، فَهَذَا  
يُفَوِّى مَا رَوَاهُ ثَعْلَبٌ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي تَفْسِيرِ  
الْآيَةِ : وَيَكُنَّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ تَقْرِيرٌ كَقَوْلِ  
الرَّجُلِ أَمَا تَرَى إِلَى صُنْعِ اللَّهِ وَإِحْسَانِهِ .  
قَالَ : وَالْحَبْرِيُّ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ أَنَّهُ  
سَمِعَ أَعْرَابِيَّةً تَقُولُ لِرُؤُوسِهَا ، أَيْنَ ابْنُكَ ؟  
وَىكُ ! فَقَالَ : وَيَكُنَّ وَراءَ الْبَيْتِ ؛ مَعْنَاهُ  
أَمَّا قَرِيبَةُ وَراءَ الْبَيْتِ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : وَقَدْ  
يَذْهَبُ بِهَا بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ إِلَى أَنَّهَا كَلِمَتَانِ  
يُرِيدُونَ وَىكُ أَنَّهُمْ ، أَرَادُوا وَىكُ فَحَدَفُوا  
اللَّامَ ، وَتُجْعَلُ أَنْ مَفْتُوحَةً يَفْعَلُ مُضْمَرٌ كَانَهُ  
قَالَ : وَىكُ أَعْلَمُ أَنَّهُ وَراءَ الْبَيْتِ ، فَأَضْمَرَ  
أَعْلَمُ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : وَلَمْ تَجِدِ الْعَرَبَ تُعْمَلُ

الظَّنَّ مُضْمَرًا وَلَا الْعِلْمَ وَلَا أَشْبَاهَهُ فِي ذَلِكَ ،  
وَأَمَّا حَدَفُ اللَّامِ مِنْ قَوْلِهِ وَىكُ حَتَّى يَصِيرَ  
وَىكُ فَقَدْ تَقَوْلُهُ الْعَرَبُ لِكَثْرَتِهَا . وَقَالَ  
أَبُو الْحَسَنِ النُّحَوِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَيَكُنَّ »  
لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ » : وَقَالَ بَعْضُهُمْ أَمَا تَرَى  
أَنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ، قَالَ : وَقَالَ بَعْضُ  
النُّحَوِيِّينَ مَعْنَاهُ وَىكُ أَنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ  
فَحَدَفَ اللَّامَ وَيَقَى وَىكُ ، قَالَ : وَهَذَا  
خَطَأٌ ، لَوْ كَانَتْ كَمَا قَالَ لَكَانَتْ الْفَاءُ إِنَّهُ  
مَكْسُورَةٌ ، كَمَا تَقُولُ وَىكُ إِنَّهُ قَدْ كَانَ كَذَا  
وَكَذَا ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَالصَّحِيحُ فِي هَذَا  
مَا ذَكَرَهُ سَيِّوِيَةُ عَنِ الْخَلِيلِ وَيُونُسَ ، قَالَ :  
سَأَلْتُ الْخَلِيلَ عَنْهَا فَرَعَمَ أَنْ وَى مَفْصُولَةٌ مِنْ  
كَانَ ، وَأَنَّ الْقَوْمَ تَتَّبَعُوا فَقَالُوا وَى مُتَّبَعِينَ  
عَلَى مَا سَلَفَ مِنْهُمْ . وَكُلُّ مَنْ تَتَدَمَّ أَوْ تَدِيمَ  
فَأُظْهَرَ نِدَائِيهِ أَوْ تَتَدَمَّ أَنْ يَقُولَ وَى ، كَمَا  
تُعَابِثُ الرَّجُلُ عَلَى مَا سَلَفَ فَتَقُولُ : كَأَنَّكَ  
فَصَدَتْ مَكْرُوهِي ، فَحَقِيقَةُ الْوُقُوفِ عَلَيْهَا  
وَى هُوَ أَجْوَدُ . وَفِي كَلَامِ الْعَرَبِ : وَى مَعْنَاهُ  
التَّثْبِيهِ وَالتَّثْمُومُ ، قَالَ : وَتَفْسِيرُ الْخَلِيلِ  
مُشَاكِلٌ لَهَا جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ لِأَنَّ قَوْلَ الْمُفْسِّرِينَ  
أَمَا تَرَى هُوَ تَثْبِيهِ . قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : وَقَدْ ذَكَرَ  
الْفَرَّاءُ فِي كِتَابِهِ قَوْلَ الْخَلِيلِ وَقَالَ : وَى كَانَ  
كَفْصُولَةٍ كَقَوْلِكَ لِلرَّجُلِ وَى أَمَا تَرَى مَا بَيْنَ  
يَدَيْكَ ، فَقَالَ وَى ، ثُمَّ اسْتَأْنَفَ كَانَ اللَّهُ  
يَسْطُ الرِّزْقِ ، وَهُوَ تَعْجَبٌ ، وَكَانَ فِي  
الْمَعْنَى الظَّنَّ وَالْعِلْمَ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : وَهَذَا  
وَجْهٌ يَسْتَحْسِنُ وَلَوْ تَكُنَّهَا الْعَرَبُ مُتَّفَعَةً ،  
وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كَثْرَتُهَا الْكَلَامُ فَوَصَلَتْ بِهَا  
لَيْسَ مِنْهُ كَمَا اجْتَمَعَتِ الْعَرَبُ كِتَابَ يَابِتُومَ ،  
فَوَصَلُوهَا لِكَثْرَتِهَا ؛ قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : وَهَذَا  
صَحِيحٌ ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ .